

عزّة الكمال

لنور الهدى في مصباح الأئمة

تأليف

فقيه العلم والفتوى آية الله العظمى

الشيخ عبد الله المامقاني

قدس سره

بتحقيق

الشيخ محمد باقر الدشتي

لبنو الهدى



مرآة الکیمیا

اللَّهُمَّ كُنْ لَوْلِيَّ الْحَبِيبِ بْنِ الْحَسَنِ صَلَوَاتُكَ عَلَيْكَ
وَعَلَى آبَائِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ وَفِي كُلِّ سَاعَةٍ وَلِيًّا
وَحَافِظًا وَقَائِدًا وَنَاصِرًا وَكَافِيًا لِأَدْوَعِيْبِنَا
حَتَّى تُسْكِنَهُ أَرْضَكَ طَوْعًا وَتُمَتِّعَهُ فِيهَا طَوِيلًا

مِرَاةُ الْكَسَالِ

لِمَنْ لَمْ يَزَلْ مُصْلِحًا إِلَّا عَمَلًا

تأليف

فَقِيْدُ الْعِلْمِ وَالتَّقْوَى آيَةُ اللَّهِ الْعُظْمَى

الْشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْمَأْمِقَانِي

قَدِّسَ سِرُّهُ

مُخَقِّقُ نَجْوَاهُ

الْشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَأْمِقَانِي

الجزء الأول

هوية الكتاب :

الكتاب مرآة الكمال لمن رام مصالح الاعمال / ج ١

المؤلف الشيخ عبد الله المامقاني

تحقيق الشيخ محي الدين المامقاني

نشر الشيخ محمد رضا المامقاني

صف الحروف الألكترونية دار المصطفى «ص»

الطبعة الثانية ، ذالحجة الحرام ١٤١٣ هـ

المطبعة مهر - قم

الكمية ٢٠٠٠

السعر ٤٥٠٠ ريال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله على آلائه والصلاة والسلام
على محمد وآله (عليهم السلام)

وبعد :

فهذه طبعة جديدة لكتاب :

مرآة الكمال لمن رام درك مصالح الاعمال

حرصنا على اخراجه بطابع جديد ، وحلة قشبية ، كي تسد فراغاً في

الموسوعات الاخلاقية الاسلامية ، والأداب والسنن الشرعية.

ولما فيه من الأهمية من الوجهتين - العلمية والعملية - حيث يحتوي على

سبق علمي في برجة وعرض الاحكام، ودرج وتبويب السنن والمستحبات مع ما

توخي فيه من الاعراض عن الايجاز المخل أو التفصيل الممل. لذا تركز الاهتمام

في التعليق - بعد ضبط الاحاديث وتخريجها - على بيان بعض من الفروع الفقهية

مع الاشارة إلى أدلتها التفصيلية مع توضيح ما قد يقتضيه المتن من الجلي عن

نص مجمل ، او ازالة الشبهة المحتملة.

وهذه الطبعة تعتبر حلقة من فكرة سابقة لاجراج مؤلفات شيخنا الجد

(قدس سره) بطباعة فنية ، على ما تقتضيه أصول التحقيق والتخريج كانت ولا

تزال تحوم في فكر سيدي الوالد - دام ظله - مع ما هو عليه من تشتت البال ، وكثرة الانشغال ، والاستغراق في تحقيق الموسوعة الرجالية « تنقيح المقال ». فقد أدرج - دام بقاءه - بعض التعليقات والتخریجات على هذا السفر وغيره - وظهر المجلد الاول من هذا الكتاب في النجف الاشرف سنة ١٣٨٦ هـ ولكن الظروف القاهرة أدت إلى الهجرة من الجوار العلوي - على قاطنه آلاف التحية والسلام - إلى جوار السيدة فاطمة - سلام الله عليها - مما دعى إلى البدء من جديد ، فكانت طبعتنا هذه ...

وكان بودي ان أترجم ترجمة ضافية لشيخنا الجد - عطر الله مرقده - لولا أن كتاب مخزن المعاني والتنقيح قد وفيا بجانب من الموضوع ، وعسى أن اوفق للتشرف بتكميلهما في فرصة اخرى - بإذن الله.

هذا ، ولا يسعني - في هذه العجالة - إلا أن اشكر كل من آزرنا واعاننا في اخراج وتصحيح سفرنا هذا ، وأسأله - عز اسمه - أن يتغمد فقيدنا برضوانه ، ويطيل عمر المحقق بعنايته وإحسانه ، ويوفقنا لمرضاته - وهو حسبنا ونعم الوكيل.

محمد رضا المامقاني

قم - ٢٠ صفر ١٣٩٧ هـ

(تاريخ الطبعة الاولى)

طبع هذا الكتاب للمرة الاولى تلو كتاب مرآة الرشاد في الوصية الى الاحبة والذرية والاولاد في المطبعة المرتضوية في النجف الاشرف سنة ١٣٤٢ هـ في حياة المؤلف (قدس سره) وانشد بعض الفضلاء - حينذاك - في مادة تاريخ طبع الكتابين ما يلي :

أ «عبدالله» دم للدين كهفاً	فغيرك لم نجد كهفاً مشاداً
وعين لا تراك فلم نلمها	فقد فقدت برؤيتك السوادا
فهز يراعة الاسلام واحكم	فقد صار القضاء لها مدادا
وجرد سيفك الماضي شباه	فسيف الدين يأبى الاغتمادا
ودونك منبر الاسلام فاتل	على اعواده نوناً وصادا
وللعرب الفصيحة كن خطيباً	فانك أفصح البلقاء ضادا
زعيم الدين أوضح بل وأرخ	ب « مرآة الكمال » لي « الرشادا »

(١٣٤٢ هـ)

ملاحظة :

حيث ان الموسوعة الحديثية الموسومة بـ « وسائل الشيعة » للمحدث الحر العاملي (قدس سره) [١١٠٤ هـ] أصبحت اكثر تداولاً في الوسط العلمي من غيرها ، اعتمدنا عليها في ضبط متون الروايات وبما ان طبعات الكتاب كثيرة ومختلفة ، لذا استندنا على الطبعتين التاليتين :

أ - الطبعة الحجرية المطبوعة في طهران سنة ١٣٢٣ هـ المعروفة بطبعة : عين الدولة .
 ب - الطبعة الجديدة ذات العشرين مجلداً ، المطبوعة في طهران سنة ١٣٧٦ - ١٣٨٩ هـ وفي بيروت سنة ١٣٩١ هـ ورمزنا لها بـ « ط ج » وللباب بـ « ب » . وبدانا بالجزء ثم الصفحة وميزنا بينها بـ خط مائل / .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحمدك يا من ابدانا برزاقك اشد كماله مرفعه دعانا كمال مرفعه الى شكره فنكركم ان كان شكرنا من انوار رحمة وصلى على رسولك المصطفى والمثلث كمال الشرا
 اما بعد فان ابداننا برزاقك اشد كماله مرفعه دعانا كمال مرفعه الى شكره فنكركم ان كان شكرنا من انوار رحمة وصلى على رسولك المصطفى والمثلث كمال الشرا
 بوصفه كيف لا وهو جسيم عري السنين والاذاب كتاب جواهر وجواهر كتاب كرم بيد ماعن برزقيانه ومعانيه وحيا الله تعالى منظم درره وثالثه كتاب
 بوث بمنزله وهو الكمال ولكل شئ من ان لا كرات الكمال حيث لو نبيج ناسج على منواله فكانه الامام الذي اكمله فاهو الارباب علوم بافنه الانوار وحدها
 وبار الانوار وكفى به كفايا في سته وادابه ووافيا بهذيب فضوله وابوابه اق وناظم درره وثالثه في سلك بيانه وحيد منانه وفيه وادابه من يله العلم
 بينانه اناسي في حبات ميدانه على العلم المحمدي بعد الفصل الامم وطول العلم الاشتم الحجة الزائحة للدين والاية الواضحة للملئين من سمي فالحق وسوق حيث لم يسبق
 فجاننا بحر اياه فغفر في كمال معانيه وجاننا في مرآة رشاده الرائق ومنارة كماله الفائق ولوان ما في الارض من شجرة اقلام على الناس بجار الانوار جواهر الكرامة
 بايع الاساليب انوار الراسم راقية بانامل البديع انواع البديع شارة مختصر تلخص لماني بطول الايضاح فاعنه باب معاجز البيان بالف مفتح واصفه هذه المزا
 التي مثل انوارها كشوة فيها مصباح لا تحوزها المغال ولصافي بها المجال عن وصف هذا الكتاب كيف مؤثر هذه الحكمة وفصل الخطاب قال في هذا كتابنا في

الكتاب اعني جناب علامة العالم وفخره ادم سلطان الفناء والجهنم في طب المحققين والمحققين علم العلماء الماطنين حجة الاسلام والمسلمين اية الله في العالمين
 شفي الشيعه ومدبر الشريعة شيخ الطائفة الامامية وسيد مجتهدى المجتهدية عن عجزت الاقلام من تحريرو معناه الفقيه المحقق الفاضل الحاج
 الشيخ محمد باقر القمي في الغرض في شرح الله الاسلاف المسلمين بطول بقائه ايام طلة الشرف على اهل
 اهل عصره وانه فعلم وانظر الى ما قصته سطوره من الحكم وجوامع الحكم وحاطبه بهذه الايات التي نلها بعض الفضلاء اية الله تعالى بنايده ولكل خير هذه
 هي الحكمة القوام الايتال كبرى ام السلام التي تطل السحر صانف لكن تحت كل صحيفة من الغيب ستر كنهه به من الفكر
 براها الذي لو تلقى في ال يكون مثله وان كثر قد قلبه الباطن الفلما وذكر فيها الناس اداب دينها وهل يسوى مثاله انتفع الذكرى
 جزء الله عبيد الله خيرا فانه ارانا منارة الكمال الهدى جيرا فيا نكرمه عن نعت بعض صفاته فذلك عنى لا تحيط به خبرا
 وقد انتد بعض الفضلاء في مادة تاريخ الفراع من طبع الكمال الايات

اعبد الله وامل للدين كهفا	نفيك لو عهد كهفا مشادا	وعين لا نراك فلم نلها	فقد فدت برويتك التولعا
فتر براعة الاسلام واحكو	فقد صار الفضلها مدا	وجردت منك الماضى شبا	نصف الدين باقى الاضمادا
وولدت منبر الاسلام فالوا	على اعواده نونا وصادا	والصرب النصيحة كن خطيبا	فانك انصح البلغاء ضادا

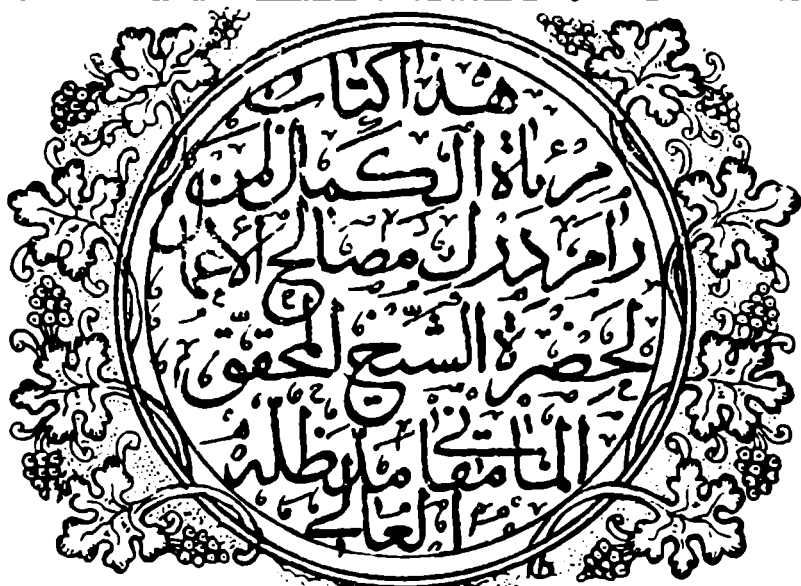
زعيم الدين اوضح بل واشرح في ١٣٥٠ منارة الكمال الى الرا شادا

تم لا يخفى عليك تملكو رديق من صحيح عن اهل البيت عليهم السلام انه اذا طعن ابن ادم انقطع عنه الاثام علم بفتح به وولد صانع ومقد جارية وكل من احسن الصدا الجارية
 طبع كمال العلم كونه ابداه فانه وادوها بقاءه وكون تشها احد من الذين الذين غنضت شركة بدفع كل منهم مفدا والطبع الكتب الدينية ولما تجو الجمع بين الحجة
 والتجدة بحماه متذلة فقلوا مجموع باجمعه اليه متذلة المالى بعد لازم بشرط ان يطبع به الكتب الدينية ويباع ويطبع بالثمن كباخر وهكذا لان برشا لله تعالى
 الارض ومن عليها مفتحا متفحانه وكثرة والده الشيخ العلامة اثار الله برهانه واعلى في مراد بر الحان مقرو معناه طر غيرها وجلو لونه هذا الامر الشريف به
 متذلة ثم بعد مؤلفي مقبرتهم في كل عصر وجلو الى يده من المؤلفين نصف عشر المناهج بشرط بد اهد في حفظ الامل وضبط التماء وقت ذلك كله في فتر مضبوط
 واشترطوا انهم في ضمن المعدل لا تغنى رقة منها بما احفظ المفسدات من هذه الجزيرة وحيث ان الشراكه لو جعلوا جميع ما الزوايه لغوا ابداع اسمائهم ومعدلوها
 مضطكل منهم الى طهر باطبع بعد هذا ويلزم المطالع في هذا الكتاب ان يدعولهم ويترجم عليهم وعلى من اعان على طبعه باقرض من الكاغذ وغيره وهذا هو من صفا
 حصة المصنف اذ ظل العالي منقوصا صلا كانه في شرا الاسلام محررا لثاني في فروع العلم اجمع مطبوع

منهاج التقوى في حواشيها الفصوي	نخبة الصنف في حكم الجوف مطبوعة	نخبة الخيرة في حكم الحج والعمرة
عزير المعاني في رجمة الشيخ المامثلة	مر الرشا في الوصية الى الاجل	لما السلسلة في التفسير لاجل جليل
وسيلة الجاني في جملته من الاسماء	وسيلة التقوى في المروءة والوفاء	نخبة السلسلة في التفسير لاجل جليل
هداية الانام في اموال الامام	رسالة السائل الخوي	رسالة الاربعين في اربعين سنة
رسالة افريقون في بدع اللور والحد	رسالة اخنا الاصل عن الوضوء	رسالة المسافر في احواله

مقاس الهداية في علم الهداية فجا التقين سوال الجوا كبر منبر الراسوال جواب سيط ولما كلف لكها والفروع السائل البصيرة مطبوعة
 ولما الحكماء من الحجة الدائمة في الجمع بين الميتين ولما في حرم الزوجين لارض ولما في المثلث كونه فاهو اسلافنا فاجرا اهلنا فاهو فاهو

رسالة محمد بن المصطفى في المطالبين الى الله تعالى في كل وقت
 رسالة محمد بن المصطفى في المطالبين الى الله تعالى في كل وقت
 رسالة محمد بن المصطفى في المطالبين الى الله تعالى في كل وقت



وبه بسم الله الرحمن الرحيم استعين

الحمد لله على ما انعم والثناء بما قدم والصلوة والسلام على اشرف الامم محمد وآله الطاهرين ابياب الفضائل ولا ريب انكم سنبين عن عمد وميل غير التوفيق من الرب والعزم وعمل فقولنا انما يجب اهل البيت والاولاد مجيد ولا هم والنار في انفسهم العبد الخائف الثاني عجل الله التلخيص عني عن ربنا بن الشيخ قدس سره انما كانت من الامور المهمة الادب لما بين الحيوان والبشر وكانت الاداب الشرعية صادرة عن حكم خيرة ومصالح كل من تقصر عن اغلبها عقول البشر وكانت هم الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم مصروفها غالباً الى بيان الواجبات والمحرمات ولم يستوفوا لذلك ذكر الادب والتفنن والمكرهات بحيث صار من جملة منها من النسيان وجملة اخرى يزعم من لا خبرة له من السبل عاتق ولو صيرت الى الاولاد في رسالة الزمارة الرسالة بالالتزام بها وعدتهم بناليف رسالة في ذلك حاضرة لها جامعة لثانيتها وكانت للتأليف في البلاد ما من من الاشتغال بالمطالب المتاجرة الى خصل نظر ديارستان اوفى بالوعد للمبطل الامر على احوال الكمال وطلب ذلك مصالح الاعمال والتحرر من مفاسد ما يجترى في ذلك باليسر ابتغاء للخير المتقرب لوضوح تعدد الاستيفاء معتبراً غالباً ببيان الاخبار سيما في حكم الاعمال وسعيته بمزاج الكمال لمن رادد مصالح الاعمال واجبا من الكرم في الجلال ان يوفق للاتمام والا كمال وينبغي بها يوم لا يقع بينون ولا مال انه هو العاد والمغال وقيل لاخذ في المقصود في علم ان من الواضح ان الله سبحانه عز وجل غنى على الاطلاق لا تنفع طاعة الطبعين ولا تنفع عصيان العاصين وان ارسل الطير في نسيان الادب من باب اللطف والرحمة والراثة انما هو لا يشاء العباد الى ما فيه مصالح دنياهم واخرتهم ومفاسد ما يجتنبوا ما فيه مفاسد ولا تقوى ما يصلح ذوات الصالح وان السن كالواجبات متضمنة لمصالح كما من غايته عدم وصول المصلحة الى حد الانزام الموجب لترتيب العقاب على الترك وكذا المكرهات ذوات مفاسد نهايت عدم وصول المفاسد الى حد التحريم للورث لا يستحق العقاب بفعله وان العاقل المكسب ينبغي له المبادرة في الدنيا التي هي مزرعة الاخيرة والثواب الاخر وتير وجلب القوائد لا تدبوته والتحرر من الحرزات ومفاسد الاجر والثواب ومورثات المفاسد لا يدبوته للبين كل ذلك على لسان اهل الوحي الذين لا يظفون عن الهوى ولا تستحقون فيها الاخر الرتبة للسنن ولا تستحقون المكرهات فتقول ان المصالح المحظورة في السنن والمفاسد المفاسد لا تكبر بفعل المكرهات كما ستمر عليها انشاء الله تعالى ولا قد عرف ذلك فاعلم اني قد ثبت الكتاب على اثني عشر فصلاً ايها الربيب الطبعي غالباً وخاتمة في الاداب للفرقة فجاء اسم الكتاب ثانياً الا اثني عشرية الفصل الاول في ادب الولادة وفيه مقامات الاول في ادب ساعة الولادة وهي امور عديدة فمنها اخراج النساء ساعة الولادة من علي بن الحسين عليهما السلام ان كانا حاضرا ولا مخرجه يقول اخبروا من في البيت من النساء لانكون المرثاة اول ناظر الى عودته ومنها ان ان تخرن الولادة وصعبت عليها كتب هذه الايات في بيتي فخذها العيني وتعل بعد الولادة سريعاً والايات هذه كانت يوم برون ما يوعدهون ان لم يلبثوا الايام من هؤلاء كما يوم برونهم لم يلبثوا الا غيبة او ضحيتها واما ان امرت بحسين ان ياتي تذكرك ما في طغي تحدياً وودد قرائه هذه الايات عليها ما جاتها الخاص الى جذع الخلة فالت باليتي من قبل هذا وكنت نسياً منسياً فناد بها من تحيتها الاخرية قد جعل ربك لي سراً يا هجري اليك يجذع الخلة تسألف عليك رطباً حياً ثم تهر بصوت عال والله اخرجكم من بطون ايمانكم لا تسكون شيئاً وجعل لكم السمع والابصار ولا ملة فليلا ما تشكرون كلك اخرج ايها الطلق باذن الله فانرج بولد من ساعة ووددت ان تكتب هذه الايات بالسلك والزعفران على ماء ظفوف ونيل بماء البرد ونقى صاحبة الحاض ويرش على بطنها وفرجها ولايات هذه كانت يوم برونهم لم يلبثوا الايام

بالحسن

خاتمة الكتاب

الكتاب حامداً لله المنفعل مصلياً على النبي وآله خيراً لساكر الانعم العظيم التي منها التوفيق للإتمام وقلة انتهى الحال به الى هنا في اواخر الثالث الاخير من جملة ايام
الخامس والعشرين من ربيع الثاني من شهر ربيع سنة الف وثلثمائة وخمسة وثلثين وهي سنة ونصف قبلها سنين اشتداد نوار البلاء والمج و نوار المصائب
والفتن وشيوع غيب الأموال وهتك الاعراض و اراقة الدماء والحرب العموم بين الدول والاراء وسلب الامنية والراحة من عموم بلاد المسلمين والتمكيد
الاعزة وعز الاشرار سنين ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج المؤمن يد لم يجد براها سنين لم يجعل الله لها نوراً ولا رفاها سنين ترى الناس في حياضها
سكاري وماهم بكاري ولكن عذاب الله شديد ولو قال فمثل بعدم وقوع مثلها من لدن خلقه ادم الى اليوم لكان بالصدق جديراً وقد انقطع الكتاب
واسقطت المناسبات اخل النظام وعسر العيش على اغلب الانام والحمد لله تعالى على بروز صدق قول الامام الهمام ابي الائمة الكرام امير المؤمنين عليه
افضل الصلوة والسلام غطابه الكوفة وظهرها اذا كان البلاء في سائر الاقطار الى شجرة الازد فليك الى الخصال فالجود بلدتنا هذه ببركة من حل جده الشريف
بها احسن بفاع الارض طراداً منهم كل من آمن بالنظر في حالها في هذه الثلث سنين غفلت من اعظم كرامات امير المؤمنين ع نزع البلد محفوفة من التفتت
وقد جعل الامن اليوم باشرها وري القاب شي بعضها مع بعض مشي الغنم والاعداء بها السبع بعضهم بعضا بحالة الاخوة والاحباء لكن القوت الى الله تعالى
وولي العصر واحسانه من ههنا مور العاش و اي ضيق والرجاء ان يجعل الله سبحانه هذه الشدة مقدمة قريبة للرخاء الكمال يظهر الامام العادل رقية
الله سبحانه في الارض والسماء بحمد الله تعالى في وجهه وسهل نحره وجعلنا من لعوانه ومن كل مكروه فداه امين يا الله طه وليس ١٣٣٥
٢٤٢٥

قد تشرف باسناسخ هذه النسخة الشريفة **احمد بن الشيخ محمد حسين**
لا تفتن في غفلة الله لها ولوالدها في سنة الف وثلثمائة
واحد واربعين من الهجرة النبوية عليه
الاف لكفاء والتمية طبع
في المطبعة المباركة
الرضاوية في النجف
بإذن السيد محمد حسين بن الشيخ محمد حسين
او قد خدم الكتاب في سنة الف وثلثمائة
بإذن السيد محمد حسين بن الشيخ محمد حسين

مقدمة الطبعة الحجرية

بسم الله الرحمن الرحيم
وبه ثقني

نحمدك يا من ارانا بمرآة الرشاد كمال معرفته ، فدعانا كمال معرفته الى شكر نعمته ، فشكرنا فكان شكرنا من آثار رحمته ، ونصلي على رسولك المصطفى وآله المستكملين الشرفا.

اما بعد ، فان ابهى مارسمة اكف البيان ، واتم نور تجلّى في سماء البرهان، كتاب لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، فجلّ عن الافصاح بشأوه، والاطواء بوصفه ، كيف لا وهو مجمع بحري السنن والاداب ، وكتاب جواهر وجواهر كتاب ، فاكرم بيد صاغت ابريز بيانه ومعانيه ، وحيّا الله تعالى منظم درره ولآليه، كتاب لم يؤت بمثله ، وهو للكمال مثال ، ولكل شيء مرآة ولا كـ «مرآة الكمال» حيث لم ينسج ناسج على منواله ، فكأنه بزغ لإتمام الدين وإكماله، فما هو إلا رياض علوم يانعة الأثمار وحدائق دررها بحار الأنوار ، وكفى به كافياً في سننه وآدابه ، ووافياً بتهديب فصوله وأبوابه ، انى وناظم درره ولآليه في سلك بيانه وحيد زمانه وفريد اوانه ، من يشير إليه العلم بينانه ، السابق في حلبات ميدانه ، بحر العلم الخضم ، وبدر الفضل الأتم ، وطود الحلم الأشم ، الحجة اللائحة للدين ، والآية الواضحة للعالمين ، من سما فخلق وسبق حيث لم

يسبق ، فجاءنا بمعجز آياته ، فتفرد في كمال صفاته ، وحبانا في « مرآة رشاده »
الرائق و « مرآة كماله » الفائق ، ولو أن ما في الأرض من شجرة اقلام تملئ لنا
من بحار الانوار جواهر الكلام ، ناظمة بابدع الاساليب انوار الربيع ، راقمة
بأنامل البديع أنواع البديع ، شارحة مختصر تلخيص المعاني بمطول الإيضاح ،
فاتحة باب معاجر البيان بألف مفتاح ، واصفة هذه المرآة التي مثل نورها كمشكاة
فيها مصباح ، لأعوزها المقال ، ولضاق بها المجال عن وصف هذا الكتاب ، كيف
ومؤتي هذه الحكمة وفصل الخطاب قال ﴿ اني عبدالله آتاني الكتاب ﴾ أعني به
جناب علامة العالم وفخر بني آدم ، سلطان الفقهاء والمجتهدين ، وقطب المحققين
والمدققين ، أعلم العلماء العاملين حجة الإسلام والمسلمين آية الله في العالمين مفتي
الشيعة ومدار الشريعة شيخ الطائفة الإمامية ، وسيد مجتهدي الجعفرية ، من
عجزت الأقلام من تحرير معناه ، الفقيه المخالف لهواه الحاج الشيخ عبدالله
المامقاني الغروي متع الله الاسلام والمسلمين بطول بقاءه ، وأدام ظله الشريف
على مفارق أهل عصره وأوانه ، فهلم وانظر الى ما تضمنته سطور من الحكم
وجوامع الكلم ، وخاطبه بهذه الايات التي نظمها بعض الفضلاء ايده الله تعالى
بتأييده ولكل خير هداه :

هي الحكمة الغرّاء أم الآية الكبرى	أم السحر أم تلك التي تبطل السحرا
صحائف لكن تحت كلّ صحيفة	من الغيب سرّ كنهه يذهل الفكر
براهها الذي لم تلق في الكون مثله	وان كنت قد قلبته البطن والظهرا
وذكر فيها الناس آداب دينها	وهل لسوى أمثالها تنفع الذكرى
جزى الله عبداً خيراً فانه	أرانا بمرآة الكمال الهدى جهرا
فيا فكره عن نعت بعض صفاته	فذلك معنى لا تحيط به خبرا

ثم لا يخفى عليك انه لما ورد بطريق صحيح عن اهل البيت عليهم السلام انه اذا مات ابن آدم انقطع عنه [كذا] إلا ثلاث : علم ينتفع به وولد صالح وصدقة جارية ، وكان احسن الصدقات الجارية طبع كتب العلم لكونها ابعداها فناء وادومها بقاء ، وكون نشرها خدمة للدين المبين ، عقد جمع شركة بدفع كل منهم مقدارا لطبع الكتب الدينية ، ولما احبوا الجمع بين الخدمة للدين والخدمة لجنابه مدّ ظله نقلوا مجموع ما جمعه إليه مدّ ظله العالي بعقد لازم بشرط ان يطبع به الكتب الدينية ويباع ويطبع بالثمن كتاب آخر وهكذا الى ان يرث الله تعالى الارض ومن عليها ، مقدماً مصنفاته ومصنفات حضرة والده الشيخ العلامة انار الله برهانه واعلى في فراديس الجنان مقرّه ومقامه على غيرها ، وجعلوا تولية هذا الامر الشريف بيده مدّ ظله ، ثم بيد متولي مقبرتهم في كل عصر ، وجعلوا لمن بعده من المتولين نصف عشر المنافع بشرط بذل جهده في حفظ الاصل وضبط النماء وثبت ذلك كله في دفتر مضبوط ، واشترطوا ايضاً في ضمن العقد ان لا تعطى ورقة منها مجاناً حفظاً لمقصد استمرار هذه الخيرية ، وحيث ان الشركاء لم يسلموا جميع ما التزموا به اخرنا إدراج أسمائهم ومقدار ما دفعه كل منهم إلى ظهر ما يطبع بعد هذا ويلزم المطالع في هذا الكتاب ان يدعو لهم ويتّرحم عليهم وعلى من أعان على طبعه باقراض ثمن الكاغد ونحوه.

وهذا فهرس مصنفات حضرة المصنف دام ظله العالي :

منتهى مقاصد الانام في نكت شرايع الاسلام.

مخزن اللآلي في فروع العلم الاجمالي مطبوع.

إزاحة الوسوسة عن تقبيل الاعتبار المقدسة مطبوع.

مناهج المتقين ، متن مفصل من الطهارة الى الديات.

مقباس الهداية في علم الدراية.

رسالة احكام العزل عن الحرة الدائمة.

- منهاج التقوى في حواشي غاية القصوى (٥).
- وسيلة النجاة في أجوبة جملة من الاستفتاءات.
- إرشاد المتبصرين ، مطبوع .
- نجاة المتقين ، سؤال وجواب كبير .
- تحفة الصفوة في أحكام الحبة ، مطبوعة .
- مرآة الرشاد في الوصية الى الأحبة والأولاد .
- تحفة الخيرة في احكام الحج والعمرة .
- مرآة الكمال لمن رام درك مصالح الاعمال ، وهو هذا .
- مخزن المعاني في ترجمة الشيخ المامقاني قدس سره .
- رسالة المسألة الجيلانية تتضمن المحاكمة بين جليلين .
- نهاية المقال في تكلمة غاية الآمال حاشية خيارات المكاسب .
- وسيلة التقى في حواشي العروة الوثقى (مطبوعة) .
- غاية المسؤول في انتصاف المهر بالموت قبل الدخول (مطبوعة) .
- القلائد الثمينة، تعليق على ملحقات الشيخ قدس سره .
- هداية الأنام في اموال الإمام عليه السلام (مطبوعة) .
- إرشاد المتبحرين (مطبوع) .
- رسالة المسائل الخوائية .
- رسالة الأربعين ، في أربعين مسألة .
- مطارح الافهام في مباني الأحكام
- رسالة إقرار بعض الورثة بدين على المورث وانكار الباقي .
- رسالة إغناء الأغسال عن الوضوء .
- رسالة المسافرة للافطار لمن عليه قضاء مضيق .
- نجاة المتقين ، سؤال وجواب كبير .

- منهج الرشاد ، سؤال وجواب وسيط .
- رسالة تكليف الكفار بالفروع .
- المسائل البصرية (مطبوعة) .
- رسالة الجمع بين فاطميتين .
- رسالة في حرمان الزوجة من الأرض .
- رسالة في المرأة المعتقدة كونها مطلقة المتزوجة - اذا طلقها الزوج ، فهل تحلّ لمن تزوجها قبل الطلاق أم لا ؟ .
- رسالتان أخريان في مناسك الحج وسيطة وصغيرة .
- وحواشي على الرسائل الفارسية تتجاوز العشر .
- رسالة في جملة من المطالب الرجالية .
- ... الى غير ذلك .

بسم الله الرحمن الرحيم
وبه أستعين

الحمد لله على ما أنعم ، والثناء بما قدم ، والصلاة والسلام على أشرف
الأمم ، محمد وآله الأطهار ، ينابيع الفضائل والآداب والحكم ، سيما ابن
عمّه ووصيه أمير المؤمنين من العرب والعجم .
وبعد :

فيقول الفائز بحب أهل البيت ، واللائذ بحبل ولائهم ، والنازل
بفنائهم ، العبد الجاني الفاني (عبدالله المامقاني) عفا عنه ربه ابن الشيخ
(قدس سره) :

إنه لما كانت من الأمور المهمة الأدب ؛ المائز بين الحيوان والبشر،
وكانت الآداب الشرعية صادرة عن حكم خفية ، ومصالح كامنة ، تقصر عن
أغلبها عقول البشر ، وكانت هم الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم مصروفة غالباً
إلى بيان الواجبات والمحرمات ، ولم يستوفوا لذلك ذكر الآداب والسنن
والمكروهات ، بحيث صارت جملة منها من المنسيات ، وجملة أخرى - بزعم من
لا خبرة له - من المبتدعات ، وأوصيت إلى الأولاد في رسالة « مرآة الرشاد »

بالالتزام بها ، ووعدهم بتأليف رسالة في ذلك ، حائزة لها ، جامعة لشتاتها ، وكانت التشاويش العامة في البلاد مانعة من الاشتغال بالمطالب المحتاجة إلى فضل نظر ، رأيت أن أوفي بالوعد ، ليسهل الأمر على من أحب الكمال ، وطلب درك مصالح الأعمال ، والتحرّز من مفسدها ، مجتزئاً في ذلك بالميسور ، اتباعاً للخبر المأثور ، لوضوح تعذر الاستيفاء ، معبراً غالباً بعبائر الاخبار ، سيما في حكم الاعمال ، وسميته بـ :

(مرآة الكمال لمن رام درك مصالح الأعمال) .

راجياً من الكريم ذي الجلال أن يوفّقني للاتمام والإكمال ، وينفعني بها يوم لا ينفع بنون ولا مال ، أنه هو القادر المتعال .

وقبل الأخذ في المقصود فأعلم :

أن من الواضح أن الله سبحانه عزوجل غنيّ على الإطلاق ، لا تنفعه اطاعة المطيعين ، ولا يضره عصيان العاصين ، وأن إرسال الرسل ، ونصب الأولياء من باب اللطف والرحمة والرأفة ؛ إنما هو لارشاد العباد إلى ما فيه مصالح دنياهم وآخرتهم ومفاسدهما ، ليجتنبوا ما فيه مفسدة ، ولا تفوتهم مصلحة ذوات المصالح ، وأن السنن كالواجبات متضمّنة لمصالح كامنة ، غايته عدم وصول المصلحة إلى حدّ الالتزام ، الموجب لترتب العقاب على الترك ، وكذا المكروهات ذوات مفاسد ، نهايته عدم وصول المفسدة إلى حدّ التحريم ، المورث لاستحقاق العقاب بفعله ، وأنّ العاقل الكيس ينبغي له المبادرة في الدنيا - التي هي مزرعة الآخرة - إلى تحصيل أنواع المثوبات الاخرية ، وجلب الفوائد الدنيوية ، والتحرّز من الحزازات ومقالات الأجر والثواب ، ومورثات المفساد الدنيوية ، المبين كل ذلك على لسان أهل الوحي ، الذين لا ينطقون عن الهوى ، فلا تستحقرون - أيها

الأخ الرشيد - السنن ، ولا تستخفن بالمكروهات ، فتفوتك المصالح الخطيرة
بترك السنن ، وتلحقك المفسد الكثيرة بفعل المكروهات ، كما ستمر عليك ان
شاء الله تعالى .

وإذ قد عرفت ذلك فأعلم أنني قد رتبت الكتاب على اثني عشر فصلاً ،
مراعياً الترتيب الطبيعي غالباً ، وخاتمة في الآداب المتفرقة ، فجاء اسم الكتاب
ثانياً :

الاثنا عشرية .

الفصل الاول

في آداب الولادة

وفيه مقامات :

المقام الاول

في آداب ساعة الولادة ،

وهي أمور عديدة :

فمنها: اخراج النساء ساعة الولادة ، فعن علي بن الحسين عليهما السلام أنه كان إذا حضر ولادة المرأة يقول : اخرجوا من في البيت من النساء ، لا تكون المرأة أول ناظر إلى عورته^(١) .

ومنها : أنه إن تأخرت الولادة وصعبت عليها تكتب هذه الآيات ، ويشد بفخذها اليمنى ، وتحل بعد الولادة سريعاً ، والآيات هذه : ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ ﴾^(٢) ، ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا

(١) الكافي : ٦ / ١٧ باب في آداب الولادة حديث ١ .

(٢) سورة الاحقاف آية ٣٥ .

عَشِيَّةً أَوْ ضُحِيَّهَا ﴿١﴾ ، ﴿ اذ قالت امرأة عمران ربّ اني نذرت لك ما في بطني محرراً ﴾ (٢) (٣) .

وورد قراءة هذه الآية عليها : ﴿ فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَالَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا ﴾ * فناديتها من تحتيها ألا تحزني قد جعل ربك تحتك سرياً * وهزّي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطباً جنياً ﴿٤﴾ ، ثم يقرأ بصوت عال : ﴿ وَاللّٰهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (٥) كذلك اخرج أيها الطلق باذن الله (٦) .
فإنه حينئذ يولد من ساعته.

وورد أنه تكتب هذه الآيات بالمسك والزعفران على اناء نظيف ويغسل بهاء البئر وتسقى صاحبة المخاض ، ويرش على بطنها وفرجها ، والآيات هذه : ﴿ كَانَتْهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحِيَّهَا ﴾ (٧) ، ﴿ كَانَتْهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَّهَارٍ بَلَاغٌ فَهَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٨) ، ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ * ما كان حديثاً يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيءٍ وهدى ورحمة

(١) سورة النازعات آية ٤٦ .

(٢) سورة آل عمران آية ٣٥ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٤ باب ٧٩ برقم ٧ .

(٤) سورة مريم آية ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ .

(٥) سورة النحل آية ٧٨ .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٣ باب ٧٩ برقم ٤ .

(٧) سورة النازعات : ٤٦ .

(٨) سورة الاحقاف : ٣٥ .

لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ (٢)

وورد أنه تكتب هذه الآيات على قرطاس وتلف بخرقه من غير عقد ،
وتشد على ظهر الحامل عند دخولها في شهر ولادتها ، فإنه لا يصيبها الوجع عند
الولادة ، وتحل بعد الولادة سريعاً قبل مضي ساعة (٣) ، والآيات هذه : ﴿ أَوْ لَمْ
يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ
كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٤) ، ﴿ وَآيَةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا
هُمُ مُظْلِمُونَ ﴾ * وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ * وَالْقَمَرَ
قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ * لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ
الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ * وَآيَةٌ لَهُمُ أَنَّا حَمَلْنَا
ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِكِ الْمَسْحُونِ * وَخَلَقْنَا لَهُم مِّن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ * وَأَنْ نَّشَأَ
نُغْرِقَهُمْ فَلَا صَرِيخَ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنْقَذُونَ إِلَّا رَحْمَةً مِنَّا وَمَتَاعاً إِلَىٰ حِينٍ ﴾ (٥) ،
﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ ﴾ (٦) ، ويكتب على
ظهر القرطاس : ﴿ كَانَتْهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَّهَارٍ
بَلَاغٌ فَهَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٧) ، ﴿ كَانَتْهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا
عَشِيَةً أَوْ ضُحًى ﴾ (٨) (٩) .

(١) سورة يوسف : ١١١ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ٣ / ٦٣٣ ، باب ٧٩ ، حديث ٢ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ٣ / ٦٣٣ ، باب ٧٩ ، حديث ٢ .

(٤) سورة الانبياء : ٣٠ .

(٥) سورة يس : ٣٧ - ٤٤ .

(٦) سورة يس : ٥١ .

(٧) سورة الاحقاف : ٣٥ .

(٨) سورة النازعات : ٤٦ .

(٩) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٣٣ ، باب ٧٩ ، حديث ١ .

ومنها : غسل المولود بعد الولادة كغسل الجنابة ، ترتيباً أو ارتقاساً ، لا الغسل - بالفتح - فقط على الاظهر^(١).

ومنها : الأذان في أذنه اليمنى ، والاقامة في اليسرى قبل قطع سرتة ، فقد ورد أن ذلك عصمة من الشيطان الرجيم^(٢) ، ولا يفزع ولا يصيبه ابداً الجنون ولا أم الصبيان^(٣) ولا التابعة^(٤) ، وهي الجنينة تكون مع الانسان تتبعه حيث ذهب^(٥).

ومنها : أن يقرأ في أذنه بعد الأذان فاتحة الكتاب وآية الكرسي وآخر سورة الحشر^(٦) ، وسورة الاخلاص والمعوذتان . والمراد بآخر سورة الحشر قوله جلّ ذكره : ﴿ لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعاً متصدعاً من خشية الله وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون ﴾ * هو الله الذي لا إله إلا

(١) افتى بعض فقهاءنا ، كأبي حمزة بوجوب غسل المولود ، وذلك لوروده في عداد الاغسال الواجبة في موثقة سباعة ، ولكن المشهور المدعى عليه الاجماع ونفى الخلاف هو الاستحباب ، بل لم يعرف له قائل سوى من ذكر ، والاستدلال بموثقة سباعة ضعيف جداً لامور :

الاول - ان الرواية متروكة في المورد باعراض الاصحاب.

الثاني - حصر الاغسال الواجبة في الاخبار الاخر ، وعدم عد غسل المولود منها.

الثالث - اطلاق الوجوب فيها على جملة من الاغسال المندوبة كغسل الزيارة وغسل يوم عرفة المقطوع باستحبابها ، فالرواية لا تصلح لاثبات الحكم إلا تأكد الاستحباب.

وأما احتمال كون الغسل بالفتح لا بالضم لا يلتفت إليه ، لاصالة العبادية فيما شك في عبادة

الاوامر الواردة ، وحينئذ يعتبر فيه الترتيب المعتبر في سائر الاغسال ، والله العالم.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٤ باب ما يفعل بالمولود من التحنيك وغيره اذا ولد برقم ٦.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٣ باب ما يفعل بالمولود من التحنيك وغيره اذا ولد برقم ١.

(٤) في المتن : النابغة.

(٥) المصدر المتقدم برقم ١ و ٢.

(٦) الآية ٢١ - ٢٤.

هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم * هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحانه الله عما يشركون ، هو الله الخالق البارئ المصور له الأسماء الحسنى يسبح له ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم ﴿١﴾ .

ومنها: أن يؤخذ عدسة جاشير^(٢) ، ويحل بالماء ويقطر في أنفه في المنخر الايمن قطرتان وفي الايسر قطرة قبل قطع سرتة ، لورود الأمر بذلك عن الصادق عليه السلام^(٣) .

ومنها : تحنيكه بماء الفرات ، لا ستفاضة الاخبار بأنه ما حنك به أحد إلا وأحب أهل البيت عليهم السلام وصار لهم شيعة^(٤) ، وبترتبة سيد الشهداء عليه السلام ، لأنها أمان^(٥) ، وبالتمر . فإن لم يوجد ماء الفرات فبماء السماء^(٦) ،

وقيل: إن لم يوجد إلا ماء مالح جعل فيه شيء من التمر أو العسل^(٧) .

ومنها: لقه في خرقة بيضاء ، ويكره لقه في خرقة صفراء^(٨) .

ومنها : أن يضع من كان تقياً صالحاً من جده وأبيه لسانه في فيه ليمصه ، تأسيساً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم^(٩) .

(١) مستدرك الوسائل : ٢ / ٦١٩ باب ٢٦ حديث ١ .

(٢) الجاوشر صمغ كرية الرائحة ظاهره احمر ، وباطنه ابيض .

(٣) الكافي : ٦ / ٢٣ باب ما يفعل بالمولود من التحنيك وغيره اذا ولد حديث ١ بسنده ، وفي آخر الحديث (فانه لا يفرع ابدا ولا تصيبه ام الصبيان) .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٠ باب ٢٧ حديث ٤ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٠ باب ٢٧ حديث ٢ .

(٦) الكافي : ٦ / ٢٤ باب ما يفعل بالمولود من التحنيك وغيره اذا ولد حديث ٥ .

(٧) الكافي : ٦ / ٢٤ باب ما يفعل بالمولود من التحنيك وغيره اذا ولد حديث ٤ .

(٨) وسائل الشيعة : ١٥ / ١٤١ حديث ١٣ و ١٣٨ حديث ٤ .

(٩) لم اعثر على رواية تخص المورد .

ومنها : سؤال الأب عن استواء خلقته ، وأن يحمد الله تعالى إن بشر بالاستواء قبل السؤال عن ذكوريته وانوثته^(١).

ومنها : تسميته ، بل يستحب تسميته قبل الولادة ، لما عن أمير المؤمنين عليه أفضل الصلاة والسلام أنه قال : سموا أولادكم قبل أن يولدوا ، فإن لم تدروا أذكر أم أنثى فسموهم بالأسماء التي تكون للذكر والأنثى ، فإن أسقاطكم إذا لقوكم في القيامة ولم تسموهم سيقول السقط لأبيه : ألا سميتني؟^(٢).

ويقرب منه ما عن رسول الله صلى الله عليه وآله بمثلاً للأسماء المشتركة بمثل : زائدة وطلحة وعنبسة وحمزة^(٣).

ويستحب تسمية المولود باسم حسن ، فقد ورد عن أبي الحسن موسى عليه السلام : إن أول ما يبرّ الرجل ولده أن يسميه باسم حسن ، فليحسن أحدكم اسم ولده^(٤).

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : استحسنوا اسمائكم فإنكم تدعون بها يوم القيامة^(٥).

وورد أن أصدق الأسماء ما تضمن العبودية لله تعالى كعبداً لله

(١) الكافي : ٦ / ٢١ باب تسوية الخلقة برقم ١ بسنده (كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا بشر بالولد لم يسأل اذكر هو ام انثى حتى يقول : اسوي ؟ فان كان سوياً قال : الحمد لله الذي لم يخلق مني شيئاً مشوهاً).

(٢) الكافي : ٦ / ١٨ باب الاسماء والكنى برقم ٢.

(٣) قرب الاسناد / ٧٤.

(٤) الكافي : ٦ / ١٨ باب الاسماء والكنى برقم ٣.

(٥) الكافي : ٦ / ١٩ باب الاسماء والكنى برقم ١٠.

وعبدالرحمن^(١) ، وأفضلها أسماء الأنبياء والأئمة عليهم السلام^(٢) .
وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : ما من أهل بيت فيهم اسم نبي إلا بعث الله عزوجل إليهم ملكاً يقدهم بالغداة والعشي^(٣) .
وعنه صلى الله عليه وآله وسلم : إن من ولد له ثلاثة بنين ولم يسم أحدهم محمداً فقد جفاني^(٤) .

وعن الرضا عليه السلام : ان البيت الذي فيه محمد يصبح أهله بخير ويمسون بخير^(٥) .

وعن الباقر عليه السلام : ان الشيطان إذا سمع منادياً ينادي يا محمد أو يا علي ذاب كما يذوب الرصاص ، حتى إذا سمع منادياً ينادي باسم عدو من أعدائنا أهتز واختال^(٦) .

وعن أبي الحسن عليه السلام أنه قال : لا يدخل الفقر بيتاً فيه اسم محمد أو أحمد أو علي أو الحسن أو الحسين أو جعفر أو طالب أو عبدالله ، أو فاطمة من النساء^(٧) .

وعن الصادق عليه السلام أنه قال : لا يولد لنا ولد إلا سميناه محمداً فإذا مضى سبعة أيام فإن شئنا غيرنا وإلا تركنا^(٨) .

(١) الكافي : ٦ / ١٨ باب الاسماء والكنى برقم ٥ ومستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٨ باب ١٥ حديث ١ عن الجعفریات .

(٢) الكافي : ٦ / ١٩ باب الاسماء والكنى حديث ٨ وحديث ١ .

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ١٢٦ باب ٢٣ برقم ٤ .

(٤) الكافي : ٦ / ١٩ باب الاسماء والكنى برقم ٦ .

(٥) وسائل الشيعة : ٧ / ١٢٧ باب ٢٤ حديث ٦ عن عدة الداعي .

(٦) الكافي : ٦ / ٢٠ باب الاسماء والكنى برقم ١٢ .

(٧) الكافي : ٦ / ١٩ باب الاسماء والكنى برقم ٨ .

(٨) الكافي : ٦ / ١٨ باب الاسماء والكنى برقم ٤ .

ويستحب إكرام من اسمه محمد ، والتوسعة له في المجلس . وورد النهي عن تقبيح الوجه له^(١).

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : ما من قوم كانت لهم مشورة فحضر معهم من اسمه محمد [وحامد ومحمود]^(٢) وأحمد فادخلوه في مشورتهم إلا خير لهم^(٣).

ويكره التسمية باسم حكم وحكيم وخالد ومالك وحارث وياسين وضرار ومرة وحرب وظالم وضريس وأسماء أعداء أهل البيت سلام الله عليهم ولعنة الله على أعدائهم^(٤).

ومنها : تكنية مخافة أن يلحق به النبز^(٥) . وأحسن الكنى كنى أهل البيت عليهم السلام . وقد ورد أن من السنة أن يكنى الرجل باسم ابنه^(٦) . ويكره التكنية بأبي القاسم إذا كان الاسم محمداً للنهي عنه ، وكذا

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ١٩٨ ووسائل الشيعة : ٧ / ١٢٧ باب ٢٤ حديث ٨.

(٢) ليس في الحديث ما بين المعقوفين.

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ١٩٨ ووسائل الشيعة : ٧ / ١٢٧ باب ٢٤ حديث ٨.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ١٣٠ باب ٢٨ احاديث الباب.

(٥) الكافي : ٦ / ١٩ باب الاسماء والكنى برقم ١١ بسنده (عن معمر بن خثيم قال : قال لي

ابو جعفر عليه السلام : ما تكنى ؟ قال : قلت : ما اكنيت بعد ، ومالي من ولد ولا امرأة ولا

جارية ، قال : فما يمنعك من ذلك ؟ قال : قلت حديث بلغنا عن علي عليه السلام : قال : وما

هو ؟ قلت : بلغنا عن علي عليه السلام أنه قال : من اكنى وليس له اهل فهو جعر ، فقال ابو

جعفر عليه السلام : شوّه ، ليس هذا من حديث علي عليه السلام ، إنا لنكنى اولادنا في صغرهم

مخافة النبز ان يلحق بهم) اقول : جعر ما يبس من الثقل في الدبر ، وابو جعر بالكسر :

الجعل . والنبز - بالتحريك - اللقب ، والتنايز باللقاب ، اي لقب بعضهم بعضا ، وهو يكثر

فيما كان ذمّاً ، والنبز : التعاير بالالقباب ، تاج العروس : ٤ / ٨٣.

(٦) الكافي : ٢ / ١٦٢ باب البرّ بالوالدين برقم ١٦.

التكنية بأبي مرة وأبي عيسى وأبي الحكم وأبي مالك^(١).
ويكره ذكر اللقب والكنية الذين يكرههما صاحبهما أو يحتمل كراهته
لهما^(٢).

ومنها : أن يكون أول ما تأكله النفساء الرطب ، فإن لم يكن أيام الرطب
فسبع تمرات من تمر المدينة ، فإن لم يكن فسبع تمرات من تمر سائر الأمصار ، فإن
ذلك مندوب ، لأنه يوجب كون المولود حليماً^(٣).
ويستحب أن يهنئ أبو المولود بقول : شكرت الواهب ، وبورك لك في
الموهوب ، وبلغ أشده ، ورزقت برّه^(٤).

(١) التهذيب : ٧ / ٤٣٩ باب ٤٠ برقم ١٧٥٢.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٠٦.

(٣) المحاسن / ٥٣٥ برقم ٨٠٣.

(٤) الكافي : ٦ / ١٧ باب التهنة بالولد برقم ١ و ٢.

المقام الثاني في آداب اليوم السابع

وهي أمور شتى :

فمنها : تسميته إن لم يسمَّ أو سمي باسم محمد بقصد تغييره يوم السابع^(١).
ومنها : حلق رأسه قبل العقيقة ذكراً أو أنثى ، والتصدق بوزن شعره ذهباً أو فضة^(٢) ، غير مسكوكين على الأفضل^(٣) ، ولو أعسر عين وزنه وتصدق بذلك الوزن إذا أيسر^(٤). وروي أنه إذا مضى اليوم السابع فليس عليه حلق^(٥).
ويكره أن يحلق من رأسه موضع ويترك موضع ، وهو المسمى : بالقزع والقنازع^(٦).

ومنها : طلي رأسه بالخلوق بعد الحلق ، تأسيساً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، حيث فعل ذلك بالحسنين عليهما السلام^(٧).

(١) الكافي : ٦ / ١٨ باب الاسماء والكنى برقم ٤.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٨ باب انه يعق يوم السابع للمولود برقم ٧.

(٣) الفقيه : ٣ / ٣١٥ باب ١٤٩ برقم ١٥٣١.

(٤) وسائل الشيعة : ١٥ / ١٤٩ باب ٤٣ حديث ٣.

(٥) الفقيه : ٣ / ٣١٦ باب ١٤٩ حديث ١٥٣٣.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٠ باب كراهية القنازع حديث ١ و ٢.

(٧) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ١٩٥ [ط. ج : ٢ / ٢٥] بسنده عن اسماء بنت عميس قالت :

حدثني فاطمة عليها السلام لما حملت بالحسن عليه السلام وولده جاء النبي صلى الله عليه وآله

وآله وسلم فقال : يا أسماء هلمي ابني فدفعته إليه في خرفة صفراء فرمى بها النبي صلى الله عليه وآله =

وورد لطفه بالزعران^(١).

= وآله وسلّم ، وأذن في اذنه اليمنى واقام في اليسرى ، ثم قال لعلي عليه السلام : بأي شيء سميت ابني ؟ قال : ما كنت اسبقك باسمه يا رسول الله ، وقد كنت احب ان اسميه حرباً . فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم : ولا أنا أسبق بأسمه ربّي ، ثم هبط جبرئيل عليه السلام فقال : يا محمد العليّ الأعلى يقرئك السلام ويقول : عليّ منك بمنزلة هارون من موسى ، ولا نبيّ بعدك ، سمّ ابنك هذا باسم ابن هارون . فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم : وما أسم ابن هارون قال : شبر . قال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم : لساني عربيّ . قال جبرئيل عليه السلام : سمّه الحسن ، قالت اسماء : فسماه الحسن ، فلما كان يوم سابعه عقّ النبي صلى الله عليه وآله وسلّم عنه بكبشين أملحين ، واعطى القابلة فخذاً وديناراً ، ثم حلق رأسه ، وتصدّق بوزن الشعر ورقاً ، وطلّى رأسه بالخلوق ، ثم قال : يا اسماء ، الدم فعل الجاهلية ، قالت اسماء : فلما كان بعد حول ولد الحسين عليه السلام ، وجاء النبي صلى الله عليه وآله وسلّم فقال : يا اسماء هلّمي ابني ، فدفعت إليه في خرقة بيضاء ، فأذن في اذنه اليمنى واقام في اليسرى ، ووضعه في حجره فبكاً ، فقالت اسماء : بأي أنت وأمّي ممّ بكائك ؟ قال : عليّ ابن هذا ، قلت : أنّه ولد الساعة يا رسول الله ! فقال : تقتله الفئة الباغية من بعدي ، لا أنا لهم الله شفاعتي ، ثم قال يا اسماء لا تخبري فاطمة بهذا فإنّها قريبة عهد بولادته ثم قال لعليّ أي شيء سميت ابني هذا قال ماكنت لاسبقك باسمه يا رسول الله وقد كنت احب ان اسميه حرباً ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم ولا اسبق بأسمه ربّي عز وجل ثم هبط جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد العليّ الأعلى يقرئك السلام ويقول لك عليّ منك كهارون من موسى سمّ ابنك هذا باسم ابن هارون ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم : وما اسم ابن هارون قال شبر . قال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم لساني عربيّ قال جبرئيل عليه السلام سمّه الحسين فلما كان يوم سابعه عقّ عنه النبي صلى الله عليه وآله وسلّم بكبشين أملحين واعطى القابلة فخذاً وديناراً ، ثم حلق رأسه وتصدّق بوزن الشعر ورقاً ، وطلّى رأسه بالخلوق ، فقال يا اسماء الدم فعل الجاهلية .

أقول : قوله صلى الله عليه وآله وسلّم : الدم فعل الجاهلية ، يعني ان في الجاهلية كان يلطخون من دم الذبيحة ناصية الطفل فنهى صلى الله عليه وآله وسلّم عنه.

ومنها : ختانه ، فإن من المستحب المؤكد أن يختن المولود يوم السابع ،
حرّاً كان أو برداً^(١) . وقد ورد أن الختان يوم السابع أطيب وأطهر وأسرع لنبات
اللحم^(٢) . وأن الأرض تضجّ إلى الله تعالى من بول الأغلف ، وتنجس منه أربعين
صباحاً^(٣) .

ويستحب الدعاء عند الختان بقول : « اللهم هذه سنتك وسنة نبيك صلى
الله عليه وآله وسلّم ، وأتباع منّا لك ولدينك ، بمشيئتكم وبإرادتكم^(٤) » ، لأمر أردته ،
وقضاء حتمته ، وأمر أنفذته ، فأذقته حر الحديد في ختانه وحجامته ، لأمر أنت
أعرف به مني ، اللهم فطهره من الذنوب ، وزد في عمره ، وأدفع الآفات عن
بدنه ، والأوجاع عن جسمه ، وزده من الغنى ، وأدفع عنه الفقر ، فإنك تعلم ولا
نعلم » .

وروي عن الصادق عليه السلام : إن من لم يقرأ هذا الدعاء عند ختان
ولده فليقرأه من قبل أن يحتلم ، فإن قرائته تورث حفظه من حرّ الحديد من قتل
أو غيره^(٥) .

ثم إن ظاهر هذا الدعاء هو أستحباب حجامه المولود أيضاً في أيام
الولادة من جهة عطف الحجامه على الختان ، ولم أجد من صرح به . نعم عمل
العوام على شرطه في الأربعين .

وورد الأمر بحجامته بعد بلوغه أو بعد أربعة أشهر في كلّ شهر مرة في

(١) حرّاً كان أو برداً - أي في أيّام الصيف وحرارة الهواء كانت ولادته أم أيام الشتاء والبرد.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٤ باب التطهير برقم ١ و ٢ .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٥ باب التطهير برقم ٢ و ٣ ، ومستدرک الوسائل : ٢ / ٦٢٢ باب ٣٨ حديث

٣ .

(٤) في المتن : وإرادتك .

(٥) الفقيه : ٣ / ٣١٥ باب ١٤٩ برقم ١٥٣٠ .

النقرة^(١) ، معللاً بأنها تجفف لعابه ، وتهبط الحرارة من رأسه وجسده^(٢) ، ولو ولد الذكر مختوناً استحب إمرار الموصى على محله ، لإصابة السنة وأتباع الحنيفة^(٣).

ولو نبتت الغلفة بعد قطعها ، أعيد الختان أستحباً قبل البلوغ ، ووجوباً بعده^(٤) ، ويجوز تأخير الختان إلى أن يبلغ ، فإذا بلغ غير مجنون وجب عليه أن يختن نفسه^(٥) ، وكذا لو أسلم الكافر كذلك^(٦) ، والختن إن لحق بالذكور كذلك وجب ختانه ، وكذا إن كان مشكلاً على الأحوط ، ولو ألحق بالإناث ففي لزوم الختان وجهان، أحوطهما الأول^(٧) .

(١) النقرة : الحفرة ، والمراد بها هنا وقوع الاحتجام في الحفرة التي بين المنكبين.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٣ باب النوادر حديث ٧.

(٣) اكمال الدين : ٢ / ٤٣٣ باب ٤٢ في ما روي في ميلاد القائم عليه السلام برقم ١٥.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ١٦٧ باب ٥٧ برقم ١.

(٥) أقول : التقييد بعدم الجنون لعدم التكليف على المجنون ، حيث انه يجوز للولي ان لا يختنه ولا يجب على المجنون بعد البلوغ حيث لا تكليف عليه ، فتفطن.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٧ باب التطهير برقم ١٠ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام : إذا أسلم الرجل اختن ولو بلغ ثمانين.

(٧) أقول : ختان الذكور واجب بالضرورة من الدين والمذهب ، وبالإجماع بقسميه ، وبالنصوص المتظافرة ، والرجل يجب عليه ان يختن نفسه عند بلوغه ان لم يختن من قبل ، كما ولا خلاف - بل ادعى عليه الاجماع - باستحباب ختان المولود يوم السابع من ولادته ، كما ولا خلاف أيضاً باستحباب ختان الاناث المعبر عنه (بخفض الجوراي) ، وانما الخلاف في الخنثى المشكل ، وذلك اذا ألحق بالذكور ، فقد قيل بوجوب ختانه ، لان صحة صلاته تتوقف عليه ، ومن المعلوم أن كل ماله مدخلية في صحة المكلف به لا بد من الاتيان به لتحصيل العلم بفراغ الذمة ، ولشمول الاجماع والنصوص على وجوب ختان الولد الذكر، والمفروض انه ذكر الحاقاً ولشمول قوله عليه السلام - اختنوا اولادكم - وهذا ذكر الحاقاً فيجب ختانه ، ولخروج الانثى بالنص عن عمومات الختان ، فيبقى الباقي مشمولاً للعموم، وقد نقل هذه الاقوال في الجواهر، =

ويستحب خفض الجوارى ولا يجب ، وقد ورد أنه مكرومة^(١) . وروى أنه لم يبايع النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحداً من النساء إلاً مختونة^(٢) . وأول من اختتن من النساء هاجر ، لحلف سارة أن تقطع عضواً منها ، فأمر الله بأختنائها^(٣) . والفضل في كفيته قطع بعض النواة ، وعدم استيصالها ، لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لام حبيب الخافضة : إذا أنت فعلت فلا تنهكي - أي لا تستأصلي - وأشمي ، فإنه أشرق للوجه ، وأحظى عند الزوج^(٤) ، شبه صلوات الله عليه وآله القطع اليسير بإشمام الرائحة ، والنهك بالمبالغة فيه ، أي أقطعي بعض النواة ولا تستأصلي ، ولذا أبدل صلى الله عليه وآله وسلم النهك في خبر آخر : بالاجحاف . قال صلى الله عليه وآله وسلم لإم طيبة الماشطة أخت أم حبيبة : إذا خفضت فأشمي ولا تجحفني ، فإنه أصفى للون الوجه ، وأحظى عند البعل^(٥) .

ووقت الخفض إذا بلغت سبع سنين فما زاد ، لقول أمير المؤمنين عليه

= فراجع.

وقد قيل بعدم الوجوب للأصل ، وذلك للشك في ذكوريته الموجب للشك في تحقق موضوع التكليف المنفي بأصالة العدم ، والمعتضد بأصالة البراءة من التكليف . هذا ، ولكن الظاهر أنه بعد فرض الالحاق بالذكر لا مجال للشك في المورد ، فالحكم بالوجوب لا يخلو من قوة ، وأما إذا الحق بالانثى فقد قيل بوجوب ختانها أيضاً ، لشمول عنوان قطع الغلفة عليه وجداناً الوارد في بعض الروايات ، ولكنه بعيد جداً بعد فرض الالحاق بالانثى ، وللنظر في تحقيق المبحث مجال واسع ، إن شئت فراجع المؤلفات الاستدلالية الفقهية كالجواهر ومنتهاى المقاصد وغيرها .

(١) الكافي : ٦ / ٣٧ باب خفض الجوارى برقم ٣ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال :

خفض الجوارى مكرومة ، وليست من السنة ، ولا شيئاً واجباً ، وإي شيء أفضل من المكرومة

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٢٢ باب ٤٢ حديث ٤ .

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ١٣٥ باب ٢٤ .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٨ باب خفض الجوارى برقم ٦ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٨ باب خفض الجوارى برقم ٥ .

السلام : لا تخفض الجارية حتى تبلغ سبع سنين^(١).

ومنها : العقيقة :

وهي سنة مؤكدة عن الذكر والأنثى ، وقد أستفاضت النصوص بأن كل ولد مرهون بعقيقته يوم القيامة^(٢) . ويتأكد الاستحباب يوم السابع^(٣) . وقد سئل الصادق عليه السلام عن الولد يموت يوم السابع هل يعق عنه ؟ فقال عليه السلام : إن كان مات قبل الظهر لم يعق عنه ، وإن مات بعد الظهر عَقَّ عنه^(٤) . ولا يجزي التصديق بثمان العقيقة عنها في القيام بالسنة حتى إن لم يوجد عنها ، للنهي عن ذلك ، معللاً بأن الله تعالى يحب إطعام الطعام وإراقة الدماء^(٥) ، وقد ولد لأبي جعفر عليه السلام غلامان جميعاً ، فأمر زيد بن علي أن يشتري له جزورين للعقيقة ، وكان زمن غلاء ، فأشترى له واحدة وعسرت عليه الأخرى ، فقال لأبي جعفر عليه السلام : قد عسرت عليّ الأخرى ، فأتصدق بثمانها ؟ قال : لا ، أطلبها فإن الله عز وجل يحب إهراق الدماء ، وإطعام الطعام^(٦).

نعم تسقط العقيقة عن الفقير إلى أن يوسر^(٧) ، ولا يسقط استحباب العقيقة بتأخيرها عن اليوم السابع ولو لغير عذر ، وما نطق بأنه إذا جازت سبعة أيام فلا عقيقة^(٨) محمول على نفي الكمال والتأكد . ومن لم يعق عنه يستحب له

(١) الكافي : ٦ / ٣٨ باب خفض الجوازي حديث ٥.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٥ باب العقيقة ووجوبها برقم ٤.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٧ باب انه يعق يوم السابع برقم ١ و ٣.

(٤) الفقيه : ٣ / ٣١٤ باب ١٤٩ برقم ١٥٢٥ ، والكافي : ٦ / ٣٩ باب النوادر حديث ١.

(٥) التهذيب : ٧ / ٤٤١ باب ٤٠ برقم ١٧٦٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٥ باب العقيقة ووجوبها برقم ٨.

(٧) الفقيه : ٣ / ٣١٢ باب ١٤٩ برقم ١٥١٧.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٨ باب انه اذ مضى السابع فليس عليه الحلق برقم ٢.

أن يعق عن نفسه إذا بلغ^(١) ، ولو شك في أن أباه عَقَّ عنه أم لا ، استحَب أن يعق هو عن نفسه ، وقد قال عمر بن يزيد: أني قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إني والله ما أدري كان أبي عَقَّ عني أم لا ؟ قال : فأمرني أبو عبدالله عليه السلام فعققت عن نفسي وأنا شيخ كبير^(٢). نعم نطق غير واحد من الأخبار بأن من لم يعق عنه حتى ضحي عنه ، أو ضحى هو عن نفسه أجزأته عن العقيقة.

والعقيقة كبش أو بقرة أو بدنة ، فإن لم يوجد فحمل أعظم ما يكون من حملان السنة^(٣). والفضل في مماثلة العقيقة للمولود ذكورة وأنوثة^(٤). وروي مرسلًا أنه يعق عن الذكر بذكر أو أنثيين ، وعن الأنثى بواحدة^(٥).

ويجزي أن يعق عن المولود غير الأب^(٦).

ويستحب تعدد العقيقة عن المولود الواحد^(٧). ولا يشترط في العقيقة شروط الأضحية من كونها ثنيًا إن كان معزًا ، وجذعًا إن كان ضأنًا ، وكونها تامة

(١) الكافي : ٦ / ٣٩ باب نواذر برقم ٣ والفقهاء : ٣ / ٣١٢ حديث ١٥١٥.

(٢) التهذيب : ٧ / ٤٤١ باب ٤٠ برقم ١٧٦٣.

(٣) الفقهاء : ٣ / ٣١٢ باب ١٤٩ برقم ١٥١٧ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : العقيقة لازمة لمن كان غنيًا ، ومن كان فقيرًا إذا أيسر فعل ، فإن لم يقدر على ذلك فليس عليه شيء . وان لم يعق عنه حتى ضحى عنه فقد أجزأته الأضحية ، وكل مولود مرتين بعقيقته ، وقال في العقيقة : يذبح عنه كبش ، فان لم يوجد كبش أجزأ ما يجزي في الأضحية ، وإلا فحمل أعظم ما يكون من حملان السنة.

(٤) الفقهاء : ٣ / ٣١٣ باب ١٤٨ برقم ١٥١٨.

(٥) الفقهاء : ٣ / ٣١٣ باب ١٤٨ برقم ١٥٢٠.

(٦) الفقهاء : ٣ / ٣١٣ باب ١٤٨ برقم ١٥١٩ : وعقَّ ابوطالب رحمه الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم السابع

(٧) اكمال الدين : ٢ / ٤٣١ باب ٤٢ باب ما روي في ميلاد القائم عليه السلام برقم ٦ وفيه

(وعق عنه بكذا وكذا شاة) وفي ٤٣٢ برقم ١١ (وعقَّ عنه بثلاثمائة شاة) .

غير عوراء ، ولا عرجاء البين عرجها ، ولا المريضة البين مرضها ، ولا مكسوراً قرنهما الداخل ، ولا مقطوعة الاذن ، ولا خصياً من الفحولة ، ولا مهزولة^(١) .

وقد ورد عن أبي عبدالله عليه السلام : أنها شاة لحم ، ليست بمنزلة الأضحية يجزي فيها كل شيء^(٢) ، وأن خيرها أسمنها^(٣) ، ومع ذلك فقد أفتى جمع باستحباب أن يجتمع فيها شروط الأضحية ، ولا بأس بذلك إن اجتمع معها الأسمنية.

ويستحب أن تخص القابلة منها بربعها^(٤) ، ولو لم تكن قابلة أعطي الربع الأم حتى تعطي ذلك من شاءت من فقير أو غني^(٥) ، وإن كان إعطاء الفقير أفضل . وروي إعطاء القابلة ثلثها^(٦) ، وروي رجلها^(٧) ، وروي رجلها ووركها^(٨) ، والسنة تتأدى بكل منها ، وروي أن القابلة إن كانت ذمية لا تستحل ذبايحنا أعطيت ثمن حصتها^(٩) .

(١) الكافي : ٦ / ٢٩ باب ان العقبة ليست بمنزلة الاضحية برقم ١.

(٢) الحديث المتقدم.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٠ باب ان العقبة ليست بمنزلة الاضحية برقم ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٢٨ باب انه يعق يوم السابع للمولود حديث ٤.

(٥) الحديث المتقدم.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٢ باب ان الام لا تأكل من العقبة حديث ٢.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٢ باب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفاطمة عليها السلام عفا عن

الحسن و الحسين عليهما السلام برقم ٥ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سمى

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حسناً وحسيناً عليهما السلام يوم سابعهما ، وعق عنها

شاة شاة ، وبعثوا برجل الى القابلة

(٨) الكافي : ٦ / ٢٨ باب انه يعق يوم السابع حديث ٥.

(٩) الفقيه : ٣ / ٣١٣ باب ١٤٩ برقم ١٥٢١ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ان

كانت القابلة يهودية لا تأكل من ذبيحة المسلمين أعطيت ربع قيمة الكبش يشتري ذلك منها .

ولا يشرع لطخ رأس المولود الملق عنه بدم العقيقة ، وقد ورد أنه شرك، وأنه كان يعمل في الجاهلية ونهى عنه في الاسلام^(١).

ويستحب تفريق لحم العقيقة على قوم مؤمنين محتاجين ، وأفضل منه طبخها ودعاء رهط من المسلمين عليها ، وفي الخبر أنها تطعم عشرة من المسلمين فإن زاد فهو أفضل^(٢) ، ولا فرق بين أن يقتصر على طبخها بالماء والملح ، وبين أن يضاف إليها شيء آخر من الحبوب وغيرها ، وإن كان ظاهر بعض الأخبار أن الأول أفضل^(٣) . وقيل : يكره أن تشوى بالنار ، ولم أقف على مستنده ، كما لا مستند لما تداول بين العوام من دفن عظامها ، بل ولفها في خرقة ، ولو جاز الدفن لا بقصد التشريع كما هو الظاهر ، فلا يجوز لفظها في خرقة لكونه إتلافاً للخرقة بغير داع مسوغ^(٤).

ويستحب الدعاء عند ذبح العقيقة بالمأثور ، وذكر أسم المولود وأسم أبيه ، والأدعية كثيرة ، وجمع جملة منها أن يقال : « يا قوم إني بريء مما تشركون إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم منك ولك بسم الله وبالله والحمد لله والله أكبر ،

(١) الكافي : ٦ / ٣٣ باب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وفاطمة عليها السلام عقا عن الحسن والحسين عليهما السلام برقم ٢ و ٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٧ باب انه يعق يوم السابع للمولود برقم ١ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : عَقَّ عنه ، واحلق رأسه يوم السابع ، وتصدق بوزن شعره فضة ، واقطع العقيقة جذارى ، واطبخها وادع عليها رهطاً من المسلمين . اقول : لم أجد في الروايات تصريحاً بتفريق اللحم على قوم محتاجين . نعم لا بأس بهذا التقيد استحساناً.

وفي ٢٨ برقم ٩ (وتطعم منه عشرة من المسلمين ، فإن زادوا فهو افضل).

(٣) الفقيه : ٣ / ٣١٣ باب ١٤٩ حديث ١٥٢٣ (وروي ان افضل ما يطبخ به ماء وملح).

(٤) ان صدق عرفاً الإسراف، والترك احوط - والخرقة : القطعة من القماش.

إيماناً لله ، « وثناء على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والعصمة لأمره ،
والشكر لرزقه ، والمعرفة بفضله على أهل البيت . اللهم صل على محمد وآل محمد ،
اللهم هذه عقيقة عن ... فلان بن فلان لحمها بلحمه ودمها بدمه وعظمها
بعظمه . اللهم أجعلها وقاية له ولآل محمد صلى الله عليه وعليهم . اللهم منك
ولك ما وهبت ، وأنت أعطيت ، اللهم فتقبله منا على سنة نبيك ، ونستعذ بالله
من الشيطان الرجيم » ويسمى المولود وأباه بدل فلان ابن فلان وإن كان ذكراً
زاد قوله : « اللهم إنك وهبت لنا ذكراً وأنت أعلم بما وهبت ، ومنك ما أعطيت ،
وكلما صنعنا فتقبله منا على سنتك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله ، واخسأ عنا
الشيطان الرجيم ، لك سفكت الدماء ، لا شريك لك والحمد لله رب
العالمين »^(١) .

ويكره للوالدين أن يأكلا من عقيقة المولود ، وتشدد الكراهة في الأم^(٢) .
وظاهر بعض الأخبار كراهة أكل عيال الأب أيضاً منها^(٣) ، وكذا يكره كسر
عظامها ، بل يفصل أعضائها^(٤) ، ولا يبعد أن تعارف دفنها لصونها عن ذلك .
والأفضل أن يخص بالعقيقة أهل الولاية ، ولا يطعم غيرهم منها ، بل ورد النهي

(١) الكافي : ٦ / ٣١ باب القول على العقيقة احاديث الباب . أقول : إن شيخي الوالد قدس
سره ما ذكره هو مجموع الادعية الواردة في الباب المذكور .

(٢) تسالم الفقهاء على كراهة اكل الابوين من لحم عقيقة مولودهما ، استناداً الى روايات متظافرة
يثبت من ملاحظتها مجموعاً للحكم بالكراهة ، وإن كان بعضها لا يخلو من مناقشة ، وقد استفيد
شدة كراهة اكل الأم من حسنة الكاهلي بقوله عليه السلام : (لا تطعم الأم منها شيئاً) والخبر
المحكى عن فقه الرضا عليه السلام : (إن الأم اذا اكلت من لحم العقيقة فلا ترضعه) . والكل
كما ترى ، والذي ينبغي الجزم به هو الكراهة فقط ، والله سبحانه العالم .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٢ باب أن الأم لا تاكل من العقيقة برقم ٢ بسنده عن ابي عبدالله عليه
السلام قال : لا ياكل هو ولا احد من عياله من العقيقة

(٤) الكافي : ٦ / ٢٩ باب انه يعق يوم السابع للمولود رقم ١١ .
١٢ / ٢٩

وهو كما ترى قاصر عن الدلالة على ما رامه ، لأنه فعل غير معلوم الوجه ،
 فلعل الإطعام في الأيام الثلاثة من باب رجوعه من مكة . على أن ظاهر الخبر
 أن الإطعام لم يكن في الأيام الثلاثة المتصلة بالولادة ، بل بعدها بأيام .
 وبالجمله ، فإطعام الطعام حسن في كل وقت ، إلا أن استحباب الإطعام
 بهذا العنوان الخاص ثلاثة أيام مما لم نقف له على مستند ، والاستدلال له بما روي
 من أنه لما مضى من ولادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبعة أيام أولم عبد
 المطلب وليمة عظيمة وذبح الأغنام ونحر الإبل وأكل الناس ثلاثة أيام^(١) ، كما
 ترى ، لعدم حجية فعل عبد المطلب .
 ويكره وضع الموصى من حديد تحت رأس المولود ، وأن يلبس الحديد^(٢) .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢١٩ باب ٢٢ برقم ٢ .

(٢) قرب الاسناد / ٦٦ .

المقام الثالث

(في الآداب العامة للحمل والولادة وما بعدها)

والكلام فيه من جهات :

الأولى : في الرضاع .

يستحب للمرأة الصبر على الحمل والولادة ، واحتسابها عند الله سبحانه ، والتبرع بإرضاع المولود؛ فإن فيه لها أجراً عظيماً ، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً ومبشراً ونذيراً ما من امرأة تحمل من زوجها ولداً إلا كانت في ظل الله عز وجل حتى يصيبها طلق ، يكون لها بكل طلقة عتق رقبة مؤمنة ، فإذا وضعت حملها وأخذت في رضاعه ، فما يمص الولد مصة من لبن أمه إلا كان بين يديها نوراً ساطعاً يوم القيامة يعجب من رآها من الأولين والآخرين ، وكتبت صائمة قائمة ، وإن كانت غير مفطرة كتب لها صيام الدهر كله وقيامه^(١).

وقالت أم سلمة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : يا رسول الله ! ذهب الرجال بكل خير فأني شيء للنساء المساكين ؟ فقال : بلى ، إذا حملت المرأة كانت بمنزلة الصائم القائم المجاهد بنفسه وماله في سبيل الله تعالى ، فإذا وضعت

(١) مستدرک وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٣ باب ٤٧ ، حديث ١ بزيادة قوله صلى الله عليه وآله وسلم

في اول الحديث : (يا حواء ! ما من امرأة تكسي زوجها إلا كساها الله يوم القيامة سبعين خلة منها مثل شقائق النعمان والريحان ، تعطى يوم القيامة أربعون جارية تخدمها من الحور العين) وبزيادة قوله صلى الله عليه وآله وسلم في آخر الحديث : (فإذا فطمت ولدها ، قال الحق جل ذكره : يا أيتها المرأة قد غفرت لك ما تقدم من الذنوب ، فأستأنفى العمل).

كان لها من الأجر ما لا يدري أحد ما هو لعظمه ، فإذا أرضعت كان لها بكل مصة كعدل عتق رقبة محررة من ولد إسماعيل ، فإذا فرغت من رضاعه ضرب ملك كريم على جنبها وقال : استأنفي العمل وقد^(١) غفر لك^(٢).

والأفضل أن يكون الرضاع بلبن الأم لأنه أبرك ، فقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : ما لبن رضع به الصبي أعظم بركة عليه من لبن أمه^(٣). ولا يجب على الأم الإرضاع كما ذكرنا ذلك مع فروعه في مناهج المتقين^(٤).

(١) الظاهر : فقد . (منه قدس سره).

(٢) الامالي / ٢٤٧ عن ابي خالد الكعبي عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : أيما امرأة رفعت من بيت زوجها شيئاً من موضع إلى موضع تريد به اصلاحاً ، نظر الله اليها ، ومن نظر الله اليه لم يعذبه ، فقالت أم سلمة الحديث بلفظه.

(٣) وسائل الشيعة ٣ / ١٣٠ باب ٦٨ ، حديث ٢. [ط ج ١٥ / ١٧٥].

(٤) قال قدس الله روحه الطاهرة في كتاب النكاح ص ٣٧٩ ما نصه : وأما الرضاع فلا يجب على الأم من غير فرق بين اللبأ - وهو اول اللبن بعد وضع الحمل - وغيره ، ولا يجوز للزوج إلزامها بذلك ، شريفة كانت أو ضيعة ، غنية كانت أو فقيرة ، مسلمة كانت أم ذمية ، معتادة لإرضاع ولدها أم لا . نعم لو توقف حياة الولد على إرضاعها مجاناً وجب عليها ذلك ، وحيث لم يجب عليها ، يجوز لها المطالبة بأجرة الرضاع . ويجوز أستيجارها لرضاع ولدها على الأقوى ، ويجب على الأب بذل أجرة الرضاع من ماله إذا لم يكن للولد مال ، وأما إذا كان للولد مال فلا يجب على الأب بذل الأجرة من مال نفسه معسراً كان أو موسراً. ولو لم يكن للولد أب ولا مال ، وجبت أجرة إرضاعه على من تجب نفقته من الأقارب.

أقول : لا يجب على الأم أن ترضع ولدها بالإجماع نصاً وفتوى في الجملة ، وذلك لظاهر قوله تعالى : (فان أرضعن لكم فاتوهن أجورهن) ، [الطلاق : ٦] وقوله تعالى : (فإن تعاسرتم فسترضعن له أخرى) [الطلاق : ٦] ، وقوله تعالى : (ولا تضار والدة بولدها) [البقرة :

٢٣٣] ولخبر سليمان بن داود المنقري قال : سئل أبو عبدالله عليه السلام عن الرضاع قال : لا تجبر الحرة على رضاع الولد ، وتجبر أم الولد [وسائل الشيعة ١٥ / ١٧٥ باب ٦٨] ، وللأصل.

وما يظهر من بعض الفقهاء من تقييد عدم وجوب إرضاعها بصورة وجود مرضعة أخرى ، أو =

وينبغي استرضاع الحسنة النظيفة التقية، لأن اللبن قد يعدي^(١)، والولد قد يشب على الظئر ويشبهها^(٢)، وقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: تخيروا للرضاع كما تخيرون للنكاح، فإن الرضاع يغير الطباع^(٣).

ويكره استرضاع القبيحة، ولبن الولادة عن زنا، ولبن بنت الزنا^(٤). نعم لو كانت صاحبة اللبن من زنا جارية، وجعل المولى من فجر بها في حل، لم يكن بالاسترضاع بلبنها بأس^(٥).

ويكره استرضاع اليهودية والنصرانية والمجوسية^(٦)، بل الأحوط الاجتناب من ذلك إلا عند الضرورة، مع منعها حينئذ من شرب الخمر، وأكل ما لا يحل، مثل لحم الخنزير، ومن أن تأخذ بالطفل إلى بيتها^(٧).

= وجود أبيه، أو وجود مال له، غير ظاهر، لأن الكلام في وجوب إرضاعها من حيث أنها أم لا من حيث حفظ النفس المحترمة على إرضاعها أو إرضاع غيرها، فانه واجب

(١) الكافي: ٦ / ٤٤ باب من يكره لبنه حديث ١٢.

(٢) الكافي: ٦ / ٤٤ باب من يكره لبنه ومن لا يكره برقم ١٢ بسنده عن محمد بن مروان، قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: استرضع لولدك بلبن الحسان، وآياك والقباح، فإن اللبن يعدي. وبرقم ١٣ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: عليكم بالوضاء من الظؤرة، فإن اللبن يعدي، وبرقم ١٠ بسنده: قال أمير المؤمنين عليه السلام: انظروا من ترضع أولادكم، فإن الولد يشب عليه. والروايات في تأثير لبن المرضعة كثيرة جداً، فراجع.

(٣) قرب الاسناد: ٤٥.

(٤) الكافي: ٦ / ٤٢ باب من يكره لبنه ومن لا يكره حديث ١.

(٥) الكافي: ٦ / ٤٣ باب من يكره لبنه ومن لا يكره حديث ٥.

(٦) افترى فقهاؤنا رفع الله تعالى درجاتهم بكراهة استرضاع اليهودية والنصرانية والمجوسية، وقد عقد الشيخ الحر قدس الله سره في الوسائل باباً في كراهة استرضاع الفرق الثلاث راجع المجلد ٧ / ١٨٥ باب ٧٦.

(٧) الفقيه: ٣ / ٣٠٨ باب ١٤٦ برقم ١٤٨٢.

وقد ورد أن رضاع اليهودية والنصرانية خير من رضاع الناصبية^(١) .
ويكره استرضاع الحمقاء والعمشاء ، فإن الغلام ينزع إلى اللبن ويشبه
الظئر في الرعونة والحمق^(٢) .

الثانية : الحضانة .

وحيث أن أحكامها لا ربط لها بالآداب يطلب تفصيلها من المناهج^(٣) .

(١) المقنع / ٢٨ .

(٢) الكافي : ٦ / ٤٣ باب من يكره لبنه ومن لا يكره .

(٣) الحضانة لغة: ما دون الابط والصدر ، وايضا جانب الشيء وناحيته والجمع احضان ، وحضنا الشيء جانباه ، وحَضَنَ الصبي يحضنه حضناً - بالفتح - وحضانة - بالكسر - جعله في حضنه ، وحضن الطفل : كفله ورباه تاج العروس : ٩ / ١٨٠ .

اقول : الحضن يعبر عن الحجر - بكسر الحاء - ولما كانت رعاية الصبي غالباً في الحجر اطلق على مطلق الرعاية والكفالة والتربية الحضانة ، فرعاية الطفل فيما يرجع الى غسله وتنظيفه ومأكله ومشربه وملبسه في صحته ومرضه وفي كل ما تتوقف عليه حياته وتربيته يسمى حضانة .
وأما في اصطلاح الفقهاء : فهي حضانة الام للطفل مدة معينة بشرط ان تكون مسلمة حرة في حباله اب الصبي .

ثم هل ان هذه الحضانة حق لازم لها بحيث لا يسقط بالاسقاط أم انه حق قابل للاسقاط ؟
ذهب الى كل فريق ، وعلى القول الثاني يجوز لها أخذ الاجرة على الحضانة من أبيه إن لم يكن للطفل مال ، ويجوز لها اسقاط حقها ، بخلاف القول الأول ، ثم إذا طلقها الزوج أو أرتدت أو صارت مملوكة فالأب أحق بالحضانة منها ومن غيرها ، وأما إذا مات الأب كانت الأم أحق بالحضانة من الوصي والجد ، وإذا مات الأب أو الابوان كان أب الأب أولى من غيره ، وإذا لم يكن للطفل جد كانت الحضانة للاقارب على ترتيب الارث .

اما مدة الحضانة ففيها تفصيل ، فالحضانة في الستين الاوليتين مختصة بالام ذكراً كان المولود أو انثى ، وحق الأم مقدم فيها ، وبعد ذلك تكون الام احق بحضانة ابنتها إلى ان تبلغ سبع سنين ، وقيل إلى تسع ، وقيل إلى ان تتزوج البنت ، والأب احق بحضانة ابنه الى سبع أو الى تسع سنين ، =

الثالثة : تأديب الأطفال .

في التلطف بالأطفال وتأديبهم ، وبيان حقوقهم على الوالدين ، وحقوق الوالدين عليهم.

يستحب التلطف بالطفل ، وقد ورد أن من قبل ولده كتب الله له حسنة^(١) ، وورد الأمر بإكثار تقبيله ، معللاً بأن لكم بكل قبلة درجة في الجنة مسيرة خمسمائة عام^(٢) ، وورد أنه إذا نظر الوالد إلى ولده فسرّه كان للوالد عتق نسمة^(٣) ، وورد الأمر بالتصابي مع الصبي^(٤) ، وورد الأمر ببرّ الأولاد بعد برّ الوالدين^(٥) ، وأن الله ليرحم العبد لشدة حبه لولده^(٦) ، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : أحبّوا الصبيان وأرحمهم ، وإذا وعدتموهم شيئاً ففوا لهم ، فإنهم لا يرون إلا أنكم ترزقونهم^(٧) ، وأن الله عزّ وجل ليس يغضب لشيء كغضبه للنساء والصبيان^(٨).

= وقيل : إلى زمان بلوغه ، هذا ملخص البحث عن الحضانة ومن شاء الوقوف على الأدلة ومزايا أخرى من أبحاث الحضانة فعليه بمراجعة الكتب الفقهية المبسطة الاستدلالية.

- (١) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٠٢ باب ٨٩ برقم ٢.
- (٢) مكارم الاخلاق / ٢٥٣، وسائل الشيعة : ١٥ / ٢٠٣ باب ٨٩ حديث ٣.
- (٣) مستدرک الوسائل : ٢ / ٦٢٦ باب ٦٣ حديث ٦.
- (٤) الفقيه : ٣ / ٣١٢ باب ١٤٨ برقم ١٥١٠.
- (٥) الكافي : ٦ / ٤٩ باب برّ الاولاد برقم ٢ مرفوعاً الى ابي عبدالله عليه السلام قال : قال له رجل من الانصار من ابرّ؟ قال : والدك ، قال : قد مضى ، قال برّ ولدك .
- (٦) الكافي : ٦ / ٥٠ باب برّ الاولاد برقم ٥.
- (٧) الكافي : ٦ / ٤٩ باب برّ الاولاد برقم ٣.
- (٨) الكافي : ٦ / ٥٠ باب برّ الاولاد برقم ٨.

وورد الأمر بتعليم الصبي معالم الدين والمذهب قبل أن يسبق أحد إليه من أهل الضلالة فيفسد عقيدته ، فإن القلب الحدث كالأرض الخالية ، ما ألقى فيها من شيء قبلته ، فيلزم المبادرة إليه بالأدب والدين قبل أن يقسو قلبه ويشغل لبه^(١).

وروي عن الصادق عليه السلام أنه قال : أمهل صبيك^(٢) يلعب حتى يأتي له ست سنين ، ثم ضمّه إليك سبع سنين فأدبه بأدبك ، فإن قبل وأفلح وصلاح وإلا فخل عنه فإنه لا خير فيه^(٣).

وعنه عليه السلام أنه قال : الغلام يلعب سبع سنين ، ويتعلم الكتاب سبع سنين ، ويتعلم الحلال والحرام سبع سنين^(٤).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : يرف^(٥) الصبي سبعاً ، ويؤدب سبعاً ، ويستخدم سبعاً ، ومنتهى طوله في ثلاث وعشرين سنة ، وعقله في خمس وثلاثين ، وما كان بعد ذلك فبالتجارب^(٦).

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : الولد سيد سبع سنين ، وعبد سبع سنين ، ووزير سبع سنين ، فإن رضيت خلائقه في إحدى وعشرين سنة ، وإلا ضرب على جبينه ، فقد أعذرت إلى الله تعالى^(٧).

وعن أحدهما (عليهما السلام) أنه قال : إذا بلغ الغلام ثلاث سنين يقال

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ١٩٧ باب ٨٤ حديث ٥.

(٢) خ ل : دع ابنك.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ١٩٧ باب ٨٤ برقم ٦ ، والكافي : ٦ / ٤٧ باب تأديب الولد حديث ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٧ باب تأديب الولد برقم ٣.

(٥) يرف : بالراء والفاء : أي يحسن إليه [منه (قدس سره)] خ ل : يربي.

(٦) الفقيه : ٣ / ٣١٩ باب ١٥٢ برقم ١٥٥١.

(٧) مكارم الاخلاق / ٢٥٥.

له سبع مرات : قل لا إله إلا الله ، ثم يترك حتى يتم له ثلاث سنين وسبعة أشهر وعشرون يوماً ، فيقال له : قُلْ محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، سبع مرات ، ويترك حتى يتم له أربع سنين ، ثم يقال له سبع مرات : قُلْ اللهم صل على محمد وآل محمد ، ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ، ثم يقال له : أيها يمينك وأيها شمالك ؟ فإذا تم له ست سنين يقال له : صل ، وعُلم الركوع والسجود حتى يتم له سبع سنين ، فإذا تم له سبع سنين قيل له : أغسل وجهك وكفيك ، فإذا غسلها قيل له : صل ، ثم يترك حتى يتم له تسع (خ.ل: سبع) ، فإذا تمت له عُلم الوضوء وضرب عليه ، وعُلم الصلاة وضرب عليها ، فإذا تعلم الوضوء والصلاة غفر الله [له] والوالديه^(١).

ويستحب تعليمه القرآن ، فعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من قبل ولده كتب الله له حسنة ، ومن فرّحه فرّحه الله يوم القيامة ، ومن علمه القرآن دعي بالأبوين فكسيا حلتين تضيء من نورهما وجوه أهل الجنة^(٢).

ويستحب تأديبه كما عرفت.

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: لأن يؤدب أحدكم ولده خير [له] من أن يتصدق بنصف صاع كل يوم^(٣) ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : أكرموا أولادكم ، وأحسنوا آدابهم يغفر لكم^(٤).

وورد الأمر بتعليمهم السباحة والرماية^(٥) ، وعن العبد الصالح عليه

(١) الفقيه : ١ / ١٨٢ باب ٤٣ برقم ٨٦٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٩ باب برّ الاولاد برقم ١.

(٣) مكارم الاخلاق / ٢٥٥.

(٤) المصدر المتقدم.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧.

السلام أنه قال : يستحب غرامة^(١) الصَّبِّي في صغره ليكون حليماً في كبره^(٢).
ولا بأس بالضرب للتأديب بالقدر المتعارف ، حتى إذا كان الصبي يتيماً ،
لأنه إحسان إليه.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : أدب اليتيم مما تؤدب به ولدك ،
وأضر به مما تضرب به ولدك^(٣).

ثم إنَّ للولد حقوقاً على الوالدين ، فمن حقوقه ما مرَّ من تسميته بأسم
حسن، وتأديبه ووضعه موضعاً حسناً ، والوفاء بما وعده ، وتعليمه الطهارة ومعالم
الدين والقرآن الكريم ، وكذا تعليمه السباحة والكتابة إن كان ذكراً ، والغزل
وسورة النور إن كانت أنثى^(٤) . وورد النهي عن تعليمها سورة يوسف ، وإنزالها
لغرف^(٥).

ومن حقوقه استفراده أمّه وإكramها ، وعدم الإساءة إليها الموجبة لحزنه ،
ويأتي إن شاء الله تعالى في أول الفصل الحادي عشر فضل تعليمه القرآن.
ومنها : تزويجه إذا بلغ^(٦).

(١) ما يلزم اداؤه ، أي تغريمه [منه (قدس سره)] وفي الكافي - عرامة بالعين المهملة أي الامور الشاقة.

(٢) الكافي : ٦ / ٥١ باب التفرس في الغلام حديث ٢.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٧ باب تأديب الولد برقم ٨.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ١٩٩ باب ٨٦ برقم ٧ و / ٢٠٠ حديث ٩.

(٥) في تاج العروس : ٦ / ٢١٠ (الغرفة بالضم العلية الجمع غرفات بضمين) وفي اقرب الموارد:

٢ / ٨٢٦ (العلية بالكسر والعلية بالضم لغة ، بيت منفصل عن الارض ببيت او نحوه)

ومعنى الحديث الشريف يكون بناء على ما ذكره اللغويون هو انه لا تنزلوا النساء البيوت التي

فوق البيوت لأنها تشرف على ساير البيوت وتكون مظنة الاشراف على الجيران والله العالم.

(٦) روضة الواعظين / ٣٦٩ فصل في ذكر حق الولد على الوالد (وقال صلى الله عليه وآله وسلم:

من حق الولد على والده ثلاثة : يحسن اسمه ، ويعلمه الكتابة ، ويؤوجه اذا بلغ) .

ومنها : تخفيف الصلاة إذا صرخ ولم يكن من يسكته^(١) ، وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أنه يلزم الوالدين من العقوق لولدهما ما يلزم الولد لهما من عقوقهما^(٢) ، وورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : رحم الله من أعان ولده على بره ، قال : [قلت : كيف يعينه على بره ؟ قال] : يقبل ميسوره ، ويتجاوز عن معسوره ، ولا يرهقه ، ولا يخرق به ، وليس بينه وبين أن يدخل في حدّ من حدود الكفر إلّا أن يدخل في عقوق أو قطيعة رحم ، ثم قال [رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم] : الجنة طيبة ، طيبها الله وطيب ربها ويوجد ربها من مسيرة ألفي عام ، ولا يجد ريح الجنة عاق ولا قاطع رحم ، ولا مرخي الإزار خيلاء^(٣).

ويستحب إكرام البنت التي أسماها فاطمة ، وترك إهانتها وسبها ولعنها وضربها^(٤).

ويجوز تفضيل بعض الأولاد على بعض ذكوراً وإناثاً في الحب وآثاره

(١) الكافي : ٦ / ٤٨ باب حق الاولاد برقم ٤ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالناس الظهر فخفف في الركعتين الاخيرتين فلما انصرف قال له الناس : هل حدث في الصلاة حدث ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : خففت في الركعتين الاخيرتين ، فقال لهم : اما سمعتم صراخ الصبي ؟!

(٢) الفقيه : ٣ / ٣١١ باب ١٤٨ حديث ١٥٠٨.

(٣) وسائل الشيعة : ١٥ / ١٩٩ باب ٨٦ حديث ٨ ، والكافي ٦ / ٥٠ باب حق الاولاد حديث ٦.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٨ باب حق الاولاد برقم ٦ بسنده عن السكوني ، قال : دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وأنا مغمو مكروب فقال لي : يا سكوني ما غمك ؟ فقلت : ولدت لي ابنة ، فقال : يا سكوني ، على الأرض ثقلها ، وعلى الله رزقها ، تعيش في غير أجلك وتأكل من غير رزقك. فسرّني والله عني ، فقال : ما سميتها ؟ قلت : فاطمة ، قال : آه آه . ثم وضع يده على جبهته ... إلى أن قال : أمّا اذا سميتها فاطمة فلا تسبها ، ولا تلعنّها ، ولا تضربها.

والعطاء^(١) ، وإن كانت التسوية أفضل.

ويستحب احتساب مرض الطفل وبكائه ، فقد ورد أن مرضه كفارة لوالديه ، وأن بكائه لا إله إلا الله ، إلى أن يأتي عليه سبع سنين ، فإذا جاز السبع فبكائه استغفار لوالديه ، إلى أن يأتي عليه الحدود ، فإذا جاز الحد فما أتى من حسنة فلوالديه وما أتى من سيئة فلا عليها^(٢).

ويلحق بالمقام أمور :

الأول : في فضل الولد ذكراً وأنثى :

قد استفاضت الأخبار بإستحباب الاستيلاد ، وتهيئة أسباب كثرة الأولاد ، ووردت الأوامر الأكيدة في ذلك معللاً بأنه إن سقط بقي سقطه محببناً على باب الجنة لا يدخلها إلى أن يدخل أبواه^(٣) ، وإن ولد حياً ومات قبل الأبوين أجرا فيه ، وإن بقي بعدهما استغفر لهما^(٤) ، وورد أن من سعادة المرء أن لا يموت حتى يرى خلفاً من نفسه^(٥) ، وأن الذليل من لا ولد له^(٦) ، وأن

(١) الكافي : ٦ / ٥١ باب تفضيل الولد بعضهم على بعض برقم ١ عن سعد بن سعد الأشعري ، قال : سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون بعض ولده أحب إليه من بعض ، ويقدم بعض ولده على بعض فقال : نعم ، قد فعل ذلك أبو عبدالله ، نحل محمداً ، وفعل ذلك أبو الحسن عليه السلام نحل احمد شيئاً ، فقامت أنا به حتى حزنه له ، فقلت : الرجل تكون بناته أحب إليه من بنيه ، فقال : البنات والبنون في ذلك سواء ، إنما هو بقدر ما ينزله الله عز وجل منه.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٢ باب النوادر برقم ٥.

(٣) معاني الاخبار / ٢٩١ باب معنى المحببطين.

(٤) الفقيه : ٣ / ٣١١ باب ١٤٨ برقم ١٥٠٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٤ باب شبه الولد برقم ٣.

(٦) وسائل الشيعة : ٧ / ٩٩ باب ٣ برقم ٢ سعيد بن هبة الله الراوندي في الخرائج والجراح ، =

الولد الصالح ريحانة من الله قسمها بين عباده^(١) ، وأن ميراث الله من عبده المؤمن الولد الصالح يستغفر له^(٢). وأن الولد نعم العضد^(٣) ، وأن عمل الولد يوجب نجاة الابوين . وقد مرّ عيسى بن مريم عليه السلام بقبر يعذب صاحبه ، ثم مرّ من قابل فإذا هو لا يعذب ، فسأل الله تعالى عن السبب ، فأوحى إليه أنه أدرك له ولد صالح فأصلح طريقاً ، وأوى يتيماً ، فلهذا غفرت له بما عمل أبنه^(٤).

ويستحب طلب البنات وإكرامهن ، وقد سأل [إبراهيم] عليه السلام

= عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عيسى بن صبيح قال : دخل العسكري عليه السلام علينا الحبس ، وكنت به عارفاً ، فقال لي : لك خمس وستون سنة وشهر ويومان ، وكان معي كتاب دعاء عليه تاريخ مولدي ، وإني نظرت فيه فكان كما قال ، ثم قال : هل رزقت من ولد ؟ قلت : لا ، قال : اللهم ارزقه ولداً يكون له عضداً ، فنعم العضد الولد ، ثم تمثّل وقال : من كان ذا عضد يدرك ظلامته ان الذليل الذي ليست له عضد فقلت له : ألك ولد ؟ قال : إي والله سيكون لي ولد يملأ الأرض قسطاً وعدلاً ، فأما الآن فلا، ثم تمثّل وقال :

لعلك يوماً ان تراني كأنما بني حواري الاسود اللوابد
فإن تمياً قبل ان تلد الحصى أقام زمانا وهو في الناس واحد

(١) الكافي : ٦ / ٢ باب فضل الولد برقم ١ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الولد الصالح ريحانة من الله قسمها بين عباده ، وإن ريحانتي من الدنيا الحسن والحسين ، سميتها باسم سبطين من بني اسرائيل شبراً وشبيراً .

(٢) الفقيه : ٣ / ٣٠٩ باب ١٤٨ برقم ١٤٩١.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ٩٩ باب ٣ برقم ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٣ باب فضل الولد برقم ١٢.

ربّه أن يرزقه أبنه تبكيه وتندبه بعد موته^(١) ، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : نعم الولد البنات ، ملطفات مجهزة مؤنسات مباركات مفلّيات^(٢) ، وأنّ من كنّ له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن ، وضرائهن ، وسرائهن كنّ له حجاباً يوم القيامة^(٣) ، وأنّ من عال ثلاث بنات أو مثلهن من الأخوات وصبر على لأوائهن^(٤) حتى يأتين إلى أزواجهن أو يمتن فيصرن إلى القبور ، كنت أنا وهو في الجنة كهاتين - وأشار بالسبابة والوسطى - ، فقيل : يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ! وأتنتين ؟ قال : وأتنتين. قيل : وواحدة ؟ قال : وواحدة^(٥). وعنه صلى الله عليه وآله وسلم : أن من كانت له أبنه واحدة كانت خيراً له من ألف حجة ، وألف غزوة ، وألف بدنة ، وألف ضيافة^(٦) ، وجعلها الله له سترًا من النار ، ومن كانت عنده أبتان أدخله الله بهما الجنة ، ومن كنّ ثلاثاً أو مثلهن من الأخوات وضع عنه الجهاد والصدقة^(٨) ، وأن من عال ثلاث بنات يعطى ثلاث روضات من رياض الجنة ، كل روضة أوسع من الدنيا وما فيها^(٩) ، وأنه ما من بيت فيه البنات إلّا نزلت كل يوم اثنتا عشرة بركة ورحمة

(١) الكافي : ٦ / ٥ باب فضل البنات برقم ٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٥ باب فضل البنات برقم ٥.

(٣) الخصال : ١ / ١٧٤ باب ثواب من كنّ له ثلاث بنات فصبر عليهن برقم ٢٣١.

(٤) اللآء ، الشدة والمحنة.

(٥) عدّه الداعي / ٨٠.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٥ باب ٣ برقم ٧.

(٧) الظاهر أنّها : وان كنّ [منه (قدس سره)] .

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٥ باب ٣ برقم ١٠.

(٩) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٥ باب ٣ برقم ٧.

من السماء ، ولا تنقطع زيارة الملائكة من ذلك البيت ، يكتبون لأبيهم كل يوم وليلة عبادة سنة^(١).

ويكره كراهة البنات ، وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم لمن تغير وجهه عند إخباره بولادة بنت له : الأرض تقلها ، والسماء تظللها ، والله يرزقها ، وهي ربحانة تشمها . ثم أقبل على أصحابه فقال : من كانت له ابنة فهو مقدوح^(٢) ، ومن كانت له أبتان فواغوثاه بالله ، ومن كانت له ثلاث وضع عنه الجهاد وكل مكروه ، ومن كانت له أربع فيا عباد الله أعينوه ، يا عباد الله أقرضوه ، يا عباد الله أرحموه^(٣).

وورد أن البنات حسنات ، والبنون نعمة ، والحسنات يثاب عليها ، والنعمة يسأل عنها^(٤). وأن من تمنى موت البنت لم يؤجر يوم القيامة ، ولقي ربه حين يلقاه وهو عاص^(٥).

ويستحب زيادة الرقة على البنات والشفقة عليهن أكثر من الصبيان ، لما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : من أن من دخل السوق فأشترى تحفة فحملها إلى عياله كان كحامل صدقة إلى قوم محاييج ، وليبدأ بالإناث قبل الذكور ، فإنه من فرح ابنة فكأنها أعتق رقبة من ولد إسماعيل^(٦).

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٥ باب ٣ برقم ١٢.

(٢) خ ل : مقروح . والمقدوح اي متعوب.

(٣) الكافي : ٦ / ٥ باب فضل البنات برقم ٦.

(٤) الفقيه : ٣ / ٣١٠ باب ١٤٨ برقم ١٤٩٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٥ باب فضل البنات برقم ٤.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٥ باب ٥ حديث ١ بسنده قال النبي صلى الله عليه وآله

وسلم : من دخل السوق واشترى تحفة فحملها الى عياله كان كحامل الصدقة الى قوم محاييج،

وليبدأ بالاناث قبل الذكور ، فإنه من فرح ابنة فكأنها اعتق رقبة من ولد اسماعيل ، ومن اقر

عين ابنة فكأنها بكى من خشية الله ، ومن بكى من خشية الله ادخله جنات النعيم .

ويستحب الدعاء لمن أبطأ عليه الولد بالمأثور وهو : « اللهم لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين ، وحيداً وحشاً فيقصر شكري عن تفكري ، بل هب لي ^(١) عاقبة صدق ذكوراً وإناثاً آنس بهم من الوحشة ، وأسكن إليهم من الوحدة ، وأشكرك عند تمام النعمة ، يا وهاب يا عظيم [يا معظم] ، يا معطي أعطني في كل عافية شكراً حتى تبلغني منها رضوانك ^(٢) في صدق الحديث ، وأداء الأمانة ، ووفاء العهد » ^(٣).

ومن المأثور أن يقول وهو ساجد : « رب هب لي من لدنك ^(٤) ذرية طيبة [انك سميع الدعاء] ، رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين » ^(٥). وأن يقول عند الجماع : « اللهم أرزقني ولداً ، وأجعله تقياً ^(٦) ، ليس في خلقه زيادة ولا نقصان ، وأجعل عاقبته إلى خير » ^(٧).

وأرسل الصدوق (رحمه الله) عن مولانا السجاد عليه السلام أنه قال : قل في طلب الولد « رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين وأجعل لي من لدنك ولياً يرثني في حياتي ويستغفر لي بعد موتي ، وأجعله خلقاً سوياً ، ولا تجعل للشيطان فيه نصيباً ، اللهم إني أستغفرك وأتوب إليك إنك أنت الغفور الرحيم » سبعين مرة . فإنه من أكثر هذا القول رزقه الله تعالى ما تمنى من مال وولد ، ومن خير الدنيا والآخرة فإنه يقول : ﴿ اَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً *

(١) [انساً]

(٢) خ ل : رضاك.

(٣) الكافي : ٦ / ٩ باب الدعاء في طلب الولد برقم ٨.

(٤) خ ل : ولياً . مع حذف : ذرية طيبة.

(٥) الكافي : ٦ / ٨ باب الدعاء في طلب الولد برقم ٢.

(٦) خ ل : نقياً.

(٧) الكافي : ٦ / ١٠ باب الدعاء في طلب الولد برقم ١٢.

يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَاراً ﴿١﴾. وعن الصادق عليه السلام أنه من أراد أن يحبل له فليصل ركعتين بعد الجمعة يطيل فيها الركوع والسجود ، ثم يقول : « اللهم إني أسألك بما سألك به زكريا ، رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين ، اللهم هب لي ذرية طيبة إنك سميع الدعاء ، اللهم بأسمك أستحللتها ، وفي أمانتك أخذتها ، فإن قضيت في رحمها ولداً فأجعله مباركاً^(٢) ولا تجعل للشيطان فيه شركاً ولا نصيباً^(٣). وفي خبر أن الاستغفار في كل يوم وفي كل ليلة مائة مرة يورث رزق الولد^(٤). وفي آخر ما معناه : أن من قال كل صباح ومساء « سبحان الله » سبعين مرة ، ثم أستغفر الله مرة ، رزق ذرية كثيرة^(٥).

وورد رفع الصوت بالأذان في المنزل لطلب كثرة الولد ، وزوال السقم^(٦).

(١) الفقيه : ٣ / ٣٠٤ باب ١٤٥ برقم ١٤٦٢ . سورة نوح : الآية / ١٠ - ١٢ .

(٢) خ.ل : زكياً.

(٣) الكافي : ٦ / ٨ باب الدعاء في طلب الولد برقم ٣.

(٤) الكافي : ٦ / ٩ باب الدعاء في طلب الولد برقم ٦.

(٥) الكافي : ٦ / ٨ باب الدعاء في طلب الولد برقم ٥ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام - في

حديث - انه علم حاجب هشام وكان لا يولد له ، فقال : قل كل يوم إذا أصبحت وامسيت «

سبحان الله » سبعين مرة ، وتستغفر الله عشر مرات ، وتسبح تسع مرات ، وتختتم العاشرة

بالاستغفار ، يقول الله عز وجل : « استغفروا ربكم انه كان غفارا ، يرسل السماء عليكم مدرارا ،

ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا » فقالها الحاجب فرزق ذرية كثيرة ،

وكان بعد ذلك يصل ابا جعفر و ابا عبدالله عليهما السلام.

والذي ذكره المؤلف قدس سره من الاستغفار مرة واحدة ولم يذكر سبحان الله تسع مرات لم

اجد روايته ، لكن المجرب لدينا العمل بهذه الرواية شريطة قول الاذكار في حال السجدة

لطلب الولد ولسعة الرزق.

(٦) الكافي : ٦ / ١٠ باب الدعاء في طلب الولد حديث ٩ بسنده قال : حدثني هشام بن ابراهيم انه شكا =

وروي أن رجلاً شكاً إلى مولانا الباقر عليه السلام قلة الولد، وأنه يطلب الولد من الاماء والحرائر فلا يرزق له، وهو ابن ستين سنة، فقال عليه السلام: قلّ ثلاثة أيام في دبر صلاة المكتوبة - صلاة العشاء الآخرة وفي دبر صلاة الفجر:- « سبحان الله » سبعين مرة ، « واستغفر الله » سبعين مرة ، وتختمه بقول الله عزوجل: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَاراً﴾^(١)، ثم واقع امرأتك الليلة الثالثة فإنك ترزق بإذن الله تعالى ذكراً سوياً، ففعل ذلك فلم يحل الحول حتى رزق قرّة عين^(٢).

وورد قراءة ﴿وذا النون ..﴾ إلى ثلاث آيات^(٣) عند الجماع لطلب الولد^(٤).

= الى ابي الحسن عليه السلام سقمه وأنه لا يولد له ولد ، فامرّه ان يرفع صوته بالاذان في منزله، قال : ففعلت فاذهب الله عني سقمي وكثر ولدي ، قال محمد بن راشد : وكنت دائم العلة ما انفكّ منها في نفسي وجماعة خدمني وعيالي حتى اني كنت أبقى وحدي ومالي احد يخدمني ، فلما سمعت ذلك من هشام عملت به فاذهب الله عني وعن عيالي العلل والحمد لله .

(١) سورة نوح : الآية : ١٠ - ١٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦١٦ باب ٨ برقم ١.

(٣) والايات من سورة الانبياء : اية ٨٨ الى ٩٠ قوله تعالى « وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين، فاستجبنا له ونجّيناه من الغمّ وكذلك ننجي المؤمنين، وذكرياً اذ نادى ربّه رب لا تدّرني فرداً وانت خير الوارثين ».

(٤) الكافي : ٦ / ١٠ باب الدعاء في طلب الولد برقم ١٠ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال له رجل من اهل خراسان بالربذة : جعلت فداك لم ارزق ولداً ، فقال له : اذا رجعت الى بلادك واردت ان تأتي اهلك فاقراً اذا اردت ذلك « وذا النون اذ ذهب مغاضباً فظن ان لن نقدر عليه فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين » الى ثلاث ايات فانك سترزق ولداً ان شاء الله.

وورد وضع من طلب الولد الذكر يده اليمنى عند قعوده مقعد الرجل من المرأة على يمين سرّة المرأة ، وقراءة ﴿ أنا أنزلناه ﴾ سبع مرات ، وبعد تبين الحمل يضع يده على يمين سرّتها ويقرأ ﴿ أنا أنزلناه ﴾ سبعاً أيضاً^(١) ، وورد أن من نوى أن يسمي حمل زوجته محمداً أو علياً ولد له ذكر^(٢) ، وإن من كان له حمل مضت عليه أربعة أشهر فاستقبل بالحامل القبلة وقرأ آية الكرسي وضرب على جنبها وقال : اللهم إني قد سميتك محمداً ، فإن الله تعالى يجعله غلاماً ، فإن وفي بالاسم بارك الله له فيه ، وإن رجع عن الاسم كان لله فيه الخيار ، إن شاء أخذه وإن شاء تركه^(٣) .

* فائدة *

يستحب إطعام الحبلّ اللبان^(٤) ، للأمر به معللاً بأن الصبي إذا غُذي في بطن أمّه باللبان أشدّ عقله ، فإن يك ذكراً كان زكي القلب عالماً شجاعاً ، وإن كانت جارية حسن خلقها وخلقتها وعظمت عجزتها وحظيت عند زوجها^(٥) . ويستحب أكل الحامل السفرجل ، للأمر به معللاً بأنه يحسن خلق المولود ويكون أطيب ريحاً ، وأصفى لوناً^(٦) .

(١) مكارم الاخلاق / ٢٥٨ .

(٢) الكافي : ٦ / ١٢ باب من كان له حمل فنوى ان يسميه محمداً او عليا ولد له ذكر برقم ٤ .

(٣) الكافي : ٦ / ١١ باب من كان له حمل فنوى ان يسميه محمداً او عليا ولد له ذكر برقم ١ .

(٤) اللباء : اول اللبن من النتاج ، وهو اول اللبن يكون بعد الولادة ، واكثر ما يكون ثلاث حلبات واقله حلبة . لسان العرب : ١ / ١٥٠ اقول : المقصود به هاهنا استحباب اطعام الحبلّ اللبان الحيوان .

(٥) الكافي : ٦ / ٢٣ باب ما يستحب ان تطعم الحبلّ برقم ٦ .

(٦) الكافي : ٦ / ٢٢ باب ما يستحب ان تطعم الحبلّ برقم ١ .

الثاني :

يستحب مسح رأس اليتيم ترحماً به ، وقد ورد أنه : ما من مؤمن ولا مؤمنة يضع يده على رأس يتيم ترحماً به ، إلا كتب الله له بكل شعرة مرت عليها يده حسنة ، وأعطاه بكل شعرة نوراً يوم القيامة^(١).

وورد إن مسح رأس اليتيم وملاطفته يزيل قساوة القلب^(٢).

وأنه إذا بكى اليتيم أهتزّ العرش على بكائه ، فيقول الله تعالى : يا ملائكتي ! اشهدوا عليّ أن من أسكته وأسترّضاه أرضيته في يوم القيامة^(٣). وفي خبر آخر : من أرضاه بشطر كلمة أدخلته الجنة^(٤). وفي ثالث : يقول الله عز وجل : من أبكى هذا اليتيم الذي غيبت أبويه أو أباه في الأرض ؟ أشهدكم ملائكتي أن من أسكته برضاه فأنا ضامن لرضاه من الجنة ، قيل : يا رسول الله ! وما يرضيه ؟ قال : يمسح رأسه ، ويطعمه ثمرة^(٥).

وأن خير بيوتكم بيت فيه يتيم يحسن إليه ، وشر بيوتكم بيت يساء إليه^(٦). وأن من كفل يتيماً من المسلمين فأدخله إلى طعامه وشرابه أدخله الله الجنة البتة ، إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر^(٧). وأنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : أنا وكافل

(١) ثواب الاعمال / ٢٣٧ ثواب من مسح يده على رأس اليتيم برقم ١ و ٢.

(٢) ثواب الاعمال / ٢٣٧ باب ثواب من مسح يده على رأس اليتيم برقم ٣ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من انكر منكم قسوة قلبه فليدن يتيماً فيلاطفه وليمسح رأسه يلين قلبه باذن الله ، ان لليتيم حقاً.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٢ باب ٤٤ برقم ١.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٢ باب ٤٤ برقم ٢.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٢ باب ٤٤ برقم ٣.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٤٨ باب ٧٨ برقم ٦.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٤٨ باب ٧٨ برقم ٥.

اليتيم كهاتين في الجنة - وأشار باصبعه السبابة والوسطى -^(١).
 وان مما رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الإسراء مكتوباً على
 الباب الثاني من الجنة : لكل شيء حيلة ، وحيلة السرور في الآخرة أربع
 خصال : مسح رأس اليتامى ، والتعطف على الأرملة ، والسعي في حوائج
 المؤمنين ، وتعهد الفقراء والمساكين^(٢).

الثالث :

إنّ البرّ بالوالدين واجب ، برّين كانا أو فاجرين ، حيّين كانا أو ميتّين ،
 مؤمنين كانا أو مخالفين أو كافرين^(٣). وقد ورد أنه أكبر فريضة^(٤). وأنه لن يدخل
 النار البار بوالديه^(٥). وأن رضی الربّ في رضاء الوالدين ، وسخط الرب في
 سخط الوالدين^(٦). وأنّ من أحبّ أن يكون أطول الناس عمراً فليبر والديه ،

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ١٤٨ باب ٧٨ برقم ٧.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ١٤٨ باب ٧٨ برقم ٩.

(٣) الكافي : ٢ / ٥٩ باب البرّ بالوالدين برقم ٨ عن معمر بن خلاد قال : قلت لأبي الحسن
 الرضا عليه السلام : أدعو لوالدي إذا كانا لا يعرفان الحق ؟ قال : ادع لهما وتصدق عنهما ، وإن
 كانا حيّين لا يعرفان الحق فدارهما ، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ان الله بعثني
 بالرحمة لا بالعقوق.

وحديث عن عنبسة بن مصعب ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : ثلاث لم يجعل الله فيهن
 رخصة : اداء الامانة إلى البر والفاجر ، والوفاء بالعهد للبر والفاجر ، وبر الوالدين برين كانا
 أو فاجرين. الكافي : ٢ / ١٦٢ باب البر بالوالدين حديث ١٥.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ٢١.

(٥ و ٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ٥.

وليصّل رحمه ، وليحسن^(١) إلى جاره^(٢). وأنّ من يضمن لي برّ الوالدين أضمن له كثرة المال ، وزيادة العمر ، والمحبة في العشيرة^(٣). وأنّ برّ الوالدين وصلة الرحم يهونان الحساب^(٤). وأنّ البارّ يطير مع الكرام البررة . وأنّ ملك الموت يتبسّم في وجه البارّ ، ويكلّح في وجه العاق^(٥). وأنّ بين الأنبياء والبارّ درجة ، وبين العاق والفراغة دركة^(٦).

هذا كلّه مضافاً إلى أنّ البرّ بالوالدين يتسبّب لدعائهما له ، ودعاؤهما مفيد لا يحجب عن الله تعالى، كما نطقت بذلك الأخبار ، كما لا يحجب دعاؤهما عليه إذا عَقَّها^(٧). وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم : أنّ العبد ليرفع له درجة في الجنة لا يعرفها من أعماله ، فيقول : ربّ أنى لي هذه ؟ فيقول : بإستغفار والديك لك من بعدك^(٨).

وقد عدّ في الاخبار من حقوقهما أن تحسن صحبتها ، ولا تكلفهما أن يسألاك شيئاً مما يحتاجان إليه وإن كانا مستغنيين . وأن لا تقول لهما أفّ إن ضجراك ، ولا تنهرهما إن ضرباك ، وأن تقول لهما قولاً كريماً ، بأن تقول إذا

(١) في المطبوع : وليحسن.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ١٠.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ١٢.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ١٩.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ برقم ١٦.

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ برقم ١٤.

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ برقم ١٠ بسنده قال الصادق عليه السلام :

ثلاث دعوات لا يحجب عن الله تعالى دعاء الوالد لولده إذا برّه ، ودعوته عليه إذا عَقَّه ، الحديث.

(٨) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ برقم ٧.

ضرباك : غفر الله لكما ، وأن تخفض لهما جناح الذل ، بأن لا تملأ عينيك من النظر إليهما إلاّ رحمة ورقة ، وأن لا ترفع صوتك فوق أصواتهما ، ولا يدك فوق أيديهما ، ولا تتقدّم قدامهما^(١) ، ولا تمشي بين يديهما ، ولا تسميها بأسمهما ، ولا تجلس قبلهما ، ولا تحوّل وجهك عنهما ، ولا تضيق عليهما فيما قد وسع الله عليك من المأكول والملبوس ، وأن تعظمهما بحق ما يلزمك لهما إذا رأيتهما ، وأن تحملهما عند الكبر إلى قضاء الحاجة ، وتضع اللقمة في فمهما عند العجز ، وتقضي دينهما بعد الموت ، وتستغفر لهما ، وتصلي وتصوم وتحج عنهما^(٢). وقد قيل للإمام زين العابدين عليه السلام : أنت أبرّ الناس ولا نراك تواكل أمك ؟ قال : أخاف أن أمدّ يدي إلى شيء قد سبقت عينها عليه فأكون قد عققته^(٣).

ويحرم عقوق الوالدين كما يأتي توضيحه في المقام العاشر من الفصل العاشر في العشرة . وجعل مولانا الصادق عليه السلام من العقوق قول الرجل لأبنه أو أبنته في حياة والديه المؤمنين : بأبي أنت وأمّي أو بأبويّ أنت ، ونفي البأس عن قول ذلك بعد موتها^(٤).

ويستحب الزيادة في برّ الأم على الأب ، حتّى قيل أنّ للأم ثلثي البرّ وللأب الثلث^(٥). وقد أمر صلوات الله عليه وآله ثلاث مرّات بالبرّ بالأم ثم في

(١) الكافي : ٢ / ١٥٧ باب البر بالوالدين برقم ١ بتفاوت يسير.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٧ باب ٦٨ ، حديث ٢. وص ٢٣١ باب ٧٧ ، حديث ٢. وص

٦٣٢ ، باب ٧٨ ، حديث ٢. ومن الصفحة والباب نفسه حديث ٨ وحديث ١٦. والمؤلف قدس

الله روحه الطاهرة أخذ ما ذكره من مجموع هذه الروايات التي اشرنا إليها.

(٣) مكارم الاخلاق / ٢٥٤ الفصل السادس ، في فضل الاولاد.

(٤) وسائل الشيعة : ٢ / ٦٥٣ باب ٢٦ برقم ١.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، حديث ٥.

الرابعة أمر بالبر بالأب^(١). وقد قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أي الوالدين أعظم ؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم : التي حملته بين الجنين ، وأرضعته من^(٢) الثديين ، وحضنته على الفخذين ، وفدته بالوالدين^(٣). وقيل له صلى الله عليه وآله وسلم : ما حق الوالد ؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم : أن تطيعه ما عاش ، فقيل : وما حق الوالدة ؟ فقال : هيهات هيهات لو أنه عدد رمل عالج وقطر المطر أيام الدنيا قام بين يديها ، ما عدل^(٤) ذلك يوماً حملته في بطنها^(٥).

وقال رجل له صلى الله عليه وآله وسلم : إن والدتي بلغها الكبر وهي عندي الآن أحملها على ظهري ، وأطعمها من كسبي ، وأميط عنها الأذى بيدي ، وأصرف عنها مع ذلك وجهي أستحياء منها وإعظاماً لها ، فهل كافأتها ؟ قال : لا ، لأن بطنها كان لك وعاءً ، وثديها كان لك سقاءً ، وقدمها لك حذاءً ، ويدها لك وقاءً ، وكانت تصنع ذلك لك وهي تتمنى حياتك ، وأنت تصنع هذا بها وتحب مماتها^(٦).

وورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : إذا كنت في صلاة تطوع فإن دعاك والدك فلا تقطعها ، وإن دعتك والدتك فاقطعها^(٧).

(١) مستدرک وسائل الشیعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، حدیث ٥ .

(٢) فی المطبوع : بین ، وهو غلط .

(٣) مستدرک وسائل الشیعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، حدیث ١٠ .

(٤) خ ل : لم يعدل .

(٥) مستدرک وسائل الشیعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، برقم ٨ .

(٦) مستدرک وسائل الشیعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، برقم ٣ .

(٧) مستدرک وسائل الشیعة ٢ / ٦٢٨ باب ٧٠ ، برقم ٤ اقول : صلاة التطوع هي الصلاة

المستحبة ، وقطع الصلاة الواجبة لا يجوز إلا في موارد خاصة منصوصة صرح الفقهاء بها جمعاً =

وورد الأمر ببر الخالة لمن لم تكن له أم^(١).

ويحرم عقوق الوالدين^(٢) ، وقد مرّ أن العاق لا يجدر ربح الجنة^(٣).

وورد تأكيد كثير بصلة الأرحام ، وهي كناية عن الاحسان إلى الاقربين من ذوي النسب والاصهار ، والتعطف عليهم ، والرفق بهم ، والرعاية لاحوالهم. وقد ورد إن صلة الرحم مثارة للمال ، ومنسأة للأجل^(٤). وجعل النبي

= بين الروايات ، ففي الصلوات الواجبة لا يجوز قطعها لدعاء الاب او الام ولا يعد عقوقاً لان حق الله سبحانه وتعالى مقدم على حقها.

(١) الكافي : ٢ / ١٦٢ باب البر بالوالدين برقم ١٨ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : اني ولدت بنتا وربيتها حتى اذا بلغت فالبستها وحليت بها الى قلب فدفعتها في جوفه ، وكان آخر ما سمعت منها وهي تقول : يا ابتاه ، فما كفارة ذلك ؟ قال الك أم حية ؟ قال : لا ، قال : فلك خالة حية ؟ قال : نعم ، قال فابررها فانها بمنزلة الام يكفر عنك ما صنعت ، قال أبو خديجة : فقلت لابي عبدالله عليه السلام : متى كان هذا ؟ فقال : كان في الجاهلية ، وكانوا يقتلون البنات مخافة ان يسبين فيلدن في قوم آخرين.

(٢) عقوق الوالدين من المحرمات الكبيرة ، وتواترت الاخبار على حرمة العقوق ، وأنه يورث غضب الجبار تعالى شأنه ، ويوجب تعجيل العقاب في الدنيا من تقصير العقوق للعمر ، وضيق المعاش ، والرزق ، الى غير ذلك من الآثار ، وحرمة العقوق اجماعي نصاً وفتوى في المباحات والمكروهات والمندوبات ، اما مخالفة الابوين في ترك الواجبات او فعل المحرمات فليس مما يتحقق به العقوق ، بل يجب مخالفتها في الصورتين المذكورتين بالاتفاق.

(٣) الكافي : ٢ / ٣٤٩ باب العقوق برقم ٦ بسنده عن ابي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كلام له : اياكم وعقوق الوالدين فان ربح الجنة توجد من مسيرة الف عام ولا يجدها عاق ، ولا قاطع رحم ، ولا شيخ زان ، ولا جار ازاره خيلاء ، انما الكبرياء لله رب العالمين.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٩ باب ١٠ برقم ٢٥ بسنده سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : صلة الرحم مثارة في المال ، ومحبة في الامل ، ومنسأة في الاجل.

صَلَّى الله عليه وآله وسلم صلة الرحم من الدين وإن كان على مسيرة سنة^(١). وورد في جملة ما هو مكتوب على باب الجنة : إِنَّ صلة الرحم بأربعة وعشرين^(٢). وروي عن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم : إِنَّ من رعى حقَّ قرابات أبويه أعطي في الجنة ألف درجة بعد ما بين كل درجتين حضر الفرس الجواد المضمر مائة سنة، إحدى الدرجات من فضة ، والأخرى من ذهب ، والأخرى من لؤلؤ ، والأخرى من زمرد ، والأخرى من زبرجد ، والأخرى من مسك ، والأخرى من عنبر ، والأخرى من كافور ، وتلك الدرجات من هذه الأصناف^(٣).

ويحرم قطع الرحم ، وقد ورد أنَّ الرَّحْمَ معلّقة بالعرش تقول : اللهم صل من وصلني ، وأقطع من قطعني^(٤).

وإن أول ناطق من الجوارح يوم القيامة الرحم تقول : يا رب من وصلني في الدنيا فصل اللهم اليوم ما بينك وبينه ، ومن قطعني في الدنيا فأقطع اليوم ما بينك وبينه^(٥).

وإن حافتي الصراط يوم القيامة الرحم والأمانة ، فإذا مرَّ الوُصُولُ للرحم

(١) الكافي : ٢ / ١٥١ باب صلة الرحم برقم ٥ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم : أوصي الشاهد من أمتي والغائب منهم ومن في أصلاب الرجال وأرحام النساء إلى يوم القيامة أن يصل الرَّحْمَ وإن كانت منه على مسيرة سنة ، فإن ذلك من الدين.

(٢) الجعفریات / ١٨٨ باب في المعروف والصدقة بسنده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم : الصدقة بعشر ، والقرض بشانية عشر ، وصلة الاخوان بعشرين ، وصلة الرحم بأربعة وعشرين.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤١ باب ١٠ برقم ٣٤.

(٤) أصول الكافي : ٢ / ١٥١ باب صلة الرحم برقم ١٠.

(٥) أصول الكافي : ٢ / ١٥١ باب صلة الرحم برقم ٨.

المؤدّي للامانة نفذ إلى الجنة ، وإذا مرّ الخائن القطوع للرحم لم ينفعه معها عمل وتكفّأ به الصراط في النار^(١). وإنّ قطع الرحم من الذنوب التي تعجّل الفناء^(٢). وإنّ الرجل قد يكون أجله ثلاثاً وثلاثين سنة فيصيره الله تعالى إلى ثلاث سنين أو أدنى بسبب قطع الرحم^(٣). ويأتي في المقام العاشر من الفصل العاشر باقي ما ورد في قطع الرحم إن شاء الله تعالى.

وورد إنّ صلة الرحم تزكي الاعمال ، وتنمي المال ، وتدفع البلوى ، وتيسر الحساب ، وتعصم من الذنوب ، وتحبّب في الأهل، وتكبت العدو ، وتورث السؤدد ، وتزيد في الرزق ، وتنفي الفقر ، وتدرّ النعم ، وتدفع النقم ، وهي من أحسن الشيم ، وتحسّن الخلق ، وتسمح الكف ، وتطيّب النفس ، وتزيد في العمر، وتنسي في الأجل ، حتّى إنّ الرجل يكون قد بقي من عمره ثلاث سنين فيصل رحمه فيزيد الله في عمره ثلاثين سنة ، ويكون أجله ثلاثاً وثلاثين سنة^(٤). وروي إنّ من مشى إلى ذي قرابة بنفسه وماله ليصل رحمه أعطاه الله عز وجلّ أجر مائة شهيد ، وله بكلّ خطوة أربعون ألف حسنة ، ويمحى عنه أربعون ألف سيئة ، ويرفع له من الدرجات مثل ذلك ، وكأنّها عبد الله مائة سنة صابراً محتسباً^(٥).

(١) اصول الكافي : ٢ / ١٥٢ باب صلة الرحم برقم ١١.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٢٩ باب ٧١ برقم ٤ بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : ما من ذنب اجدر ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما آخره في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم.

(٣) الكافي : ٢ / ١٥٢ باب صلة الرحم برقم ١٧.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ١٥٠ باب صلة الرحم الى ١٥٧، ومستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٨ باب ١٠ الى ٦٤١ تجد الخصال المذكورة هنا في طي الاحاديث المذكورة في الكتابين.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤١ باب ١٠ برقم ٤٥.

وفي عدة أخبار إنَّ الرحم رحم محمد وآل محمد صلى الله عليه وآله وسلّم^(١) ورحم كل مؤمن ، فتجب صلة رحمه صلى الله عليه وآله وسلّم^(٢) . ويأتي إن شاء الله تعالى في المقام السادس في آداب السفر من الفصل الحادي عشر ما ينطق بفضل السفر لصلة الرحم.

وورد الأمر بصلة القاطع من الأرحام أيضاً ، معللاً بأنك إذا وصلته وقطعت وصلك الله تعالى جميعاً، وإن قطعت وقطعتك قطعك الله تعالى جميعاً^(٣). وورد الأمر بصلة من قطع منهم ، واعطاء من حرم منهم ، والعفو عمن ظلم منهم. قال عليه السلام : فإنك إذا فعلت ذلك كان لك من الله عليهم ظهيراً^(٤). وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم أنه: ما من خطوة أحب إلى الله من خطوتين: خطوة يسد بها صفاً في سبيل الله ؛ وخطوة إلى ذي رحم قاطع يصلها^(٥). وعن الصادق عليه السلام الأمر بصلة الرحم ولو بشرية من ماء^(٦) ، بل ولو بحسن

(١) لقد ورد في الحديث الصحيح قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا علي انا وأنت أبوا هذه الامة ، فلذلك تكون ذريته الطيبة ارحام افراد الامة، فتفطن.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ١٥٦ باب صلة الرحم برقم ٢٦ بسنده عن الرضا عليه السلام قال : ان رحم آل محمد الائمة عليهم السلام لمعلقة بالعرش تقول : اللهم صل من وصلني ، واقطع من قطعني ، ثم هذه جارية بعدها في ارحام المؤمنين ، ثم تلا هذه الآية ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ وبرقم ٢٨ بسنده عن عمر بن يزيد قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام «الذين يصلون ما امر الله به ان يوصل» قال : نزلت في رحم آل محمد عليه وآله السلام ، وقد تكون في قرابتك ، ثم قال : فلا تكونن ممن يقول للشيء : انه في شيء واحد. اصول الكافي : ٢ / ١٥١ حديث ٧.

(٣) اصول الكافي : ٢ / ١٥٥ باب صلة الارحام برقم ٢٤.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ١٥٠ باب صلة الارحام برقم ٢.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٤٢ باب ١١ برقم ٥.

(٦) اصول الكافي : ٢ / ١٥١ باب صلة الرحم برقم ٩ بسنده عن أبي الحسن الرضا عليه السلام =

٧٠ مرآة الكمال للهامقاني / ج ١

السلام وردّ الجواب^(١). وقال عليه السلام : أفضل ما توصل به كف الأذى عنه^(٢).

والأولى إرجاع الأمر في الصلة والقطع إلى العرف ، فإنّهما يختلفان باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص كما لا يخفى على الناقد البصير . فعليك بإمعان النظر حتى لا يفوتك أجر الصلة ولا تلحقك مضارّ القطع.

ولا يعتبر في الرحم الإيمان والاسلام ، لما روي عن الجهم بن حميد قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : يكون لي القرابة على غير أمري ، ألهم حقّ ؟ قال : نعم ، حقّ الرحم لا يقطعه شيء ، وإذا كانوا على أمرك كان لهم حقّان : حقّ الرحم ، وحقّ الاسلام^(٣).

تذييل :

الرحم وإن كانت بعيدة يلزم صلتها ، لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم أنه : لما أسري بي إلى السماء ، رأيت رحماً معلقة بالعرش تشكو رحماً إلى ربّها ، فقلت لها : كم بينك وبينها من أب ؟ فقالت : نلتقي في أربعين أباً^(٤).

= قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : صل رحمك ولو بشربة من ماء ، وأفضل ما توصل به الرّحم كفّ الأذى عنها ، وصلة الرحم منسأة في الأجل ، محبّبة في الأهل.

(١) الكافي : ٢ / ١٥٥ باب صلة الرحم برقم ٢٢ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : صلوا أرحامكم ولو بالتسليم ، يقول الله تبارك وتعالى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

(٢) أصول الكافي : ٢ / ١٥١ باب صلة الرحم برقم ٩.

(٣) أصول الكافي : ٢ / ١٥٧ باب صلة الرحم برقم ٣٠.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٦٣٣ باب ٧٨ برقم ١.

الفصل الثاني

في آداب اللباس

وفيه مقامات :

المقام الاول

في آداب ما يلبس

الذي هو بعد الولادة أول ما يحتاج إليه .

يعتبر في الثوب أن يكون حلالاً ، ويستحب كونه طاهراً ، ويحرم للرجال

لبس الحرير والذهب ، ويعتبر في لباس الصلاة أن يكون طاهراً^(١) مباحاً^(٢)

(١) لا ريب في اشتراط طهارة اللباس في الصلاة ساتراً كان أو لا عدا ما لا تتم الصلاة به منفرداً كالجورب ونحوه بالاجماع بقسميه ، وللنصوص الدالة على بطلان الصلاة في النجس وغيرها المتجاوزة حد التواتر ، فالحكم مسلم إلا في بعض الصور ، منها ما اذا لم يتستر به بل القاه على ظهره مثلاً ، فراجع.

(٢) لا خلاف في اشتراط صحة الصلاة باباحة اللباس ، وقد ادعي عليه الاجماع ، من دون فرق بين الساتر وغيره ، واستدل على الحكم تارة بأن التصرف في الثوب المغصوب قبيح ، ولا تصح نية =

غير نجس ولا مغصوب ، ولا من جلد الميتة^(١) ولا من أجزاء غير المأكول لحمه^(٢) ، عدى ما أستثنى من الخز ونحوه^(٣) ، ويعتبر في لباس صلاة الرجل -

= القربة فيما هو قبيح ، وأخرى بأنه مأمور برد المغصوب إلى مالكه ، ولبسه مضاد للتكليف ، فيكون منهيًا عنه ، والنهي إذا تعلق بالعبادة بطلت ، وتارة بأن النهي عن الغصب نهى عن جميع الانتفاعات بالمغصوب ، فيكون الانتفاع به في حركات الصلاة منهيًا عنه فيوجب فساد الصلاة .. إلى غير ذلك من الوجوه والادلة ، ولكل من هذه الوجوه مناقشات لا تخلو بعضها من قوة ، والعمدة هو الاجماع وبعض الروايات. هذا ، وان شئت تفصيل الكلام فعليك بمراجعة منتهى المقاصد تأليف شيخنا آية الله الوالد قدس سره ، ومستمسك العروة تأليف سيدنا الاستاذ طاب ثراه في مبحث لباس المصلي.

(١) بلا خلاف ولا إشكال ، وقد استفاض فيه نقل الاجماع ، والنصوص متظافرة إن لم تكن متواترة ، من دون فرق بين المذكى وغيره ، وحتى بناء على طهارة اجزائها بالدبغ ، او عدم نجاستها أصلاً كميته السمك وكل ما ليس له نفس سائلة ، وتفصيل الكلام يرجع إلى مستمسك العروة في لباس المصلي.

(٢) بلا خلاف ودعوى الاجماع عليه مكررة والنصوص مستفيضة ايضاً إن لم تكن متواترة من دون فرق بين الحي والمذكى ، ولا بين جلده وغيره ، فلا تصح الصلاة في جلد غير مأكول اللحم ولا في شعره وصوفه وريشه ووبره ، ولا في فضلاته ، سواء أكان ملبوساً أم مخلوطاً به حتى الشعرة الواقعة على لباسه ، من دون فرق في الحكم بين كونه ذا نفس سائلة أو لا ، كالسمك المحرم أكله. هذا ، ولا يخفى ما في بعض الصور من المناقشة في شمول الادلة لها ، وتفصيل الكلام في مبحث لباس المصلي من منتهى المقاصد.

(٣) يستثنى من غير مأكول اللحم الخنز الخالص غير المخلوط بوبر غير مأكول لحم آخر كالارانب والثعالب ، وكذلك جلده والسنجاب ، اما الحكم في الوبر فاجماعي وبلا خلاف كما هو المتيقن من مورد النصوص ، وأما في جلد الخنز فهو المشهور بين فقهاءنا رضوان الله عليهم ، بل لم ينقل عن احد القول بالمنع ، والذي يدل عليه هو خبر ابن ابي يعفور ، وموثق معمر بن خلاد ، وصحيح ابن الحجاج وغيره ، واما السنجاب فقد ادعى أنه المشهور ، او انه من دين الامامية ، واستدل عليه ببعض النصوص كصحيح ابي علي الحسن بن راشد وصحيح

مضافاً إلى ما ذكر - أن لا يكون حريراً^(١) ولا ذهباً^(٢) ومحرم لبسهما للرجال أيضاً في غير الصلاة^(٣) كما ذكرنا ذلك كله مع فروعها في المناهج^(٤).

ويستحب التجميل من الحلال ، لما ورد من أن الله سبحانه جميل يحب الجمال والتجمل ويبغض البؤس والتبؤس^(٥).

وأن الله إذا أنعم على عبده بنعمة أحب أن يرى عليه أثرها^(٦) بأن ينظف

الحلبي وغيرها ، لكن المسألة لا تخلو من مناقشة علمية فعليك بالمؤلفات المبسطة كمنتهى المقاصد والجواهر.

(١) وذلك لأن لبس الحرير الخالص محرم على الرجال في كل حال إجماعاً ، والنصوص الصحيحة تصرح بذلك سواء أكان ساتراً أو غير ساتر ، لاطلاق الأدلة بتحريم لبس الحرير على الرجال، ولشمول معقد الإجماع لها ، وخصوص مكاتبي محمد بن عبد الجبار وغيرها ، والمسألة لا تخلو من نظر وتحقيق في بعض الصور الخفية.

(٢) وذلك لأن لبس الذهب على الرجال محرم مطلقاً ثوباً ساتراً كان أم غير ساتر أم كان خاتماً ، والحكم لا خلاف فيه في الجملة ، أما لبس الخاتم فعليه إجماع الطائفة والنصوص الصريحة التي لا نقاش فيها ، وأما لبس غير الخاتم فهو المشهور بين الإمامية ، ويدل على الحكم موثقة عمار وغيرها من دون تفصيل بين الساتر وغيره ، وهو الأقوى مع صدق اللبس ، وللإكلام تفصيل ليس هذا محله.

(٣) لاطلاق الأدلة الدالة على حرمة لبس الحرير والذهب على الرجال وعدم تقييدها بحال الصلاة.

(٤) راجع مناهج المتقين : ٥٢ - ٥٧.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٣٨ باب التجميل واطهار النعمة برقم ١ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام إن الله جميل يحب الجمال ، ويحب أن يرى أثر النعمة على عبده. و ٤٤٠ باب التجميل واطهار النعمة برقم ١٤ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عز وجل يحب الجمال والتجميل ويبغض البؤس والتبؤس.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٢٠٧ باب ٢ ، حديث ١ ، عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام : إن علياً كان يقول : يستحب للرجل إذا أنعم الله عليه بنعمة أن يرى أثرها عليه =

ثوبه ، ويطيب ربحه ، ويخصّص داره ، ويكنس أفنيته ، حتى أن السراج قبل مغيب الشمس ينفي الفقر ، ويزيد الرزق^(١). وأن الله إذا أنعم على عبد^(٢) فظهرت عليه سمي حبيب الله محدث بنعمة الله ، وإذا أنعم الله على عبد بنعمة فلم تظهر عليه سمي بغيض الله مكذب بنعمة الله^(٣).

ويستحب تزين المسلم لأخيه المسلم ولاصحابه وإلهله ، كما يتزين للغريب الذي يحب أن يراه على أحسن هيئة^(٤). ويستحب أن يكون الانسان في أحسن زيّ قومه^(٥) ، وأن يظهر الغنى بين الناس وإن لم يكن غنياً ، إلا مع التهمة المنقصة له^(٦).

= في ملبسه ما لم يكن لباس شهرة.

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٢٤٤ باب ٧ ، حديث ٢ ، فقه الرضا عليه السلام روى انه : جصص الدار واكسح الأفنية ونظفها وأسرج السراج قبل مغيب الشمس كل ذلك ينفي الفقر ويزيد في الرزق.

(٢) خ ل : على عبده بنعمة.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٣٨ باب التجميل واطهار النعمة برقم ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٣٩ باب التجميل واطهار النعمة برقم ١٠ بسنده عن امير المؤمنين عليه السلام: ليتزين احدكم لآخيه المسلم كما يتزين للغريب الذي يحب أن يراه في احسن الهيئة.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٤٠ باب التجميل واطهار النعمة برقم ١٥ بسنده عن بريد بن معاوية قال : قال ابو عبدالله عليه السلام لعبيد بن زياد: اظهر النعمة احبّ الى الله من صيانتها ، فأياك ان تتزين إلا باحسن زيّ قومك ، قال : فما رنى عبید الآ في أحسن زيّ قومه حتى مات.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٤٠ باب اظهر التجميل واطهار النعمة برقم ١١ بسنده عن ابي بصير ، قال : بلغ امير المؤمنين عليه السلام أن طلحة والزبير يقولان : ليس لعليّ عليه السلام مال ، قال : فشق ذلك عليه ، فامر وكلاءه ان يجمعوا غلته حتى اذا حال الحول أتوه وقد جمعوا من ثمن الغلة مائة الف درهم فنشرت بين يديه ، فارسل الى طلحة والزبير فاتياه ، فقال لهما : هذا المال والله ليس لاحد فيه شيء وكان عندهما مصدقاً ، قال : فخرجا من عنده وهما يقولان : ان له للمالاً.

ويستحب لبس الثوب النقي النظيف فإنه يذهب الهم والحزن ويكبت العدو^(١) ، ولا يكره لبس الثوب الفاخر الثمين ، بل يستحب إذا لم يؤدَّ إلى الشهرة^(٢) . فيلزم ترك لبس الخلق والحشن ونحوهما إذا أدى إلى الشهرة ، لما ورد من أن الله تعالى يبغض شهرة اللباس^(٣) . وأن من لبس ثوباً يشهره كساه الله يوم القيامة ثوباً من النار^(٤) . وأن الشهرة خيرها وشرها في النار^(٥) . وقد كان يلبس الإمام الزكي ومن بعده صلوات الله عليهم ثياباً فاخرة ثمينة ، فقليل لهم في ذلك وأن أمير المؤمنين عليه السلام لم يكن يلبسها ، فأجابوا: بأن الله جلّ جلاله لم يحرم لباساً أحله ولا شرباً من حلال ، وإنما حرم الحرام قلّ أو كثر ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ

(١) الكافي : ٦ / ٤٤٤ باب اللباس برقم ١٤ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : النظيف من الثياب يذهب الهم والحزن وهو ظهور للصلاة . وفي ٤٤١ باب اللباس برقم ١ بسنده عن سفيان بن السمط ، قال : سمعت أبا عبدالله يقول : الثوب النقي يكبت العدو .

(٢) الكافي : ٦ / ٤٤٢ باب اللباس برقم ٨ وفي الكافي : ٥ / ٦٥ كتاب المعيشة برقم ١ بسنده عن مسعدة بن صدقة ، قال : دخل سفيان الثوري على أبي عبدالله عليه السلام فرأى عليه ثياب بيض كأنها غرقى البيض ، فقال له : ان هذا اللباس ليس من لباسك ، فقال له : اسمع مني وع ما أقول لك فإنه خير لك عاجلاً واجلاً ان انت متّ على السنّة والحق ولم تمت على بدعة ، أخبرك أن رسول الله [صلى الله عليه وآله وسلم] كان في زمان مقفر جدد ، فأمّا اذا أقبلت الدنيا فاحقّ أهلها بها ابرارها لا فجّارها ، ومؤمنوها لا منافقوها ، ومسلموها لا كفّارها ، فما انكرت يا ثوري فو الله إنني لمع ما ترى ما أتى عليّ مذ عقلت صباح ولا مساء والله في مالي حقّ أمرني ان أضعه موضعاً ألا وضعته .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٤٤ باب كراهية الشهرة برقم ١ .

(٤) الكافي : ٦ / ٤٤٥ باب كراهية الشهرة برقم ٤ .

(٥) الكافي : ٦ / ٤٤٥ باب كراهية الشهرة برقم ٣ .

لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴿١﴾^(١) وقوله جل شأنه : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾^(٢) ، وأن أمير المؤمنين عليه السلام كان يلبس الخشن في زمان لا ينكر ، ولو لبس مثل ذلك اليوم لشهر به^(٣) ، وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمير المؤمنين عليه السلام كانا في زمان مقفر مقصر جذب ، فأما إذا أقبلت الدنيا وأرخت فأحق الناس بها أبرارها لا فجارها ، ومؤمنوها لا منافقوها ، ومسلموها لا كفارها^(٤) .

والذي يستفاد من مجموع الأخبار ، حسن تحسين الثياب ، وعدم حسن التزهّد فيها لمن له عيال ، إلا إذا كان رئيس الدين وإمام عدل ، ولذا إن عاصم

(١) الاعراف : ٣٢ .

(٢) الكافي : ٦ / ٤٥٣ باب لبس الحرير والديباج حديث ٥ بسنده عن العباس بن هلال الشامي مولى ابي الحسن عليه السلام عنه قال : قلت له : جعلت فداك ما اعجب الى الناس من يأكل الجشب ويلبس الخشن ويتخشع ، فقال : اما علمت ان يوسف عليه السلام نبي ابن نبي كان يلبس اقبية الديباج مزروة بالذهب ويجلس في مجلس آل فرعون يحكم فلم يحتاج الناس الى لباسه ، وانما احتاجوا الى قسطه ، وانما يحتاج من الإمام في ان اذا قال صدق ، واذا وعدانجز ، واذا حكم عدل ، ان الله لا يحرم طعاماً ولا شرباً من حلال ، وانما حرم الحرام قل او كثر وقد قال الله عز وجل ﴿ قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق ﴾ .

(٣) الاعراف : ٣١ .

(٤) الكافي : ٦ / ٤٤٤ باب اللباس برقم ١٥ بسنده عن حماد بن عثمان قال : كنت حاضراً عند ابي عبدالله عليه السلام اذ قال له رجل : اصلحك الله ذكرت ان علي بن ابي طالب عليه السلام كان يلبس الخشن ، يلبس القميص باربعة دراهم وما اشبه ذلك ، ونرى عليك اللباس الجيد ؟ قال : فقال له : ان علي بن ابي طالب عليه السلام كان يلبس ذلك في زمان لا ينكر ولو لبس مثل ذلك اليوم لشهر به ، فخير لباس كل زمان لباس اهله ، غير ان قاتمنا اذا قام لبس لباس علي عليه السلام وسار بسيرته .

(٥) الكافي : ٦ / ٤٤٢ باب اللباس برقم ٨ .

بن زياد لما تزهد في اللباس ولامه أمير المؤمنين عليه السلام على ذلك ، فقال له عاصم: يا أمير؟! فعلى ما [خ.ل: فلم] اقتصرت في مطعمك على الجشوبة، وفي ملبسك على الخشونة؟! قال عليه السلام: ويحك! إن الله عز وجل فرض على أئمة العدل أن يقدرُوا أنفسهم بضعفة الناس، كي لا يتبغ^(١) بالفقير فقره^(٢).

والمستفاد من جملة من الأخبار أن أحسن الثياب جنساً ووصفاً أقربها إلى المتعارف بين المتدينين ، وأن خير لباس كل زمان لباس أخيار أهله^(٣).

نعم ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه تواضعاً كساه الله تعالى حلة الكرامة^(٤).

(١) خ ل : يتبغ . وهو الصحيح.

(٢) وسائل الشيعة ١ / ٢٩٢ باب ٧٢ : حديث ١ [ط ج ٣ / ٤١٩] عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد وغيرهما بأسانيد مختلفة في احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على عاصم بن زياد، حين لبس العباء وترك الملا وشكاه أخوه الربيع بن زياد إلى أمير المؤمنين عليه السلام : انه قد غم أهله وأحزن ولده بذلك ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : عليّ بعاصم بن زياد ، فجيء به ، فلما رآه عبس في وجهه فقال له : أما استحييت من أهلك ؟ أما رحمت ولدك ؟ أترى الله أحل لك الطيبات وهو يكره أخذك منها ؟ أنت أهون على الله من ذلك ، أو ليس هو الذي يقول: ﴿والارض وضعها للأنام فيها فاكهة والنخل ذات الاكمام﴾ ؟ أو ليس يقول : ﴿مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان﴾ إلى قوله ﴿يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان﴾ ؟ فبالله لابتدال نعم الله بالفعال أحب إليه من ابتذالها له بالمقال ، وقد قال الله عز وجل : ﴿وأما بنعمة ربك فحدث﴾ . فقال عاصم : يا أمير المؤمنين : فعلى م اقتصرت في مطعمك على الجشوبة وفي ملبسك على الخشونة ؟ فقال : ويحك ، ان الله عز وجل فرض على أئمة العدل أن يقدرُوا أنفسهم بضعفة الناس كيلا يتبغ بالفقير فقره . فالقى عاصم العباء ولبس الملا . الحديث ، يتبغ أي يتهيج.

(٣) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٤٢ باب ٢ برقم ٢ بسنده عن حماد بن عثمان قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول (في حديث) خير لباس كل زمان لباس اهله .

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٧٦ باب ٢٩ حديث ٥ عن أبي ذر عليه الرحمة عن رسول الله صلى الله =

ويستحب لمن أراد أن يتزهد لبس الثوب الحسن من خارج والخشن من داخل ، ويكره العكس^(١). ويتأكد لبس الخشن من داخل لمن وجد من نفسه الطغيان بلبس اللين ، وقد ورد أن الجسد إذا لبس الثوب اللين طغى ، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لأبي ذر : البس الخشن من اللباس والصفيق من الثياب لئلا يجد الفخر فيك مسلكه^(٢).

ويجوز اتخاذ ثياب كثيرة مختلفة يراوح بينها ، وليس ذلك اسرافاً ، حتى سئل مولانا الصادق عليه السلام عن ثلاثين ثوباً فقال : ليس ذلك من السرف ، إنما السرف أن تجعل ثوب صونك ثوب بذلتك^(٣) ، يعني تجعل الثوب الفاخر

= عليه وآله وسلم في وصيته له : يا أبا ذر من رقع ذيله وخصف نعله وعفر وجهه فقد برئ من الكبر ، يا أبا ذر من كان له قميصان فليلبس أحدهما ويلبس الآخر أخاه ، يا أبا ذر من ترك الجمال وهو يقدر عليه تواضعاً لله كساه الله حلة الكرامة ، يا أبا ذر ألبس الخشن من اللباس والصفيق من الثياب لئلا يجد الفخر فيك مسلكه.

(١) الكافي : ٦ / ٤٤٢ باب اللباس برقم ٨ بسنده عن محمد بن علي رفعه قال : مرّ سفيان الثوري في المسجد الحرام فرأى أبا عبدالله عليه السلام وعليه ثياب كثيرة القيمة حسان ، فقال : والله لا تينّه ولا وبخنه ، فدنا منه فقال : يا بن رسول الله ، والله ما لبس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل هذا اللباس ولا علي ولا أحد من آبائك ! فقال أبو عبدالله عليه السلام : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في زمان قتر مقتر ، وكان يأخذ لقتله واقتاره ، وإن الدنيا بعد ذلك أرخت عزاليها ، فأحق أهلها بها أبرارها ، ثم تلا : ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ﴾ فنحن أحق من أخذ منه ما أعطاه الله ، غير أنني يا ثوري ما ترى عليّ من ثوب إنما لبسته للناس ، ثم اجتذب يد سفيان فجرها إليه ، ثم رفع الثوب الأعلى وأخرج ثوباً تحت ذلك على جلده غليظاً ، فقال : هذا لبسته لنفسه غليظاً وما رأيته للناس . ثم جذب ثوباً على سفيان أعلاه غليظ خشن وداخل ذلك ثوب لين ، فقال : لبست هذا الأعلى للناس ولبست هذا لنفسك تسرها .

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٧٦ باب ٢٩ برقم ٥.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٤١ باب اللباس برقم ٤ بسنده عن اسحاق بن عمار ، قال : قلت لابي =

الذي تصون به ماء وجهك مكان الثوب الذي يلبس في البيت ويبتذل ، ولذا صار ابتذال ثوب الصون مكروهاً ، وسئل عليه السلام عن الرجل الموسر يتخذ الثياب الكثيرة الجياد والطوالسة والقمص الكثيرة يصون بعضها بعضاً يتجمل بها ، أ يكون مسرفاً ؟ قال : لا ، لأن الله عزوجل يقول : ﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ ﴾ ^{(١)(٢)}.

ويكره التعري من الثياب لغير ضرورة ليلاً ونهاراً للرجل والمرأة مع عدم وجود الناظر المحترم ، وإلا حرم ما به يحصل كشف العورة ، وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : إذا تعرّى أحدكم نظر إليه الشيطان فطمع فيه فاستتروا ^(٣).

ويستحب لبس السراويل ونحوه ممّا يمنع انكشاف العورة سيما في الصلاة ، فقد روي أن ركعة بسراويل تعدل أربعاً بغيره ^(٤) ، وورد أن الله سبحانه أوحى إلى إبراهيم عليه السلام أن الأرض تشتكي إليّ من عورتك ، فاجعل بينها وبين الأرض حجاباً ، فصنع سراويل إلى ركبته فلبسه ^(٥). والاحوط لزوماً الاجتناب من تشبه الرجل بالمرأة وبالعكس في اللباس

= عبدالله عليه السلام : يكون للمؤمن عشرة اقمصة ؟ قال : نعم ، قلت : عشرون ؟ قال : نعم ، قلت : ثلاثون ؟ قال : نعم ، ليس هذا من السرف انها السرف ان تجعل ثوب صونك ثوب بذلتك

(١) الطلاق : ٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٤٣ باب اللباس برقم ١٢.

(٣) التهذيب : ١ / ٣٧٣ باب ١٨ ، برقم ١١٤٤.

(٤) الذكرى / ١٤٠.

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٥٣ باب ١١ برقم ١.

٨٠ مرآة الكمال للهامقاني / ج ١

وغيره^(١) ، وكذا التشبه بأعداء الله تعالى وسلوك مسالكهم^(٢). وعن الصادق عليه السلام أن الله تعالى أوحى إلى نبي من أنبيائه : قُلْ للمؤمنين لا تلبسوا ملابس أعدائي ، ولا تطعموا مطاعم أعدائي ، ولا تسلكوا مسالك أعدائي، فتكونوا أعدائي^(٣). ولعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال^(٤). ويروى أن خير شبابكم من تشبه بالكهول ، وشر كهولكم من تشبه بالشباب^(٥).

ويستحب اختيار البياض من بين الالوان ، فإنه أطيب وأطهر ، وهو

(١) مكارم الاخلاق / ١٣٤ في تشبه الرجال بالنساء : عن ابي عبدالله . عن ابائه عليهم السلام قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يزجر الرجل يتشبه بالنساء . وينهى المرأة ان تتشبه بالرجال في لباسها .

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٧٩ باب ١٩ برقم ٨.

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ١٩٣.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٢٠٨ باب ٩ برقم ١.

(٥) مكارم الاخلاق / ١٣٥.

بحث في التشبه

التشبه : هو تنزيل شخص نفسه بمنزلة شخص آخر وحكايته له بما يختص به ويميزه عن غيره في قول او فعل او لباس او صوت او حركة أو غيرها ، بحيث اذا شوهد يظن أنه المشبه به . ولا ريب في مرجوحية ذلك في كثير من الموارد ، اما الحكم بالحرمة مطلقا فهو مشكل لعدم قيام دليل فقهي واضح على حرمة مطلق التشبه . نعم اذا اوجب ذلك ترويج الكفر او شيوع الباطل والانحراف عن التعاليم المسلمة الدينية او اوجب تضعيف الاسلام كان حراماً بلا ريب لكن بهذه العناوين الثانوية ، وما جاء من النهي من قوله عليه السلام لا تلبسوا ملابس أعدائي..الى اخر الحديث وغيره فلحنه لا يدل على التحريم بل على المرجوحية ، وكذا الحكم في تشبه الرجال بالنساء او بالعكس . فالحاصل ان استفادة حرمة مطلق التشبه من الروايات المشار اليها مشكل ، والله العالم.

خير الالوان^(١) ، والقطن من بين الاجناس ، فإنه لباس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم^(٢) ، والأئمة عليهم السلام ، وكذا الكتان فإنه من لباس الانبياء ، وهو ينبت اللحم^(٣) .

ويكره لبس الثوب الرقيق^(٤) ، والأحمر المشبع الذي هو في نهاية الحمرة بل مطلق الأحمر إلا للعرس^(٥) ، ولا يكره الأحمر الوردي ، بل لعله مستحب لمن لم يكن خلاف زنه في عادة عصره ومصره ، للباس الباقر عليه السلام له^(٦) . وكذا يكره المصبوغ بالزعفران ، ولا بأس بالمصبوغ بالعصفر^(٧) ، وقد ورد عن أهل البيت عليهم السلام : صبغنا البهرمان وصبغ بني أمية الزعفران^(٨) . والبهرمان هو العصفر أو ضرب منه كما صرح به أهل اللغة^(٩) . ولا يكره لبس الاخضر^(١٠) ، والازرق^(١١) ، والأصفر^(١٢) ، والعدسي^(١٣) ، بل لا يبعد

(١) الكافي : ٦ / ٤٤٥ باب لباس البياض والقطن برقم ١ و ٢ .

(٢) الكافي : ٦ / ٤٤٦ باب لباس البياض والقطن برقم ٤ .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٤٩ باب الكتان برقم ١ .

(٤) الخصال : ٢ / ٦٢٣ حديث الاربعمئة وفيه (عليكم بالصفيق من الثياب فإنه من رقّ ثوبه رقّ دينه) .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٠٩ باب ١٣ برقم ١ و ٤ .

(٦) الكافي : ٦ / ٤٤٨ باب لبس المعصفر برقم ١٣ ، ومستدرك الوسائل : ١ / ٢٠٩ باب ١٣ .

(٧) العصفر : نبت يصبغ به ، منه ريفي ، ومنه برّي وكلاهما نبت بارض العرب . لسان العرب : ٤ / ٥٨١ .

(٨) الكافي : ٦ / ٤٤٨ باب لبس المعصفر برقم ١٠ بسنده عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام .

(٩) راجع القاموس : ٤ / ٨٢ مادة بهرم .

(١٠ و ١١) مكارم الاخلاق / ١٢٠ .

(١٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٠٦ باب ٤٥ برقم ٨ .

(١٣) الكافي : ٦ / ٤٤٨ باب لبس المعصفر برقم ١٢ .

الاستحباب ، للبس الصادق عليه السلام الاول والثالث ، والسجاد والرضا عليهما السلام الثاني ، وباب الحوائج عليه السلام الرابع على ما ورد. ويمكن الاستيناس لرجحان الأزرق من الثياب ، بقول الصادق عليه السلام : السبح الزرق في أيدي شيعتنا مثل الخيوط الزرق في ألبيسة بني إسرائيل ، إن الله عز وجل أوحى إلى موسى عليه السلام أن مر بني إسرائيل أن يجعلوا في أربعة جوانب أكسيبتهم الخيوط الزرق ، ويذكرون به إله السماء.

ويكره لبس الأسود لأنه لباس فرعون ولباس أهل النار ولباس العباسيين^(١). وأستثني من ذلك العمامة والخف والكساء مطلقاً^(٢) ، والباقي حال التقية من الأعداء^(٣) ، والأظهر عندي استثناء لبسه في عزاء أهل البيت عليهم السلام^(٤) ، بل ومطلق عزاء المؤمن احتراماً له كما أوضحناه في رسالة وسيلة

(١) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٧٨ باب ١٩ برقم ٥ و ٦ و ٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٤٩ باب لبس السواد برقم ١ .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٤٩ باب لبس السواد برقم ٢ بسنده عن حذيفة بن منصور ، قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام بالحيرة فاتاه رسول أبي جعفر (رسول أبي العباس خ ل) الخلفية يدعوه فدعا بممطر أحد وجيه أسود والآخر أبيض فلبسه ثم قال أبو عبدالله عليه السلام : أما أني لبسه وأنا أعلم انه لباس أهل النار .

(٤) أقول : لبس السواد صار اليوم شعاراً للحزن ، ورمزاً لتعظيم المحزون عليه وحينئذ لا ينبغي الشك في رجحان لبس السواد في عزاء سيد شباب أهل الجنة عليه وعلى أهل بيته آلاف الصلاة والسلام ، لأن تعظيمه واجب والبراءة من أعدائه فرض ، فالقول بالاستحباب بعد انطباق المورد على لزوم البراءة من أعداء أهل البيت عليهم السلام لا يحصى منه . وأعلم أن العلة في الحكم بكرهية لبس السواد أنها هي لكون لبس السواد كان شعاراً لفرعون وبني العباس ، والمتأمل يتضح له أن الكراهة لا معنى لها سوى إيجاب ذلك تاييداً لمن اختص الشعار به ، وهذا الملاك لما صار لبس السواد لمصاب الحسين عليه السلام شعاراً كان الجزم برجحانه ، بل الحكم باستحبابه متعيناً . وأما لبس السواد في عزاء المؤمن قريباً كان أو غيره لما عدّ عرفاً اعزازاً ■

النجاة ، ولا يلحق بالعمامة القلنسوة ونحوها من ملابس الرأس^(١) .
ويكره لبس الصوف والشعر سيما في الصيف ، إلا من علة برد ونحوه .
وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وصيته لأبي ذر : يا أبا ذر ! يكون في
آخر الزمان قوم يلبسون الصوف في صيفهم وشتائهم ، يرون أن لهم الفضل بذلك
على غيرهم ، أولئك يلعنهم أهل السموات والأرض^(٢) .
ويستحب توسعة جيب القميص والثوب وهو طوقه ، وقد ورد أنه أمان
من الجذام^(٣) . وتخفيف الرداء ، فإنه أقرب إلى طول العمر^(٤) .
ويكره حل ازرار القباء والقميص ، لأنه من فعل قوم لوط^(٥) ، ويحتمل
أن يكون المراد به اللبس محلول الازرار دائماً المنافي للستر كما هي عادة العرب ،
لا الحل في بعض الأوقات^(٦) .

= للميت واحتراماً له وكان احترام المؤمن حياً وميتاً مما ندب إليه الشارع المقدس كان لبس
السواد في مصابه راجحاً ، وتركه اذا كان مما يوهن الميت المؤمن كان تركه محرماً ، هذا كله دائر
مدار تحقق العنوان ، فتفطن .

(١) التهذيب : ٢ / ٢١٣ باب ١١ برقم ٨٣٦ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال قلت له:
أصلّي في القلنسوة السوداء ؟ فقال : لا تصلّ فيها فانها لباس اهل النار .

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٦٢ باب ١٩ برقم ٥ اقول : لعن أهل السموات والارض في الحديث
ليس للبس الصوف ، بل لتفضيل انفسهم على غيرهم في ذلك ، وهو من باب لعن المتكبرين ،
فتفطن .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٧٩ باب النوادر برقم ٨ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سعة
الجربان ونبات الشعر في الانف امان من الجذام ، ثم قال : اما سمعت قول الشاعر : ولا ترى
قميصي إلا واسع الجيب واليد .

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٨١ باب ٣٢ برقم ٥ .

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٨٦ باب ٢٣ برقم ٦ .

(٦) اقول : يؤيد هذا الاحتمال ما روى في الفقيه : ١ / ١٧٤ برقم ١٢٣ باب ٣٩ بسنده عن

ويستحب تقصير الثياب ، فإنه أبقى للثوب وأنقى للقلب^(١) .
ويكره تجاوز ذيله الكعبين وكمه أطراف أصابع اليدين ، وقد ورد أن ما
جاوز الكعبين في النار^(٢) ، ولعله لإيراثه الكبر والخلاء . وقد ورد أن من لبس
ثوباً وأختال فيه خسف الله به من شفير جهنم ، وكان قرين قارون ، لأنه أول
من أختال فخسف الله به وبداره الأرض . وأن من أختال فقد نازع الله في
جبروته^(٣) ، وأنه لا يجد ريح الجنة مرخي الإزار خيلاء^(٤) ، وأن أمير المؤمنين
عليه السلام كان إذا لبس القميص مدّ يده فإذا طلع عن أطراف أصابعه
قطعه^(٥) .

ويكره التوشح بالازار فوق القميص ، لأنه من فعل الجبابة^(٦) ، وزي
الجاهلية . وكيفيته إدخال الإزار تحت اليد اليمنى وإلقاؤه على المنكب الأيسر .
وقيل : هو أخذ الطرف الذي ألقاه على المنكب الأيمن من تحت يده اليسرى ،
وأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى ، ثم يعقدهما على
صدره بالمخالفة بين طرفيه . وكذا يكره سدل الرداء لمن لبس الإزار فقط^(٧) ،
فأما إذا كان لابساً قميصاً ونحوه فلا بأس به . وكذا يكره اشتغال الصماء

= أبي جعفر عليه السلام انه قال : لا بأس بأن يصلي احدكم في الثوب الواحد وازاراه محلولة .
إن دين محمد صلى الله عليه وآله وسلم دين حنيف .

(١) الكافي : ٦ / ٤٥٧ باب تشمير الثياب برقم ٦ بسنده نظر أمير المؤمنين عليه السلام الى
فتى مرخ ازاره ، فقال : يا بني ارفع ازارك فإنه ابقى لثوبك وانقى لقلبك .

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٦٧ باب ٢٣ برقم ٥ .

(٣) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٦٨ باب ٢٣ برقم ٦ .

(٤) اخر السرائر / ٤٧٤ .

(٥) الارشاد / ٢٧١ .

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٨٩ باب ٢٤ برقم ١٠ .

(٧) قرب الاسناد / ٥٤ .

والتحافه ، وهو أن يدخل رداءه تحت إبطه ، ثم يجعل طرفيه على منكب واحد^(١) .
ويكره القناع للرجل ليلاً ونهاراً ، لأنه ريبة بالليل ومذلة بالنهار^(٢) .
وأحسن الأيام لقطع الثوب يوم الخميس ، فإنه يوم مبارك^(٣) ، وكذا
الجمعة فإنه سيد الأيام^(٤) . وورد النهي عن قطعها يوم السبت ، لأن صاحبه
يكون مريضاً^(٥) . ويوم الأحد ، لأنه يورث الغم والحزن^(٦) . ويوم الثلاثاء لأنه
إما أن يحرق أو يغرق أو يسرق^(٧) . وأما الأربعاء فهو وإن كان يوماً نحساً إلا
أنه ورد الاذن بالقطع فيه^(٨) ، كما ورد مدح القطع يوم الاثنين وأنه يكون

(١) التهذيب : ٢ / ٢١٤ باب ١١ برقم ٨٤١.

(٢) مكارم الاخلاق / ١٣٣.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٢ باب ٣ برقم ١ : قوله صلى الله عليه وآله وسلم : اللهم بارك لأمتي في بكرها يوم سبتها وخميسها .

(٤) مصباح المتجّد / ٣٨٢ بسنده عن الرضا عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ان يوم الجمعة سيد الايام تضاعف فيه الحسنات ، وتحمى فيه السيئات ، وترفع فيه الدرجات ، وتستجاب فيه الدعوات ، وتكشف فيه الكربات ، وتقضى فيه الحوائج العظام ، وهو يوم المزيّد لله فيه عتقاء وطلاقاً من النار ، وما دعا فيه احد من الناس وعرف حقّه وحرّمته الا كان حقّاً على الله ان يجعله من عتقائه وطلاقه من النار ، فان مات في يومه أو ليلته مات شهيداً ، وبعث آمناً ، وما استخف احد بحرّمته ، وضيع حقّه الا كان حقّاً على الله أن يصلّيه نار جهنّم الا ان يتوب .

(٥) أحسن التقويم ص ٣٧ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : من قطع الثوب يوم السبت يكون مريضاً ما دام ذلك الثوب في بدنه ، إلا أن يهبه لغيره .

(٦) أحسن التقويم ص ٣٧ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : من قطع الثوب يوم الأحد أصابه الغم ولم يكن مباركاً .

(٧) أحسن التقويم ص ٣٧ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : من قطع الثوب يوم الثلاثاء يسرقه السارق أو يغرق أو يحرق ذلك الثوب .

(٨) أحسن التقويم ص ٣٧ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : من قطع الثوب يوم =

مباركاً^(١) . ويستحب عند قطع ثوب جديد أن يقرأ سورة القدر ستاً وثلاثين مرة، فإذا بلغ ﴿ تنزل الملائكة ﴾ أخرج شيئاً من الماء وبرد بعضه على الثوب رشاً خفيفاً ، ثم يلبسه ويصلي فيه ركعتين بالحمد وآية الكرسي والتوحيد والقدر ويدعو بقول : « الحمد لله الذي رزقني ما أتجمل به في الناس وأواري به عورتي وأصلي فيه لربي » ، ويكثر من قول : « لا حول ولا قوة إلا بالله »^(٢) ، فقد ورد أن من فعل ذلك لا يعصي الله فيه ، وله بكل سلك فيه ملك يقدر له ويستغفر له ويترحم عليه ، ولم يزل يأكل في سعة حتى يبلى ذلك الثوب^(٣) .

ويستحب الابتداء عند اللبس باليمين ، فقد ورد أن الإمام باب الحوائج عليه السلام كان يلبس ثيابه مما يلي يمينه ، وكان إذا لبس ثوباً جديداً دعا بقدر من ماء فقرأ فيه سورة القدر عشراً ، والتوحيد عشراً ، و : ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ عشراً ، ثم نضح على ذلك الثوب ، ثم قال : من فعل هذا بثوبه قبل أن يلبسه لم يزل في رغد من العيش ما بقي منه سلك^(٤) .

وعن الباقر عليه السلام الأمر لمن لبس الجديد بقوله : « اللهم أجعله ثوب يمن وتقى وبركة ، اللهم أرزقني فيه حسن عبادتك ، وعملاً بطاعتك ، وأداء شكر نعمتك . الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي ، وأتجمل به في الناس »^(٥) . وورد أن من قال عند لبس الجديد : « الحمد لله الذي كساني

= الأربعة يرزق ولم يبعث إلى مشقة ، ويكن في العيش والرخاء.

(١) احسن التقويم ص ٣٧ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : من قطع الثوب يوم الاثنين يكون مباركا.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٥٩ باب القول عند لباس الجديد برقم ٤.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٥٩ باب القول عند لباس الجديد برقم ٥.

(٤) عيون الاخبار / ١٧٥ .

(٥) الكافي : ٦ / ٤٥٨ باب القول عند لباس الجديد برقم ١.

من اللباس ما أتجمل به في الناس ، اللهم أجعلها ثياب بركة أسعى فيها لمرضاتك ، وأعمّر فيها مساجدك « غفر له ^(١) .

وورد إمرار اليد على الثوب الجديد بعد لبسه عند قراءة الدعاء ^(٢) ، وأن من قال عند لبس الجديد : « لا إله إلا الله ، محمد رسول الله » أمن من الآفة ^(٣) . وورد عند لبس الثوب الجديد قول : « اللهم ألبسني لباس الإيمان ، وزيني بالتقوى ، اللهم أجعل جديده أبلية في طاعتك وطاعة رسولك ، وأبدلني بخلقه حلل الجنة ، ولا تبدلني بخلقه مقطعات النيران » ^(٤) .

ويأتي في الخاتمة إن شاء الله تعالى كراهة خياطة الثوب على البدن ، وأنها من موجبات الفقر.

ويستحب لبس السراويل من قعود ، فإن من فعل ذلك وقى وجع الخاصرة ^(٥) . ويكره من قيام ، ومستقبل القبلة ، وكذا مستقبل الانسان ^(٦) . وقد ورد أن من لبسه من قيام لم تقض له حاجة ثلاثة أيام ^(٧) ، وأنه يورث الجبن والماء الأصفر ، والغم والهلم ^(٨) . وروي استحباب الدعاء عند لبس السراويل بقول : « بسم الله اللهم أستر عورتي ، ولا تهتكني في عرصات القيامة ، وأعف

(١) الكافي : ٦ / ٤٥٩ باب القول عند لبس الجديد برقم ٢ .

(٢) الكافي : ٦ / ٤٥٩ باب القول عند لبس الجديد برقم ٣ .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٥٩ باب القول عند لبس الجديد برقم ٦ .

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٧٤ باب ٢٧ برقم ٥ .

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧٩ باب النوادر برقم ٧ .

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٤١٦ باب ٦٨ برقم ٤ . مكارم الاخلاق / ١١٥ في الدعاء قبل اللبس .

(٧) السرائر / ٤٧٠ .

(٨) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٩ باب ٣٤ برقم ١ .

عني فرجي ، ولا تخلع عني زينة الإيمان «^(١).

وفي رواية أخرى بقول : « اللهم استر عورتي ، وآمن روعتي [ولا تبس عورتي] ، وعف فرجي ، ولا تجعل للشيطان في ذلك نصيباً و [خ.ل لا سبيلاً] ، ولا إلى ذلك وصولاً ، فيضع لي المكائد وتهيّجني لارتكاب محارمك «^(٢).

وورد استحباب لبس الثوب قبل السراويل ، لأنه من عمل الأنبياء^(٣) . ويستحب التسمية عند خلع الثياب ، لئلا يلبسها الجن^(٤) ، وطبها لأنه راحتها وأبقى لها^(٥) . ولأنها إذا كانت منشورة لبسها الشياطين بالليل^(٦) . ويكره مسح اليد والوجه بالذيل^(٧) ، والمسح بثوب من لم يكسه الماسح^(٨).

ويستحب التبرّع بكسوة المؤمن فقيراً كان أو غنياً ، فإن من كسا فقيراً مسلماً ثوباً من عري أو أعانه بشيء مما يقويه على معيشته وكلّ الله عزّ وجلّ به سبعين ألف ملك يستغفرون لكلّ ذنب عمله إلى أن ينفخ في الصور^(٩) . ومن كسا

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٩ باب ٣٤ برقم ١.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٩ باب ٣٤ برقم ٢.

(٣) مكارم الاخلاق / ١١٥ في الدعاء قبل اللبس.

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٤١٥ باب ٦٧ برقم ١.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧٨ باب النوادر برقم ٣.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٨٠ باب النوادر برقم ١١.

(٧) الخصال : ١ / ٢٢٥ اربع خصال يتولد منها الغمّ حديث ٥٩ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام

قال : اغتمّ امير المؤمنين عليه السلام يوماً فقال : من اين اتيت ، فما اعلم اني جلست على عتبة باب ، ولا شققت بين غنم ، ولا لبست سراويلي من قيام ، ولا مسحت يدي ووجهي بذيلي.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٧٩ باب النوادر برقم ١٠.

(٩) الكافي : ٢ / ٢٠٤ باب من كسا مؤمناً برقم ٢.

أخاه المؤمن شتاءً أو صيفاً كان حَقّاً على الله تعالى أن يكسوه من ثياب الجنة واستبرقها ، وأن يهَوِّنَ عليه من سكرات الموت ، وأن يوسِّعَ في قبره ، وأن يلقَى الملائكة إذا خرج من قبره بالبشرى^(١). ومن كسا مؤمناً ثوباً من غنى ، لم يزل في ستر من الله ما بقي من الثوب خرقة^(٢).

ويجب على القادر إكساء المؤمن عند ضرورته ، وقد روي أن من كان عنده فضل ثوب وقدر أن يخصَّ به مؤمناً يحتاج إليه فلم يدفعه إليه أكبه الله في النار على منخريه^(٣).

(١) الكافي : ٢ / ٢٠٤ باب من كسا مؤمناً برقم ١.

(٢) الكافي : ٢ / ٢٠٥ باب من كسا مؤمناً برقم ٥ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام انه كان يقول : من كسا مؤمناً ثوباً من عرى كساء الله من استبرق الجنة ، ومن كسا مؤمناً ثوباً من غنى لم يزل في ستر من الله ما بقي من الثوب خرقة .

(٣) المحاسن / ٩٨ عقاب من اكتسى ومؤمن عارى برقم ٦٣ بسنده : قال علي بن الحسين عليها السلام : من كان عنده فضل ثوب فعلم انه بحضرته مؤمن يحتاج اليه فلم يدفعه اليه اكبه الله على منخريه .

المقام الثاني

في آداب العمامة والقلنسوة والحذاء والخلخال

يستحب لبس العمامة، وقد ورد أنها تزيد في الحلم^(١)، وأنها تيجان الملائكة والعرب^(٢)، وأن العرب إذا وضعوها وضع الله عزهم^(٣). ويتأكد لبسها في الصلاة، وقد ورد أن ركعتين مع العمامة خير من أربع ركعات بغير عمامة^(٤). وأفضلها لوناً البياض^(٥)، وكيفية إلقاء طرف منها على الصدر وطرف آخر طول أربع أصابع من خلف بين الكتفين^(٦)، وروي أن من خرج من منزله معتماً تحت حنكه يريد سفرأ لم يصبه في سفره سرق ولا حرق ولا مكروه^(٧). وعن الصادق عليه السلام أنه قال : إني لأعجب ممن يأخذ في حاجة وهو معتم تحت حنكه

(١) مكارم الاخلاق / ١٣٦ الفصل السابع في العمام والقلانس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (اعتموا تزدادوا حِلماً).

(٢) مكارم الاخلاق / ١٣٦ الفصل السابع في العمام.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر المتقدم.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٦١ باب العمام برقم ٣ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : كانت على الملائكة العمام البيض المرسله يوم بدر .

(٦) الكافي : ٦ / ٤٦١ باب العمام برقم ٤ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : عَمَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً عليه السلام بيده فسدها من بين يديه وقصرها من خلفه قدر أربع أصابع ، ثم قال : ادبر فادبر ثم قال : اقبل فاقبل ، ثم قال : هكذا تيجان الملائكة .

(٧) الكافي : ٦ / ٤٦١ باب العمام برقم ٦.

كيف لا تقضى حاجته^(١) ؟ !

ويكره التعمم من غير تحنك ، وقد ورد أن من فعل ذلك فأصابه ألم أو داء لا دواء له فلا يلومن إلا نفسه^(٢). وقد فسرت العمامة الطابقية - التي ورد أنها عمة إبليس - بما لا حنك لها^(٣) ، وكذا فسر الاقتطاع - الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم النهي عنه - بشد العمامة من غير إدارة حنك^(٤). وقيل: يكره صلاة المتعمم من غير تحنك ، ولم يثبت^(٥) . نعم الاجتناب من ذلك أولى، وفي تحقق التحنك بوضع حنك للعمامة وإن لم يسدله تأمل ، بل في تحقق التحنك بالاسدال من غير إدارته وجهان ، والأخبار الحاكية لكيفية تعم النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام من إسدال طرف منها بين أيديهم ومقدار أربع أصابع بين الكتفين تقضي بتحقيق التحنك بالإسدال ، وظاهر الروايتين المزبورتين أنفاً هو الإدارة تحت الحنك ، ويمكن العمل بالأخبار جميعاً باعتبار الإدارة تحت الحنك لمن أراد السفر أو الذهاب إلى حاجة لظاهر الخبرين، وعدم الاعتبار في غيرها لإطلاق باقي الأخبار.

وروي استحباب أن يدعو عند لبس العمامة بقول : « اللهم أرفع ذكرى ، وأعل شأنى ، وأعزنى بعزتك ، وأكرمى بكرمك بين يديك وبين خلقك،

(١) الفقيه : ١ / ١٧٣ باب ٣٩ برقم ٨١٦.

(٢) الفقيه : ١ / ١٧٣ باب ٣٩ برقم ٨١٤.

(٣) الفقيه : ١ / ١٧٢ باب ٣٩ برقم ٨١٣، والكافي : ٦ / ٤٦١ باب العمامة برقم ٥ ذيله.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٠٤ باب ٢١ برقم ٢.

(٥) وذلك لعدم العثور على رواية مسندة سوى ما نقل عن خط الشهيد رحمه الله قوله : ويكره

الصلاة في عمامة لا حنك لها إلا أن ينقص طولها عن سبعة أذرع . نعم كراهة ترك أصل التحنك

ثابت بروايات عديدة مسندة ، أما أن التحنك يسقط إذا كانت العمامة أقل من سبعة أذرع فلم

نقف له على دليل.

اللهم توجّني بتاج الكرامة والعزّ والقبول «^(١). وفي رواية أخرى أنه يقول : «اللهم سوّمني بسيماء الإيمان، وتوجّني بتاج الكرامة، وقلّديني حبل الإسلام، ولا تخلع رغبة^(٢) الإيمان من عنقي»^(٣).

وقيل : ينبغي لفّ العمامة من قيام ، وعدّ لفّها من جلوس من مورثات الفقر ، وأمّا ما أشتهر على اللسان من كراهة وضع العمامة الملفوفة ونحوها من ملبوسات الرأس في الأرض مقلوبة باطنها إلى فوق وأنّ الشيطان يفرّخ فيها أو يحدث ، وإن وضع مندبل عليها يسترها رافع للكراهة ، فلم أقف على مستند شيء منه.

ويكره لبس البرطلة فإنها من زيّ اليهود^(٤). وكذا يكره لبس القلنسوة المتركة^(٥). وورد أنه إذا ظهرت القلانس المتركة ظهر الزنا^(٦). واستظهر العلامة المجلسي قدس سره كون المراد بها نحو قلنسوة البكتاشية وبعض الدراويش ، وورد أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلّم كان يلبس قلنسوة بيضاء مضربة ، وكان صلى الله عليه وآله وسلّم يلبس القلانس اليمنيّة والبيضاء والمضربة وذوات

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٣ باب ٢٣ برقم ٨.

(٢) الظاهر : ربة . (منه قدس سره).

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٣ باب ٢٣ برقم ١٠.

(٤) مكارم الاخلاق / ١٣٨ والبرطلة نوع قلنسوة مجمع البحرين.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧٨ باب النوادر برقم ٢ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال امير

المؤمنين عليه السلام : اذا ظهرت القلانس المتركة ظهر الزنا . اقول : المتركة يحتمل ان تكون مأخوذة من الترك الذي يطلق في لغة غير العرب على ما يكون فيه اعلام المعروفة سابقا - بالبكتاشي- ويحتمل ان يكون بالمعنى العربي ان يكون فيه زوائد متروكة فوق الرأس المعروفة بالشرافوني وهي القلانس العريضة ، فراجع.

(٦) المصدر المتقدم.

الاذنين في الحرب^(١). وعن أبي الحسن الأول عليه السلام أنه قال للحسين بن المختار : اعمل لي قلنسوة ولا تكن مصبغة ، فإن السيد مثلي لا يلبس المصبغ، والمصبغ : المكسّر بالظفر^(٢).

ولا بأس بلبس البرنس ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان له برنس يتبرنس به^(٣). والبرنس : قلنسوة طويلة كان النّسّاك يلبسونها في صدر الإسلام^(٤).

ولا يصلح لبس الخلخال الذي له صوت ، سيما عند سماع الاجانب صوته ، ولا بأس بها لا صوت له.

ويستحب لبس ما يمنع الرجل من مباشرة الأرض من نعل أو حذاء أو نحوهما ، وقد روي أن أول من اتّخذ النعلين إبراهيم عليه السلام^(٥) ، بل قيل بكراهة المشي حافياً على الأرض . ويستحب أستجادته فإنها تكبت العدو ، وتزيد في ضوء البصر ، وتطيل العمر ، وتحفظ من البلاء ، وهي عون على الصلاة والطهور^(٦).

(١) الكافي : ٦ / ٤٦١ باب القلانس برقم ١ اقول هي اقسام القلانس.

(٢) مكارم الاخلاق / ١٣٨.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٦١ باب القلانس برقم ١.

(٤) البرنس : كل ثوب راسه منه ملتزق به من دراعة ، او جبة او مطر او غيرها . نهاية ابن الأثير : ١ / ١٢٢.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٦٢ باب الاحتذاء برقم ٢.

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٨٢ باب ٣٢ برقم ٦ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سمعته

يقول : جودوا الحذاء فانه مكتبة العدو ، وزيادة في ضوء البصر ، وخففوا الذين

فان في خفة الدين زيادة العمر ، وتدهنوا فانه يظهر الغناء ، وعليكم بالسواك ، فانه يذهب

وسوسة الصدور ، وادمنوا الخف ، فانه امان من السل . وفي الكافي : ٦ / ٤٦٢ باب الاحتذاء

برقم ١ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام : استجادة =

ويكره لبس ما يشاكل حذاء الكفار ، وورد النهي عن لبس النعل المسوحة ، لأنها حذاء اليهود^(١) . والمراد بها النعل التي يلصق جميع باطنها الأرض مأخوذ من : أمسح الرجل وهو الذي ليس له أخمص ، والأخص : ما رقّ من باطن القدم وتجاوى عن الأرض . وكذا ورد النهي عن لبس النعل غير المخصرة . وقال الصادق عليه السلام : اني لامقتها^(٢) ، وفسرها في رواية بالمسوحة . ويساعده تفسير أهل اللغة النعل المخصرة بالتي قطع خصرها حتى صار مستديراً ، مأخوذ من رجل مخصر القدمين إذا كان قدمه تمس الأرض من مقدمها وعقبها وينخوي أخمصها ويخلو مع رقة فيه^(٣) . وكذا ورد النهي عن النعل غير المعقبة ومقتها الصادق عليه السلام^(٤) أيضاً ، وفسرها في مجمع البحرين بغير المخصرة ، ولعله لأنها إذا لم يكن لها عقب تساوى أسفلها . وورد النهي أيضاً عن النعل الملّس ، وهو حذاء فرعون ، وهو أول من أتخذ الملّس^(٥) . وفي مجمع البحرين^(٦) ، أنه لعل المراد به غير المخصرة . وحينئذ فمرجع النواهي المزبورة إلى أمر واحد وهو تساوي أسفل النعل وعدم وجود خصرة لها كخصرة القدم.

= الحذاء وقاية للبدن وعون على الصلاة والطهور .

(١) الكافي : ٦ / ٤٦٣ باب الاحتذاء برقم ٦ .

(٢) الكافي : ٦ / ٤٦٣ باب الاحتذاء برقم ٨ .

(٣) مجمع البحرين / ٢٤٥ . الطبعة الحجرية وفيه : ينخوي .

(٤) الكافي : ٦ / ٤٦٣ باب الاحتذاء برقم ٥ .

(٥) الكافي : ٦ / ٤٦٣ باب الاحتذاء برقم ٤ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال

أمير المؤمنين عليه السلام : لا تتخذوا الملّس فأنها حذاء فرعون ، وهو أول من اتخذ الملّس .

(٦) صفحته ٣١٢ من الحجرية في مادة ملّس قوله : وفي الحديث (ولا تتخذوا الملّس فانه حذاء

فرعون) ولعل المراد غير المخصرة ، فتدبر .

ويكره عقد شراك النعل^(١) ، ويستحب إطالة ذوائب النعلين^(٢) ،
 ويستحب إصلاح نعل من أنقطع شسع نعله ، وقد ورد أن من فعل ذلك حمله
 الله تعالى على ناقة سريعة حين يخرج من قبره^(٣) . ولا بأس بالمشي حافياً وعلى
 نعل واحدة إذا أنقطع الشسع في أثناء الطريق إلى أن يصلح^(٤) ، ويكره المشي
 على واحدة لغير ذلك ، لأن الشيطان لا يفارقه إلا أن يشاء الله تعالى^(٥) ، وفي
 خبر آخر أنه يتخوف عليه الجنون^(٦) .

ويستحب خلع النعل عند الجلوس ، وعند الأكل ، فإنه سنة جميلة ،
 وأرواح للقدمين^(٧) .

ويكره لبس النعل السوداء ، فإنها من لباس الجبارين ، وتورث الهم ،
 وتضعف البصر، وترخي الذكر^(٨) . ويستحب البيضاء والصفراء، فإن من أخذ
 النعل البيضاء لم يبلها حتى يكتسب مالا من حيث لا يحتسب أو علماً^(٩) ، ومن
 لبس نعلًا صفراء كان في سرور حتى يبلها، وفيها خصال ثلاث: تجلوا البصر،
 وتشد الذكر، وتنفي الهم، وهي مع ذلك من لباس النبيين^(١٠) . ومن لبس صفراء

(١) الكافي : ٦ / ٤٦٤ باب الاحتذاء برقم ١٠.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٦٤ باب الاحتذاء برقم ١١.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٦٤ باب الاحتذاء برقم ١٣.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٦٤ باب الاحتذاء برقم ١٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٦٨ باب السنة في لبس الخف والنعل وخلعها برقم ٥.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٦٧ باب السنة في لبس الخف والنعل وخلعها برقم ٤.

(٧) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٨٥ باب ٣٧ برقم ٣.

(٨) الكافي : ٦ / ٤٦٥ باب الوان النعال برقم ٢.

(٩) الكافي : ٦ / ٤٦٥ باب الوان النعال برقم ٣.

(١٠) الكافي : ٦ / ٤٦٥ باب الوان النعال برقم ٥.

[تميل] إلى البياض لم يعدم مالا وولداً^(١).

ويستحب لبس الخف شتاءً وصيفاً ، فإنه يزيد في قوة البصر ، ومن داوم عليه أمن من مرض السل وموت السوء^(٢) . وتقييد لبسه في بعض الأخبار بعدم وجدان النعل يكشف عن كون النعل أفضل منه^(٣) . والفضل في لون الخف عكس النعل ، فيستحب منه الأسود ، لأنه ملبوس بني هاشم ، ويكره الأبيض لأنه ملبوس الجبابة^(٤) ، وكذا يكره الأحمر منه في الحضر لا في السفر ، لأنه أبقى على الطين والمطر وأحمل له^(٥) .

ويستحب الابتداء في لبس النعل والخف ونحوهما كالتياب باليمين ، وفي الخلع باليسار^(٦) . وورد النهي عن لبس النعل وهو قائم^(٧) ، وورد الأمر بلبسه قاعداً وخلعه قائماً^(٨) .

وروي استحباب الدعاء عند لبس النعل بقول : « بسم الله وبالله والحمد لله اللهم صل على محمد وآل محمد ووطئ قدمي في الدنيا والآخرة ، وثبتتها على الإيمان ، ولا تزلزلها يوم زلزلة الاقدام ، اللهم وقني من جميع الآفات والعاهات ومن الاذى » . وعند خلعهما بقول : « اللهم فرج عني كل همّ وغم ولا تنزع

(١) الكافي : ٦ / ٤٦٦ باب الوان النعال برقم ٧.

(٢) ثواب الاعمال / ٤٤ ثواب لبس الخف برقم ٢.

(٣) وسائل الشيعة : ٣٨٦ باب ٤١ برقم ٧.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٦٧ باب الخف برقم ٥.

(٥) المحاسن / ٣٧٨ برقم ١٥٦.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٦٧ باب السنة في لبس الخف والنعل وخلعهما برقم ١.

(٧) التهذيب : ٣ / ٢٥٥ باب ٢٥ برقم ٧٠٩.

(٨) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٤ باب ٢٨ برقم ٢.

عني حلة الإيمان»^(١) . وفي رواية أخرى يقول عند الخلع : « بسم الله والحمد لله الذي رزقني ما أقي به قدمي من الأذى ، اللهم ثبتهما على صراطك [المستقيم يوم تزل فيه الأقدام] ولا تزلهما عن صراطك السوي »^(٢) .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٤ باب ٢٨ برقم ١ باختلاف يسير.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٤ باب ٢٨ برقم ٣.

المقام الثالث

في آداب الخاتم

يستحب للرجال والنساء لبس الخاتم في اليمين وحدها ^(١) ، أو فيها وفي اليسار ^(٢) جميعاً ، إلا أن التختم في اليمين أفضل ، لأنه من علائم المؤمنين ^(٣) ، ومن خواص أهل البيت عليهم السلام ^(٤) ، والمقربين من الملائكة كجبرئيل وميكائيل ، ومن علائم الشيعة ^(٥) . وروي أن جبرئيل قال للنبي صلى الله عليه

(١) الكافي : ٦ / ٤٦٨ باب الخواتيم برقم ٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٦٨ باب الخواتيم احاديث الباب.

(٣) مصباح التهجد : ٥٥١ ، وفي المستدرک : ١ / ١١٥ عن الحسين بن علي عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى ان قال تختم بيمينك فانها سنتي وسنن المرسلين ومن رغب عن سنتي فليس مني ، ولا تختم بالشمال.

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٩٨ باب ٤٩ برقم ٩.

(٥) علل الشرايع / ١٥٨ باب ١٢٧ برقم ١ بسنده عن محمد بن ابي عمير قال : قلت لابي الحسن موسى عليه السلام : اخبرني عن تختم امير المؤمنين عليه السلام بيمينه لاني شيء كان؟ فقال : انما كان يتختم بيمينه لانه امام اصحاب اليمين بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد مدح الله تعالى اصحاب اليمين ، وذم اصحاب الشمال ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتختم بيمينه ، وهو علامة لشيعةنا يعرفون به وبالمحافظة على اوقات الصلاة وايتاء الزكاة ، ومواساة الاخوان ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر . وبرقم ٣ بسنده عن سلمان الفارسي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام : يا علي تختم باليمين تكن من المقربين ، قال : يا رسول الله وما المقربون ؟ قال : جبرئيل وميكائيل ، قال : بم اتختم يا رسول الله ؟ قال : بالعقيق الأحمر فانه اقر لله عز وجل بالوحدانية ، ولي بالنبوة ، ولك يا =

وآله وسلم ما معناه : إن من تختّم في يمينه اتباعاً لسنة ووجدته يوم القيامة متحيراً أخذت بيده وأوصلته إليك وإلى أمير المؤمنين عليه السلام^(١) .

ويكره الاقتصار على التختّم في اليسار ، لأنّه من سنة معاوية وبني أميّة عليه وعليهم لعائن الله تعالى^(٢) ، بل الذي يستشم من الأخبار كراهة مطلق التختّم باليسار لغير تقيّة^(٣) ، ولو تختّم في اليسار بخاتم عليه اسم الله تعالى ونحوه من [الاسماء] المحترّيات ، لزم نزعُه عند الاستنجاء^(٤) .

والأفضل لبس الخاتم في الخنصر ، ويكره تعريته واللبس في غيره ، ويكره لبسه في الوسطى والسبابة ، ولا بأس باللبس في البنصر والابهام إذا لبس في الخنصر ايضاً^(٥) .

= علي بالوصيّة ، ولولدك بالامامة ، ولحبّيك بالجنته ، ولشيعة ولدك بالفردوس .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٥ باب ٣٠ برقم ٨.

(٢) اقول اشتهر ان عمرو بن العاص يوم التحكيم نزع خاتمه من يمينه وقال خلعت علي بن ابي طالب [عليه السلام] من الخلافة كما خلعت خاتمي هذا، ثم جعله في اصبعه من يده اليسرى وقال نصبت معاوية عليه الهاوية للخلافة كما نصبت خاتمي هذا، وبعد يوم التحكيم جعل معاوية التختّم باليسار شعاراً له ولاصحابه. وفي المستدرک للشيخ التوري رحمه الله : ١ / ٢١٥ باب ٣٠ عن مناقب ابن شهر آشوب عن ننف ابي عبدالله السلامي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يتختّم في يمينه والخلفاء الاربعة بعده فنقلها معاوية الى اليسار واخذ الناس بذلك .

(٣) فمن تلك الاخبار ما في مستدرک الوسائل : ١ / ٢١٥ باب ٣٠ عن الحسين بن علي عليهم السلام انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا بني نم على قفاك ، الى ان قال : وتختّم عن يمينك فانها من سنتي وسنن المرسلين ومن رغب عن سنتي فليس مني، ولا تختّم في الشمال . اقول اذا تحقق مورد للتقية كانت التقية حاکمة على كثير من الاحكام تفصيل ذلك في باب التقية فراجع.

(٤) اقول هذا اللزوم ليس إلا لتحصيل العلم بعدم تنجس الاسماء المحترمة اما اذا كان استنجاءه بكيفية لا يوجب التنجيس فلا لزوم لنزع الخاتم.

(٥) مكارم الاخلاق الباب الخامس في كيفية التختّم.

ويستحب كون الخاتم من الفضة^(١) ، ويكره لبس الخاتم من غيرها من المعادن كالحديد الذي هو حليه أهل النار^(٢) ، وفي الدنيا زينة الجن والشیاطین ، وكذا الصُفر ، وقد ورد نهی النبی صلی الله علیه وآله عنها^(٣) .

ويحرم لبس الخاتم من الذهب للرجل دون المرأة^(٤) .

ويستحب التبليغ بالخواتيم آخر الاصابع ، وعدم جعلها في أطرافها ، لأنه من عمل قوم لوط^(٥) .

وروي استحباب الدعاء عند لبس الخاتم بقول : « اللهم سومي بسيماء الايمان ، وأختم لي بخير ، وأجعل عاقبتني إلى خير ، إنك أنت الاعز الاكرم »^(٦) . ويستحب التختيم بالعقيق ، فإنه مبارك ، خلق من نور وجه موسى بن

(١) الكافي : ٦ / ٤٦٨ باب الخواتيم برقم ٦ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام : لا تختموا بغير الفضة فان رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم قال : ما طهرت كف فيها خاتم حديد . وبرقم ١ و ٢ بسندهما عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كان خاتم رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم من ورق ، قال : قلت له : كان فيه فص ؟ قال : لا .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٤ باب ٢٩ برقم ٣ عن دعائم الاسلام عن رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم انه رأى رجلاً في اصبعه خاتم من حديد ، فقال : هذا حلية اهل النار فاقدفه عنك ، اما انى اجد ریح المجوسية وستنتها فيك ، فرماه وتختّم بخاتم من ذهب فقال ان اصبعك في النار ما كان فيها هذا الخاتم فقال يا رسول الله افلا اتخذ خاتماً قال نعم فاتخذ ان شئت من ورق ولا تبلغ به مثقالاً .

(٣) الفقيه : ٤ / ٥ في حديث المناهي (ونهى [رسول الله ص] عن التختيم بخاتم صفر او حديد) .
(٤) حرمة لبس خاتم الذهب للرجال مما ادعى عليه الاجماع والنصوص متفقة عليه ، بل هو من ضروريات فقه الامامية .

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٣٩٨ باب ٥٠ برقم ١ و ٢ .

(٦) مكارم الاخلاق / ١٠٦ وفيه اختلاف .

عمران عليه السلام^(١) ، والتختم به للشيعي ينفي الفقر والنفاق^(٢) ويوجب قضاء الحوائج^(٣) والسلامة من جميع أنواع البلاء ، وهو أمان من السلطان الجائر واللص ، ومن كل ما يخاف الانسان ويحذر ، ولم يصبه مكروه ولم يقض له إلا بالتي هي أحسن ، ويوشك أن يقضى له بالحسنى^(٤) ولم يصبه الغم ما دام عليه^(٥) ، ولم يزل من الله تعالى عليه واقية ، وهو أمان من إراقة الدم ، ومن كل بلاء ومن الفقر ، ومن تختم به رجي أن تكون عاقبة الى خير ، وختم الله له بالحسنى . وما رفعت كف الى الله سبحانه أحب اليه من كف فيها عقيق ، وقد آلى الله عز وجل على نفسه أن لا يعذب كف لا بسية بالنار إذا كان موالياً لعلّي عليه السلام ، وأنه يحرس من كل سوء^(٦) . وقد تعجب الصادق عليه السلام من يد فيها فصّ عقيق كيف تخلو عن الدنانير والدراهم ؟^(٧) . وورد أن من أقرع بخاتم من عقيق خرج حظه أتم وأوفر^(٨) . ولعل كل ذلك لما ورد من أنه أول جبل أقرّ الله بالوحدانية ، ولحمد صلى الله عليه وآله وسلّم بالنبوة ، ولعلي عليه السلام بالوصية ، ولشيعة بالجنة^(٩) . ولا فرق بين الأحمر منه والأصفر والأبيض ، فإنها ثلاثة جبال في الجنة ، فالأحمر مشرف على دار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم ،

(١) ثواب الاعمال / ٢٠٩ ثواب التختم بالعقيق برقم ١١.

(٢) الامالي للشيخ الطوسي الجزء الثاني / ٣٦ والكافي : ٦ / ٤٧٠ باب العقيق برقم ١.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٧٠ باب العقيق برقم ٤.

(٤) الامالي للشيخ الطوسي الجزء الثاني / ٣٧.

(٥) عيون اخبار الرضا / ٢١١.

(٦) ثواب الاعمال / ٢٠٨ ، ووسائل الشيعة : ٣ / ٤٠١ باب ٥٢ و ٥٣ احاديث الباب.

(٧) مكارم الاخلاق / ٩٩ باب في فصوص الخاتم.

(٨) ثواب الاعمال / ٢٠٨ في ثواب التختم بالعقيق برقم ١٠ وفيه : من ساهم بالعقيق.

(٩) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٢٢٧.

والأصفر على دار الصديقة الكبرى سلام الله عليها ، والأبيض على دار أمير المؤمنين عليه السلام ، ويخرج من تحت كل جبل نهر [ماءه] أبرد من الثلج وأحلى من العسل وأصفى من اللبن ، لا يشرب منها إلا آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشيعتهم ، وتخرج الأنهار الثلاثة من الكوثر وتجتمع في مكان واحد ، وهذه الجبال تسبح وتقدس وتمجد الله تعالى وتستغفر لمحببي آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم^(١) . ويتأكد استحبابه في السفر ، لأنه حرز فيه وأمان^(٢) ، وفي الصلاة لأن ركعتين بفص عقيق تعدل ألف ركعة بغيره^(٣) ، وروي إن الصلاة في خاتم عقيق منفرداً أفضل من الصلاة جماعة بغير عقيق بأربعين درجة^(٤) ، وعند الخوف لأنه أمان منه^(٥) ، وعند الدعاء لأن الله تعالى يحب أن ترفع إليه في الدعاء يد فيها فص عقيق^(٦) .

(١) الامالي للشيخ الطوسي . الجزء الثاني / ٣٧.

(٢) ثواب الاعمال / ٢٠٧ ثواب التختم بالعقيق احاديث الباب.

(٣) عدّة الداعي / ٩٤.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٦ باب ٣٤ برقم ١ عن دعائم الاسلام وفيه (والصلاة فيه سبعون صلاة) ولم اظفر على رواية اربعين درجه.

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٠١ باب ٥٢ برقم ١ عن الامالي للشيخ الطوسي.

(٦) مكارم الاخلاق : ٩٩ باب في فص الخواتيم : عن سليمان الاعمش قال : كنت مع جعفر بن محمد عليهما السلام على باب أبي جعفر المنصور فخرج من عنده رجل مجلود بالسوط ، فقال لي : يا سليمان ، انظر ما فصّ خاتمه؟ فقلت: يا بن رسول الله فصه غير عقيق ، فقال : يا سليمان أما انه لو كان عقيقاً لما جلد بالسوط ، قلت : يا بن رسول الله زدني ، قال : يا سليمان هو أمان من قطع اليد، قلت: يا بن رسول زدني ، قال : هو أمان من إراقة الدم ، قلت : زدني ، قال : ان الله يحب ان ترفع إليه في الدعاء يد فيها فص عقيق، قلت: زدني، قال : العجب كل العجب من يد فيها فص عقيق كيف تخلو من الدنانير والدراهم ، قلت : زدني قال : انه امان من كل بلاء ، قلت: زدني ، قال : هو امان من الفقر ، قلت : أحدث بها عن جدك الحسين عن أمير =

ويستحب نقشه بأسماء أهل الكساء سلام الله عليهم ، لأن آدم عليه السلام فعل ذلك لما تاب الله عليه ببركة هذه الأسماء فجرت السنة في ولده بذلك^(١) ، ويستحب نقشه بـ « مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ اسْتَغْفِرُ اللَّهَ » فإنه أمان من الفقر^(٢) . وروي أن من نقش ذلك على عقيق أصفر ونقش في الوجه الآخر « محمد وعلي » واستصحبه كان أماناً له من السارقين وقطاع الطريق، وكان أسلم له وأحفظ لدينه . وعن مولانا السجاد عليه السلام أن من صاغ خاتماً من عقيق ونقش فيه « محمد نبي الله وعلي ولي الله » وقاه الله ميتة السوء، ولم يمت إلا على الفطرة^(٣). وعن الرضا عليه السلام إن من أصبح وفي يده خاتم فسه عقيق متخماً به في يده اليمنى، وأصبح من قبل أن يراه أحد فقلب فسه إلى باطن كفه. وقرأ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ .. إلى آخرها ثم قال: «آمنت بالله وحده لا شريك له، وآمنت بسر آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلاانيتهم» وقاه الله في ذلك اليوم شرّ ما ينزل من السماء وما يعرج فيها، وما يلج في الأرض وما يخرج منها، وكان في حرز الله وحرز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يمسي^(٤) .

وقيل : يستحب تدوير الفص ، وكونه أسود ، لأن فص خاتم رسول الله

= المؤمنين قال : نعم.

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ١٩٧ : عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال : كان على خاتم محمد بن علي عليهما السلام مكتوباً :

ظنني بالله حسن
وبالوصي ذي المنن
وبالنبي المؤتمن
وبالحسين والحسن

(٢) ثواب الاعمال / ٢١٤ .

(٣) ثواب الاعمال / ٢٠٨ .

(٤) غدة الداعي / ٩٤ .

صلى الله عليه وآله وسلم كان مدوراً أسود^(١) . ولا تخلو الدلالة من مناقشة.

ويستحب التختم بالخاتم الذي فسه أحد أمور :

فمنها : العقيق ، وقد مرّ .

ومنها : الياقوت - أيّ لون كان منه - فإنه أفضل الخواتيم ، وأنه ينفي

الفقر ، ويورث النبل - أي الحلم أو الحذق في الأمور -^(٢) . ويستحب نقشه :

بـ «لا إله إلا الله الملك الحق المبين»^(٣).

ومنها : الزمرد ، فإنه يسر لا عسر فيه^(٤).

ومنها : الفيروزج : فارسي معرب ، واسمه بالعربية : الظفر ، وقد ورد أنه

لا يفتقر كف فيها خاتم منه^(٥) . وأنه نزهة الناظر من المؤمنين والمؤمنات ، وأنه

يقوي البصر ، ويوسع الصدر ، ويزيد في قوة القلب^(٦) ، ويوجب النصر^(٧) .

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : قال الله سبحانه : إني

لأستحيي من عبد يرفع يده وفيها خاتم فسه فيروزج فأردّها خائبة^(٨) .

ويستحب نقش ﴿الله الملك﴾ عليه ، ولو نقش ذلك على وجهه ، ونقش

(١) الكافي : ٦ / ٤٧٤ باب نقش الخواتيم برقم ٧.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٧١ باب الياقوت والزمرد برقم ٤ ، وعلل الشرايع / ١٥٧ باب ١٢٦ برقم ١.

(٣) علل الشرايع / ١٥٧ باب ١٢٦ برقم ١.

(٤) ثواب الاعمال / ٢١٠ باب ثواب التختم بالزمرد برقم ١.

(٥) ثواب الاعمال / ٢٠٩ باب الثواب التختم بالفيروزج برقم ١.

(٦) التهذيب : ٦ / ٣٧ باب ١٠ برقم ٧٥.

(٧) علل الشرايع / ١٥٧ باب ١٢٦ العلة التي من أجلها كان أمير المؤمنين عليه السلام يتختم

باربع خواتيم برقم ١ بسنده عن عبد الخير ، قال : كان لعلي بن أبي طالب أربعة خواتيم

يتختم بها ١ ياقوت لنبله ٢ وفيروزج لنصره ٣ والحديد الصيني لقوته ٤ وعقيق لحرزه.

(٨) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٠٦ باب ٥٦ برقم ٥.

﴿الله الملك الواحد القهار﴾ على قفاه كان لابسه في أمن من السباع ومظفراً في الحروب . ويستفاد من بعض الأخبار إن هذا الخاتم لو غسل بالماء وسقي مائه المريض عوفي من مرضه ، ومن لا يولد له يتخذ فصاً منه مكتوب عليه ﴿رب لا تذرني فرداً وأنت خير الوارثين﴾ فإنه يولد له ولد ذكر^(١).

ومنها : الزبرجد ، فإن لابسه يورث اليسر بغير عسر^(٢).

ومنها : حصي الغري ، فقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال : من تختم به ونظر إليه كتب الله له بكل نظرة زورة - أي زيارة - أجرها أجر النبيين والصالحين ، ولولا رحمة الله لشيعتنا لبلغ الفص ما لا يوجد بالثمن ، ولكن الله رخصه عليهم ليتختم به غنيهم وفقيرهم^(٣).

ومنها : الحديد الصيني ، فإنه يورث القوة^(٤) . ويظهر مما روي عن الصادق عليه السلام إن المستحب اتخاذه لا لابسه، لأنه عليه السلام قال : ما أحب التختم به ولا أكره لابسه عند لقاء أهل الشر ليظفي شرهم ، وأحب اتخاذه فإنه يشرد المردة من الجن والشياطين^(٥) . ويستحب إن ينقش عليه ﴿العزة لله جميعاً﴾^(٦) . وروي أنه أتى رجل إلى سيدنا الصادق عليه السلام فقال :

(١) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٠٦ باب ٥٦ برقم ٤.

(٢) مكارم الاخلاق / ١٠١.

(٣) التهذيب : ٦ / ٣٧ باب ١٠ برقم ٧٥.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣١٦ باب ٣٤ برقم ١.

(٥) التهذيب : ٦ / ٣٧ باب ١٠ برقم ٧٥.

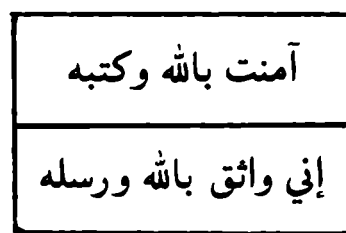
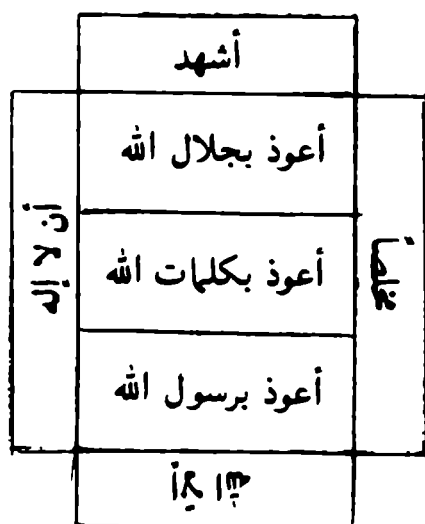
(٦) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ١ و ٢ و ٨ وليس في هذه الروايات كلمة (جميعاً)

(اقول : الحكم بالاستحباب ليس الآ للتأسي بالأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين ،

حيث كان احد خواتيم امير المؤمنين والحسن عليهما السلام الحديد الصيني منقوشا عليه العزة

لله .

يا سيدي! أني خائف من والي بلدة الجزيرة ، وأخاف أن يُعرّفه بي أعدائي ، ولست آمن على نفسي ، فقال عليه السلام : استعمل خاتماً فسه حديد صيني منقوشاً عليه من ظاهره ثلاثة اسطر : الأول : أعوذ بجلال الله ، الثاني : أعوذ بكلمات الله ، الثالث : أعوذ برسول الله ، وتحت الفص سطران : الأول : « آمنت بالله وكتبه » ، الثاني : « اني واثق بالله ورسله » ، وأنقش حول الفص على جوانبه « أشهد أن لا إله إلا الله مخلصاً » والبسه في ساير ما يصعب عليك



من حوائجك ، وإذا خفت أذى أحد من الناس فالبسه ، فإن حوائجك تنجح ومخاوفك تزول ، وكذلك [إذا علقه] على المرأة التي يتعسر عليها الولد ، فإنها تضع بمشية الله ، وكذلك من تصيبه العين فإنها تزول . واحذر عليه من النجاسات والزهومة ودخول الحمام والخلاء ، وأحفظه فإنه من أسرار الله عز وجل وحراسته . ثم التفت عليه السلام إلى الحاضرين من الشيعة وقال : وأنتم فمّن خاف منكم على نفسه فليستعمل ذلك ، وأكتموه عن أعدائكم لئلا ينتفعوا به ، ولا تبيحونه إلا لمن تثقون به^(١).

وروي أن أمير المؤمنين عليه السلام كان له خاتم فسه حديد صيني أبيض صافي كان يلبسه في الحروب والشدائد ، منقوش عليه في سبعة أسطر هذه

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٦ باب ٣٤ برقم ٣.

الكلمات : « اعددت لكل هول: لا إله إلا الله ، ولكل كرب: لا حول ولا قوة إلا بالله ، ولك مصيبة نزلت: حسبي الله ، ولكل ذنب صغيرة وكبيرة: أستغفر الله ، ولكل غم وهم فادح: ما شاء الله ، ولكل نعمة متجددة: الحمد لله ، ما بعلي بن أبي طالب من نعم الله فمن الله »^(١).

والظاهر أن من أراد إعداد مثله ينبغي أن ينقش مكان علي بن أبي طالب اسمه واسم أبيه ، والله العالم.

وروي نقش آخر لخاتم أمير المؤمنين عليه السلام الذي هو حديد صيني، وهو [الذي ذكر في المستدرك]^(٢).

ومنها : البلور ، فقد ورد عنهم عليهم السلام مدحه^(٣).

ومنها : حصي زمزم ، فقد ورد تحسين جعلها فصاً مع الأمر بالاخراج من اليد عند الاستنجاء إذا كانت في اليسرى.

ومنها : الجزع اليماني ، فقد ورد أن التختم به يرد كيد مردة الشياطين^(٤)

وإن الصلاة في الجزع سبعون صلاة، وإنه يسبح ويستغفر، وأجره لصاحبه^(٥).

ومنها : الفضة ، لما ورد من أنه كان لأمر المؤمنين عليه السلام خاتم من

فضة منقوش عليه : « نعم القادر الله »^(٦) . وللصادق عليه السلام خاتم

(١) مكارم الاخلاق / ١٠٤ باب في نقوش الخواتيم.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٢١٦ باب ٣٤ ، حديث ٣ ، وحيث لا يمكن تصوير الطلسم فليراجع المستدرك.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢١٧ باب ٣٦ ، حديث ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٧٢ باب الجزع اليماني برقم ١.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٧٣ باب ٣٤.

(٦) مكارم الاخلاق / ١٠٢ باب في نقوش الخواتيم.

جميعه من الفضة منقوش عليه : « يا ثقتي قني من شر جميع خلقك »^(١) .
 وهناك روايات وردت في بيان ما ينقش على الفص من غير تقييد بجنس خاص من الفص ، فقد روي أنه كان نقش خاتم آدم عليه السلام : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » كان قد أتى به معه من الجنة^(٢) .
 وكان نقش خاتم نوح عليه السلام : « لا إله إلا الله - ألف مرة - يا رب اصلحني »^(٣) .

وكان نقش الخاتم الذي بعث الله به إلى ابراهيم عليه السلام وامره بلبسه ليجعل له النار برداً وسلاماً : « لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله [العلي العظيم] ، فوَضْتُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ، أَسْنَدْتُ ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ ، حَسْبِيَ اللَّهُ »^(٤) .

وكان نقش خاتم موسى عليه السلام حرفين اشتقهما من التوراة : « اصبر تؤجر ، أصدق تنج »^(٥) .

وكان نقش خاتم سليمان عليه السلام حرفين اشتقهما من الأنجيل : « سبحان من ألجم الجن بكلماته »^(٦) .

وكان نقش خاتم عيسى عليه السلام حرفين اشتقهما من الأنجيل، وهما : « طوبى لعبد ذكر الله من أجله ، وويل لعبد نسي الله من أجله »^(٧) .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢١٧ باب ٣٨ برقم ٤.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٧٤ باب نقش الخواتيم ٨.

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٢١٧.

(٤) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٢١٧.

(٥) الحديث المتقدم.

(٦) الحديث المتقدم.

(٧) مكارم الاخلاق باب نقوش الخواتيم / ١٠٣.

وكان نقش أحد خاتمي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » صلى الله عليه وآله وسلم، والآخر : « صدق الله »^(١).

وكان نقش خاتم أمير المؤمنين عليه السلام « الملك لله »^(٢).

وفي رواية أخرى : « نعم القادر الله » ولا منافاة بينهما ، لا مكان التعدد بل أظنه.

ونقش خاتم الحسن عليه السلام « العزة لله »^(٣) . وفي رواية أخرى : « حسبي الله »^(٤) . ولا منافاة بينهما لما ذكر .

ونقش خاتم الحسين عليه السلام : « ان الله بالغ أمره »^(٥) .

ونقش خاتم زين العابدين عليه السلام : « خزي وشقي قاتل الحسين بن علي »^(٦) . وفي رواية أخرى : « الحمد لله العلي »^(٧) ، ولا تنافي بينهما لما مرّ.

ونقش خاتم الباقر عليه السلام : « العزة لله »^(٨) . وفي رواية أخرى : « ظني بالله حسن ، وبالنبّي المؤتمن ، وبالوصّي ذي المنن ، وبالحسين والحسن »^(٩) . ولا منافاة بينهما لما مرّ .

(١). الخصال : ١ / ٦١ باب كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خاتمان برقم ١.

(٢). الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ١.

(٣). الكافي : ٦ / ٤٧٤ باب نقش الخواتيم برقم ٨.

(٤). في الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٢.

(٥). الكافي : ٦ / ٤٧٤ باب نقش الخواتيم برقم ٨.

(٦). الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٦.

(٧). الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٢.

(٨). الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ١.

(٩). عيون اخبار الرضا عليه السلام / ١٩٧.

ونقش خاتم الصادق عليه السلام : « الله خالق كل شيء » ^(١) . وفي رواية أخرى : « اللهم أنت ثقتي فقني [شرّ] خلقك » ^(٢) . وفي ثالثة : « أنت ثقتي فاعصمني من الناس » ^(٣) . وفي رابعة : « الله وليّ وعصمتي من خلقه » ^(٤) . ولا منافاة بينهما لما مرّ .

ونقش خاتم أبي الحسن موسى عليه السلام : « حسبي الله » ^(٥) . ونقش خاتم الرضا عليه السلام : « ما شاء الله لا قوة إلا بالله » ^(٦) . وورد إنّ من نقش على خاتمه آية من القرآن غفر له ^(٧) . وورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم النهي عن نقش صورة شيء من الحيوانات على الخاتم ^(٨) ، ولا بأس بنقش صورة وردة وهلال فيه ، لما روي من نقش ذلك على خاتم أبي الحسن موسى عليه السلام مع « حسبي الله » . ومثلها غيرها مما لا روح له ^(٩) . ولا بأس بنقش اسم صاحبه واسم أبيه واسم غير صاحبه عليه ^(١٠) .

(١) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٢ وسوف نذكر نصّ الرواية.

(٢) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٣.

(٣) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٤.

(٤) الكافي : ٦ / ٤٧٤ باب نقش الخواتيم برقم ٨.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم برقم ٤.

(٧) مكارم الاخلاق / ١٠٤.

(٨) وسائل الشيعة : ١ / ٢٧٤ باب ٤٥ حديث ٢.

(٩) مكارم الاخلاق / ١٠٢.

(١٠) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخواتيم ٢ بسنده عن يونس بن ظبيان ، وحفص بن غياث،

عن ابي عبدالله عليه السلام قالوا : قلنا : جعلنا الله فداك ايكره ان يكتب الرجل في خاتمه

غير اسمه واسم ابيه؟ فقال : في خاتمي مكتوب « الله خالق كل شيء ... » اقول: ليس في =

ويستحب التختم بالخواتيم المتعدّدة دركاً للفضيلة ما أمكن منها^(١) .
وأشتهر على الألسن كراهة لبس الزوج من الخاتم ، وأعتبار لبس الفرد منه
واحدة أو ثلاثة أو خمسة ، ولم أقف له على مستند ، ولا بذلك مفتياً ، والعلم عند
الله .

والاحوط ترك تحويل الخاتم لتذكر الحاجة^(٢) ، بل أفتى الشيخ الحر
رحمه الله بحرمة ، لجعل الصادق عليه السلام ذلك من الشرك الخفي ، نعم لا
بأس بالتحويل لضبط عدد الركعات ، لورود الاذن بذلك^(٣) .

= الرواية تصريح بجواز نقش الرجل اسمه واسم ابيه الآ من حيث تقرير الامام عليه السلام
وعدم ردعه ، وهو كافٍ في الحكم بالجواز ، والله العالم .

(١) التهذيب : ٦ / ٣٧ باب ١٠ برقم ٧٥ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : احب لكل
مؤمن ان يتختم بخمسة خواتيم

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٠٩ باب ٦١ حديث ١ بسنده : قال ابو عبدالله عليه السلام انّ الشرك اخفى
من ديب النمل ، وقال : منه تحويل الخاتم ليذكر الحاجة وشبه هذا .

(٣) الفقيه : ١ / ٢٢٤ برقم ٩٨٧ ، بسنده في رواية عبدالله بن المغيرة أنّه قال : لا بأس ان
يعدّ الرجل صلاته بخاتمه ، او بحصاة يأخذ بيده فيعدّ به . وفي صفحہ ١٦٦ برقم ٧٧٧ بسنده :
وسأل حبيب بن المعلّى ابا عبدالله عليه السلام فقال له : أنّه رجل كثير السهو فما احفظ
صلاقي الا بخاتمي احوّله من مكان الى مكان؟ فقال : لا بأس به .

المقام الرابع

في آداب لباس الصلاة

تكره الصلاة فيما عدا العمامة والكساء والخف من الثياب السود حتى القلنسوة السوداء^(١) . والمدار في السواد على مسماه ، من غير فرق بين المصبوغ والأصلي ، ولا بين الرجل والمرأة ، وتزول الكراهة عند التقية^(٢) ، وعند عزاء سيد الشهداء عليه السلام^(٣) .

ويكره صلاة الرجل في ثوب واحد رقيق لا يحكي البشرة ، ولو حكي بطلت^(٤) .

(١) الكافي : ٦ / ٤٤٩ باب لبس السواد برقم ١ بسنده مرفوعاً قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكره السواد إلا في ثلاث : الخف والعمامة والكساء .

(٢) الفقيه : ١ / ١٦٣ باب ٣٩ برقم ٧٧٠ .

(٣) تقدم الكلام في رجحان لبس السواد في عزاء ائمة الدين عليهم صلوات رب العالمين ، وكذا في عزاء فقد العالم او المؤمنين من سائر الناس ، لانه صار اليوم رمز تقدير واحترام لهم ، فراجع .

(٤) الذكرى / ١٤٦ ، والتهذيب : ٢ / ٢١٤ باب ١١ برقم ٨٣٧ .

أقول : يجب سر القبل والدبر عن كل ناظر انساني - عدا من استثنى - وجوباً نفسياً على

كل مكلف بكل ما يتحقق به عنوان ستر العورتين في كل حال ، اما الستر في الصلاة للمصلي فهو شرط في صحة الصلاة ، سواء أكان هناك ناظر أم لم يكن ، وسواء أكان الناظر محرماً أم اجنبياً ،

مكلفاً بالغا أم مميّزاً على المختار في المميز ، والحكم اجماعي في الجملة ، وقد استدلل للحكم بنصوص كثيرة مختلفة بحسب موردها ، لكنها لا تخلو من مناقشات سديدة ، والعمدة في دليل الحكم الاجماع

المحقق بوجوب الستر على المصلي ، والواجب من الستر يختلف بالنسبة إلى الرجل والمرأة ، ففي

الرجل يجب عليه ستر عورتيه وما بينها على الاحوط ، بحيث يستر لون البشرة ، واما الحجم فلا =

ويكره أن يتوشح بإزار فوق القميص ويصلي سبياً للإمام ، لأنه من أفعال قوم لوط والجبابرة وزّي المجاهلية^(١) . وكذا الارتداء فوق التوشح ، وتؤكد في حق إمام الجماعة^(٢) .

ويكره سدل الرداء وأشتغال الصماء والتحافه ، وهو أن يدخل رداءه تحت

= يجب ستره على المشهور بين الفقهاء. واما في المرأة فيجب عليها ان تستر جميع بدنها في الصلاة سوى ما استثني من وجهها وكفيها ، وظاهر قدميها على اشكال في الاخير سواء أكان هناك ناظر ام لم يكن.

وأما الحكم بكرهية الصلاة في الثوب الرقيق الذي لا يحكي البشرة ، فهو الذي يقتضيه النظر في الأحاديث الواردة في المقام ، من مثل قوله عليه السلام : « لا يقوم أحدكم بين يدي الرب وعليه ثوب يشف » . أو قوله عليه السلام : « عليكم بالصفيق من الثياب - أي الغليظ الذي لا يحكي - فإنه من رق ثوبه رق دينه » ونظائرهما ، فمن التأمل في مجموعها والمناقشات الواردة في المقام حكم الفقهاء بالكرهية ومنهم آية الله الوالد قدس سره ، وذلك لتحقيق عنوان السر الواجب وإجراء أصالة البراءة فيما زاد عنه ، وأخذاً بالقدر المتيقن من التكليف ، وجريان أصالة الصحة في المأتي به ، فالحكم بأن الأحاديث أحكام أدبية ، وإن غاية ما يستفاد منها الكراهة هو المتعين.

(١) التهذيب : ٢ / ٣٧١ باب ١٧ برقم ١٥٤٢ بسنده : اخبرني زياد بن المنذر عن ابي جعفر عليه السلام قال : سأله رجل وأنا حاضر عن الرجل يخرج من الحمام أو يغتسل فيتوشح ويلبس قميصه فوق الازار فيصلي وهو كذلك ، قال : هذا عمل قول لوط ، قال : قلت فانه يتوشح فوق القميص ، قال : هذا من التجبر ، قال : قلت : ان القميص رقيق يلتحف به ، قال : نعم ، ثم قال : إن حل الازرار في الصلاة والحذف [خ ل : حذف] بالحصى ، ومضع الكندر في المجالس ، وعلى ظهر الطريق من عمل قوم لوط.

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٨٧ باب ٢٤ برقم ٢.

عن عمار قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام [خ ل : عن ابي عبدالله عليه السلام سئل عن الرجل ..] عن الرجل يؤم يقوم يجوز له ان يتوشح ؟ قال : لا يصلي الرجل يقوم وهو متوشح فوق ثيابه ، وإن كان [خ ل : كانت] عليه ثياب كثيرة ، لان الامام لا يجوز له الصلاة وهو متوشح .

إبطه ، ثم يجعل طرفيه على منكب واحد^(١).

ويكره جمع طرفي الرداء على اليسار ، بل إما أن يجمعهما على اليمين أو يرسل^(٢) . وقيل : يكره النقاب للمرأة ، والذي نطق به الخبر هو أفضلية تركه لا كراهة إبقائه^(٣) .

ويكره اللثام للرجل في الصلاة ما لم يمنع من القراءة ، وإلا حرم .
ويكره الصلاة في قباء مشدود الوسط إلا في الحرب^(٤) . وأن يؤم بغير رداء ،

(١) الكافي : ٣ / ٣٩٤ باب الصلاة في ثوب واحد ... برقم ٤ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال : آياك والتحاف الصماء ، قلت : وما التحاف الصماء ؟ قال : أن تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب واحد.

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٩١ باب ٢٥ برقم ٧ بسنده عن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال : سألت عن الرجل هل يصلح له أن يجمع طرفي رداءه على يساره ؟ قال : لا يصلح جمعها على اليسار ، ولكن اجمعها على يمينك أو دعهما .

(٣) التهذيب : ٢ / ٢٣٠ باب ١١ برقم ١٠٤ بسنده عن سماعة قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي فيتلوا [خ ل : ويقرأ] القرآن وهو متلثم ؟ فقال لا بأس [خ ل : به] ، وإن كشف عن فيه فهو أفضل . وسألت عن المرأة تصلي متنقبة قال : إن كشفت عن موضع السجود فلا بأس ، وإن أسفرت فهو أفضل.

(٤) لا يخفى بأن جمعاً من الفقهاء ذكروا هذه المسألة وحكموا بالكراهة كالمفيد رحمه الله في المقنعة قال : لا يجوز أن يصلي المكلف وعليه قباء مشدود إلا أن يكون في الحرب فلا يتمكن أن يحله فيجوز ذلك للاضطرار . إلا أن الشيخ رحمه الله في التهذيب - بعد ما نقل الكلام المتقدم - قال : ذكر ذلك علي بن الحسين بن بابويه وسمعناه من الشيوخ مذاكرة ولم أعرف به خبراً مسنداً ، إلا أن الشهيد رحمه الله ذكر في الذكرى - بعد ما نقل هذا الكلام عن الشيخ - قال : قلت : قد روى العامة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : (لا يصلي أحدكم وهو متحزم) وهو كناية عن شدّ الوسط ، وكرهه في المبسوط وقال الشهيد الثاني : (الظاهر أن جعل هذا الحديث دليلاً على الكراهة بعيد ، لكونه على تقدير تسليمه غير المدعى . ومن الفقهاء من حمل القباء المشدود على القباء الذي شددت أزراره ، وظاهر الأخبار كراهة حل الأزرار في الصلاة ، وانه =

بل قيل : يكره ترك الرداء حتى للمنفرد^(١).

ويكره الصلاة في ثوب واحد ، وورد أن مَنْ ليس عنده إلا السراويل ، فليجعل التكة بعد إخراجها منه على عاتقه^(٢) . وورد أن أدنى ما يجزيك أن تصلي فيه بقدر ما يكون على منكبيك مثل جناحي الخطاف^(٣).

ويكره استصحاب حديد بارز في الصلاة حتى ما لا يكون محدداً كالحاتم في الأصبع والمفتاح المشدود بالتكة^(٤) ، ولا بأس بغير البارز منه كالسيف يتقلد

= من عمل قوم لوط ، ولا وجه لهذا الحكم من أصله ، ولا مستند له . وما رواه في الذكرى خبر عامي لا يصلح مستنداً لشيء ، والذي أظنه قوياً أن حكمهم بالكراهة ليس إلا على القاعدة المعروفة لديهم وهي : (التسامح في أدلة السنن) ، ولما كان التحقيق عدم حجيتها . فالقول بعدم الكراهة هو المتعين ، والله سبحانه العالم.

(١) الكافي : ٣ / ٣٩٤ باب الصلاة في ثوب واحد برقم ١ بسنده عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل أمّ قوماً في قميص ليس عليه رداء؟ فقال : لا ينبغي إلا أن يكون عليه رداء وعمامة يرتدي بها. والتهذيب : ٢ / ٣٦٦ باب ١٧ برقم ١٥١٨ بسنده عن جميل [ابن دراج] قال : سأل مرازم أبا عبدالله عليه السلام - وأنا معه حاضر - عن الرجل الحاضر يصلي في ازار مؤتزراً به؟ قال : يجعل على رقبته منديلاً أو عمامة يرتدي بها . وبمضمون هاتين الروايتين أفتى الفقهاء رضوان الله عليهم بالكراهة ومنهم سماحة الوالد قدس الله سره في مناهج المتقين / ٥٦ في مكروهات لباس المصلي ، فراجع.

(٢) الكافي : ٣ / ٣٩٥ باب الصلاة في ثوب واحد ... برقم ٥.

(٣) الفقيه : ١ / ١٦٦ باب ٣٩ برقم ٧٨٣ ، والخطاف نوع من الطيور .

(٤) الكافي : ٣ / ٤٠٠ باب اللباس الذي تكره الصلاة فيه برقم ١٣ بسنده عن موسى بن أكيّل النميري عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألت عن الرجل يكون في السفر ومعه السكين في خفه لا يستغنى عنها ، أو في سراويله مشدوداً ، والمفتاح يخاف عليه الضيعة ، أو في وسطه المنطقة فيها حديد ؟ قال : لا بأس بالسكين والمنطقة للمسافر في وقت ضرورة ، وكذلك المفتاح يخاف عليه ، أو في النسيان ، ولا بأس بالسيف وكذلك آلة السلاح في الحرب وفي غير ذلك لا تجوز الصلاة في شيء من الحديد فانه نجس ممسوخ . واعلم ان عدم الجواز هو

به وهو في غمده ، ويكره ذلك للإمام إلا في الحرب^(١) .

ويكره الصلاة في ثوب من يتهم بمباشرة النجاسة إلا بعد غسله^(٢) .

ويكره أن يصلي المرأة في خلخال له صوت^(٣) ، وأن يصلي هي أو الرجل في ثوب فيه تماثيل أو خاتم فيه صورة ذي روح^(٤) . وتخف الكراهة بمواراة التمثال والصورة على وجه لا يرى في الصلاة ، مع عدم كونه [حائلاً] بينه وبين القبلة ، بل إلى أحد جانبيه أو خلفه^(٥) ، وحينئذ فينبغي للمصلي أن لا يضع الدنانير والدراهم التي فيها تمثال ذي روح في جيبه المقدم ، بل في أحد جانبيه من الجيوب^(٦) .

ويكره أن يصلي الرجل الفريضة معقص الشعر^(٧) . ويستحب الصلاة

= المرجوحية وليس بمعنى الحرمة.

(١) يستفاد الحكم من الحديث المتقدم.

(٢) الكافي : ٣ / ٤٠٢ باب اللباس الذي تكره الصلاة فيه برقم ١٩ بسنده عن العيص بن

القاسم ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يصلي في ثوب المرأة ، وفي ازارها ،

ويعتم بخمارها ، قال : نعم اذا كانت مأمونة . اي مأمونة من حيث الطهارة.

(٣) قرب الاسناد / ١٠١ باب ما يجب على النساء في الصلاة.

(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٣١٧ باب ٤٥ احاديث الباب.

(٥) الكافي : ٣ / ٣٩١ باب الصلاة في الكعبة وفوقها ... برقم ٢٠ بسنده عن محمد بن مسلم ،

قال : سألت احدهما عليهما السلام عن التماثيل في البيت ، فقال : لا بأس اذا كانت عن يمينك

وعن شمالك وعن خلفك او تحت رجلك ، وان كانت في القبلة فألق عليها ثوباً .

(٦) الكافي : ٣ / ٤٠٢ باب اللباس الذي تكره الصلاة فيه وما لا تكره برقم ٢٠ و ٢١.

(٧) التهذيب : ٢ / ٢٣٢ باب ١١ برقم ٩١٤ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل صلى

صلاة فريضة وهو معقوص الشعر ، قال : يعيد صلاته .

(*) العقص : ان تأخذ المرأة كل خصلة من شعرها فتلويها ، ثم تعقدها حتى يبقى فيها التواء ،

ثم ترسلها فكل خصلة عقيصة . لسان العرب : ٧ / ٥٦.

في النعل الطاهرة من جلد المأكول^(١) . ويكره صلاة المختضب وعلى يده أو رأسه أو لحيته الخضاب وخرقته ، بل ينزعهما ، وكذا المرأة^(٢) .

ويستحب إخراج الرجل يديه في الصلاة من تحت ثيابه ، بل يكره وضعهما في ثوبه إذا لم يكن عليه ثوب آخر أزار أو سراويل ، وتخف الكراهة بإخراج أحدهما وإدخال الأخرى^(٣) .

ويكره لبس البرطلة في الصلاة ، وهي قلنسوة خاصة^(٤) . ويستحب الصلاة في أخشن الثياب وأغلظها في الخلوة ، وفي أجملها بين الناس^(٥) . ويستحب الاكثار من الثياب في الصلاة لأنها تسبّح [له]^(٦) .

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ١٨٩ وفيه (رايت ابا الحسن عليه السلام) الى ان قال : (وصلى ست ركعات او ثمان ركعات في نعليه) اقول قيد المؤلف قدس سره النعل بطهارة جلدها وإنهما من حيوان مأكول اللحم لان غير ذلك لا يجوز في الصلاة ، فراجع .

(٢) مناهج المتقين / ٥٦ الثامنة، والكافي : ٣ / ٤٠٨ باب الرجل يصلي وهو متلثم او مختضب برقم ٢ بسنده عن ابي بكر الحضرمي ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يصلي وعليه خضابه ، قال : لا يصلي وهو عليه ، والمرأة ايضا لا تصلي وعليها خضابها .

(٣) مناهج المتقين / ٥٦ الثامنة.

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٢٧٣ باب ٤٢ حديث ١ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام انه كره البرطلة ، ومناهج المتقين / ٥٦.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٥٠ باب لبس الصوف برقم ٤ بسنده قال رأيت ابا عبدالله عليه السلام وعليه قميص غليظ خشن تحت ثيابه وفوقها جبة صوف وفوقها قميص غليظ ، فمستها ، فقلت : جعلت فداك ان الناس يكرهون لباس الصوف ، فقال : كلاً كان ابي محمد بن علي عليهم السلام يلبسها ، وكان علي بن الحسين عليهما السلام يلبسها وكانوا عليهم السلام يلبسون اغلظ ثيابهم اذا قاموا الى الصلاة ونحن نفعل ذلك .

(٦) علل الشرايع / ٦٣٣ باب ٣٣ برقم ٢ بسنده عن جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن علي عليهم السلام قال : ان الانسان اذا كان في الصلوة فان جسده وثيابه وكل شيء حوله يسبّح .

ويكره أتقاء المصلي على ثوبه وحفظه من أن يباشر الأرض ونحوه^(١) .
ويكره الصلاة في الثوب الأحمر والمزعفر والمعصر والمشيح المقدم^(٢) . وكذا في
الجلد الذي يشتري من مسلم يستحل الميتة بالدباغ^(٣) .
ويستحب التعمم والتسرول للصلاة ، لأن ركعتين مع العمامة خير من
أربع ركعات بغير عمامة ، وركعة بسراويل تعدل أربعاً بغيره^(٤) .
وتكره الصلاة في عمامة لا حنك لها^(٥) . وقد ورد أن من فعل فأصابه داء
لا دواء له فلا يلومن إلا نفسه^(٦) .
ويكره للمرأة أن تصلي بغير حليّ وزينة وحناء ، ولا أقلّ من أن تعقد في

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٢٧٦ باب ٥٣ حديث ٤ بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أتقى على ثوبه في صلاته فليس لله اكتسى .

(٢) التهذيب : ٢ / ٣٧٣ باب ١٨ برقم ١٥٥٠ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كره الصلاة في المشيع بالعصر المضرج بالزعفران .

(٣) التهذيب : ٢ / ٣٠٣ باب ١١ برقم ٧٩٦ بسنده عن أبي بصير ، قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في الفراء ، فقال : كان علي بن الحسين عليهم السلام رجلاً صرداً [أي مبرداً] فلا تدفئه فراء الحجاز لان دباغها بالقرظ فكان يبعث إلى العراق فيؤتى مما قبلكم بالفرو فيلبسه فإذا حضرت الصلاة القاه والقي القميص الذي يليه فكان يسئل عن ذلك فيقول : إن أهل العراق يستحلون لباس الجلود الميتة ويزعمون أن دباغها ذكاتها .

(٤) مكارم الأخلاق / ١٣٦ الفصل السابع في العمام والقلانس .

(٥) مناهج المتقين / ٥٦ الثامنة أقول الظاهر أن لا يجعل للعمامة حنك أصلاً لا أنه يجعل لها حنك ولا ينشره .

(٦) المحاسن للبرقي / ٣٧٨ باب كذا فيما عندي من النسخ برقم ١٥٧ بسنده ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من اعتم ولم يدر العمامة نحت حنكه فأصابه ألم لا دواء له فلا يلومن الأنفسه أقول لم اظفر على رواية تدل على التحنك في خصوص الصلاة ، بلى حكى دعوى الشيخ البهائي قدس سره عدم وجود نص يخص حال الصلاة .

عنقها ولو السير ، وتمس مواضع الحناء بالخلوق^(١) .
وورد النهي عن الصلاة في ثياب اليهود والنصارى^(٢) .
ويستحب إعداد ثياب لخصوص الصلاة تلبس عندها وتنزع بعد الفراغ منها^(٣) .
ولا بأس بتحلية النساء والأطفال بالفضة والذهب ، وكذا تحلية السيف والكرسي بالفضة^(٤) .

(١) التهذيب : ٢ / ٣٧١ باب ١٧ برقم ١٥٤٣، ووسائل الشيعة : ٣ / ٢٧٦ باب ٥٧ حديث ١.

(٢) البحار : ٨٣ / ٢٦٢ برقم ١٣.

(٣) مكارم الاخلاق / ١٣٠ باب في التواضع في الثياب بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال: كان لابي ثوبان خشنان يصليّ فيهما صلاته ، فاذا اراد ان يسأل الله الحاجة لبسهما وسأل الله الحاجة .

(٤) مناهج المتقين / ٥٧ المقام الرابع في لباس المصليّ. وسائل الشيعة: ٣ / ٤١٣ باب ٦٤ برقم ٣ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ليس بتحلية المصاحف والسيوف بالذهب والفضة بأس .

الفصل الثالث

في آداب المسكن

يستحب اختيار المسكن الواسع ، وقد ورد ان من سعادة الرجل سعة منزله ومسكنه^(١) ، وأن فيها راحتته ، وأن المنزل الواسع عيش الدنيا^(٢) ، وأن من شقاء العيش ضيق المنزل^(٣) ، وأن شوم المنزل ضيقه^(٤) ، وأن اختيار المنزل الضيق من الحمق، وأنه يكره اختياره ، ويستحب التحول منه وإن كان أحدثه أبوه ، وقد أشرى أبو الحسن عليه السلام داراً ، وأمر مولى له أن يتحول إليه

(١) الكافي : ٦ / ٥٢٦ باب سعة المنزل برقم ٧ بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع .

(٢) الكافي : ٦ / ٥٢٥ باب سعة المنزل برقم ٣ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاثة للمؤمن فيها راحة : دار واسعة تواري عورته وسوء حاله من الناس ، الحديث.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٢٦ باب سعة المنزل برقم ٦ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : من شقاء العيش ضيق المنزل .

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٣١٧ باب ٢ حديث ٣ (وأما الدار فشومها ضيقها وخبت جيرانها).

لضيق منزله ، فأعذر بأن أباه أحدثه ، فقال عليه السلام : إن كان أبوك أحق ينبغي أن تكون مثله ؟^(١) .

ويكره رفع بناء البيت أكثر من سبعة أذرع أو ثمانية^(٢) . وقد ورد أن ما فوق هذا القدر يكون محل حضور الجن ، ومسكن الشياطين ، لأن الشياطين لا في السماء ولا في الأرض ، وإنما تسكن الهواء^(٣) . وعن الصادق عليه السلام أنه إذا بنى الرجل فوق ثمانية أذرع نودي : يا أفسق الفاسقين أين تريد^(٤) ؟ وعلاج ما كان أعلى من ثمانية أذرع أن يكتب على حد الثمانية آية الكرسي . وقد شكى رجل إلى الصادق عليه السلام من عبث أهل الأرض - يعني الجن - بأهل بيته وعياله ، فقال : كم سقف بيتك ؟ فقال : عشرة أذرع ، فقال : أذرع ثمانية أذرع ، ثم أكتب آية الكرسي فيما بين الثمانية إلى العشرة كما تدور^(٥) . وقد ورد ذلك في المسجد الذي كان أعلى من الحد المذكور أيضاً^(٦)

(١) الكافي : ٦ / ٥٢٥ باب سعة المنزل برقم ٢ بسنده ان ابا الحسن عليه السلام اشترى داراً

وامر مولى له ان يتحول اليها ، وقال : ان منزلك ضيق ، فقال : قد احدث هذه الدار ابي ،

فقال ابو الحسن عليه السلام : ان كان ابوك احق ينبغي ان تكون مثله .

(٢) المحاسن / ٦٠٩ باب البنيان برقم ٩ .

(٣) الكافي : ٦ / ٥٢٩ باب تشييد البناء برقم ٦ بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام ابن بيتك

سبعة اذرع فما كان فوق ذلك سكنه الشياطين ، ان الشياطين لا في السماء ولا في الارض وانما

تسكن الهواء ، وبرقم ٥ .

(٤) المحاسن / ٦٠٨ باب البنيان برقم ٧ .

(٥) الكافي : ٦ / ٥٢٩ باب تشييد البناء برقم ٣ .

(٦) المحاسن / ٦٠٩ باب البنيان برقم ١٣ اقول : لم اظفر على رواية تمنع تعلية سقف المسجد

خاصه وانه اذا تجاوز الثمانية اذرع استحسب كتابة آية الكرسي ، وكلما ورد فهو خاص بالبيوت ،

نعم ذكر الشيخ الحر قدس سره في الوسائل في عنوان الباب ذلك وتبعه الفقهاء في موسوعاتهم ،

فتدبر .

وينبغي أن يكون البناء بقدر الحاجة ، بل لعل البناء الزائد عن قدر الحاجة بحسب الزي من الاسراف المحرم ، وقد ورد أن كل بناء ليس بكفاف فهو وبال على صاحبه يوم القيامة^(١). وانه يكلف بحمله يوم القيامة^(٢). وأن من كسب مالاً بغير حله ، سلط الله عليه البناء والماء والطين^(٣). وان الله عز وجل بقاعاً تسمى المنتقمة ، فإذا أعطى الله عبداً مالاً لم يخرج حق الله منه ، سلط الله عليه بقعة من تلك البقاع ، فأتلف ذلك المال فيها ثم مات وتركها^(٤). ومن بنى بيتاً رياء وسمعة حمله الله يوم القيامة من الأرض السابعة وهو نار يشتعل منه ثم يطوق في عنقه ويلقى في النار فلا يجسه شيء دون قعرها إلا أن يتوب. وفسر البناء رياء وسمعة في الخبر ببناء زائد على قدر حاجته، استطالة به على جيرانه ، ومباهاة لإخوانه^(٥).

ويستحب تحجير السطوح ، بمعنى بناء حائط في اطرافها^(٦) .
ويكره النوم على سطح غير محجر من غير فرق بين الرجل والمرأة ،
لنهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنه^(٧) . وقال صلى الله عليه وآله وسلم :

(١) الكافي : ٦ / ٥٣١ باب النوادر برقم ٧.

(٢) المحاسن / ٦٠٨ باب البنيان برقم ٤.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٣١ باب النوادر برقم ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٣٢ باب النوادر برقم ١٥.

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٣٢٢ باب ٢٤ حديث ٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٥٣٠ باب تحجير السطوح برقم ١ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال :
نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يبات على سطح غير محجر .

أقول : عنون الشيخ الحر رحمه الله في الوسائل ٣ / ٥٦٧ باب ٧ استحباب تحجير السطوح،
والروايات التي ذكرها تصرح بالنهي عن البيتوتة على سطح غير محجر، ولم اجد رواية تصرح
باستحباب التحجير، ومن المعلوم ان لا ملازمة بينها.

(٧) الكافي : ٦ / ٥٣٠ باب تحجير السطوح برقم ١ و٤.

إن من نام على سطح غير محجر برئت منه الذمة ، وإن أصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه^(١) . ولا يكفي تحجير ثلاثة جوانبه بل يعتبر تحجير الجوانب الأربعة^(٢) . وأقل التحجير ذراع وشبر ، ثم ذراعان ، ولا تقدير لأكثره^(٣) .
وورد النهي الأكيد عن تصوير سقوف البيت وحيطانه بصور ذوات الأرواح^(٤) . والأحوط الاجتناب منه ، كما أن الأولى الاجتناب من مطلق التصوير حتى صورة الشجر ونحوه^(٥) ، وإن كان جواز صورة الشمس والقمر والشجر أظهر^(٦) . وروي أن جبرئيل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : إنا لا ندخل بيتاً فيه تمثال لا يوطأ^(٧) . ولا بأس ببقاء التمثال على البساط ونحوه مما يوطأ^(٨) ، وقد كان لعلي بن الحسين عليهما السلام وسائد وأنماط فيها تماثيل يجلس عليها^(٩) . وكذا لا بأس بالتمثال على غير ما يوطأ

(١) الفقيه : ٤ / ٢٥٨ باب ١٧٦ النوادر، والكافي : ٦ / ٥٣٠ باب تحجير السطوح برقم ٢.

(٢) الكافي : ٦ / ٥٣٠ باب تحجير السطوح برقم ٦.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٣٠ باب تحجير السطوح برقم ٦ و ٥.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٢٧ باب تزويق البيوت برقم ٥ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال :
ان علياً كره الصورة في البيوت .

(٥) الكافي : ٦ / ٥٢٨ باب تزويق البيوت حديث ١٤ قال أمير المؤمنين عليه السلام بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى المدينة فقال لا تدع صورة الا محوتها ...).

(٦) الكافي : ٦ / ٤٧٣ باب نقش الخاتم برقم ٤ بسنده (ونقش خاتم أبي الحسن عليه السلام -
حسبي الله - وفيه وردة وهلال في اعلاه) .

(٧) الكافي : ٦ / ٥٢٧ باب تزويق البيوت برقم ٦ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال
سألته عن الوسادة والبساط يكون فيه التماثيل ، فقال لا بأس به يكون في البيت ، قلت :
التماثيل ؟ فقال : كل شيء يوطأ فلا بأس به .

(٨) الحديث المتقدم.

(٩) الكافي : ٦ / ٤٧٧ باب الفرش برقم ٤.

إذا غير رأسه أو غطي بثوب أو كان للنساء^(١) .

ويستحب كنس البيت والأفنية^(٢) ، وقد ورد أن كنس البيت ينفي الفقر ، وكنس الفناء يجلب الرزق^(٣) . ويكره إبقاء القمامة خلف الباب ، لأنه مأوى الشياطين^(٤) ، بل يكره أن تبات القمامة في البيت ، بل تخرج نهاراً لأنها مقعد الشيطان^(٥) ، كما يكره إيواء منديل اللحم في البيت ، فإنه مريض الشيطان^(٦) .

ويستحب تنظيف البيوت من بيت العنكبوت ، ويكره تركها ، فقد ورد أن بيوت العنكبوت بيوت الشياطين ، وأن تركها في البيت يورث الفقر^(٧) . ويستحب التسمية عند دخول الحجرة ، لأنه بذلك يفر منه الشيطان ، كما يستحب التسليم عند دخول البيت ، فإنه تنزل البركة وتؤنسه الملائكة^(٨) . وكيفية التسليم عند وجود أحد من أهله أو غيرهم « السلام عليكم » ، وعند خلو البيت « السلام علينا من ربنا »^(٩) . وفي خبر آخر « السلام على محمد ابن عبدالله خاتم النبيين ، السلام على الأئمة الهادين المهديين ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين »^(١٠) . ويستحب قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ عند

(١) المحاسن / ٦١٧ باب ٥ تزويق البيوت والتصاوير رقم ٥٠ و ٦٢١ برقم ٦١.

(٢) المحاسن / ٦٢٤ باب ٩ برقم ٧٦.

(٣) الكافي : ٦ / ٥٣١ باب النوادر برقم ٨.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٣١ باب النوادر برقم ٦.

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٣١٩ باب ١٠ حديث ٢.

(٦) وسائل الشيعة : ١ / ٣١٩ باب ١٠ حديث ٣.

(٧) الكافي : ٦ / ٥٣٢ باب النوادر برقم ١١ وقرب الاسناد / ٢٥.

(٨) وسائل الشيعة : ١ / ٣٢١ باب ١٩ حديث ٨.

(٩) الخصال : ٢ / ٦٢٦ حديث الاربعائة.

(١٠) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٤٥ باب ١٣ برقم ٣.

دخول المنزل ، فإنها تنفي الفقر^(١) . وقد ورد أنه شكى رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الفقر وضيق المعاش ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا دخلت بيتك فسلم إن كان فيه أحد ، وإن لم يكن فيه أحد فصل عليّ ، وأقرأ : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ مرة واحدة ، ففعل الرجل فأفاض الله عليه رزقاً ووسع عليه حتى أفاض على جيرانه^(٢) . وورد عند الدخول قول : « بسم الله وبالله ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله »^(٣).

ويستحب إسراج السراج قبل أن تغيب الشمس ، فإنه ينفي الفقر^(٤) . ويكره السراج في القمر لأنه يذهب ضياعاً^(٥) ، ومقتضى العلة عدم الكراهة عند عدم إغناء القمر لغيم أو إرادة قراءة شيء أو خياطته ونحو ذلك مع عدم إجزاء نور القمر لذلك . ويستحب أن يدعو عند إدخال السراج البيت بقول : « اللهم أجعل لنا نوراً نمشي به في الناس ، ولا تحرمنا نورك يوم نلقاك ، وأجعل لنا نورك ، إنك نور ، لا إله إلا أنت » ، وعند إطفاء السراج بقول : « اللهم أخرجنا من الظلمات إلى النور »^(٦) . وما تعارف من التسليم على الحاضر عند إسراج السراج أو إدخاله البيت لم أقف على مستنده ، ويشمله إطلاق ما دّل على رجحان التسليم ، وأما ما تعارف عند الجهال من التسليم على

(١) الخصال : ٢ / ٦٢٦ باب ١٠ حديث الاربعائة.

(٢و٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٤٥ باب ١٣ حديث ٣.

(٤) الكافي : ٦ / ٥٣٢ باب النوادر حديث ١٣ .

(٥) الخصال : ١ / ٢٦٣ باب أربعة يذهبن ضياعاً برقم ١٤٣ بسنده عن علي بن أبي طالب عليه

السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال في وصيته له : يا علي أربعة يذهبن ضياعاً :

الأكل بعد الشيع ، والسراج في القمر ، والزرع في السبخة ، والصنعة عند غير أهلها .

(٦) مكارم الاخلاق : ١٥٢ .

السراج عند إسراجه فعار من الوجه ، وأظن أنه بقي بين الناس الجهال يدأ بيد من زمان عبادتهم للنيران ، والعلم عند الله سبحانه .

ويكره التحول من منزل إلى منزل ، لأنه من مرّ العيش إلّا للنزهة^(١) ، أو ضرورة أخرى كفقْد مسكن مملوك له أو عدم أستراحته في المنزل الأول .

ويستحب عند الدخول على أحد الجلوس حيث يأمره صاحب الرّحل ، لأنّه أعرف بعورة بيته من الداخل عليه^(٢) . ويستحب عند الخروج من المنزل - في سفر أو حضر - إسْدال حنكه ، فإنّ الصادق عليه السلام قد ضمن عوده سالماً^(٣) ، وأن يقول : « بسم الله ، لا حول ولا قوة إلّا بالله ، توكلت على الله » ، فإنه إذا قال : « بسم الله » قال الملكان : هديت ، وإذا قال : « لا حول ولا قوة إلّا بالله » قالوا : وقيت ، وإذا قال : « توكلت على الله » قالوا : كفيت ، فيقول الشيطان : كيف لي بعبد هُدي ووُقي وكُفي ؟^(٤) . وزاد في آخر : « آمنت بالله » بعد « بسم الله » ، وفي ثالث : « وبالله » بعد : « بسم الله » ، وورد قراءة سورة الحمد والتوحيد والمعوذتين وآية الكرسي بعد الدعاء مع النفخ إلى الجوانب الستة^(٥) . وورد عند الخروج قول : « بسم الله

(١) الكافي : ٦ / ٥٣١ باب النوادر برقم ١ والمحاسن : ٦٢٢ .

(٢) قرب الاسناد : ٣٣ .

(٣) مكارم الاخلاق : ٢٤٥ في التعمّم .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٢٥ باب ١٦ برقم ١ مع اختلاف يسير جداً والكافي : ٢ / ٥٤١ باب الدعاء اذا خرج حديث ٢ .

(٥) الكافي : ٢ / ٥٤٣ باب الدعاء اذا خرج الانسان من منزله برقم ٩ بسنده : قال ابو الحسن

عليه السلام : اذا اردت السفر فقف على باب دارك ، واقرأ فاتحة الكتاب امامك ، وعن يمينك

وعن شمالك ، و « قل هو الله احد » امامك ، وعن يمينك وعن شمالك ، و « قل اعوذ برب

الناس » و « قل اعوذ برب الفلق » امامك وعن يمينك وعن شمالك ، ثم قل : اللهم احفظني =

توكلت على الله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله^(١) ، اللهم إني أسألك خير ما خرجت له^(٢) . [وأعوذ بك من شر ما خرجت له] ، اللهم أوسع عليّ [من فضلك ، وأتمم عليّ] نعمتك ، وأستعملني في طاعتك ، وأجعلني راغباً فيما عندك ، وتوفني في سبيلك على ملتك وملة رسولك صلى الله عليه وآله وسلم^(٣).

وورد قول: «بسم الله خرجت وبسم الله ولجت، وعلى الله توكلت، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم»^(٤) وقول: «اللهم إني أسألك خير أموري كلها، وأعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة»، فإن من قال ذلك كفاه الله ما أهمه من أمر دنياه وآخرته^(٥). وورد قول: «اللهم بك [لك خ.ل] خرجت، ولك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، اللهم بارك لي في يومي هذا، وأرزقني فوزه [قوته خ.ل] وفتحته ونصره وظهوره وهداه وبركته، واصرف عني شره وشر ما فيه، بسم الله وبالله والله أكبر والحمد لله رب العالمين، اللهم إني قد خرجت فبارك لي في خروجي وأنفعني به»^(٦). وورد قول: «بسم الله [الرحمن الرحيم خ.ل] خرجت بحول الله وقوته بلا حول مني ولا قوتي، بل بحولك وقوتك يا رب متعرّضاً لرزقك

= واحفظ ما معي ، وسلّمني وسلّم ما معي ، وبلغني وبلغ ما معي بلاغاً حسناً. ثم قال : اما رأيت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ، ويسلم ولا يسلم ما معه ، ويبلغ ولا يبلغ ما معه. ولم اجد تصريحاً بالنفخ إلى الجهات الستة.

(١) خ ل : توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله ... إلى آخر.

(٢) في المتن : اليه.

(٣) الكافي : ٢ / ٥٤٢ باب الدعاء اذا خرج الانسان من منزله برقم ٥.

(٤) المحاسن : ٣٥١ باب ٩ برقم ٣٦.

(٥) المحاسن : ٣٥١ باب ٩ برقم ٣٧.

(٦) المحاسن : ٣٥١ باب ٩ برقم ٣٥.

فأتني به في عافية»^(١). وورد أن من قال عند الخروج من باب الدار: «أعوذ بها [خ.ل: مما] عادت منه ملائكة الله ورسله من شرّ هذا اليوم الجديد الذي إذا غابت شمسُه لم تعد، من شرّ نفسي ومن شرّ غيري ومن شرّ الشياطين، ومن شرّ من نصب لأولياء الله، ومن شرّ الجن والأنس، ومن شرّ السباع والهوام، ومن شرّ ركوب المحارم كلّها، أجير نفسي بالله من كلّ سوء [شر.خ.ل:]» غفر الله له ذنوبه، وتاب عليه، وقضى أموره، وحفظه من الشرور والأسواء^(٢). وورد أن من قال عند الخروج: «الله أكبر» ثم قال ثلاث مرات: «بالله أخرج وبالله أدخل وعلى الله أتوكل» وثلاث مرات: «اللهم افتح لي في وجهي هذا بخير [وأختم لي بخير] وقني شرّ كلّ دابة أنت آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم» لم يزل في حفظ الله تعالى حتى يرجع إلى ذلك المكان^(٣).

وورد أن من أراد أن يمضي إلى حاجة فليمضِ صباح يوم الخميس وليقرأ قوله تعالى في سورة آل عمران^(٤): ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ * رَبَّنَا إِنَّنا سَمِعْنَا مَنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ * رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ۝﴾

(١) المحاسن : ٣٥٢ باب ٩ برقم ٣٩.

(٢) المحاسن : ٣٥٠ باب ٩ برقم ٣٤ مع اختلاف يسير، ولا يوجد في الوسائل : ومن شرّ غيري.

(٣) الكافي : ٢ / ٥٤٠ باب الدعاء إذا خرج الانسان من منزله برقم ١.

(٤) سورة آل عمران : ١٩٠ - ١٩٤.

ثم يقرأ آية الكرسي وسورة القدر وسورة الحمد^(١) .

ويستحب لمن أشتري داراً أن يولم ، ولمن بنى مسكناً أن يذبح كبشاً سميناً ويطعم لحمه المساكين ، ثم يقول : « اللّهم أدحر عني مردة الجان [والانس] والشياطين وبارك لي في بنائي » فإنه يعطى ما سأل^(٢) .

ويحرم التطلع في دور الناس ، وكذا دخولها بغير إذنهم ، وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن أن يطلع الرجل في بيت جاره ، وقال : من نظر إلى عورة أخيه المسلم أو عورة غير أهله متعمداً أدخله الله مع المنافقين الذين كانوا يبحثون عن عورات الناس ، ولم يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله ، إلا أن يتوب^(٣) . وورد أن من أطلع على مؤمن بغير إذنه فعيناه مباحة للمؤمن في تلك الحال ، ومن أطلع [خ . ل : دمر] على مؤمن بغير إذنه قدمه مباح للمؤمن في تلك الحالة^(٤) . وعن الصادق عليه السلام أنه قال : إذا أطلع رجل على قوم يشرف عليهم أو ينظر من خلل شيء لهم فرموه فأصابوه فقتلوه ، أو فقعوا عينه ، فليس عليهم غرم . وقال عليه السلام : إن رجلاً أطلع من خلل حجرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمشقص^(٥) ليفقأ عينه فوجده قد أنطلق ، فقال رسول الله صلى

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٦ وفي آخر الحديث (فان فيها قضاء حوائج الدنيا والآخرة) .

(٢) ثواب الاعمال : ٢٢١ باب ثواب من بنى مسكناً وذبح كبشاً برقم ١ .

(٣) الفقيه : ٤ / ٦ باب ١ ذكر جل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم برقم ١ .

(٤) الفقيه : ٤ / ٧٦ باب ٢١ برقم ٢٣٦ .

(٥) المشقص : سهم فيه نصل عريض . المصباح المنير [منه (قدس سره)] .

الله عليه وآله وسلّم : أي خبيث! أما والله لو ثبت لي لفقات عينيك^(١) .
ويكره اتخاذ فرش النوم زائداً على قدر حاجته وحاجة عياله وضيّفه ، فإنّ
الزائد يكون للشيطان^(٢) ، ولا بأس بها كان بمقدار الحاجة ، ولا بكثرة البسط
والوسائد والمرافق والأنباط والنهارق^(٣) . إذا كانت جهاز الزوجة^(٤) . ولا بأس
بتوسد الريش^(٥) .

ويستحب استحباباً مؤكداً حسن الجوار ، فإنه يزيد في الرزق والأعمار ،
ويُعمّر الديار^(٦) . وقد ورد أنه كان في بني اسرائيل مؤمن وكان له جار كافر ،
وكان الكافر يرفق بجاره ويوليه المعروف في الدنيا ، فلما أن مات الكافر بنى
الله له بيتاً في النار من طين ، وكان يقيه حرها ، ويأتيه الرزق من غيرها ، وقيل
له : هذا ما كنت تدخله على جارك المؤمن فلان بن فلان من الرفق ، وتوليه من
المعروف في الدنيا . وورد أن الجار كالنفس غير مضار ولا اثم ، وحرمة الجار
على الجار كحرمة أمّه^(٧) . وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم أنه ما زال
جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه^(٨) . وعنه صلى الله عليه وآله

(١) الكافي : ٧ / ٢٩١ باب من لادية له برقم ٥.

(٢) الخصال : ١ / ١٢٠ باب الفرش ثلاثة برقم ١١١.

(٣) البسط معروفة . والوسائد جمع الوسادة وهي معروفة . والمرافق : جمع مرفقة كمكنسة . وهي
مخدة النوم . والأنباط : جمع نمط معرب نمد . والنهارق جمع نمرقة الوسادة الصغيرة ! منه
(قدس سره) .

(٤) الكافي : ٦ / ٤٧٦ باب الفرش برقم ١ و ٢.

(٥) الكافي : ٦ / ٤٥٠ باب لبس الصوف والشعر والوبر برقم ٥.

(٦) الكافي : ٢ / ٦٦٦ باب حق الجوار برقم ٣ و ٧.

(٧) الكافي : ٢ / ٦٦٦ باب حق الجوار برقم ٢.

(٨) الفقيه ٢ / ١٩٧ ، وسائل الشيعة ٨ / ٤٨٨ حديث ٥.

وسلم أنه : ما آمن بي من بات شبعاناً وجاره جائع^(١) . وورد أن يعقوب عليه السلام أذهب الله بصره وأبتلاه بفراق ولده لأنه شوى شاة وأكلها ولم يُنل جاره الصائم منها شيئاً^(٢) . وقال الصادق عليه السلام : ليس منا من لم يحسن مجاورة من جاوره^(٣) . وأن المؤمن من آمن جاره بوائقه - أي ظلمه -^(٤) . ولا إيمان لمن لم يأمن جاره بوائقه^(٥) . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره^(٦) . وورد أن حسن الجوار ليس كفّ الأذى ، ولكن حسن الجوار صبرك على الأذى^(٧) . وقد استفاض أنه ما كان ولا يكون وليس بكائن مؤمن إلا وله جار يؤذيه^(٨) . ولو أن مؤمناً في جزيرة من جزائر البحر لبعث الله له من يؤذيه ليأجره على ذلك^(٩) . وورد أن من كان مؤذياً لجاره من غير حق حرمه الله ريح الجنة ومأواه النار، ألا وإن الله يسأل الرجل عن حقّ جاره ، ومن ضيع حقّ جاره [فليس منا. ومن منع الماعون من جاره]^(١٠) إذا احتاج إليه منعه الله فضله يوم القيامة . ووكله إلى نفسه ، ومن وكله الله عز وجلّ إلى نفسه هلك ، ولا يقبل الله عز وجلّ له عذراً^(١١) .

(١) الفقيه : ١ / ٣٢ باب ١١ برقم ١٠٨.

(٢) الكافي : ٢ / ٦٦٦ باب حق الجوار برقم ٤.

(٣) الكافي : ٢ / ٦٦٨ باب حق الجوار برقم ١١.

(٤) الكافي : ٢ / ٦٦٨ باب حق الجوار برقم ١٢.

(٥) الكافي : ٢ / ٦٦٦ باب حق الجوار برقم ١.

(٦) الكافي : ٢ / ٦٦٧ باب حق الجوار برقم ٦.

(٧) الكافي : ٢ / ٦٦٧ باب حق الجوار برقم ٩.

(٨) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٨٥ باب ٨٥ برقم ٤.

(٩) وسائل الشيعة : ٨ / ٤٨٥ باب ٨٥ برقم ٤.

(١٠) عقاب الاعمال / ٣٣٣ باب يجمع عقوبات الاعمال.

(١١) عقاب الاعمال / ٣٣٤ باب يجمع عقوبات الاعمال.

وقد استعاذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من جار السوء، [وقال]:
 تراك عيناه ويرعاك قلبه ، إن رآك بخير ساءه ؛ وإن رآك بشر سره ^(١) . وعنه
 صلى الله عليه وآله وسلم: إن من القواصم التي تقصم الظهر جار السوء ^(٢) .
 وأستناداً إلى ذلك ونحوه أفتى في الوسائل بكراهة [مجاورة] جار السوء ،
 وفي دلالة خفاء . وشكى رجل مرتين إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أذى
 جاره فأمره صلى الله عليه وآله وسلم بالصبر ، وأمره في الثالثة بإخراج متاعه إلى
 الطريق حتى يراه من يروح إلى الجمعة ، ويخبر بالحال من سألته عن سبب
 إخراج متاعه ، فتاب جاره والتزم بأن لا يعود إلى إيذائه ^(٣) .
 وحد الجار أربعون داراً من كل جانب من الجوانب الأربعة ، كما ورد
 مستفيضاً ^(٤) . وعن الصادق عليه السلام : إن الرجل منكم يكون في المحلة
 فيحتج الله تعالى يوم القيامة على جيرانه به ، فيقال لهم : ألم يكن فلان بينكم ؟
 ألم تسمعوا بكاءه في الليل ؟ فيكون حجة الله عليهم .

(١) الكافي : ٦٦٨ باب حق الجوار برقم ١٦ بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم : اعوذ بالله من جار السوء في دار إقامة ، تراك عيناه ، ويرعاك
 قلبه ، إن رآك بخير ساءه ، وإن رآك بشر سره .

(٢) الكافي : ٢ / ٦٦٨ باب حق الجوار برقم ١٥ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : من
 القواصم الفواقر التي تقصم الظهر جار السوء ، إن رأى حسنة أخفاها ، وإن رأى سيئة
 أفضاها .

(٣) الكافي : ٢ / ٦٦٨ باب حق الجوار برقم ١٣ .

(٤) الكافي : ٢ / ٦٦٩ باب حدّ الجوار بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم : كل أربعين داراً جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه ، وعن
 شماله .

تذييل:

لهذا الفصل يتضمن مقالات :

الأولى :

انه يستحب تعيين بيت في الدار خال من أثاث البيت للصلاة وقراءة القرآن والعبادة فيه ، فقد ورد الأمر بذلك^(١) ، وأنه كان لأمر المؤمنين عليه السلام بيت في داره ليس بالصغير ولا بالكبير اتخذَه لصلاته ليس فيه شيء إلا فراش وسيف ومصحف ، وكان إذا أراد أن يصلي في آخر الليل أخذ معه صبياً لا يحتشم منه ، ثم يذهب إلى ذلك البيت فيصلّي^(٢) . وورد الأمر بصلاة النافلة وقراءة القرآن في البيوت^(٣) . وعدم اتخاذها قبوراً^(٤) ، كما فعلت اليهود والنصارى ؛ صلّوا في الكنائس والبيع ، وعطلّوا بيوتهم ، فإن البيت إذا كثر فيه تلاوة القرآن كثر خيره ، واتسع أهله ويسر عليهم ، وكان سُكَّانه في زيادة ،

(١) المحاسن / ٦١٢ باب اتّخاذ المسجد في الدار حديث ٢٩ و ٣١ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان لعلّي عليه السلام بيت ليس فيه شيء الا فراش وسيف ومصحف ، وكان يصلي فيه

(٢) قرب الاسناد / ٧٥.

(٣) الكافي : ٢ / ٦١٠ باب البيوت التي يقرأ فيها القرآن برقم ١ بسنده عن ليث بن أبي سليم، رفعه. قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : نوروا بيوتكم بتلاوة القرآن ، ولا تتخذوها قبوراً كما فعلت اليهود والنصارى ، صلّوا في الكنائس والبيع ، وعطلّوا بيوتهم ، فإن البيت اذا كثر فيه تلاوة القرآن كثر خيره ، واتسع اهله ، واضاء لاهل السماء كما تضيء نجوم السماء لاهل الدنيا .

(٤) لعل هذا الخبر هو منشأ ارتكاز كراهة دفن الميت في الدار المسكونة في ذهن بعض المتشرعة، ولم نقف له على مستند غير هذا الخبر ، وهو غير دالّ على ما ارتكز في ذهن البعض ، كما لا يخفى [منه (قدس سره)] .

وأضاء لأهل السماء كما تضيء نجوم السماء لأهل الدنيا ، وإذا لم يقرأ فيه القرآن ضيق على أهله ، وقل خير ، وكان سكّانه في نقصان ، وتهجره الملائكة ، وتحضره الشياطين^(١) . وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في وصيته إلى أبي ذر: يا أبا ذر ! إن صلاة النافلة تفضل في السرّ على الصلاة في العلانية كفضل الفريضة على النافلة . يا أبا ذر ! ما يتقرب العبد إلى الله بشيء أفضل من السجود الخفي . يا أبا ذر ! أذكر الله ذكراً خاملاً - أي خفياً - . يا أبا ذر ! إن الله [خ . ل : ربك] يباهي الملائكة بثلاثة نفر : رجل يصبح في أرض قفر فيؤذن ويقيم ثم يصلي ، فيقول ربك للملائكة : انظروا إلى عبدي يصلي ولا يراه أحد غيري ، فينزل سبعون ألف ملك يصلون وراءه ويستغفرون له إلى الغد من ذلك اليوم ، ورجل قام من الليل يصلي وحده فسجد ونام وهو ساجد ، فيقول الله تعالى : انظروا إلى عبدي روحه عندي ، وجسده في طاعتي ساجد ، ورجل في زحف ففر أصحابه وثبت هو يقاتل حتى قتل^(٢) .

المقالة الثانية :

إنه تكره الصلاة في أماكن ومواضع :

أما الأماكن :

فمنها : الحمام^(٣) ، حتى المسلخ في وجه^(٤) ، وإن كانت الكراهة فيه أخف

(١) الكافي : ٢ / ٦١٠ باب البيوت التي يقرأ فيها القرآن حديث ١ و ٣ .

(٢) مكارم الاخلاق / ٥٤٨ في وصاياه صلى الله عليه وآله وسلم لابي ذر .

(٣) الفقيه : ١ / ١٥٦ باب ٣٨ برقم ٧٢٥ : (وقال الصادق عليه السلام : عشرة مواضع لا يصلي

فيها : الطين ، والماء ، والحمام ...) وافتي الفقهاء بكراهة الصلاة في الحمام استناداً لهذه المرسلة .

(٤) الفقيه : ١ / ١٥٦ باب ٣٨ برقم ٧٢٧ : (وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما

السلام عن الصلاة في بيت الحمام فقال : اذا كان الموضع نظيفاً فلا بأس - يعني المسلخ -) اقول : =

من داخله ، ولا يكره على سطح الحمام^(١) .

ومنها : بيت يبال فيه أو يتغوط ، وإن كان محل الصلاة منه طاهراً ، بل وكذا البيت الذي فيه بول في إناء^(٢) .

ومنها : مبارك الإبل ، وهي الامكنة التي تأوي إليها الإبل عند الشرب والأكل والنوم ونحوها ، لأنها خلقت للشياطين^(٣) ، ولا فرق بين وجودها فيها فعلاً أم لا ، وقيل : يحرم الصلاة فيها^(٤) ، ولم يثبت . نعم الترك أحوط ، وتخف الكراهة بالكنس والرش في وجهه ، سيما إذا خاف على متاعه لو صلى في غير ذلك المكان ، وينبغي انتظار ييسه .

ومنها : مساكن النمل وأوديتها ، سواء أكانت بارزة فيها فعلاً أم لا^(٥) .

= استفيد من الجمع بين هذا الحديث وغيره ان المراد منه المسلخ ، فتدبر .

(١) اقول : وذلك لعدم صدق عنوان الحمام على سطحه ، فيكون خارجاً عن موضوع البحث تخصّصاً .

(٢) المحاسن / ٦١٤ باب ٥ برقم ٣٩ و ٤٠ .

(٣) في المتن : من الشياطين . انظر الكافي : ٣ / ٣٨٧ باب الصلاة في الكعبة وفوقها وفي البيع والكنائس والمواضع التي تكره الصلاة فيها برقم ٢ و ١٢ والمستدرک : ١ / ٢٢٣ باب ١٢ حديث ٣ اقول : لا يخفى أن التعبير الموجود في روايات الباب كلها بلفظ - معاطن الابل - وقد قيل : بأنها مبارك الابل عند الشرب وقيل : بأنها تحبس عند الماء بعد الشرب ، لا مواضع الشرب ، واستشهد لكل بشاهد جاهلي من قول لبيد وغيره ، وعلى كل حال فقد افتى فقهاؤنا بكراهة الصلاة في معاطن الابل - اي مباركها - واستندوا في الحكم على روايات ظاهرة بل صريحة في الكراهة ، مثل رواية معلى بن خنيس قال : سالت ابا عبدالله عليه السلام عن الصلاة في معاطن الابل فكرهه ، ثم قال : ان خفت على متاعك شيئاً فرش بقليل ماء ، وصل . المحاسن / ٣١٥ باب ٣٠ برقم ١١٢ .

(٤) اقول : احتمال الحرمة ضعيف جداً ، بل لا مستند له ، نعم الترك تورعاً لا مانع منه .

(٥) اقول : ادعى في الغنية الاجماع على كراهة الصلاة في مساكن النمل ، ويدل على الحكم =

ومنها : مجرى المياه ، سواء أكان فيه ماء فعلاً أم لا ، توقع جريانه عن قريب أم لا^(١) . وفي كراهة الصلاة في السفينة وعلى سباط تحت ماء جار أو واقف تأمل .

ومنها : الأرض ذات السبخ^(٢) ، وقيل : يحرم ، ولم يثبت ، وتخف الكراهة أو ترتفع إذا كان فيها نبت ، أو كان مكاناً ليناً تقع فيه الجبهة مستوية ، أو ضاق الوقت عن الانتقال إلى غيره^(٣) .

ومنها : كل أرض عذاب أو خسف أو سُخط عليها ، سيما البيداء وضجنان ، وذات الصلاصل ، ووادي الشقرة^(٤) . وفسر البيداء بذات الجيش ، لأنها التي ينزل عليها جيش السفياي لعنه الله قاصداً مكة المعظمة زادها الله تعالى شرفاً ، فيخسف الله به تلك الأرض . وضجنان : واد أهلك الله تعالى فيه قوم لوط . وذات الصلاصل : اسم الموضع الذي أهلك الله تعالى فيه النمرود .

= نصوص لا يخلو بعضها من مناقشة في دلالتها ، وينبغي الجزم في المقام بالكراهة ، والله العالم .
المحاسن للبرقي / ٣٦٦ حديث ١١٦ .

(١) الفقيه : ١ / ١٥٦ باب ٣٨ برقم ٧٢٥ .

(٢) الفقيه : ١ / ١٥٧ باب ٣٨ برقم ٧٢٩ وفي الرواية : وكره الصلاة في السبخة ، إلا أن يكون مكاناً ليناً تقع عليه الجبهة مستوية . ويظهر من صريح الرواية الكراهة لا الحرمة . والمحاسن / ٣٦٦ حديث ١١٦ بسنده قال أبو عبد الله عليه السلام عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين ، والماء ، والحمام ، والقبور ، ومسّان الطريق ، وقرى النمل ، ومعاطن الابل ، ومجرى الماء والسبخة ، والتلج .

(٣) استفيد خفة الكراهة بلبين المكان ، أو استواء الجبهة ، أو ضيق الوقت من الاستثناء المذكور في الرواية التي اشرنا إليها وغيرها من النصوص ، فراجع .

(٤) الفقيه : ١ / ١٥٦ باب ٣٨ برقم ٧٢٦ : وروى أنه لا يصلى في البيداء ، ولا ذات الصلاصل ، ولا في وادي الشقرة ، ولا في وادي ضجنان .

ووادي الشقرة : موضع معروف بمكة.

ومنها : أرض بابل ، فإنها أرض ملعونة^(١).

ومنها : الأرض ذات الثلج ، فإن الصلاة على الثلج مكروهة^(٢).

ومنها : ما بين القبور ، فإن الصلاة فيه مكروهة^(٣) وقيل : محرمة ، والأول

أقوى^(٤) . ولا فرق بين أن تكون القبور جديدة أو عتيقة^(٥) ما لم ينمح آثارها ،

(١) الفقيه : ١ / ١٣٠ باب ٢٩ فرض الصلاة برقم ٦١١ : روى جويرة بن مسهر أنه قال :

اقبلنا مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام من قتل الخوارج حتى اذا قطعنا ارض بابل حضرت صلاة العصر ، فنزل امير المؤمنين عليه السلام ونزل الناس ، فقال علي عليه السلام : أيها الناس ان هذه الارض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلاث مرّات - وفي خبر آخر مرتين وهي توقع الثالثة - وهي احدى المؤتفكات، وهي اول ارض عبد فيها وثن ... الحديث.

(٢) الكافي : ٣ / ٣٩٠ باب الصلاة في الكعبة وفوقها والبيع والكنائس والمواضع التي تكره الصلاة

فيها برقم ١٢ رسالة عبدالله بن الفضل وبرقم ١٤ حسنة داود الصرمي وصحيحة هشام بن الحكم وغيرها.

(٣) الفقيه : ٤ / ٥ باب ١ ذكر جمل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (ونهى ان يصلي

الرجل في المقابر) . وغير هذه الرواية المصرح فيها بالمنع من الصلاة في المقابر وبين القبور ، وهناك روايات تصرح بعدم البأس بالصلاة بين المقابر ، منها ما في التهذيب : ٢ / ٣٧٤ برقم ١٥٥٥ بسنده عن علي بن يقطين قال : سألت ابا الحسن الماضي عليه السلام عن الصلاة بين القبور هل تصلح ؟ قال : لا بأس . وغيرها مثلها.

(٤) علّة كون الحكم بالكراهة اقوى هو الجمع بين الروايات الصحيحة والموثقة ، كما وان المشهور

بين الاصحاب بل ادعى عليه الاجماع هو الحكم بالكراهة ، والله العالم.

(٥) لصدق عنوان الصلاة بين القبور الوارد في النصوص مثل موثق عمار عن ابي عبدالله عليه

السلام في حديث قال : سألته عن الرجل يصلي بين القبور ، قال : لا يجوز ذلك ، الا ان يجعل

بينه وبين القبور اذا صلى عشرة اذرع من بين يديه ، وعشرة اذرع من خلفه ، وعشرة اذرع

عن يمينه وعشرة اذرع عن يساره ، ثم يصلي ان شاء . وسائل الشيعة : ٣ / ٤٥٣ باب ٢٥

برقم ٥ طبع بيروت.

فلو أنمحت على وجه صارت أرضاً بسيطة لا يصدق معها الصلاة بين القبور فلا كراهة ، ولذا لا تكره الصلاة في صحن الروضات المطهرة وإن دفن فيه الموتى^(١) . كما لا كراهة فيما لو صلى بين قبرين لا قبور ، أو صلى إلى جنب قبر أو قبرين أو قبور كلها في جانب منه ولم يقف بينها^(٢) . نعم تكره الصلاة على ظهر القبر وإن كان واحداً^(٣) ، كما يكره جعل القبر قبلة وإن كان واحداً ، بل قيل : يحرم ، وهو أحوط ، إلا أن الجواز على كراهية أقرب^(٤) . والمراد بجعله قبلة جعله في طرف القبلة والوقوف خلفه ، لا التوجه إليه عوض القبلة حقيقة ، فإنه تشريع محرم ، ولو جعل بيتاً^(٥) موضعاً لقبر واحد ، ففي كراهة الصلاة فيه من دون

(١) وذلك لعدم صدق الصلاة بين القبور عرفاً.

(٢) وذلك لأن الكراهة حُدَّتْ بالصلاة بين القبور ، فإذا صلى إلى قبرين أو إلى جنب القبور كان خارجاً عما حُدِّد ضرورة ، فلا يمكن الحكم بالكراهة إلا بتفكيح المناط ، ولا مناط ظاهراً ، فتدبر.

(٣) ان صدق بصلاته فوق القبر توهيناً للميت ، بل ربما يمكن القول بالحرمة إذا كان صاحب القبر محرز الأيمان وتحقق التوهين ، لأنه كما يحرم توهين المؤمن حياً فكذلك ميتاً ، وفي الصدق توقف والآ فلا دليل على الحكم بالكراهة أو الحرمة ظاهراً ، فتدبر.

(٤) الفقيه : ١ / ١٥٨ باب ٣٨ المواضع التي تجوز الصلاة فيها برقم ٣٣٧ قال : وسألته عن الصلاة بين القبور هل تصلح ؟ فقال : لا بأس به . والتهذيب ٢ / ٢٢٨ باب ١١ ما يجوز الصلاة فيه من اللباس والمكان برقم ٨٩٧ بسنده عن الرضا عليه السلام قال : لا بأس بالصلاة بين المقابر ما لم يتخذ القبر قبلة .

والفقيه : ١ / ١١٤ باب ٢٦ باب التعزية برقم ٤٣٢ بسنده : وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : لا تتخذوا قبوري قبلة ولا مسجداً ، فإن الله عز وجل لعن اليهود حيث اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . اقول : غاية ما يستفاد من النصوص المذكورة وغيرها هي الكراهة ، والله العالم.

(٥) خ ل : بيت . منه قدس سره .

بناءً على قراءة جعل بالبناء للمجهول.

استقبال القبر تأمل ، وعلى فرضها فتختص بها إذا كان الدفن فيه ، فلا كراهة فيما لو كان الدفن في سرداب تحته - كما هو المرسوم في بلدتنا هذه - . ولو بنى مسجداً بين المقابر فإن كان له حائط حائل عن القبور ، أو كان واسعاً لا يصدق على الصلاة فيه الصلاة بين المقابر ، فلا كراهة ، وإلا لم تزل الكراهة ، وكذا تزول الكراهة بكل حائل ومزيل لصدق الصلاة بين القبور ، بل قيل بكفاية الحيلولة بالرمح والعصى .. ونحوهما بينه وبين القبور^(١) ، وفي حكم الحائل بعد عشرة أذرع عن القبور^(٢) . ولا بأس بالصلاة مستديراً لغير قبور المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم واحداً كان ما استدبره أو متعدداً ، ما لم يصدق الصلاة بين القبور ، وأما قبور المعصومين صلوات الله عليهم فلا شبهة في مرجوحية الصلاة مستديراً لشيء منها . وهل الثابت هي الحرمة أو الكراهة فقط؟ قولان ؛ ثانيهما وإن كان لا يخلو من وجه إلا أن الأول أوجه ، فالاحتياط بالاجتناب لا يترك^(٣) ، من غير فرق بين الفريضة والنافلة ، بل وأجزاء الصلاة المنسية وركعات الاحتياط ، والأشبه - وإن كان عدم جريان ذلك في الأذان والاقامة وسجود الشكر والتلاوة والأذكار والدعوات والتعقيبات - إلا أنه يمكن الاستيناس للمنع من ذلك كله ، بل من استدبار قبورهم مطلقاً ، بأنه إذا حرم أو كره الاستدبار في الصلاة المتوجه فيها إلى الله سبحانه ؛ ففي غيرها الحرمة أو الكراهة أولى بالاذعان . ولا بأس بالصلاة متقدماً على قبورهم مع الحائل

(١) قرب الاسناد : ٨٧.

(٢) وذلك لما ورد في موثق عمار المروي في الكافي : ٣ / ٣٩٠ باب الصلاة في الكعبة وفوقها والمواضع التي تكره الصلاة فيها برقم ١٣.

(٣) هذا إذا كانت الصلاة باستدبار القبر الشريف ، ولم يقصد المصلي وكذلك لم يصدق عرفاً التوهين ، أما إذا قصد التوهين باستدباره القبر الشريف أو صدق عرفاً توهين فلا ريب في الحرمة وبطلان الصلاة ، لعدم قابلية الصلاة حينئذٍ للقربة المعتبرة في عبادة العباد ، فتدبر.

المانع من الرؤية ، أو بُعد يوجب سلب اسم التقدم على قبورهم . ولا يكفي الصندوق والضريح حائلاً على الأظهر ، لأنها نازلان منزلة القبر . ويجوز التقدم على قبورهم عليهم السلام تقيّة^(١) ، ولا بأس بالصلاة عن يمين قبورهم ويسارها مع المحاذاة أو التأخر عنها^(٢) ، والأحوط التأخر عن المحاذاة يسيراً . وفي الصلاة خلف قبورهم عليهم السلام مواجهاً إياها أقوال ، أظهرها الاستحباب . وقد ورد إن من صلى خلف قبر الحسين عليه السلام صلاة واحدة يريد بها وجه الله تعالى لقي الله تعالى يوم يلقاه وعليه من النور ما يُغشي كل شيء يراه^(٣) .

ومنها : بيوت النيران ، والمراد بها المعابد ، وإن كان الأولى اجتناب الصلاة في البيوت المعدة لاضرام النار بها عادة وإن لم يكن اعدادها للعبادة ، بل وإن لم تكن النار موجودة حال الصلاة ، وفي الحاق أمكنة النار في الصحراء ونحوها مما لا يسمى بيتاً وجه^(٤) .

ومنها : بيت فيه خمر أو مسكر آخر ، والأولى اجتناب بيت المسكر وإن

(١) وذلك لعموم أدلة التقيّة الشاملة للمقام.

(٢) التهذيب : ٢ / ٢٢٨ باب ١١ برقم ٨٩٨ بسنده : قال : حدثنا محمد بن عبدالله الحميري ، قال : كتبت الى الفقيه عليه السلام أسأله عن الرجل يزور قبور الأئمة عليهم السلام هل يجوز له ان يسجد على القبر أم لا ؟ وهل يجوز لمن صلى عند قبورهم ان يقوم وراء القبر ويجعل القبر قبلة ، يقوم عند رأسه ورجليه ؟ وهل يجوز ان يتقدم القبر ويصلي ويجعله خلفه أم لا ؟ فاجاب عليه السلام وقرأت التوقيع ومنه نسخت : أما السجود على القبر فلا يجوز في نافلة ولا فريضة ولا زيارة ، بل يضع خدّه الايمن على القبر ، وأما الصلاة فانها خلفه يجعله الامام . ولا يجوز ان يصلي بين يديه ، لان الامام لا يتقدم ، ويصلي عن يمينه ويساره .

(٣) كامل الزيارات / ١٢٢ الباب الرابع والاربعون برقم ١.

(٤) قرب الاسناد / ٨٧ بالاسناد الى ابي ابراهيم موسى بن جعفر عليه السلام : (وسأله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي والسراج موضوع بين يديه في القبلة ؟ قال : لا يصلح له ان يستقبل النار) .

لم يكن فيه فعلاً^(١).

ومنها : بيت أو دار فيه كلب ، لأن الملائكة لا يدخلونه^(٢).

ومنها : جواد الطرق ، وهي معظمها ووسطها الذي يكثر التردد عليه ، بل وردت كراهة الصلاة في كل طريق يوطأ ويتطرق وإن لم تكن فيه جادة^(٣) ، ولا تكره الصلاة في الجوانب المرتفعة عن الطريق حساً أو جهة^(٤) ، ولا فرق في موضع الكراهة بين وجود المائة فعلاً أو ترقبها أو عدمها^(٥) . نعم ، لو هجر الطريق إلى حد سلب عنه الاسم زالت الكراهة ، والحكم يشمل الطرق في المدن ، بل لو زاحم بصلاته في الشوارع المائة بطلت صلاته^(٦).

ومنها : بيت فيه مجوسي ، بخلاف بيت فيه يهودي أو نصراني ، فإنه لا

(١) التهذيب : ٢ / ٢٢٠ برقم ٨٦٤ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تصل في بيت فيه خمر أو مسكر أقول : الظاهر أن المقصود كراهة الصلاة في البيت الذي فيه خمر حين الصلاة ، أو بيت أعدّ لشرب الخمر كالحانات وإن لم يكن فيها خمر حال الصلاة.

(٢) المحاسن / ٦١٥ باب ٥ برقم ٣٩ و ٤٠ و ٤١.

(٣) الكافي : ٣ / ٣٨٩ برقم ٨ بسنده : قال الرضا عليه السلام : كل طريق يوطأ ويتطرق كانت جادة أو لم تكن لا ينبغي الصلاة فيه ، قلت : فإين أصلي قال : يمينة ويسرة .

(٤) التهذيب : ٢ / ٢٢١ باب ١١ برقم ٨٦٩ بسنده عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الصلاة في السفر ، فقال : لا تصل على الجادة واعتزل على جانبيها.

(٥) التهذيب : ٢ / ٢٢٠ باب ١١ برقم ٨٦٦ بسنده : قال الرضا عليه السلام : كل طريق يوطأ أو يتطرق وكانت فيه جادة أو لم تكن فلا ينبغي الصلاة فيه ، قلت فإين أصلي ؟ فقال يمينة ويسرة.

(٦) للعموم في الروايات التي استفيد منها الكراهة ، وصدق اسم الجادة عليها ، وإن لم تكن مسلوكة فعلاً . أما الحكم بالحرمة في صورة المزاحمة للمارة فقد افترض الفقهاء بالحرمة استناداً لنفي الضرر ، ولنفاءة مزاحمته لحق الغير الموجب لصيرورة صلاته عدواناً على الغير وغضباً لحقه . هذا والمقام لا يخلو من مناقشة في أصل الدليل ، ثم في تطبيقه على المورد ، والمهم في المقام الشهرة الفتوائية ، والله العالم.

تكره الصلاة فيه^(١) ، وتخف الكراهة أو تزول في بيت المجوسي بالرش^(٢) . وفي كراهة الصلاة في بيت المجوسي إذا لم يكن هو فيه وجه ، وتزول الكراهة بالرش^(٣) . ولا بأس بالصلاة في البيع والكنائس مع مراعاة القبلة ونحوها من الشرائط ، سيما بعد الرش ، والأولى انتظار الجفاف^(٤) .

ومنها : سطح الكعبة^(٥) .

ومنها : مرابط الخيل والبغال والحمير^(٦) من غير فرق بين حال كونها فيها وبين حال غيبتها عنها ، إلا إذا هجرت على وجه زال به الاسم ، ولا بين الأهلية والوحشية في وجه ، ولا بأس بمرايض الغنم سيما بعد الكنس والنضح والرش^(٧) . ولا بأس بالصلاة في منازل المسافرين ، ولا على الكدس من الطعام مطيناً مثل السطح^(٨) ، ولا على الفرش الموضوعة على القت أو الحنطة أو الشعير أو

(١) الكافي : ٣ / ٣٨٩ برقم ٦ بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تصل في بيت فيه مجوسي ولا بأس بان تصلي وفيه يهودي أو نصراني .

(٢) التهذيب : ٢ / ٢٢٢ باب ١١ برقم ٨٧٥ .

(٣) الفقيه : ١ / ١٥٧ باب ٣٨ برقم ٧٣٠ : وسئل الصادق عليه السلام عن الصلاة في بيوت المجوس وهي ترش بالماء ، قال : لا بأس .

(٤) التهذيب : ٢ / ٢٢٢ باب ١١ برقم ٨٧٥ و ٨٧٦ أقول انتظار الجفاف ليس في الحديث ولا بأس بذلك تورعاً .

(٥) وسائل الشيعة : ٣ / ٢٤٨ باب ١٩ برقم ١ و ٢ .

(٦) الكافي : ٣ / ٣٨٨ باب الصلاة في الكعبة وفوقها ... حديث ٣ .

(٧) التهذيب : ٢ / ٢٢٠ باب ١١ برقم ٨٦٧ بسنده عن سماعة قال : سألت عن الصلاة في اعطان الابل وفي مرايض البقر والغنم فقال : ان نضحته بالماء وقد كان يابساً فلا بأس بالصلاة فيها ، فأما مرابط الخيل والبغال فلا .

(٨) الاستبصار : ١ / ٤٠٠ باب ٢٤١ الصلاة على كدس حنطة اذا كان مطيناً برقم ١٥٢٨ بسنده عن عمر بن حنظلة قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : يكون الكدس من الطعام مطيناً =

نحو ذلك مع عدم فوت الاستقرار وتمكن الجبهة في السجود^(١) ، ولا في بيت الحمام حتى مع عدم الضرورة إذا كان نظيفاً^(٢).

وأما الأحوال التي يكره الصلاة فيها :

فمنها : ما إذا كان بين يدي المصلي حال صلاته نار في الأرض أو في الاناء من مجمرة وغيرها أو سراج موقد^(٣) . وتشتد الكراهة إذا كان السراج معلقاً قدامه مرتفعاً ، وتزول في صورة بعده عنه على وجه لا يصدق عليه الصلاة إلى النار والسراج عرفاً ، أو وجود حائل بينه وبين المصلي ، فينبغي لمن صلى في الحضرات المشرفة ليلاً مراعاة ذلك.

ومنها : ما إذا كان بين يديه صورة ذي روح سواء كانت في الفرش أو الجدار أو غيرها ، وسواء أكانت الصورة مجسمة أم لا^(٤) . وتزول الكراهة بقطع

= مثل السطح؟ قال: صلّ عليه.

(١) التهذيب : ٣ / ٢٩٦ باب ٢٨ برقم ٨٩٦ بسنده عن ابيه علي بن يقطين قال : سألت ابا الحسن الماضي عليه السلام عن الرجل يكون في السفينة هل له ان يضع الحصر على المتاع ، او القت او التبن او الحنطة أو الشعير واشباهه ثم يصلي عليه ؟ فقال : لا بأس.

(٢) قرب الاسناد / ٩١ : وسألته عن الصلاة في بيت الحمام من غير ضرورة قال لا بأس اذا كان المكان الذي صلى فيه نظيفاً . وفي الوسائل : ٣ / ٤٧٤ باب ٤٣ برقم ١.

(٣) الكافي : ٣ / ٣٩٠ برقم ١٥ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال في الرجل يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته ، قال : لا ، قلت : فان كان في غلاف ؟ قال : نعم ، وقال : لا يصلي الرجل وفي قبلته ناراً او حديد ، وعن الرجل يصلي وبين يديه قنديل معلق وفيه نار الا انه بحياله ، قال : اذا ارتفع كان شراً لا يصلي بحياله .

(٤) الاستبصار : ١ / ٣٩٤ باب ٢٣٣ برقم ١٥٠٣ بسنده (سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن المصلي والبساط يكون عليه التماثيل أيقوم عليه ويصلي أم لا ؟ فقال : والله اني لاكرهه ، وعن الرجل دخل على رجل عنده بساط عليه تمثال ؟ فقال : لا تجلس عليه ولا تصل عليه) وفي قرب =

رأسه . وألحق به نقص سائر الأعضاء ، وفيه تردد . وكذا تزول بتغطيته ^(١) ، وتخف الكراهة بكون الصورة في غير طرف وجه المصلي كيمنه وشماله وخلفه وتحت قدميه وفوق رأسه ^(٢) . وقيل بعدم الكراهة ^(٣) في ذلك أصلاً ، وهو مردود بما نطق بإطلاق النهي عن الصلاة في بيت فيه تمثال ، وإن الملائكة لا تدخله ^(٤) .

ومنها : ما إذا كان بين يديه مصحف مفتوح أو كتاب كذلك ^(٥) ، من غير فرق بين أن يكون المصلي قارئاً أو آمياً ، وإن كان خفة الكراهة في الثاني غير بعيد ^(٦) .

ويكره أن ينظر المصلي في الصلاة إلى ما كتب على خاتمه ^(٧) .
ومنها : ما إذا كان بين يديه حائط ينزّ من بالوعة يبال فيها أو يتغوط ، أو يوضع فيها سائر النجاسات ، ولا بأس مع الحائل أو الساتر ، كما لا بأس إذا كان النزّ من غير ذلك ^(٨) .

الاسناد / ٨٧ : وسألته عن البيت قد صور فيه طير أو سمكة أو شبهه يعبث به أهل البيت هل تصلح الصلاة فيه ، قال : لا حتى تقطع رأسه أو يغسله وإن كان قد صلى فليس عليه إعادة (١) قرب الاسناد / ٨٧ .

(٢) التهذيب : ٢ / ٢٢٦ باب ١١ برقم ٨٩١ .

(٣) التهذيب : ٢ / ٢٢٦ باب ١١ برقم ٨٩٠ وبعد ذكر الرواية قال الشيخ رحمه الله : فهذه الرواية شاذة ومع هذا ليست مسندة وما يجري هذا المجرى لا يعدل إليه عن أخبار كثيرة مسندة . فتدبر .

(٤) المحاسن : ٦١٥ باب ٥ برقم ٣٩ وراجع جواهر الكلام : ٢ مبحث لباس المصلي .

(٥) الفقيه : ١ / ١٦٥ باب ٣٩ برقم ٧٧٦ .

(٦) القول بخفة الكراهة استحساني والاطلاق يقتضي عدم الفرق ، والله العالم .

(٧) قرب الاسناد / ٨٩ .

(٨) الكافي : ٣ / ٣٨٨ باب المواضع التي تكره الصلاة فيها برقم ٤ والوسائل : ٣ / ٤٤٤ باب

ومنها : ما إذا كان بين يديه سيف^(١).

ومنها : ما إذا كان بين يديه عذرة^(٢).

ومنها : ما إذا كان بين يديه باب مفتوح ، على قول لم نقف على مستنده.

ومنها : ما إذا كان قدامه إنسان مواجه له ، ولا تبطل الصلاة بمرور

إنسان أو كلب أو حمار أو غير ذلك من قدامه^(٣) . نعم يستحب للمصلي الاستتار

بشيء من عصي أو سهم أو سبحة أو قلنسوة أو نحوها بوضعه بين يديه اتقاء به

عن المار ونحوه ، ولو لم يكن شيء منها خط قدامه في الأرض خطأً وصلي ، ولو

كانت الأرض مرتفعة قدامه بقدر ذراع ، كفت سترأ^(٤) . ولا بأس بالصلاة وأمامه

الكرم وعليه حملة ، أو النخلة وعليها حملها ، أو شيء من الطير أو المشجب^(٥) ،

وعليه الثياب أو ثوم أو بصل^(٦).

ويستحب تفريق الصلوات في أماكن متعددة فإنها تشهد له يوم القيامة

وتبكي عليه عند موته^(٧) ، ولذا إن سيد الساجدين عليه السلام كان يفرق الألف

ركعة التي كان يصليها في اليوم واللييلة على جنب الخمس مائة نخلة التي كانت

له ، وكان يصلي عند كل نخلة ركعتين^(٨).

(١) الوسائل : ٣ / ٤٧٢ باب ٤١ برقم ١.

(٢) المحاسن / ٣٦٥ باب ٣٠ برقم ١٠٩.

(٣) قرب الاسناد / ٨٧ وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه حمارواقف؟ قال: يضع

بينه وبينه عوداً او قصبة او شيئاً يقيمها بينها ويصلي لا بأس ، قلت فان لم يفعل وصلي ايعيد

صلاته او ما عليه؟ قال: لا يعيد صلواته ولا شيء عليه .

(٤) الاستبصار : ١ / ٤٠٦ باب ٢٤٥ برقم ١٥٥٣ وبرقم ١٥٥٦.

(٥) مشجَب : خشبات موثقة تنصب وينشر عليها الثوب . [منه (قدس سره)] .

(٦) الفقيه : ١ / ١٦٤ باب ٣٩ برقم ٧٧٥.

(٧) امالي الصدوق / ٢١٦ ، وقرب الاسناد / ١٢٤.

(٨) الوسائل : ٣ / ٧٣ باب ٣٠ برقم ٦ عن الخصال.

المقالة الثالثة :

في فضل المسجد وآدابه

اعلم أن المسجد هو المكان الموقوف على عامة المسلمين للصلاة ونحوها من العبادات ، ولو وقف المكان على خاص منهم لزم الوقف مع اجتماع شرائطه^(١).

(١) الشرايط المعتبرة في صحة الوقف والواقف والموقوف عليهم أمور :

اما في الواقف فهي :

١ - كونه بالغاً فلا يصح وقف الصبي .

٢ - كامل العقل ، فلا يصح وقف السفیه والمجنون.

٣ - مختاراً ، فلا يصح وقف المجبور والمضطر.

٤ - جازر التصرف ، فلا يصح وقف المفلس والسفيه .

واما الشرائط المعتبرة في الوقف فهي :

١ - أن يكون الوقف عيناً ، فلا يصح وقف الدين ولا وقف المنفعة.

٢ - مشخصة خارجية ، فلا يجوز وقف الكلي.

٣ - مملوكة للواقف أو بحكم المملوكة ، كوقف الحاكم الشرعي لإبل الصدقة . فلا يجوز وقف ما لا يملكه الواقف.

٤ - قابلة للانتفاع بها مع بقاء عينها ، فلا يجوز وقف المنافع.

٥ - ان تكون المنفعة محللة ، فلا يجوز وقف آلات اللهو . وأما اذا كانت للعين منافع مشتركة متساوية فلا بد في صحة الوقف من قصد المنفعة المحللة.

٦ - ان تكون العين مما يمكن قبضها والاستيلاء عليها ، فلا يصح وقف الطير في الهواء والعبد الآبق.

٧ - منجزاً ، فلا يصح وقف المعلق.

وفي جريان أحكام المسجد عليه تردد ، والإجراء أحسوط^(١) . ولا يجري شيء من الأحكام حتى ثواب المسجد على ما يتخذه في داره مصلًى لنفسه خاصة ، أو لأهل الدار من دون وقف ، حتى ورد الإذن في جعله كنيفاً^(٢) ، وإن كان نفس اتخاذ ذلك مسنوناً كما عرفت في المقالة الأولى.

ويستحب اتخاذ المسجد ، وفيه فضل عظيم ، إذ قد ورد أن من بنى

= واما الشرائط المعتبرة . في الموقف عليهم :

- ١ - فلا بد من كونهم موجودين ، فلا يصح الوقف على من لم يوجد.
 - ٢ - ان يكونوا معينين ، فلا يصح الوقف على افراد مرددين.
 - ٣ - ان يكونوا ممن يصح تملكهم ، فلا يصح الوقف على الملوك.
 - ٤ - ان يكونوا ممن يصح الوقف عليهم ، فلا يصح الوقف على الكافر الحربي ، ولا يصح الوقف على الافعال المحرمة . وهذه جملة الشرائط المعتبرة اجتماعها في صحة الوقف.
- (١) اختلفت آراء فقهاءنا الاعلام قدس الله ارواحهم الطاهرة في المقام : ١ - فمن قائل بصحة الوقف وبطلان المسجدية ، وذلك لأن المتيقن من النصوص وظاهر الأدلة هو إذا وقف المسجد على جميع المسلمين ، أما إذا خصه بطائفة دون أخرى كان خارجاً عن المتيقن من النصوص ، واخذاً بالقدر المتيقن ، فالحكم ببطلان المسجدية يكون هو المتعين ، وأما الحكم بصحة الوقف فذلك لعموم أدلة لزوم الوقف الجامع للشرائط ، وهذا منه قطعاً ، وعلى هذا أكثر المتأخرين.
- ٢ - وقائل ببطلان الوقف والمسجدية معاً ، وذلك لبطلان المسجدية لعين ما تقدم ، وبطلان الوقف، لعدم قصد الواقف أن يكون وقفاً صرفاً ، ولأن وقف المسجد كالتحرير ، فكما يبطل التحرير إذا قيد بقيد ، فكذلك تبطل المسجدية والوقف . وهذا صريح فخر الحققين والمحقق الثاني.
- ٣ - وقائل بصحة الوقف والتخصيص ، وذلك لعموم لزوم الوقف ، وعدم دليل صالح على ابطال هذا النوع من التخصيص ، وهذا يظهر تقويته عن العلامة في التذكرة . والذي يقتضيه صناعة الفن هو القول الاول ، وإن كان التورع يقتضي الاحتياط في المقام وترتيب آثار المسجدية احتياطاً ، والله سبحانه العالم العاصم.

(٢) السرائر / ٤٦٩ : عن ابي نصر صاحب الرضا عليه السلام قال : سألته عن رجل كان له مسجد في بعض بيوته او داره ، هل يصلح له ان يجعله كنيفاً ؟ قال : لا بأس .

مسجداً في الدنيا أعطاه الله يوم القيامة بكل شبر منه - أو قال بكل ذراع منه - مسيرة أربعين ألف عام، مدينة من ذهب وفضة ودر وياقوت وزمرد وزبرجد ولؤلؤ^(١). ويكفي في ذلك أقل مسماه ، حتى ورد أن من بنى مسجداً كمفحص قطاة بنى الله تعالى له بيتاً في الجنة^(٢). ومن ذلك نصب أحجار وتسوية الأرض للصلاة ولو في الصحراء^(٣).

ويعتبر فيه صيغة الوقف ، فلا تكفي صلاة مسلم فيه من دون صيغة^(٤).
نعم لو أنشأ صيغة الوقف كفى الاتيان بصلاة واحدة من مسلم قبضاً في ذلك^(٥).

(١) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٨٦ باب ٨ برقم ٤ . باختلاف سير.

(٢) الفقيه : ١ / ١٥٢ باب ٣٧ برقم ٧٠٤.

(٣) المحاسن / ٥٥ باب ٦٧ برقم ٨٥، والتهذيب : ٣ / ٢٦٤ باب ٢٥ برقم ٧٤٨ بسنده عن ابي عبيدة الخذاء قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : من بنى مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة . قال ابو عبيدة : فمر بي أبو عبدالله عليه السلام في طريق مكة وقد سويت بأحجار مسجداً ، فقلت : جعلت فداك ، نرجوا أن يكون هذا من ذلك . قال : نعم.

(٤) اعتبر اكثر الفقهاء في تحقق المسجدية التللفظ بصيغة الوقف ، وادعى الشهيد في المسالك الاتفاق على ذلك للاصل ، ولخلو النصوص من الايحاء بالاكْتفاء ببناء المسجد مع نية المسجدية عن الصيغة ، ولأن التمسك بان معظم المساجد في الاسلام كذلك مما لا شاهد له ، ولم يشترط جماعة اخرى الصيغة في تحقق المسجدية ، منهم الشيخ في المبسوط حيث قال : اذا بنى مسجداً خارج داره في ملكه فإن نوى به أن يكون مسجداً يصلي فيه كل من أراد زال ملكه ، وإن لم ينو ذلك فملكه باق عليه ، سواء أحلى فيه أم لم يصل فيه، واستقرب العلامة في التذكرة ذلك ، حب قال - بعد نقل كلام الشيخ - : وظاهره الاكتفاء بالنية ، وليس في كلامه دلالة على التللفظ ولعله الاقرب. ووافقه في الدروس ومجمع البرهان ، والدليل عليه سيرة المسلمين وعرف المتسرعة في إلحاق المقام بالعقود التي يصح فيها المعاطات ، وإلحاقاً له بالوقف ، وعدم دليل صالح في المقام رادع للإلحاق فيبنى على الاصل ، ولكن اتفقوا على اشتراط التسليم ، وذلك بان يصلي فيه ولو مشيد المسجد ، وافتي بهذا من فطاحل المتأخرين جمع منهم سيدنا الاستاذ قدس الله سره.

(٥) لا يخفى أن عد شخص واحد صلاته اقباضاً للمسجد لا دليل عليه سوى الاجماع ان تم . =

وسنن المساجد أمور:

فمنها : أن تكون مكشوفة غير مسقوفة ولا مظلة مع عدم الحاجة ، بل يكره التسقيف والصلاة تحت السقف منه^(١) . نعم لا بأس بالتظليل بالحصر والبواري ونحوها من غير طين ، لدفع الحر والبرد والصلاة تحته^(٢) .

ومنها : أن تكون الميضاة - وهي المطهرة للحدث والخبث - خارجة عن المساجد على جهة القرب من أبوابها^(٣) ، بل يكره الوضوء من حدث البول والغائط في المسجد^(٤) .

ومنها : أن تكون المنارة مع الحائط لا في الوسط ، ويكره كونها أرفع من سطح المسجد أو حائطه^(٥) .

ومنها : التطيب والتطهر ولبس الثياب الفاخرة عند الذهاب إليها^(٦) .

= لأن المصلى الواحد لا ولاية له على القبض من تمام المسلمين ، والذي ينبغي اقباضه هو الحاكم الشرعي لولايته ، والعمدة فيه الاجماع المدعى من جماعة ان ثبت .

(١) الكافي : ٣ / ٢٩٥ باب بناء مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم و٣٦٨ باب بناء المساجد برقم ٤ .

(٢) وذلك تأسيًا بما فعله النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمسجده راجع الكافي : ٣ / ٢٩٥ باب بناء مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم برقم ١ .

(٣) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٠٥ باب ٢٥ برقم ٣ .

(٤) الكافي : ٣ / ٣٦٩ باب بناء المساجد برقم ٩ بسنده سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الوضوء في المسجد فكرهه من الغائط والبول .

(٥) الفقيه : ١ / ١٥٥ باب ٣٧ فضل المساجد (ان عليا عليه السلام مرّ على منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال : لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد) .

(٦) الكافي : ٦ / ٥١٧ باب الغالية برقم ٥ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ان علي بن الحسين عليه السلام استقبله مولى له في ليلة باردة وعليه جبة خز ، ومطرف خز ، وعمامة خز ، =

ومنها : أن يكون المشي إلى المسجد على سكونية ووقار^(١).
ومنها : أن يقدم الداخل إليها رجله اليمنى ، والخارج رجله اليسرى^(٢).
ومنها : أن يتعاهد نعله ، ويستعلم حاله ، حتى لا يكون تحته شيء من النجاسات^(٣).

ومنها : أن يستقبل القبلة إذا دخله ، وأن يصلي على النبي وآله ، ويحمد الله تعالى ويثنى عليه عند الدخول ، ويدعو بالمأثور وغيره . ومن المأثور : «بسم الله وبالله والسلام على رسول الله وملائكته ، السلام على محمد وآل محمد ، السلام عليهم ورحمة الله وبركاته، رب أغفر لي ذنوبي، وأفتح لي أبواب فضلك»^(٤).
وورد لمن خرج من المسجد أن يقف بالباب ويقول : « اللهم دعوتي فأجبت دعوتك ، وصليت مكتوبتك ، وأنتشرت في أرضك كما أمرتني ، فأسألك من فضلك العمل بطاعتك ، واجتناب سخطك ، والكفاف من الرزق برحمتك »^(٥).

وورد أن من توضأ ثم خرج إلى المسجد فقال حين يخرج من بيته : « بسم الله الذي خلقتني فهو يهدين » هداه الله إلى الصواب للإيمان ، وإذا قال : « والذي هو يطعمني ويسقين » أطعمه الله عز وجل من طعام الجنة ، وسقاه من شراب

= وهو متغلف بالغالية ، فقال له : جعلت فداك في مثل هذه الساعة على هذه الهيئة إلى أين ؟ قال : فقال : إلى مسجد جدِّي رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم اخطب الحور العين إلى الله عز وجل.

- (١) الوسائل : ٣ / ٤٨٥ باب ٧ برقم ١.
(٢) الكافي : ٣ / ٣٠٨ باب القول عند دخول المسجد برقم ١.
(٣) التهذيب : ٣ / ٢٥٥ برقم ٧٠٩ بسنده قال النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم : تعاهدوا نعالكم عند أبواب مساجدكم .

- (٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٥١٧ باب ٤١ حديث ١.
(٥) الكافي : ٣ / ٣٠٩ باب القول عند دخول المسجد والخروج منه برقم ٤.

الجنة ، وإذا قال : « وإذا مرضت فهو يشفين » جعله الله عز وجل كفارة لذنوبه ،
 وإذا قال : « والذي يميتني ثم يحيين » أماته الله مودة الشهداء ، وأحياء حياة
 السعداء ، وإذا قال : « والذي أطمع أن يغفر لي خطيئتي يوم الدين » غفر الله
 عز وجل خطأه كله وإن كان أكثر من زبد البحر ، وإذا قال : « رب هب لي
 حكماً وألحقني بالصالحين » وهب الله له حكماً وعلماً ، وألحقه بصالح من مضى
 وصالح من بقي ، وإذا قال : « وأجعل لي لسان صدق في الآخرين » كتب الله
 عز وجل في ورقة بيضاء : إن فلان بن فلان من الصادقين ، وإذا قال : « وأجعلني
 من ورثة جنة النعيم » اعطاه الله عز وجل منازل في الجنة ، وإذا قال : « وأغفر
 لأبي » غفر الله لأبويه . وورد غير ذلك من الأدعية فراجع نواذر أبواب المساجد
 من المستدركات تقف على ذلك إن شاء الله تعالى^(١).

ومنها : كنسها وتنظيفها وإخراج كناستها ، وقد ورد أن من قم^(٢) مسجداً
 كتب الله له عتق رقبة ، ومن أخرج منه ما يقضي عينيه^(٣) كتب الله عز وجل له
 كفلين من رحمته ، ويتأكد ذلك يوم الخميس وليلة الجمعة^(٤) .
 ومنها : الاسراج في المسجد ، فقد ورد أن من أسرج في مسجد من
 مساجد الله سراجاً لم تزل الملائكة وحمة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك
 المسجد ضوء من ذلك السراج^(٥) .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٤٠ باب ٥٤ برقم ١ .

(٢) قم : بفتح القاف وتسديد الميم ، أي جمع القمامة ، وهي اوساخ المسجد . وفي المتن : قم بمعنى
 عظم واحترم ، وما اثبتناه هو ما ورد في الرواية .

(٣) في المتن : عيناً ومعنى : يقضي عيناه هو : ما يقع في العين والشراب من تراب أو تبن أو وسخ
 أو غير ذلك .

(٤) نواب الأعمال / ٥١ باب ثواب كنس المسجد .

(٥) نواب الاعمال / ٤٩ نواب من اسرج في مسجد من مساجد الله .

ومكروهات المسجد أمور :

فمنها : زخرفتها وتمويهها بالذهب ، ونقشها بالصور ، كما تكره الصلاة في مثل ذلك المسجد^(١) . وقيل : بالحرمة في الموضعين ، وهو أحوط^(٢) ، لكن الاول أظهر . وليست من النقش كتابة الآيات والأخبار واسماء الله والرسل والأئمة صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين على الجدران^(٣) .

ومنها : تعليتها أزيد من سبعة أذرع أو ثمانية^(٤) .

ومنها : أن يعمل لها شرف^(٥) .

(١) أفتى جمع من الفقهاء بحرمة ذلك ، والمشهور الكراهة ، للدلالة العامة المحمولة على كراهة نقش البيوت بالتمثيل بذوات الأرواح ، وبزخرفتها بالذهب الشاملة للمسجد ، وفي المقيس والمقيس عليه كلام ، خصوصاً في الزخرفة بالذهب ، وذلك لقصور الأدلة سنداً تارة ، ودلالة أخرى ، والمقام لا يسع التفصيل.

(٢) ينبغي عدم الاحتياط ، بعد الجزم بعدم دلالة الروايات بمجموعها على الحرمة ، إلا من باب الاحتياط في كل ما لم يحصل القطع بحليته ، وقوله رضوان الله عليه : (والاول أظهر) أيضاً فيه مسامحة ، لأن غاية ما يمكن اثباته من الجمع بين الروايات هي الكراهة ، وذلك يقتضي اثبات الظهور لا الاظهرية.

(٣) الانصاف ان النقوش شاملة للمقام ، فينبغي الحكم بالكراهة ، إلا ان الروايات استثنت النقوش القرآنية ، وألحقت الاسماء المقدسة بها ، وبه وردت روايات.

(٤) وذلك لكراهة تعلية البيت أكثر من سبعة أو ثمانية أذرع والمسجد بيت ، وذلك لرواية محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال : ابن بيتك سبعة أذرع ، فما كان بعد ذلك سكنته الشياطين ، ان الشياطين لا في السماء ولا في الارض ، إنما تسكن الهواء. وسائل الشيعة : ٢ / ٥٦٦ باب ٥ برقم ٤ وغير ذلك من النصوص التي كلها في بيوت السكنى ، ولم أجد رواية في خصوص المساجد ، فراجع.

(٥) أفتى أكثر الفقهاء بكراهه بناء الشرف للمساجد ، واستدلوا برواية يحيى بن طلحة بن زيد عن جعفر عن أبيه ان علياً عليهم السلام رأى مسجداً بالكوفة قد شرف ، فقال : كأنه بيعة ، وقال : =

ومنها : أن يعمل فيها المقاصير التي أحدثها الجبارون للامامة فيها ،
ومثلها المحراب الداخل تمامه في الحائط^(١) .

ومنها : أن يجعل المسجد طريقاً بالدخول من باب والخروج من آخر ،
بعنوان الطريقة^(٢) .

ومنها : البيع والشراء فيها ، وفي حكمه ساير المعاملات [كالأجارة ..
وغيرها] .

ومنها : تمكين المجانين والصبيان منها^(٣) .

ومنها : تعريف الضوال فيها^(٤) .

= ان المساجد تبنى جملاً لا تشرف، الفقيه : ١ / ١٥٣ باب ٣٧ برقم ٧٠٩ وخبر ابي بصير عن
ابي جعفر عليه السلام في حديث طويل قال : اذا قام القائم عجل الله فرجه لم يبق شرف إلا
هدمها .

(١) لم يسبق تشريع احداث المقاصير والمحاريب التي تكون في داخل الحائط من المشرع الأعظم
صلّى الله عليه وآله وسلم ، ولا من أئمة أهل البيت عليه السلام ، وانما أحدثه وابتدعه معاوية
بن ابي سفيان الملعون على لسان النبي الأعظم ، وذلك بعد تواطىء ثلاثة من الخوارج بقتل
ثلاثة : أمير المؤمنين عليه السلام ، ومعاوية وعمر بن العاص ، فاحدث معاوية مقصورة في
المسجد يدخلها عند الصلاة ويصلي بالناس جماعة ، فلما لم يكن تشريع المقاصير ممن له
التشريع أو بيانه ، كان بدعة ، ولما لم يكن دليل واضح على الحرمة كان مكروهاً ، لروايات
يستفاد منها الكراهة ، منها : ما يتعلق بكراهة المحاريب الداخلة في الجدار . التهذيب : ٣ /
٢٥٣ باب ٢٥ برقم ٦٩٦ .

(٢) الفقيه : ٤ / ٢ باب ١ ذكر جمل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال : لا تجعلوا
المساجد طرقاً حتى تصلّوا فيها ركعتين .

(٣) الخصال : ٢ / ٤١٠ باب تجنب المساجد ثمانية أشياء برقم ١٣ بسنده قال ابو عبدالله عليه
السلام جنبوا مساجدكم الشراء والبيع ، والمجانين ، والصبيان ، والضالّة ، والاحكام ، والحدود،
ورفع الصّوت .

(٤) الحديث المتقدم وغيره .

ومنها : اقامة الحدود فيها إذا لم تستلزم تلويث المسجد بالدم ونحوه ، وإلاَّ حرمت^(١).

ومنها : رفع الصوت فيها بغير الأذان والوعظ وتعليم الاحكام^(٢).
ومنها : انشاد الشعر إلاَّ شعر الحكمة والموعظة وتعزية المعصومين عليهم السلام^(٣).

ومنها : اللغو والخوض بالباطل وذكر الدنيا فيها^(٤).

ومنها : عمل الصنایع فيها حتى بري النبل.

ومنها : سل السيف فيها^(٥).

(١) الحديث السابق وغيره . اما اذا استلزم اقامة الحدود تلويث المسجد او تنجيسه فحرمة مما لا ريب فيه للدلالة الواردة والاجماع على حرمة تنجيس المسجد وتلويثه ، ففتطن.

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٠٧ باب ٧٧ برقم ٣ بسنده عن ابي ذر ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وصيته له قال : يا ابا ذر الكلمة الطيبة صدقة ، وكل خطوة تخطوها الى الصلاة صدقة . يا ابا ذر من اجاب داعي الله واحسن عمارة مساجد الله كان ثوابه من الله الجنة ، فقلت : كيف يعمر مساجد الله ؟ قال : لا ترفع الاصوات فيها ، ولا يخاض فيها بالباطل ، ولا يشتري فيها ولا يباع ، واترك اللغو ما دمت فيها ، فان لم تفعل فلا تلومن يوم القيامة الا نفسك . اما عدم كراهة الاذان والوعظ وتعليم الاحكام فلأن ذلك ليس الا من الامور التي وضعت المساجد لها وجعلت مركز تحقيق وتركيز اهداف الاسلام ، وعليه لا يبعد القول باستحباب الوعظ والارشاد وتعليم الاحكام الشرعية فيها ، والله العالم.

(٣) الكافي : ٣ / ٣٦٩ باب بناء المساجد برقم ٥ بسنده (عن علي بن الحسين صلوات الله عليهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من سمعتموه ينشد الشعر في المساجد فقولوا له : فض الله فاك انها نصبت للمساجد للقرآن) اما عدم كراهة الشعر المتضمن للوعظ والحكمة وتعزية الائمة المعصومين عليهم السلام فالان المساجد نصبت للقرآن وما يرجع الى تعاليمه ويمت به.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٢٨ باب ١١ وباب ٢٠ صفحه ٢٣٠.

(٥) الكافي : ٣ / ٣٦٩ باب بناء المساجد برقم ٨ بسنده قال : نهى رسول الله صلى الله عليه =

ومنها : اتخاذها مجلساً للقضاء دائماً على قول ، ولم يثبت كما بيناه في محله^(١).

ومنها : النوم فيها ، وتشدد الكراهة في المسجدين الأعظمين ، سيما لغير الغريب^(٢).

ومنها : دخول من في فيه رائحة الثوم والبصل و .. نحوهما من الروائح المؤذية فيها^(٣).

ومنها : التنخم والبصاق فيها سيما في جهة القبلة^(٤) . والمكروه إنما هو اخراجهما إلى أرض المسجد لا مجرد اخراجهما إلى فيه مع وضعهما في خرقه معه أو ردهما إلى جوفه تعظيماً لحق المسجد ، وقد ورد أن من تنخع في المسجد أو بصق ثم ردّ ذلك إلى جوفه تعظيماً لحق المسجد جعل الله ريقه صحة في بدنه ، وقوة في جسده ، وكتب له بها حسنة ، وخطّ عنه بها سيئة ، ولم تمر بداء في جوفه إلا

= وآله وسلم عن سلّ السيف في السجد ، وعن يرى النبل في المسجد ، قال : أنّا بنى لغير ذلك .
(١) ان الاستفادة من خلال الروايات والتاريخ أنّ القضاء اذا كان ممن له القضاء كما كان جارياً في العصر النبوي صلى الله عليه وآله وسلم وفي زمان أمير المؤمنين عليه السلام في مسجد الكوفة ليس بمكروه، ومنه يمكن الاستفادة علة الكراهة بان القاضي اذا لم يكن ممن له ذلك كان في مظنة قضائه على خلاف حكم الله عز اسمه ومثله لا ينبغي ان يقع في بيت الله جل شأنه.

(٢) الكافي : ٣ / ٣٧٠ باب بناء المساجد حديث ١١ ، بسنده عن زرارة بن اعين قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : ما تقول في النوم في المساجد ؟ فقال لا بأس به إلا في المسجدين : مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمسجد الحرام ، قال : وكان ياخذ بيدي في بعض الليل فيتنحى ناحية ، ثم يجلس فيتحدث في المسجد الحرام فربما نام ونمت ، فقلت له في ذلك ، فقال : أنّا يكره ان ينام في المسجد الحرام الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأما النوم في هذا الموضع فليس به بأس .

(٣) التهذيب : ٣ / ٢٥٥ باب ٢٥ حديث ٧٠٨.

(٤) التهذيب : ٣ / ٢٥٧ باب ٢٥ حديث ٧١٥.

أبرأته^(١) . وإن من وقّر بنخامته المسجد ، لقى الله يوم القيامة ضاحكاً قد أعطي كتابه بيمينه^(٢) . ولو تنخع في المسجد أو بصق فكفارته دفنه بالتراب^(٣) .

ومنها : قتل القملة على قول جمع ، والمروي عن أبي جعفر عليه السلام أنه كان إذا وجد قملة في المسجد دفنها في الحصى .

ومنها : كشف العورة فيها مع الأمن من المطلاع ، وإلا حرم^(٤) ، بل يكره كشف السرة والفخذ والركبة فيها^(٥) .

ومنها : الرمي بالحصى فيها ، فإنها تلعن الرامي حتى تقع^(٦) .

ومنها : رطانة الاعاجم فيها^(٧) ، والرطانة - بكسر الراء وفتحها - والتراطن كلام لا يفهمه الجمهور ، وإنما هو مواضعة بين اثنين أو جماعة .

ومنها : الخروج منها بعد سماع الإقامة ، وقد ورد أن من سمع النداء في المسجد فخرج من غير علة فهو منافق ، إلا أن يريد الرجوع إليه - يعني قبل فوت الجماعة -^(٨) .

وأما أحكام المساجد الالزامية مثل حرمة مكث الجنب فيها ، وتلويتها .. ونحو ذلك ، فتطلب من مناهج المتقين .

(١) التهذيب : ٣ / ٢٥٦ باب ٢٥ حديث ٧١٤ . وفي المتن : الا ابرأه .

(٢) التهذيب : ٣ / ٢٥٦ باب ٢٥ حديث ٧١٣ .

(٣) التهذيب : ٣ / ٢٥٦ باب ٢٥ حديث ٧١٢ .

(٤) مستدرک الوسائل : ١ / ٢٣١ باب ٢٨ حديث ١ .

(٥) التهذيب : ٣ / ٢٦٣ حديث ٧٤٢ .

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٥١٤ باب ٣٦ حديث ١ .

(٧) الكافي : ٣ / ٣٦٩ باب بناء المساجد حديث ٧ .

(٨) التهذيب : ٣ / ٢٦٢ باب ٢٥ حديث ٧٤٠ .

[استحباب الصلاة في المسجد]

ثم إن الاتيان بالمكتوبة للرجال في المسجد أفضل من الاتيان بها في المنزل ، وقد ورد الحث العظيم على حضور المساجد ، وإن من كان القرآن حديثه ، والمسجد بيته ، بنى الله له بيتاً في الجنة^(١) . وإن من اختلف إلى المسجد أصاب إحدى الثمان : أخاً مستفاداً في الله ، أو علماً مستطرفاً ، أو آية محكمة ، أو يسمع كلمة تدل على هدى ، أو رحمة منتظرة ، أو كلمة ترده عن ردى ، أو يترك دنياً خشية أو حياء^(٢) . وإن الرجل إذا تعلق قلبه بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ، يظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله^(٣) . وإن بيوت الله في الأرض المساجد ، فطوبى لمن تطهر في بيته ، ثم زار الله في بيته ، وحق على المزور أن يكرم الزائر^(٤) . وإن من مشى إلى المسجد لم يضع رجلاً على رطب ولا يابس إلا سبحت له الأرض إلى الأرضين السابعة^(٥) . وإنه ما عبد الله بشيء مثل الصمت ، والمشي

(١) ثواب الاعمال : ٤٧ باب ثواب من كان القرآن حديثه والمسجد بيته.

(٢) ثواب الاعمال : ٤٦ باب ثواب الاختلاف الى المساجد.

(٣) الخصال : ٢ / ٣٤٢ باب سبعة في ظل عرش الله يوم القيامة ، عن ابي سعيد الخدري او عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : امام عادل ، وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل ، ورجل قلبه متعلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود اليه ، ورجلان كانا في طاعة الله عز وجل فاجتمعا على ذلك وتفرقا ، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه ، ورجل دعت امرأته ذات حسب وجمال فقال : اني اخاف الله ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا يعلم [خ . ل : تعلم] شماله ما يتصدق بيمينه.

(٤) المقنع : ٧ ، وثواب الاعمال : ٧٤ حديث ١.

(٥) ثواب الاعمال : ٤٦ باب ثواب المشي الى المساجد حديث ١ ، وفي الفقيه : ١ / ١٥٢ حديث

٧٠٢ (الى الارضين السابعة) .

إلى بيته^(١). وإن من مشى إلى مسجد من مساجد الله فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع إلى منزله عشر حسنات ، ومحى له عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات^(٢). وإن أحب البقاع إلى الله المساجد ، وأحب أهلها إلى الله أولهم دخولاً وآخرهم خروجاً منها^(٣).

ويتأكد الفضل في حق جار المسجد ، وحده إلى أربعين داراً ، وقد ورد أنه لا صلاة مكتوبة لجار المسجد - في حال صحته وفراغه من الأعذار - إلا في المسجد^(٤). وقيل : بأن الصلاة في المسجد فرادى أفضل من الصلاة في غيره جماعة.

وأما النافلة ، ففضلها في السر عليها علانية كفضل الفريضة على النافلة^(٥). كما إن الأفضل للمرأة أن تصلي في بيتها ، وقد ورد أن خير مساجد النساء البيوت^(٦). وإن صلاة المرأة وحدها في بيتها كفضل صلاتها في الجمع خمساً وعشرين درجة^(٧). وإن صلاتها في مخدعها^(٨) ، أفضل من صلاتها في بيتها ، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في الدار^(٩).

ثم إن صلاة الرجل في المسجد الأعظم الذي يكثر اختلاف عامة أهل

(١) ثواب الاعمال : ٢١٢ باب ثواب الصمت والمشي الى بيت الله عز وجل حديث ١.

(٢) عقاب الاعمال : ٣٤٠ باب يجمع عقوبات الاعمال حديث ١.

(٣) الكافي : ٣ / ٤٨٩ باب النوادر حديث ١٤.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٢٦ باب ٢ حديث ١.

(٥) الوسائل : ٣ / ٥٥٥ باب ٦٩ حديث ٧.

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٥١٠ باب ٣٠ حديث ٣.

(٧) وسائل الشيعة : ٣ / ٥١٠ باب ٠٣ حديث ٥.

(٨) المخدع : البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير . مجمع البحرين [منه (قدس سره)].

(٩) الفقيه : ١ / ٢٥٩ باب ٥٦ حديث ١١٧٨.

البلد إليه بمائة صلاة ، وفي مسجد القبيلة الذي لا يأتيه إلا طائفة من الناس كمساجد محاليل البلد ومساجد القرى بخمس وعشرين صلاة ، وفي مسجد السوق الذي لا يأتيه غالباً إلا أهل السوق بإثني عشر صلاة^(١).

[فضل المساجد العظام]

وأما المساجد العظام فلها فضائل زائدة :

[المسجد الحرام]

فمنها : المسجد الحرام ، وفضله عظيم ، وقد ورد إن من صلى فيه صلاة مكتوبة قبل الله كل صلاة صلاها منذ يوم وجبت عليه الصلاة ، وكل صلاة يصلّيها إلى أن يموت^(٢). وإن نافلة فيه تعدل عمرة مبروره ، والفريضة فيه تعدل حجة متقبلة^(٣). وإن صلاة فيه أفضل من مائة ألف صلاة في غيره من المساجد^(٤)، بل ورد إن الصلاة فيه تعدل ألف ألف صلاة^(٥) ، وأفضل مواضعه الحطيم - ما

(١) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٥١ باب ٦٤ حديث ٢.

(٢) الفقيه : ١ / ١٤٧ باب ٣٧ حديث ٦٨٠.

(٣) مستدرك الوسائل : ١ / ٢٣٧ باب ٤١ حديث ١ ، والفقيه : ١ / ١٤٨ حديث ٦٨٣.

(٤) ثواب الاعمال : ٤٩ باب ثواب الصلاة في المسجد الحرام حديث ١ ، والفقيه : ١ / ١٤٧ باب ٣٧ حديث ٦٧٩.

(٥) كامل الزيارات : ٢٠ باب ٤ حديث ٢ ، بسنده عن مرازم ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : صلاة في مسجدي تعدل ألف صلاة في غيره ، وصلاة في مسجد الحرام تعدل ألف صلاة في مسجدي .. الحديث .

بين الحجر وباب البيت - ثم مقام إبراهيم ، ثم الحجر ، ثم ما دنا من البيت^(١) .
وسمي الحطيم حطيماً لأن الناس يحطم بعضهم بعضاً هناك . وورد إنه أفضل بقعة
على وجه الأرض ، وهو الموضع الذي تاب الله فيه على آدم^(٢) .
ولا تكره صلاة الفريضة في الحجر ، وليس شيء منه من الكعبة^(٣) .

[مسجد الخيف]

ومنها : مسجد الخيف^(٤) بمنى ، فقد ورد أن من صلى فيه مائة ركعة قبل
أن يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاماً ، ومن سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب
له كأجر عتق رقبة ، ومن هلل الله فيه مائة تهليلة عدلت أجر إحياء نسمة ، ومن
حمد الله فيه مائة تحميدة عدلت خراج العراقين يتصدق به في سبيل الله عزّ
وجل^(٥) .

[مسجد الرسول]

ومنها : مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة المشرفة ، فقد
ورد أن الصلاة فيه تعدل ألف صلاة في غيره^(٦) . وفي خبر آخر تعدل عشرة آلاف

(١) الكافي : ٤ / ٥٢٥ باب فضل الصلاة في المسجد الحرام وأفضل بقعة فيه حديث ١ .

(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٣٩ باب ٥٣ حديث ٧ .

(٣) كما صرح بذلك الفقهاء كما جاء في جواهر الكلام كتاب الحج .

(٤) قال الصادق عليه السلام : أنا سمي مسجد الخيف لأنه مرتفع من الوادي ، وما ارتفع عن
الوادي سمي خيفاً . [منه (قدس سره)] .

وسائل الشيعة : ٣ / ٥٣٤ باب ٥٠ حديث ١ .

(٥) الفقيه : ١ / ١٤٩ باب ٣٦ حديث ٦٩٠ .

(٦) كامل الزيارات : ٢١ باب ٤ حديث ٥ .

صلاة فيما عدى المسجد الحرام من المساجد^(١). وأفضل أماكنه ما بين القبر والمنبر، فانه روضة من رياض الجنة ، وأفضل منه الصلاة في بيت فاطمة سلام الله عليها^(٢).

[مساجد المدينة]

ومنها : مساجد المدينة المشرفة كمسجد قبا ، فانه المسجد الذي اسس على التقوى من أول يوم . [ومشربة أم إبراهيم] ومسجد الفضيخ [وقبور الشهداء] ، ومسجد الاحزاب، وهو مسجد الفتح^(٣).

(١) كامل الزيارات : ٢١ باب ٤ حديث ٣.

(٢) الكافي : ٤ / ٥٥٤ باب المنبر والروضة ومقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث ٣ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على ترعة من ترع الجنة ، وقوائم منبري ربت في الجنة ، قال : قلت : هي روضة اليوم ؟ قال : نعم ، إنه لو كشف الغطاء لرأيت . وفي صفحة ٥٥٦ حديث ١٣ ، بسنده عن يونس بن يعقوب قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : الصلاة في بيت فاطمة عليها السلام أفضل أو في الروضة ؟ قال : في بيت فاطمة عليها السلام .

(٣) الكافي : ٤ / ٥٦٠ باب اتيان المشاهد وقبور الشهداء حديث ١ ، بسنده عن معاوية بن عمار قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : لا تدع اتيان المشاهد كلها ، مسجد قبا : فانه المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم ، ومشربة ام ابراهيم ، ومسجد الفضيخ ، وقبور الشهداء، ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح . قال : وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا اتى قبور الشهداء قال : السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار ، وليكن فيما تقول عند مسجد الفتح « يا صريخ المكروبين ، يا مجيب دعوة المضطرين اكشف همي وغمي وكربي كما كشفت عن نبيك همّه وغمه وكربه ، وكفيت هـول عدوه في هذا المكان ».

[مسجد الغدير]

ومنها: مسجد الغدير، فإن في الصلاة فيه فضلا سيما ميسرة المسجد^(١).

[مسجد براثا]

ومنها: مسجد براثا بين بغداد والكاظمية، فإن فيه فضلا كثيراً^(٢).

(١) الكافي : ٤ / ٥٦٦ باب مسجد غدير خم حديث ٢ ، بسنده عن حسان الجهمال ، قال : حملت ابا عبدالله عليه السلام من المدينة الى مكة فلما انتهينا الى مسجد الغدير نظر الى ميسرة المسجد فقال : ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال : من كنت مولاه فعلي مولاه ، ثم نظر الى الجانب الآخر فقال : ذلك موضع فسطاط ابي فلان وفلان وسالم مولى ابي حذيفة وابي عبيدة الجراح ، فلما ان رآوه رافعا يديه قال بعضهم لبعض : انظروا الى عينيه تدور كأنهما عينا مجنون ، فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية ﴿ وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين ﴾ .

(٢) الفقيه : ١ / ١٥١ باب ٣٧ حديث ٦٩٩ ، بسنده عن جابر بن عبدالله الانصاري انه قال : صلى بنا علي عليه السلام ببراثا بعد رجوعه من قتال الشراة ، ونحن زهاء مائة الف رجل ، فنزل نصراني من صومعته ، فقال : من عميد هذا الجيش ؟ فقلنا : هذا ، فاقبل اليه فسلم عليه ، فقال : يا سيدي ! انت نبي ؟ فقال : لا ، النبي سيدي ، قد مات ، قال : فانت وصي نبي ؟ قال : نعم ، ثم قال له : اجلس ، كيف سألت عن هذا ؟ قال : انا بنيت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع - وهو براثا - وقرأت في الكتب انه لا يصلي في هذا الموضع بهذا الجمع الا نبي او وصي نبي ، وقد جئت اسلم ، فأسلم وخرج معنا الى الكوفة ، فقال علي عليه السلام : فمن صلى ههنا ؟ قال : صلى عيسى بن مريم عليه السلام وآمه ، فقال له علي عليه السلام : أفأخبرك من صلى ههنا ؟ قال : نعم ، قال : الخليل عليه السلام .

[مسجد بيت المقدس]

ومنها : بيت المقدس ، فان الصلاة فيه تعدل الف صلاة^(١).

[مسجد الكوفة]

ومنها : المسجد الأعظم بالكوفة ، فإن فضله عظيم ، وإنه روضة من رياض الجنة ، صلى فيه ألف وسبعون نبياً ، وألف وصي ، وفيه عصا موسى ، [وشجرة يقطين] وخاتم سليمان ، ومنه فار التنور ، ونجرت السفينة ، وهو صرة بابل ، وجمع الأنبياء^(٢). والصلاة فيه بالف صلاة ، والنافلة فيه بخمسائة صلاة ، وإن الجلوس فيه - بغير تلاوة ولا ذكر - لعبادة^(٣). وإن صلاة فريضة فيه تعدل حجة ، وصلاة نافلة فيه تعدل عمرة^(٤) ، وميمنته ووسطه أفضل من ميسرته ، لما

(١) المحاسن : ٥٥ باب ٦٦ ثواب الصلاة في بيت المقدس حديث ٨٤.

(٢) الكافي : ٣ / ٤٩٢ باب فضل المسجد الاعظم بالكوفة ٣ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : نعم المسجد مسجد الكوفة ، صلى فيه الف نبي وألف وصي ، ومنه فار التنور ، وفيه نجرت السفينة ، ميمنته رضوان الله ، ووسطه روضة من رياض الجنة ، وميسرته مكر ، فقلت لابي بصير : ما يعني بقوله مكر ؟ قال : يعني منازل السلطان .

وفي ٤٩٣ حديث ٩ ، بسنده عن ابي جعفر عليه السلام قال : مسجد كوفان روضة من رياض الجنة ، صلى فيه الف نبي وسبعون نبياً ، وميمنته رحمة ، وميسرته مكر ، فيه عصا موسى ، وشجرة يقطين ، وخاتم سليمان ، ومنه فار التنور ، ونجرت السفينة ، وهي صرة بابل ، وجمع الانبياء عليهم السلام .

والمؤلف قدس سره جمع بين الروايتين تقريباً.

(٣) الكافي : ٣ / ٤٩٠ باب فضل المسجد الاعظم بالكوفة وفضل الصلاة فيه حديث ١ .

(٤) الكافي : ٣ / ٤٩١ باب فضل المسجد الاعظم بالكوفة وفضل الصلاة فيه حديث ٢ ، بسنده =

ورد من أن ميمنته رحمة ، ووسطه روضة ، وميسرته مكر ، يعني منازل السلاطين كما في خبر ، والشياطين كما في آخر^(١).

ويستحب قصده ولو من بعيد ، وقد قصده السجاد عليه السلام من المدينة^(٢). وورد أنه لو علم الناس ما فيه لأتوه ولو حبواً^(٣). وقال أمير المؤمنين

= عن أبي عبدالله عليه السلام قال : جاء رجل الى أمير المؤمنين صلوات الله عليه وهو في مسجد الكوفة ، فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، فردّ عليه ، فقال : جعلت فداك أني أردت المسجد الأقصى فأردت أن أسلم عليك وأودّعك ، فقال له : وائي شيء أردت بذلك ؟ فقال : الفضل جعلت فداك ، قال : فبع راحلتك وكل زادك ، وصل في هذا المسجد ، فإن الصلاة المكتوبة فيه حجة مبرورة ، والنافلة عمرة مبرورة ، والبركة فيه على اثني عشر ميلاً يمينه يمن ويساره مكر . وفي وسطه عين من دهن وعين من لبن وعين من ماء شراب للمؤمنين ، وعين من ماء طهر للمؤمنين ، منه سارت سفينة نوح ، وكان فيه نسر ويغوث ويعوق ، ووصلني فيه سبعون نبياً وسبعون وصياً أنا أحدهم - وقال بيده في صدره - ما دعا فيه مكروب بمسألة في حاجة من الحوائج الا أجابه الله وفرّج عنه كربته .

أقول : المكر المصرح به في الحديث لعل سوق الكوفة كان في يسار المسجد ، أو أن منزل الولاة والسلطان كان على يسار المسجد فتفحص.

(١) الكافي : ٣ / ٤٩٢ باب فضل المسجد الأعظم بالكوفة وفضل الصلاة فيه حديث ٣.

(٢) الكافي : ٨ الروضة / ٢٥٥ حديث ٣٦٣ ، بسنده عن أبي حمزة قال : أن أول ما عرفت علي بن الحسين عليهما السلام أني رايت رجلاً دخل من باب الفيل فصلّى أربع ركعات فتبعته حتى أتى بئر الزكاة [خ . ل : بئر الركوة] وهي عند دار صالح بن علي ، وإذا بناقتين معقولتين ومعهما غلام أسود ، فقلت له : من هذا ؟ فقال : هذا علي بن الحسين عليهما السلام ، فدنوت اليه فسلمت عليه وقلت له : ما أقدمك بلاداً قتل فيها أبوك وجدك ؟ ! فقال : زرت أبي وصليت في هذا المسجد ، ثم قال : ها هو ذا وجهي صلى الله عليه.

(٣) كامل الزيارات : ٣١ باب ٨ حديث ١٣ ، بسنده قال أبو جعفر عليه السلام لا تدع يا أبا عبيدة الصلاة في مسجد الكوفة ولو أتيت حَبَواً ، فإن الصلاة فيه بسبعين صلاة في غيره من المساجد.

عليه السلام : يا أهل الكوفة ! لقد حباكم الله [خ ل : عز وجل] بما لم يحب به أحداً ، من فضل مصلّاكم بيت آدم عليه السلام وبيت نوح ، وبيت ادريس ، ومصلّي إبراهيم الخليل ، ومصلّي أخي الخضر عليهم السلام ومصلاي ، وإنّ مسجدكم هذا لأحد المساجد الأربعة التي اختارها الله عز وجل لأهلها ، وكأني به قد أتى [خ . ل : به] يوم القيامة في ثوبين أبيضين يتشبه بالمحرم ، ويشفع لأهله ولمن يصلي فيه فلا تردّ شفاعته ، ولا تذهب الأيام والليالي حتى ينصب الحجر الأسود فيه ، وليأتين عليه زمان يكون مصلّي المهدي عجل الله تعالى فرجه من ولدي ، ومصلّي كل مؤمن ، ولا يبقى على الأرض مؤمن إلا كان به أو حنّ قلبه إليه ، فلا تهجروه ، وتقربوا إلى الله عز وجل بالصلاة فيه ، وأرغبوا [خ . ل : إليه] في قضاء حوائجكم ، فلو يعلم الناس ما فيه من البركة لأتوا من أقطار الأرض ولو حبواً على الثلج^(١).

ويستحب فيه صلاة الحاجة ، بما يأتي في باب صلوات الحاجة إن شاء الله تعالى^(٢).

[مسجد السهلة]

ومنها : مسجد السهلة ، فإن فيه بيت إبراهيم عليه السلام الذي كان يخرج منه إلى العماقة ، وفيه بيت ادريس عليه السلام الذي كان يخيط فيه ، وفيه صخرة خضراء فيها صورة جميع النبيين عليهم السلام ، وتحت الصخرة الطينة التي خلق الله منها النبيين ، وفيها المعراج ، وهو الفاروق الأعظم^(٣). [خ .

(١) الفقيه ١ / ١٥٠ باب ٣٧ حديث ٦٩٧ .

(٢) مصباح الزائر الفصل الخامس . ذكر صلاة الحاجة في مسجد الكوفة.

(٣) في الاصل : الفارق الاعظم.

ل: موضع منه [وهو ممر الناس ، وهو من كوفان ، وفيه مناخ الخضر عليه السلام ، وفيه ينفخ في الصور وإليه المحشر ، ويحشر من جانبه سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب^(١) ، وما بعث الله نبياً إلا وقد صلى فيه^(٢) ، والمقيم فيه كالمقيم في فسطاط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم^(٣) ، وما من مؤمن ولا مؤمنة إلا وقلبه يحن إليه^(٤) ، وما من يوم وليلة إلا والملائكة يأوون إليه ويعبدون الله فيه^(٥) .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٦ باب ٣٩ حديث ٤ ، بتصرف ، وفي آخر الحديث : أولئك الذين افلج الله حججهم وضاعف نعمهم ، فهم المستبقون الفائزون القانتون ، يحبون ان يدرأوا عن انفسهم ، يحلون بعدل الله عن لقائه [خ . ل : ويخافون عدل الله عند لقائه] واسرعوا في الطاعة فعملوا ، وعلموا ان الله بما يعملون بصير ، ليس عليهم حساب ولا عذاب ، يذهب الضغن ، يطهر المؤمنين ..

(٢) التهذيب : ٦ / ٣١ باب ١٠ حديث ٥٧ ، بسنده عن ابي بكر الحضرمي ، عن ابي جعفر الباقر عليه السلام قال : قلت له : اي البقاع افضل بعد حرم الله وحرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال : الكوفة يا ابا بكر ، هي الزكية الطاهرة ، فيها قبور النبيين المرسلين وغير المرسلين ، والاولياء الصادقين ، وفيها مسجد سهيل الذي لم يبعث الله نبياً الا وقد صلى فيه ، وفيها يظهر عدل الله ، وفيها قائمه والقوام من بعده ، وهي منازل النبيين والاولياء والصالحين .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٦ باب ٣٩ حديث ٣ ، بسنده عن ابي بصير ، عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال : يا ابا محمد ! كأني ارى نزول القائم عليه السلام في مسجد السهلة بأهله وعياله . قلت : يكون منزله ؟ قال : نعم ، هو منزل ادريس عليه السلام ، وما بعث الله نبياً الا وقد صلى فيه ، والمقيم فيه كالمقيم في فسطاط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وما من مؤمن ولا مؤمنة الا وقلبه يحن اليه ، وما من يوم ولا ليلة الا والملائكة يأوون الى هذا المسجد يعبدون الله فيه ، يا ابا محمد ! اما اني لو كنت بالقرب منكم ما صليت صلاة الا فيه ، ثم اذا قام قائمنا عليه السلام انتقم الله ورسوله ولنا اجمعين .

(٤) الحديث المتقدم وفي المتن : اليها ، بدلاً من : إليه .

(٥) الحديث السالف - ايضاً - .

ومنه يظهر عدل الله ، وفيه يكون قائمه والقوام من بعده ^(١) ، ومن دعى الله فيه بها أحب قضى له حوائجه ، ورفع يوم القيامة مكاناً علياً إلى درجة إدريس عليه السلام ، وأجاره من مكروه الدنيا ومكائد أعدائه ^(٢) .

وورد في عدة أخبار عنهم عليهم السلام إن من أتاه صلى فيه ركعتين ثم استجار بالله لا جاره سنة ^(٣) . وفي رواية أخرى : عشرين سنة ^(٤) . وفي ثالثة : إن من صلى فيه ركعتين زاد الله في عمره سنتين ^(٥) . وفي عدة أخبار أخر عنهم عليهم السلام أنه ما أتاه مكروب قط فصلى فيه بين العشاءين ودعا الله عز وجل إلا فرج الله كربته ^(٦) .

وقد أشتبه الأمر على الشيعة الأطهار اليوم فخطبوا بين هاتين الطائفتين، وأستقر عملهم على الإتيان بصلاة الاستجارة بين العشاءين وزادوا تقيدها بليلة الأربعاء ، والأخبار على كثرتها خالية عن التقييد بليلة الأربعاء، ويعزى إلى ابن طاووس قده سره أنه قال : الأولى الإتيان بها ليلة الأربعاء ، ولم نقف على مستنده ، والحق إن صلاة الاستجارة لا تتقيد بليل ولا نهار ، ولا بما بين العشاءين ولا بغير ذلك ، وإنها تصح في كل يوم وليلة ، وكل ساعة ودقيقة ، وإن صلاة المكروب موردها ما بين العشاءين ، فلا تذهل.

(١) التهذيب : ٦ / ٣١ باب ١٠ حديث ٥٧.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٦ باب ٣٩ حديث ١.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٦ باب ٣٩ حديث ٤.

(٤) الكافي : ٣ / ٤٩٥ باب مسجد السهلة حديث ٣.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٧ باب ٣٩ حديث ٨.

(٦) التهذيب : ٦ / ٣٨ باب ١٠ حديث ٧٧.

[مسجد صعصعة]

ومنها : مسجد صعصعة بالكوفة ، فإن فيه فضلاً^(١).
ويطلب شرح أعمال المساجد المذكورة من الكتب المعدة لذلك إن شاء
الله تعالى.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٤١ باب ٥٤ النوادر حديث ١١ و ١٣.

الفصل الرابع

في آداب الأكل والشرب ومتعلقاتهما

وفيه مقامات :

الأول : يجب الأكل والشرب عند الضرورة إليهما ، وينبغي الاقتصار في الأكل - سيما لصاحب الأوجاع والتخم والمزاج الضعيف - على لقمة الصباح والغداء والعشاء ، وعدم الأكل بينها ، وقد ورد أن لقمة الصباح مسمار البدن ، وورد استحباب أكل شيء ولو خبزاً وملحاً قبل الخروج من المنزل ، فإنه أعزّ للمؤمن وأقضى لحاجته^(١). وورد أن في الأكل بين الأكلات المزبورة فساد البدن^(٢).

ويستحب العشاء ولو بلقمة من خبز ، ولو بشربة من ماء ، فإنه قوة

(١) المحاسن : ٤٤٩ باب ٤٨ نوادر في الطعام حديث ٣٥٥.

(٢) المحاسن : ٤٢٠ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ١٩٦.

للجسم . وصالح للجماع^(١) ، ويتأكد الاستحباب في حق الكهل - وهو من تجاوز الثلاثين - والشيخ^(٢) - وهو من تجاوز الأربعين^(٣) - . وينبغي للرجل إذا أسن أن لا يبيت إلاّ وجوفه ممتلئ من الطعام^(٤) - يعني امتلاء غير مكروه - .

ويكره ترك العشاء سيما ليلتي السبت والأحد متواليتين ، فإن من تركه فيها ذهبت منه قوة لا ترجع إليه أربعين يوماً^(٥) . وورد أن في ترك العشاء خراب البدن^(٦) ، وإنه ينقص قوة لا تعود إليه^(٧) ، وإنّ طعام الليل أنفع من طعام النهار^(٨) ، وإن في الجسد عرقاً يقال له: عرق العشاء ، فإذا ترك الرجل العشاء لم يزل يدعو عليه ذلك العرق حتى يصبح ، يقول : أجاعك الله كما أجعتني ، وأظماك الله كما ظمأتني^(٩) .

ويستحب البكور في الغداء ، فإنه يطيل العمر^(١٠) ، وكون العشاء بعد

(١) المحاسن : ٤٢١ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ١٩٩ و ٢٠٢ ، وصفحه ٤٢٣ باب ٢٦ حديث ٢١١ .

(٢) الشيخ هو من جاوز سنّه أربعين سنة ، والشاب من تجاوز البلوغ الى ثلاثين سنة ، وما بينها كهل ، فالشيخ فوق الكهل . مجمع البحرين باب ما آخره الخاء .

(٣) المحاسن : ٤٢٢ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ٢٠٥ و ٢٠٧ و ٢٠٨ .

(٤) المحاسن : ٤٢٢ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ٢٠٥ ، والكافي : ٦ / ٢٨٨ باب فضل العشاء وكراهية تركه حديث ٣ .

(٥) المحاسن : ٤٢٢ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ٢٠٩ .

(٦) المحاسن : ٤٢٢ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ٢٠٣ ، والكافي : ٦ / ٢٨٨ باب فضل العشاء وكراهية تركه حديث ١ .

(٧) المحاسن : ٤٢٣ باب ٢٦ الغداء والعشاء حديث ٢١٠ .

(٨) الكافي : ٦ / ٢٨٩ باب فضل العشاء وكراهية تركه حديث ١١ .

(٩) الكافي : ٦ / ٢٨٩ باب فضل العشاء وكراهية تركه حديث ١٢ .

(١٠) طبّ الانمّة عليهم السلام : ٧٣ .

صلاة العشاء ، فإنه عشاء النبيين والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين^(١) .
ويكره الأكل في حال الجنابة ، لأنه يورث الفقر ، ويخاف عليه من
البرص^(٢) . وتخف الكراهة أو ترتفع بغسل اليدين والمضمضة ، وأفضل من ذلك
الوضوء^(٣) .

ويستحب غسل اليدين جميعاً قبل أكل الطعام وبعده وإن لم يأكل إلا
بأحدهما ، وقد ورد أنها يذيان الفقر ، ويزيدان في الرزق ، وإن أوله ينفي الفقر ،
وآخره ينفي الهم^(٤) . وإن من غسل يده قبل الطعام وبعده عاش في سعة ، وعوفي
من بلوى جسده^(٥) . وإنه زيادة في العمر ، وإمالة للغمر^(٦) [خ.ل : عن الثياب] ،
ويجلبو البصر^(٧) . ولا فرق بين كون الطعام مايعاً كالمرق أو غير مايع كالخبز
ونحوه ، ولا بين كونه يباشر بيده أو بآلة كالمعلقة . وينبغي عدم مسح اليد من
الغسل قبل الطعام بالمنديل ، والأكل قبل أن تيبس ، فإنه لا تزال البركة في
الطعام ما دامت النداة في اليد^(٨) .

-
- (١) الكافي : ٦ / ٢٨٩ باب فضل العشاء وكراهية تركه حديث ٧ .
(٢) الفقيه : ١ / ٤٧ باب ١٩ حديث ١٧٨ ، قال : وروي أن الأكل على الجنابة يورث الفقر .
والكافي : ٣ / ٥١ باب الجنب يأكل ويشرب حديث ١٢ ، وفيه : ولا بأس أن يتنور الجنب
ويحتجم ويذبح ولا يذوق شيئاً حتى يغسل يديه ويتمضمض ، فإنه يخاف منه الوضع .
(٣) الفقيه : ١ / ٤٧ باب ١٩ حديث ١٧٩ .
(٤) الكافي : ٦ / ٢٩٠ باب الوضوء قبل الطعام حديث ٢ و ٥ .
(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٠ باب الوضوء قبل الطعام حديث ١ .
(٦) والغمر - بالتحريك - الدسم والزهوة من اللحم ، ومنه الحديث : لا يبيتن أحدكم ويده غمرة .
مجمع البحرين .
(٧) الكافي : ٦ / ٢٩٠ باب الوضوء قبل الطعام وبعده حديث ٣ .
(٨) الكافي : ٦ / ٢٩١ باب التمدل ومسح الوجه بعد الوضوء حديث ١ .

ويستحب أن يبدأ صاحب الطعام في الضيافة قبل الضيف بغسل اليد قبل الطعام ، ثم من على يمينه ، ثم يدور عليهم إلى الأخير . وفي الغسل الأخير يبدأ بمن على يسار صاحب المنزل أو يسار باب المجلس ، ويكون صاحب الطعام آخر من يغسل^(١) . ويستفاد من بعض المراسيل أن مراعاة الترتيب المذكور إنما هو حيث لا يكون في المجلس إمام أوفقيه عدل ، وإلاّ بدأ بهما ، والله العالم . وكذا يستحب أن يبدأ صاحب الطعام بالأكل قبل الجميع ، ويكون هو آخر من يمتنع من الأكل^(٢) . وكذا الحال في رئيس المجلس الذي يحتشمه أهل المجلس . ويستحب أن تجمع غسالة الأيدي في إناء واحد عند تعدد الغاسلين ، لأنه أدعى للمحبة ، ويحسن الأخلاق^(٣) .

ويستحب أن يدعو إذا وضعت المائدة بين يديه بالمأثور، مثل قول : «اللهم هذا من منك ومن فضلك وعطائك ، فبارك لنا فيه ، وسوّغناه ، وأرزقنا خلفاً إذا أكلناه فرّب محتاج إليه ، رزقت فأحسنّت، اللهم أجعلنا من الشاكرين»^(٤) وقول : « سبحانك اللهم ما أحسن ما تبتلينا ، سبحانك اللهم ما أكثر ما تعطينا، سبحانك اللهم ما أكثر ما تعافينا ، اللهم أوسع علينا وعلى فقراء المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات»^(٥) .

ويستحب إن يجلس عند إرادة الأكل جلسة العبد ، ويأكل أكل العبيد من حيث التواضع^(٦) . وورد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يجلس عند

(١) الكافي : ٦ / ٢٩٠ باب صفة الوضوء قبل الطعام حديث ١ .

(٢) المحاسن : ٤٤٩ باب ٤٨ نوار الطعام حديث ٣٥٤ .

(٣) المحاسن : ٤٢٦ باب ٣٠ الوضوء قبل الطعام وبعده حديث ٢٢٩ .

(٤) الكافي : ٦ / ٢٩٤ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١٢ .

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٣ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ٨ . باختلاف مع المتن .

(٦) المحاسن : ٤٥٦ باب ٥١ باب الأكل متكئاً حديث ٣٨٦ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام =

الأكل على نحو جلوس التشهد ، وكان يضع ركبته اليمنى على اليسرى ، وظاهر رجله اليمنى على باطن رجله اليسرى^(١) .

ويكره الأكل على السرير ، والتربع أيضاً - بوضع إحدى الرجلين على فخذ الأخرى - ومنبطحاً على البطن ، ومتكئاً على الظهر ، أو أحد الشقين كما يصنعه الملوك والمتكبرون^(٢) ، ولا بأس بالاعتماد على اليسرى ، بل لا يبعد استحبابه^(٣) .

ويكره الأكل في السوق^(٤) ، وأما ماشياً فقد ورد النهي عنه^(٥) ، وورد صدوره منهم عليهم السلام^(٦) ، وحيث ان الفعل مجمل ، فلعل ما صدر منهم

= قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأكل اكل العبد ، ويجلس جلوس العبد ، ويعلم انه عبد . انظر: الكافي : ٦ / ٢٧٢ باب الاكل متكئاً حديث ١ .

(١) مكارم الاخلاق : ٢٧ .

(٢) الكافي : ٦ / ٢٧١ باب الاكل متكئاً حديث ٤ و ٧ و ٨ .

(٣) الكافي : ٦ / ٢٧١ باب الاكل متكئاً حديث ٥ ، بسنده عن الفضيل بن يسار قال : كان عباد البصري عند ابي عبد الله عليه السلام يأكل فوضع ابو عبد الله عليه السلام يده على الارض ، فقال له عباد : اصلحك الله ! اما تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن هذا ، فرفع يده فاكل ، ثم اعادها ايضاً فقال له ايضاً فرفعها ، ثم اكل فاعادها ، فقال له عباد ايضاً ، فقال له ابو عبد الله عليه السلام : لا والله ما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن هذا قط .

ولعل من فعل الامام عليه السلام استفيد الاستحباب مع ان الفعل اعم ، والله العالم .

(٤) السرائر : ٤٦٩ - الطبعة الحجرية - .

(٥) المحاسن : ٤٥٩ باب ٥٢ الاكل ماشياً حديث ٢٠٠ ، بسنده عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لا تأكل وانت ماش إلا ان تضطر الى ذلك .

(٦) المحاسن : ٤٥٨ باب ٥٢ الاكل ماشياً حديث ٣٩٨ .

عليهم السلام كان في مقام الضرورة^(١) ، فالأولى تركه عند عدم الضرورة. ويستحب عند الشروع في الأكل التسمية ، فإن من سَمَّى بعد عنه الشيطان ، ولم يسأل عن نعيم ذلك ، ومن لم يُسَمِّ أكل الشيطان معه^(٢) . وورد أنه إذا وضعت المائدة حفّها أربعة آلاف ملك ، فإذا قال العبد : بسم الله ، قالت الملائكة : بارك الله عليكم في طعامكم ، ثم يقولون للشيطان : أخرج يا فاسق لا سلطان لك عليهم ، فإذا فرغوا فقالوا : الحمد لله ، قالت الملائكة : قوم أنعم الله عليهم فأدّوا شكر ربهم ، وإذا لم يُسَمّوا قالت الملائكة للشيطان : ادن يا فاسق فكل معهم ، فإذا رفعت المائدة ولم يذكروا أسم الله عليها ، قالت الملائكة: قوم أنعم الله عليهم فنسوا ربهم^(٣) .

ويستحب أن يُسَمَّى عند أكل كل لون على انفراده ، وعلى كل لقمة^(٤) . وقد ضمن أمير المؤمنين عليه السلام لمن سَمَّى عند أكل الطعام أن لا يضره ، فقليل له : قد سميت وضرني ، فقال : لعلك أكلت ألواناً فسميت على بعضها دون بعض^(٥) .

ويستحب إعادة التسمية عند قطعها بالكلام ، ولو قال : بسم الله على أوله وآخره ، قيل : أجزأ^(٦) . ولو نسي التسمية في الابتداء أستحب له ذلك حيثما ذكر ، بقول : بسم الله على أوله وآخره ، فإنه إذا سَمَّى عند التذكر تقياً للشيطان

(١) أو لبيان اصل الجواز.

(٢) المحاسن : ٤٣٢ باب ٣٤ القول قبل الطعام وبعده حديث ٢٥٩ وحديث ٢٦٥.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٩٢ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١.

(٤) المحاسن : ٤٣٨ باب ٣٥ حديث ٢٨٨.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٥ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١٨ و ١٩.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٩٥ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ٢٠.

ما أكل ، وأستقل الانسان بالطعام^(١).

ويستحب التحميد بعد التسمية ، فقد ورد أن من قال عند رفع اللقمة :
بسم الله والحمد لله رب العالمين ، ثم وضع اللقمة في فيه ، غفر الله له ذنوبه قبل
أن تصير اللقمة إلى فيه^(٢).

ويستحب عند إرادة الأكل أن يقول : « اللهم إني أسألك خير الاسماء
ملء الأرض والسماء الرحمن الرحيم الذي لا يضر معه داء »^(٣). وإذا خاف من
أكل شيء قال : « بسم الله خير الاسماء ، بسم الله ملء الأرض والسماء الرحمن
الرحيم الذي لا يضر مع اسمه شيء ولا داء » ، ويأكل فإنه لا يضر مع هذا
الدعاء شيء^(٤).

ويكره رد السائل بعد حضور الطعام^(٥).

وينبغي عند أكل طعام ذي رائحة إطعام من يشم رائحته^(٦).

ويستحب الابتداء عند الأكل بالملح أو الخل ، والختم بشيء منها أو بهما،
أو الابتداء بالملح والختم بالخل . وقد ورد أن من أفتتح طعامه بالملح وختم به
عوفي من اثنين وسبعين نوعاً من أنواع البلاء ، منها الجنون والجذام والبرص^(٧)
ووجع الحلق والاضراس ووجع البطن^(٨). وإن الناس لو علموا ما في الملح

(١) الكافي : ٦ / ٢٩٤ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١١.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٩٣ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ٧.

(٣) المحاسن : ٤٣٨ باب ٣٥ حديث ٢٨٩.

(٤) الكافي : ٦ / ٣١٨ باب الشواء والكباب والرؤوس حديث ١.

(٥) المحاسن : ٤٢٣ باب ٢٨ حق المائدة حديث ٢١٣.

(٦) لم اعثر على رواية بها ذكره المؤلف قدس سره ، ولكن الاعتبار برعاية حال الفقراء يساعده.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٢٦ باب فضل الملح حديث ٢.

(٨) المحاسن : ٥٩٣ باب ١٩ الملح حديث ١١٠.

لاختاروه على الترياق المجرب^(١). وان من ذرّ الملح على أول لقمة فأكلها استقبل الغنى^(٢)، وان الله وملائكته يصلّون على خوان عليه خلّ وملح^(٣). وورد أن البدأة بالخل ليشدّ الذهن، ويزيد في العقل^(٤). وورد أنهم عليهم السلام كانوا يبدأون بالملح ويختمون بالخل^(٥).

ويستحب الأكل باليمين مع الاختيار دون الشمال ودونها^(٦). نعم ورد أن شيئين يؤكلان باليدين جميعاً : العنب والرمان^(٧).

ويستحب تصغير اللقمة ، وإجادة المضغ ، وقلة النظر في وجوه الناس^(٨)، وخلع النعل عند الأكل^(٩) ، وعدم الأكل إلاّ مع الجوع^(١٠)، بل يكره الأكل على الشبع وعدم الجوع ، لأنه يورث البرص^(١١) والحماقة والبله . وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال للحسن عليه السلام : ألا أعلمك أربع خصال تستغني بها عن الطب ؟ قال : بلى ، قال : لا تجلس على الطعام إلاّ وأنت جائع،

(١) الكافي : ٦ / ٣٢٦ باب فضل الملح حديث ٤.

(٢) المحاسن : ٥٩٤ باب ١٩ فضل الملح حديث ١١٣.

(٣) المحاسن : ٤٨٧ باب الخلّ ٧١ حديث ٥٥٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٢٩ باب الخلّ حديث ٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٣٠ باب الخلّ حديث ١٢.

(٦) المحاسن : ٤٥٦ باب ٥٠ الاكل والشرب بالشمال حديث ٣٨٣.

(٧) المحاسن : ٥٥٦ باب ١٢٠ حديث ٩١٤.

(٨) الوسائل : ٢ / ٢٨٣ باب ١١٢ حديث ١.

(٩) المحاسن : ٤٤٩ باب ٤٧ حديث ٣٥١ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

اخلعوا نعالكم عند الطعام ، فإنه سنة جميلة ، وأرواح للقدمين .

(١٠) الخصال : ١ / ٢٢٨ باب اربع خصال يستغني بها عن الطبّ حديث ٦٧ .

(١١) الكافي : ٦ / ٢٦٩ باب كراهية كثرة الاكل حديث ٧.

ولا تقم عن الطعام إلا وأنت تشتهيهِ ، وجوّد المضغ ، وإذا نمت فإعرض نفسك على الخلاء ، فإذا استعملت هذا استغنيت عن الطب^(١).

ويستحب طول الجلوس على المائدة ، فإنه لا يحسب من العمر ، والحمد والشكر في الأثناء ، ورفع الصوت بذلك ، وترك استعجال الذي يأكل وإن كان عبداً^(٢) ، وكذا محادثته المانعة من^(٣) الأكل لا مطلق الكلام كما يزعم ، غايته اقتضاء الكلام تجديد التسمية كما مرّ.

ويكره الأكل من رأس الثريد ، ويستحب الأكل من جوانبه ومما يليه لا مما في قدام غيره^(٤).

ويستحب الأكل بثلاث أصابع أقلّ ، وهي الإبهام والسبابة والوسطى^(٥) ، وأفضل منه الأكل بالجميع ، بل بالكف . ويكره الأكل بالأصبعين فإنه أكل الشيطان^(٦).

(١) حديث الخصال المتقدم.

(٢) تحف العقول : ١٧٢ باسناده عن كميل بن زياد عن أمير المؤمنين عليه السلام - في وصيته له - قال : يا كميل ! احسن خلقك ، وابسط جليسك ، ولا تنهرن خادمك . يا كميل ! إذا أنت أكلت فطول اكلك ليستوف [خ . ل : يستوف] من معك ، وترزق منه غيرك . يا كميل ! إذا استويت على طعامك فاحمد الله ما رزقك ، وارفع بذلك صوتك ، ليحمده سواك ، فيعظم بذلك اجرك . يا كميل ! لا توقر معدتك طعاماً ، ودع فيها للماء موضعاً ، وللريح مجالاً.

(٣) الشاغلة عن : خ . ل . [منه (قدس سره)] .

(٤) الكافي : ٦ / ٣١٨ باب الثريد حديث ٩.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٧ باب نواذر حديث ٦ ، ومكارم الاخلاق : ٢٨ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام انه كان يجلس جلسة العبد ، ويضع يده على الارض ، وياكل بثلاث اصابع ، وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان ياكل هكذا ليس كما يفعل الجبارون احدهم ياكل باصبعيه .

(٦) مكارم الاخلاق : ٢٨.

ويكره رمي الفاكهة قبل استقصاء أكلها ، بل يتم أو يطعم الباقي محتاجاً^(١).

ويكره وضع منديل على الركبتين فوق الثوب عند الأكل^(٢).
ويستحب مناولة المؤمن اللقمة والماء والحلواء ، وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا أكل لقم من بين عينيه ، وإذا شرب سقى^(٣) من عن يمينه^(٤).
وعن الصادق عليه السلام : إن من لقم مؤمناً لقمة حلاوة صرف الله عنه بها مرارة يوم القيامة^(٥).

ويستحب إذا حضر الخبز أن لا ينتظر به غيره ، وأكله إذا حضر قبل اللحم والادام^(٦).

ويكره وضع الخبز تحت القصعة^(٧) وشمه وقطعه بالسكين^(٨) ، بل يستحب كسره باليد^(٩). ويكره أيضاً قطعه بالسن ، وقد عدّ من مورثات الفقر، وورد في بعض الاخبار عدم البأس بقطعه بالسكين عند عدم الادام^(١٠).
ويكره اكل الطعام الحار جداً ، لانه محقوق البركة ، وللشيطان فيه

(١) المحاسن : ٤٤١ باب ٣٩ تقصي الفاكهة حديث ٣٠٤.

(٢) المحاسن : ٤٥٠ باب ٤٨ نوادر في الطعام حديث ٣٦٤.

(٣) كذا في الرواية . وفي الاصل : لقم .

(٤) الكافي : ٦ / ٢٩٩ باب نوادر حديث ١٧.

(٥) ثواب الاعمال : ١٨١ ثواب من لقم مؤمناً لقمة حلاوة حديث ١.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٠٣ باب فضل الخبز حديث ٥.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٠٤ باب فضل الخبز حديث ١١.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٠٤ باب فضل الخبز حديث ١٣.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٠٤ باب فضل الخبز حديث ١٤.

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٠٣ باب فضل الخبز حديث ٩.

نصيب^(١) ، بل يستحب تركه حتى يبرد لكن لا بالمرة^(٢) ، بل يستحب اكله قبل ان تذهب حرارته بالكليّة ، وذكر النار عند احساس حرارته^(٣) . وقد ورد ان البركة في السخونة ، وان الطعام السخن اطيب^(٤) .

ويكره النفخ في الطعام والشراب ، سيما اذا كان معه من يخاف ان يعافه^(٥) . وورد عدم البأس بالنفخ على الطعام ليبرد^(٦) ، واحتمل حمله على حال الاستعجال والضرورة .

ويكره التّعلي من المأكّل ، لان الله يبغض كثرة الأكل^(٧) . وقد ورد ان أقرب ما يكون العبد الى الشيطان حين يملأ بطنه^(٨) ، وما من شيء أبغض الى الله سبحانه من بطن مملوء ، وليس شيء أضرّ على قلوب المؤمنين من كثرة الأكل ، وانها تذهب بهاء الوجه^(٩) . وورد الامر بجعل ثلث البطن للطعام ، وثلث للشراب ، وثلث للنفس^(١٠) . ولو وصل التّعلي الى حد الافراط حرم^(١١) .

(١) المحاسن : ٤٠٦ باب ١٣ الطعام الحارّ حديث ١١٧ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٢٢ باب الطعام الحارّ حديث ٢ .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٢٢ باب الطعام الحارّ حديث ٥ .

(٤) المحاسن : ٤٠٦ باب ١٢ الطعام السخن حديث ١١٤ .

(٥) الفقيه : ٤ / ٥ باب ١ باب ذكر حمل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ووسائل

الشيعة : ١٦ / ٥١٨ باب ٩٢ حديث ٢ .

(٦) وسائل الشيعة : ١٦ / ٥١٨ باب ٩٢ حديث ٢ .

(٧) الكافي : ٦ / ٢٦٩ باب كراهية كثرة الاكل حديث ٤ .

(٨) المحاسن : ٤٣٩ باب ٣٧ باب الاقتصاد في الاكل ومقداره حديث ٢٩٧ ، والكافي : ٦ / ٢٧٠

باب كراهية كثرة الاكل حديث ١١ .

(٩) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ٨١ باب ٢ حديث ٩ .

(١٠) الكافي : ٦ / ٢٦٩ باب كراهية كثرة الاكل حديث ٩ .

(١١) وذلك لان الافراط في التّعلي وكثرة الاكل يوجب الاضرار بالنفس وهو محرّم شرعاً .

ويكره ارتكاب ما يورث التخمة ، فقد ورد ان كل داء من التخمة إلا الحمى فانها ترد وروداً^(١) .

ويستحب التحميد عند الشبع من الطعام ، فان من فعل ذلك لم يسأل عن نعيم ذلك^(٢) . وورد ان ما من رجل يجمع عياله ويضع مائدة ، فيسمون في أول طعامهم ويحمدون في آخره ، فترفع^(٣) المائدة حتى يغفر لهم^(٤) .
وورد استحباب ان يقول : « الحمد لله الذي يُطعم ولا يُطعم »^(٥) .
ويستحب إذا رفعت المائدة الدعاء بالمأثور وهو قول : « الحمد لله الذي حملنا في البر والبحر ، ورزقنا من الطيبات ، وفضلنا على كثير ممن خلق [خلقه] تفضيلاً^(٦) ، الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا وأيدنا وآوانا وأنعم علينا وأفضل ، الحمد لله الذي يُطعم ولا يُطعم »^(٧) وقول : « الحمد لله هذا منك ومن محمد صلى الله عليه وآله وسلم »^(٨) وقول : « الحمد لله الذي أشبعنا في جايعين ، وأروانا في ضامئين ، وآوانا في ضائعين »^(٩) ، وحملنا في راجلين ، وآمننا في خائفين ، وأخدمنا في عانين »^(١٠) وقول :

(١) الكافي : ٦ / ٢٦٩ باب كراهية كثر الاكل حديث ٨.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٩٣ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ٦.

(٣) خ . ل : فلا ترفع . وهو الظاهر . [منه (قدس سره)] .

(٤) الكافي : ٦ / ٢٩٦ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ٢٥.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٤ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١٣ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام : اذكر اسم الله على الطعام ، فاذا فرغت فقل : « الحمد لله الذي يُطعم ولا يُطعم » .

(٦) الكافي : ٦ / ٢٩٤ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١٢.

(٧) المحاسن ٤٣٥ باب ٣٤ القول قبل الطعام وبعده حديث ١٧٧.

(٨) الكافي : ٦ / ٢٩٦ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ٢١.

(٩) في الاصل : ضاحين.

(١٠) الكافي : ٦ / ٢٩٥ باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام حديث ١٦.

« اللهم لك الحمد بمحمد رسولك صلى الله عليه وآله وسلم [لك الحمد] ، اللهم لك الحمد صلى على محمد وعلى أهل بيته »^(١).

ويستحب الدعاء لصاحب الطعام بعد الفراغ منه^(٢).

ويستحب غسل اليدين بعد الطعام ، كما مرّ.

ويستحب مسح الوجه والرأس والحاجبين بببل هذا الغسل ، وقول : « الحمد لله المحسن المجمل المنعم المفضل »^(٣) ، اللهم أجعلني ممن لا يرهق وجهه قتر و [خ . ل : لا] ذلة^(٤) ، اللهم إني أسألك الزينة والمحبة ، وأعوذ بك من المقت والبغضة » ، فقد ورد إن ذلك يدفع رمد العين^(٥) . وأرسل عدل ثقة أمين قدس سره منذ نيف وعشرين سنة رواية باستحباب المضمضة عند الغسل بعد الطعام مرتين ، وابتلاع ماء المضمضة الأولى ، فإنه لا يمر بداء إلاّ أزاله ، وقذف ماء المضمضة الثانية ، فإنه داء ، ولكني لم أعثر على هذه الرواية إلى الآن ، وليته - قدس سره - كان حياً فاستعلمه محلها.

ويستحب مسح اليدين بالمنديل من أثر الغسل الأخير ، لا الغسل قبل الطعام كما مرّ^(٦).

ويستحب غسل أيدي الصبيان أيضاً من الغمر ، فإن الشيطان يشم

(١) وسائل الشيعة : ١٦ / ٤٨٨ باب ٥٩ حديث ٧.

(٢) المحاسن : ٤٣٩ باب ٢٩٤ الدعاء لصاحب الطعام حديث ٢٩٥ ، بسنده عن أبي عبدالله السّمان ، أنّه حمل الى أبي عبدالله عليه السلام لطفاً فاكل معه منه فلما فرغ قال : الحمد لله . وقال له : اكل طعامك الا برار وصلت عليك الملائكة الاخير .

(٣) الكافي : ٦ / ٢٩٢ باب التمندل ومسح الوجه بعد الوضوء حديث ٥.

(٤) المحاسن : ٤٢٦ باب ٣٠ الوضوء قبل الطعام حديث ٢٢٤ وذيله.

(٥) المحاسن : ٤٢٦ باب ٣٠ الوضوء قبل الطعام حديث ٢٢٤ ذيله.

(٦) الكافي : ٦ / ٢٩١ باب التمندل ومسح الوجه بعد الوضوء حديث ٢.

الغمر ، فيفزع الصبي في رقاده ويتأذى به الملكان^(١).
ويستحب إن يلحق الانسان بعد الأكل أصابعه في فيه فيمصها قبل
الغسل الأخير، فإنه إذا فعل ذلك قال الله عز وجل : بارك الله فيك^(٢) . وإن
يلطع ظرف الطعام ، فإن من لطع قصعة فكأنها تصدق بمثلها^(٣).
ويكره مسح اليد بالمنديل وفيها شيء من الطعام حتى يمصها ، أو يكون
إلى جانبه صبي فيمصه^(٤).

ويكره ايواء منديل الغمر في البيت فإنه مريض الشيطان^(٥).
ويستحب غسل داخل الفم بعد الطعام بالسعد^(٦) ، فإنه يطيب الفم ،
ويزيد في الجماع ، ولا تصيبه علة في فمه . وغسل خارجة بالأشنان^(٧) ، من دون
ان يأكل شيئاً منه ، فإن أكله يبخر الفم ، ويورث السل ، ويذهب بقاء الظهر ،
ويوهن الركبتين^(٨).

ويستحب تخليل الاسنان بعد الأكل ، فإنه يطيب الفم ، وينقيه ، ويصلح
اللثة والنواجذ ، ويجلب الرزق^(٩) . ويكره تركه لتأذي الملائكة من ريح ما بين

(١) الخصال : ٦٣٢ حديث الاربعائة حديث ١٠ ، وفيه : الكاتبان .

(٢) المحاسن : ٤٤٣ باب ٤٢ باب لعق الاصابع حديث ٣١٥.

(٣) الكافي : ٦ / ٢٩٧ باب نواذر حديث ٤.

(٤) المحاسن : ٤٤٣ باب ٤٢ باب لعق الاصابع حديث ٣١٧.

(٥) الكافي : ٦ / ٢٩٩ باب نواذر حديث ١٨.

(٦) السعد - بضم السين - طيب معروف بين الناس ، ومنه الحديث : اتخذوا السعد لاسنانكم فانه
يطيب الفم . مجمع البحرين.

(٧) الاشنان نبت معروف.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٧٨ باب الاشنان والسعد حديث ١ و ٢.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٧٦ باب الحلال حديث ٣ و ٤ و ٥.

الاسنان^(١). ويجوز الخلال بكل عود^(٢) ، ويكره بعود الريحان والرمان ، فإنهما يهيجان عرق الجذام ، وبالقصب والآس^(٣) ، فإنهما يحركان عرق الاكلة^(٤) ، وبالطرفاء^(٥) فإنه يورث الفقر^(٦) . وروى إن من تخلل بالقصب لم تقض له حاجة ستة أيام^(٧) .

ويستحب أكل ما دار عليه اللسان من بقية الطعام وأخرجه^(٨) ، ورمي ما أخرجه الخلال وما كان في الاضراس ، فإن ابتلاعه يورث جراحة الامعاء . ويكره ازرداد^(٩) ما يتخلل به فإن منه يكون الدييلة - وهي الطاعون - ودُمْل يكون في الجوف ، ويقتل صاحبه غالباً^(١٠) .

ويستحب تتبع ما يسقط من الخوان في المنزل من الطعام ولو مثل السمسم وأكله ، فإنه شفاء من كل داء^(١١) ، وينفي الفقر عنه ، وعن ولده إلى

(١) المحاسن : ٥٥٨ باب ١٢٣ الخلال والسواك حديث ٩٢٧ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٧٧ باب الخلال حديث ١٠ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتخلل بكل ما اصاب ما خلا الخوص والقصب .

(٣) الاس : فُسْرَه المجلسي (قدس سره) بسعف النخل . [منه (قدس سره)] .

(٤) الآكلة : تسوس الاسنان .

(٥) الطرفاء : عود وحش .

(٦) مكارم الاخلاق : ١٧٥ .

(٧) مكارم الاخلاق : ١٧٥ .

(٨) الكافي : ٦ / ٣٧٧ باب رمي ما يدخل بين الاسنان حديث ١ ، بسنده عن اسحاق بن جرير ،

قال سالت ابا عبدالله عليه السلام عن اللحم الذي يكون في الاسنان ، فقال : اما ما كان

في مقدّم الفم فكله ، وما كان في الاضراس فاطرحه . وما في المتن هو الحديث الثاني هناك ، فلاحظ .

(٩) الازرداد : هو الابتلاع .

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٧٨ باب رمي ما يدخل بين الاسنان حديث ٤ .

(١١) الكافي : ٦ / ٣٠١ باب اكل ما يسقط من الخوان حديث ٩ ، والمحاسن : ٤٤٤ باب ٤٣ اكل =

السابع ، ويكثر الولد^(١) ، وأنه مهور حور العين^(٢) ، وأنه أمان من الجنون والجذام، والبرص، والمرة الصفراء ، والحمق^(٣) ، وهذا بخلاف الصحراء ، فإن المسنون فيها ترك ما يسقط من سفرته للطير والسبع ولو كان فخذ شاة^(٤).

وينبغي اكرام الطعام^(٥) ، ويكره إن يداس بالرجل ، بل لعله يحرم إذا كان بقصد الاهانة^(٦) ، وكذا يكره إن تداس السفرة بالرجل^(٧) ، ويكره الأكل على الخوان المرتفع من الأرض ، لأنه من فعل المتكبرين^(٨) ، وإذا حضر الطعام في وقت الصلاة ، فإن لم يؤد الأكل إلى فوات وقت الفضيلة أو عروض الكسل المانع من التوجه قدم الأكل ، وإلاّ قُدمت الصلاة^(٩).

= ما يسقط من الفتات حديث ٣٢١.

(١) الكافي : ٦ / ٣٠٠ باب أكل ما يسقط من الخوان حديث ٤ ، والمحاسن : ٤٤٤ باب ٤٣ أكل ما يسقط من الفتات حديث ٣٢٢.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٢ باب ٣١.

(٣) مكارم الاخلاق : ١٦٧.

(٤) الفقيه : ٣ / ٢٢٥ باب ٩٧ حديث ١٠٥٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٠٣ باب فضل الخبز حديث ٥ ، بسنده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اكرموا الخبز ، فقيل : يا رسول الله ! وما اكرامه ؟ قال : اذا وضع لم ينتظر به غيره، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ومن كرامته ان لا يوطأ ولا يقطع .

(٦) لا ريب عند المشرعة عملاً ولدى الفقهاء فتواً ان اهانة الخبز محرمة بلا ريب ، بل اهانة غير الطعام محرمة ان رجعت الاهانة الى اهانة صانعها ، نعم ربّما يناقش في مصداق الاهانة ، فتدبر.

(٧) المحاسن : ٥٨٨.

(٨) مجمع البحرين : ٥٠٥ - الحجرية - .

(٩) اقول : لم أظفر على رواية تصرح بها ذكره المؤلف قدس سره ، وأتأ المروي كما في الكافي : ٦

/ ٢٩٨ باب نوادر حديث ٩ - بسنده عن سماعة بن مهران ، قال : سألت ابا عبدالله عليه

السلام عن الصلاة تحضر وقد وضع الطعام ، قال : ان كان اول الوقت يبدأ بالطعام ، وان كان

قد مضى من الوقت شيء وتخاف ان تفوتك فتعيد الصلاة فأبدأ بالصلاة .

ويستحب بعد الطعام - سيما الغداء - الاستلقاء ووضع الرجل اليمنى على اليسرى^(١) ، ويكره عند الجشاء رفع الرأس إلى السماء ، وكذا عند البزاق^(٢) . ويستحب تقصير الجشاء^(٣) إذا أمكن و [قول] : « الحمد لله » بعده ، لأنه نعمة من الله سبحانه^(٤) .

ويستحب الاجتماع على أكل الطعام ، وأكل الرجل مع عياله ومماليكه صغراً وكباراً وخدمه حتى السودان والبواب والسايس والحجام ، وكثرة الأيدي على الطعام^(٥) ، بل يكره عزل مائدة للسودان والخدم^(٦) . وقد ورد إن من عزل

(١) الكافي : ٦ / ٢٩٩ باب نواذر حديث ٢١ .

(٢) قرب الاسناد : ٢٢ .

(٣) التجشّي : اخراج ريح من الفم مع الصوت عند الشبع .

(٤) قرب الاسناد : ٢٢ .

(٥) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٩٣ ، بسنده قال : حدثني ياسر الخادم قال : كان الرضا عليه السلام اذا خلا جمع حشمه كلهم عنده : الصغير والكبير فيحدثهم ويأنس بهم ويؤنسهم ، وكان عليه السلام اذا جلس على المائدة لا يدع صغيراً ولا كبيراً حتى السائس والحجام الا اقعده معه على مائدته .. وفي صفحه ٣١١ باب ٤٣ ، بسنده عن ابراهيم بن العباس قال : ما رايت ابا الحسن الرضا عليه السلام جفا احداً بكلمة قطّ ، ولا رايته قطع على احد كلامه حتى يفرغ منه ، وما ردّ احداً عن حاجة يقدر عليها ، ولا مدّ رجله بين يدي جليس له قطّ ، ولا اتكى بين يدي جليس له قطّ ، ولا رأيته شتم احداً من مواليه ومماليكه قطّ ، ولا رأيته تفل ، ولا رأيته يقهقه في ضحكه قطّ ، بل كان ضحكه التيسّم ، وكان اذا خلا ونصب مائدته اجلس معه على مائدته مماليكه ومواليه حتى البواب والسائس ..

(٦) الكافي : ٨ الروضة / ٢٣٠ حديث ٢٩٦ ، بسنده قال : كنت مع الرضا عليه السلام في سفره الى خراسان ، فدعا يوماً بمائدة له فجمع عليها مواليه من السودان وغيرهم ، فقلت : جعلت فداك لو عزلت لهؤلاء مائدة . فقال : مه ! انّ الربّ تبارك وتعالى واحد ، والام واحدة ، والاب واحد ، والجزء بالاعمال .

ملعون^(١) ، ويستثنى من ذلك ما إذا حضر من يُعد ذلك نقصاً على [الرجل] الجليل^(٢) ، لأمر الرضا عليه السلام بتفرق هؤلاء عند احساس مجيء المأمون لعنه الله^(٣).

ويكره أكل الزاد منفرداً^(٤) ، وكذا الأكل مع المرأة في اناء واحد ، فإنه يورث النسيان^(٥) . وورد النهي عن الأكل مع الأم ، مخافة سبق اليد إلى ما سبقت عينها إليه فيوجب العقوق ، وقد علل مولانا السجاد عليه السلام عدم أكله مع أمه أيضاً بذلك^(٦).

ويستحب أكل سور المؤمن وشربه ، لأنه شفاء من كل داء^(٧) . ويكره سور ما لا يؤكل لحمه إذا كان طاهر العين سيما الفار^(٨) فان سوره يورث النسيان.

(١) المحاسن : ٣٩٨ باب ٥ الانفراد بالطعام حديث ٧٦ و ٧٧.

(٢) اقول : اذا كان عزل المائدة ناشئاً عن تكبر الشخص وترفعه على من حضره فذاك محرم قطعاً ، وللعن في الحديث محمول عليه ، اما اذا لم يكن عن ذلك فلا دليل عليه ، بل ربّما في بعض الموارد يكون مكروهاً كما اذا كان عدم عزل المائدة موجباً لتحقير المؤمن ، بل ربّما يكون حراماً ، فتفطن.

(٣) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٩٣.

(٤) المحاسن : ٣٩٨ باب ٥ الانفراد بالطعام حديث ٧٦.

(٥) لم اعثر على رواية كراهة الاكل مع المرأة في اناء واحد ، فراجع.

(٦) وسائل الشيعة : ١٦ / ٣٢٣ باب ١٢ حديث ٧.

(٧) الوسائل : ١٧ / ٢٠٨ باب ١٨ حديث ٣ ، وثواب الاعمال : ١٨١.

(٨) الكافي : ٣ / ١٠ باب الوضوء من سور الدواب ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام انه كره سور كل شيء لا يؤكل لحمه .

اقول : استثنى من هذا الحكم سور الهرة كما في الكافي : ٣ / ٩ باب الوضوء من سور

الدواب حديث ٤.

وبحرم حضور مائدة يشرب عليها الخمر^(١) ، أو غيرها من المسكرات ، سواء أكل من محلل تلك المائدة أم لم يأكل ، وإن أكل كان عاصياً ، ولم يكن ما في بطنه محرماً. ما لم يأكل من المحرم ، وإن جئى بالمسكر في اثناء المائدة وجب القيام منها^(٢) ، وأما الحضور على مائدة يعصى عليها بغير شرب المسكر فلا يحرم^(٣) ، إلا أن يتوقف النهي عن المنكر - مع اجتماع شرايطه - على القيام ، أو ترك الأكل ، فإنه يجب لذلك^(٤).

وبحرم الأكل والشرب في أواني الذهب والفضة^(٥) كما ذكرناه مشروحاً في مناهج المتقين.

(١) أقول : إذا كان حضوره على المائدة التي يشرب عليها الخمر يصدق عليه عرفاً امضاء وموافقة أو ترويحاً لذلك المحرم كان حضوراً محرماً قطعاً ، وإن كان غيابه عن تلك المائدة موجبا للارتداع أو مصداقاً لانكار المنكر كانت غيبته واجباً بلا ريب ، وربما يناقش في بعض مصاديق المسألة ، فتدبر.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٦٨ باب كراهية الاكل على مائدة يشرب عليها الخمر ، عن هارون بن الجهم قال : كُنَّا مع أبي عبدالله عليه السلام بالحيرة حين قدم على أبي جعفر المنصور فختن بعض القواد ابناً له ووضع طعاماً ودعا الناس ، وكان أبو عبدالله عليه السلام فيمن دُعي ، فبينما هو على المائدة يأكل ومعه عدة على المائدة ، استسقى رجل منهم فاتي بقدر فيه شراب لهم ، فلما صار القدر في يد الرجل ، قام أبو عبدالله عليه السلام عن المائدة ، فسئل عن قيامه فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ملعون ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر.

(٣) لعدم دليل صالح على الحرمة بالعنوان الأولي ، وعند الشك فالمعول عليه اصالة حلية الجلوس ، وعدم وجوب القيام عن المائدة.

(٤) وذلك لدليل وجوب النهي عن المنكر ان اجتمعت شرائطه.

(٥) حرمة الاكل والشرب في اواني الذهب والفضة مما قام الاجماع عليه بين الامامية ، بل ادعي اجماع المسلمين عليه ، وقد وردت روايات كثيرة في الباب ولا تخلو بعضها من مناقشة ، والعمدة =

ويكره ترك الاناء الذي فيه شيء من المأكول والمشروب بغير غطاء ،
فان الشيطان يبرز فيه ويأخذ منه شيئاً^(١) ، ويستفاد من بعض الأخبار كراهة
القيام في أثناء الطعام قبل الفراغ منه حتى لاحترام المولى^(٢).

= في الحكم هو الاجماع المحقق ، ولا وجه للمناقشة في دلالة بعض النصوص او سندها بعد ثبوت
الاجماع ، نعم الحكم بجواز اقتنائها للزينة وعدم الجواز ، فهو ممّا يقع الكلام فيه ، والمشهور
بين المتأخرين الجواز ، والله الهادي الى الصواب.

(١) المحاسن : ٥٢٣ باب ٢٩ مناوله الخادم حديث ٢١٤.

(٢) الكافي : ٦ / ٢٩٨ باب نوادر حديث ١٠ ، بسنده عن ياسر الخادم ونادر جميعاً قالوا : قال لنا

ابو الحسن عليه السلام : ان قمت على رؤسكم وانتم تأكلون فلا تقوموا حتى تفرغوا ، ولربما
دعا بعضنا فيقال له : هم يأكلون ، فيقول : دعهم حتى يفرغوا.

المقام الثاني

في آداب شرب الماء

الذي ورد انه سيد الأشربة في الدنيا والآخرة^(١)، وان طعمه طعم الحياة^(٢)، ومنه خلق كل شيء حي^(٣)، والبارد منه أَلَذُّ^(٤)، والمفّور منه سبع مرات مع التبريد بين كل مرة ومرة بالقلب من اناء إلى اناء يذهب بالحُمّى، ويقوّي الساقين والقدمين^(٥).

ويستحب شرب الماء بعد الطعام ، فانه يدير الطعام في المعدة ، ويسكن الغضب ، ويزيد في اللب ، ويطفي المرار^(٦). ويستحب تقليله مهما امكن ، بل يكره اكثاره ، فانه مادة لكل داء^(٧) سيما بعد الدسم ، فانه يهيج الداء^(٨). ويستحب شربه بعد التمر^(٩).

(١) الكافي : ٦ / ٣٨٠ باب فضل الماء حديث ١.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٨١ باب فضل الماء حديث ٧.

(٣) سورة الانبياء : ٣٠ في قوله تعالى شأنه : ﴿أَوْ لَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٨٢ باب كثرة شرب الماء حديث ١ ، بسنده قال ابو الحسن عليه السلام : انّ شرب الماء البارد اكثر تلذذاً .

(٥) مكارم الاخلاق : ١٧٩ . وانظر وسائل الشيعة ٢ / ٢٨٤ باب ٥ ، حديث ٢ [ط ج ١٧ / ٨] .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٨١ باب اخر حديث ٢.

(٧) المحاسن : ٥٧١ باب ١ فضل الماء حديث ١١.

(٨) المحاسن : ٥٧٢ باب ١ فضل الماء حديث ١٤.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٨١ باب فضل الماء حديث ٣.

ويستحب لمن شرب الماء التسمية قبله^(١) ، وشربه مصّاً ويكره عباً^(٢) .
ويستحب الشرب قياماً نهاراً ، فان شربه من قيام نهاراً أدّر للعروق^(٣) ، واقوى
للبدن ، وليلاً يورث الماء الأصفر^(٤) . ويكره الشرب قائماً ليلاً ، وقد حمل عليه ما
ورد من ان من شرب الماء قائماً فابتلاه الله تعالى بداء لادواء له ، فلا يلومن إلا
نفسه ، وكذا ما ورد من انه يورث الماء الأصفر ، وظاهر جملة من الأخبار انكار
كراهة الشرب قائماً مطلقاً^(٥) ، وفصل بعضها بين الليل والنهار بحمل المانعة على
الليل ، لأنه يورث الماء الاصفر ، والمرخصة على النهار .

ويكره الشرب بنفس واحد ، سيما إذا كان من تناول الماء عبداً^(٦) . نعم إن
كان حراً فظاهر بعض الأخبار عدم البأس بالشرب بنفس واحد^(٧) وان كان
الأفضل الشرب بثلاثة انفاس بين كل اثنين منها تحميد^(٨) . وقد قال مولانا
الصادق عليه السلام : ان الرجل منكم ليشرب الشربة من الماء فيوجب الله
تعالى له بها الجنة ، ثم قال في بيانه : انه ليأخذ الاناء فيضعه على فيه فيسمي ،
ثم يشرب فينحّيه وهو يشتهي ، فيحمد الله ، ثم يعود فيشرب ، ثم ينحّيه فيحمد

(١) الكافي : ٦ / ٣٨٤ باب القول على شرب الماء حديث ٣ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٨١ باب آخر حديث ١ .

(٣) في المتن : للعرق .

(٤) الفقيه : ٣ / ٢٢٣ باب ٩٧ حديث ١٠٣٧ وحديث ١٠٣٨ ، والكافي : ٦ / ٣٧٢ باب شرب
الماء من قيام حديث ١ و ٢ .

(٥) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٩٢ باب ٧ حديث ١٠ ، والفقيه : ٣ / ٢٢٣ باب ٩٧ حديث ١٠٣٨ .

(٦) الفقيه : ٣ / ٢٢٣ باب ٩٧ حديث ١٠٣٩ .

(٧) الكافي : ٦ / ٣٨٣ باب شرب الماء قياماً حديث ٤ .

(٨) المحاسن : ٥٧٨ باب ٨ القول عند شرب الماء حديث ٤٤ ، وقريب منه في الكافي : ٦ / ٣٨٤
باب القول على شرب الماء حديث ١ .

الله، ثم يعود فيشرب، ثم ينحّيه، فيوجب الله عز وجل بها له الجنة^(١).
ويستحب أن يدعو بالمأثور، ومنه ان يقول عند الشرب: « الحمد لله
الذي سقانا عذبا ذلولاً [خ . ل : زللاً] ، ولم يسقنا ملحا اجاجاً ، ولم يؤاخذنا
بذنوبنا »^(٢). وان يقول: « الحمد لله الذي سقاني فارواني ، وأعطاني فارضاني ،
وعافاني وكفاني . اللهم اجعلي ممن تسقيه في المعاد من حوض محمد صلى الله
عليه وآله وسلّم وتسعده بمرافقته ، برحمتك يا أرحم الراحمين »^(٣). وورد أن من
قال عند شرب الماء بالليل ثلاث مرات: « عليك السلام من ماء زمزم وماء فرات »
أو قال: « يا ماء ! ماء زمزم وماء فرات يقرؤك السلام » بعد تحريك الاناء ، لم
يضره شرب الماء بالليل^(٤).

ويستحب ذكر سيد الشهداء أرواحنا فداه والسلام عليه ولعن قاتله لمن
شرب الماء ، فإن من فعل ذلك كتب الله عز وجل له مائة ألف حسنة ، وحطّ
عنه مائة ألف سيئة ، ورفع له مائة ألف درجة ، وكان كمن أعتق ألف نسمة ،
وحشره الله تعالى يوم القيامة ثلج الفؤاد^(٥). وأحسن ما يشرب فيه الخزف^(٦) ، إلا

(١) المحاسن : ٥٧٧ باب ٧ حديث ٤١ آخر الحديث ، وصفحه ٥٧٨ باب ٤٣ القول على
شرب الماء حديث ١.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٨٤ القول على شرب الماء حديث ٢.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ٣٠٩ باب ١٠ حديث ٥.

(٤) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٩٩ باب ١٠ حديث ٥ ، والكافي : ٦ / ٣٨٤ حديث ٤.

(٥) كامل الزيارات : ١٠٦ باب ٣٤ حديث ١ بسنده عن داود الرقي قال: كنت عند أبي عبد الله
عليه السلام اذ استسقى الماء فلما شربه رأيته قد استعبر واغرو رقت عيناه بدموعه، ثم قال لي:
يا داود، لعن الله قاتل الحسين عليه السلام فما انقص [خ.ل: انقض] ذكر الحسين [خ.ل:
للعيش]، اني ما شربت ماء بارداً إلا ذكرت الحسين عليه السلام، وما من عبد شرب الماء فذكر
الحسين عليه السلام وأهل بيته ولعن قاتله .. إلى آخر الحديث.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٨٥ باب الاواني حديث ٢.

خزف مصر ، فإن الشرب فيه والغسل بطين مصر يذهب بالغيرة ويورث الدياثة^(١). ويكره الشرب بالافواه من أفواه الأسقية ، ومن ثلثة الاناء ، ومن موضع عروته ، ومن أذنه فإن الشيطان يقعد عند ذلك ، ويشرب من ذلك الموضع^(٢) ، بل ينبغي الشرب من شفته الوسطى^(٣). ويستحب الشرب باليد ، وباليمنى دون اليسرى^(٤) ، بل يكره الشرب باليسرى ، ولي في شمول الكراهة لرفع اناء الماء باليسرى والشرب من الاناء تأمل ، وإن كان الاجتناب أولى^(٥) ويكره النفخ في قدح الماء^(٦). ويستحب شرب سؤر المؤمن تبركاً كما مرّ، لأنه شفاء من سبعين داء^(٧)، ومن شرب سؤر المؤمن تبركاً به خلق الله بينهما ملكاً يستغفر لهما حتى تقوم الساعة^(٨). ومن شرب من سؤر أخيه المؤمن يريد به التواضع، أدخله الله الجنة البتة^(٩).

ويستحب الاستشفاء بماء المطر النازل من ميزاب الكعبة^(١٠)، وكذا

(١) الكافي : ٦ / ٣٨٦ باب الاواني حديث ٩.

(٢) وسائل الشيعة : ١٧ / ٢٠٣ باب ١٤ احاديث الباب ، والكافي : ٦ / ٣٨٥ حديث ٦ و ٧.

(٣) المحاسن : ٤٤٨ باب ٤٦ الادب في الطعام حديث ٣٥٠.

(٤) الكافي : ٦ / ٢٧٢ باب الاكل باليسار حديث ١ ، بسنده عن جراح المدايني ، عن ابي عبدالله

عليه السلام أنّه كره للرجل ان يأكل بشماله او يشرب بها او يتناول بها . وحديث ٣ مثله.

(٥) وجه التأمل ان الشرب تحقق بالاناء لا باليسرى ولا باليمنى ، واولوية الاجتناب للحدثين المشار اليها.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١٧ / ٢٠٥ باب ١٥ حديث ١.

(٧) ثواب الاعمال : ١٨١ ثواب من شرب سؤر أخيه المؤمن حديث ٢ ، والوسائل : ١٧ / ٢٠٨

باب ١٨ حديث ١.

(٨) ثواب الاعمال : ١٨١ باب ثواب من شرب من سؤر أخيه المؤمن حديث ١.

(٩) وسائل الشيعة : ١٧ / ٢٠٠ باب ١١ احاديث الباب.

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٨٧ باب فضل ماء زمزم وماء الميزاب حديث ٦.

يستحب شرب ماء زمزم ، والاستشفاء به ، فإنه شفاء من كل داء^(١) ، وكذا شرب ماء الفرات والاستشفاء به ، وقد ورد أنه يصب فيه ميزابان من الجنة^(٢) ، وإنه يسقط فيه كل يوم سبع قطرات من الجنة^(٣) ، وإن ملكاً من السماء يهبط كل ليلة معه ثلاثة مثاقيل مسكا من مسك الجنة فيطرحها في الفرات ، وما من نهر في شرق الأرض وغربها أعظم بركة منه^(٤) ، وإن من حُنك به كان شيعياً^(٥) . وورد أنه لو علم الناس ما فيه من البركة لضربوا الأخبية على حافتيه ، ولولا ما يدخله من الخاطئين ما أغتمس فيه ذو عاهة إلا براً^(٦) ، وأنه لو كان بيننا وبين الفرات كذا وكذا ميلاً ، لذهبنا إليه وأستشفينا به^(٧) . وورد استحباب شرب ماء نيل مصر ، وماء العقيق ، وماء سيحان وجيحان^(٨) ، لكن عن أمير المؤمنين عليه السلام : إن ماء نيل مصر يميم القلب^(٩) . ويكره اختيار ماء دجلة ، وماء بلخ

(١) الكافي : ٦ / ٣٨٦ باب فضل ماء زمزم وماء الميزاب حديث ٤ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٨٨ باب فضل ماء الفرات حديث ١ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ١٣١ باب ١٣ حديث ١ .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٨٩ باب فضل ماء الفرات حديث ٦ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٨٩ باب فضل ماء الفرات حديث ٥ .

اقول : حنك القابلة الطفل دلكت حلقة قبل ان يرضع ، ومنه تحنيك الميت .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ١٣٢ باب ١٩ حديث ٤ .

(٧) الكافي : ٦ / ٣٨٨ باب فضل ماء الفرات حديث ٣ .

(٨) الخصال : ١ / ٢٥٠ باب اربعة انهار من الجنة حديث ١١٦ .

(٩) الكافي : ٦ / ٣٩١ باب النوادر حديث ٣ ، وعلق الشيخ الحر قدس سره على هذه الرواية في

الوسائل : ١٧ / ٢١٥ باب ٢٦ حديث ٣ بقوله : اقول : يمكن ان يكون المراد أنه يذهب

قسوة القلب ويحصل منه اللين والخشوع ورقة القلب فيكون مدحاً ، ويمكن حمله على الكراهة ،

والأول على الجواز .

اقول : هذا التوجيه بعيد فتدبر .

للشرب ، لأنها كافران^(١). ويكره شرب ماء حضرموت^(٢) وكذا ماء الكبريت ، والماء المُرّ ، والتداوي بهما ، لأن نوحاً عليه السلام لما دعى المياه أيام الطوفان أجابته ، إلا ماء الكبريت والماء المُرّ ، فلعنهما ودعا عليهما^(٣).

ويستحب شرب ماء السماء ، فإنه يُطهّر البدن ، ويدفع الاسقام^(٤). وورد استحباب قراءة الحمد والاخلاص والمعوذتين سبعين مرة على ماء السماء المجموع قبل وصوله الأرض في اناء ، والاستشفاء به^(٥). ويكره أكل البرد .

ويستحب سقي الماء حتى على الماء ، وقد ورد إن من سقى مؤمناً شربة من ماء حيث يقدر على الماء ، أعطاه الله بكل شربة سبعين ألف حسنة ، وإن سقاه من حيث لا يقدر على الماء ، فكأنما أعتق عشر رقاب من ولد اسماعيل^(٦)، وإن من سقى مؤمناً شربة من عطش سقاه الله من الرحيق المختوم^(٧).

(١) الكافي : ٦ / ٣٩١ باب النوادر حديث ٥ ، بسنده عن أبي الحسن عليه السلام قال : نهران مؤمنان ونهران كافران ، فأما المؤمنان : فالفرات ونيل مصر ، وأما الكافران فدجلة ونهر بلخ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٨٦ باب فضل ماء زمزم وماء الميزاب حديث ٣.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٨٩ باب المياه المنهي عنها حديث ٢.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٨٧ باب ماء السماء حديث ٢ ، بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : اشربوا ماء السماء فإنه يطهر البدن ، ويدفع الاسقام ، قال الله عز وجل : ﴿ وينزل عليكم من السماء ماء يطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم ويثبت به الاقدام ﴾.

(٥) مكارم الاخلاق : ٤٤٦ باب للشفاء من كل داء وفي آخر الحديث : ثم يشرب منه قدحاً بالغداة وقدحاً بالعشي ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : والذي بعثني بالحق لينزعن الله ذلك الداء من بدنه وعظامه ومخه وعروقه.

(٦) الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعام المؤمن حديث ٧.

(٧) الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعام المؤمن حديث ٥.

ثم المعروف بين العوام تقديم الأصغر سناً في شرب الماء على الأكبر ، ولم أقف له إلى الآن على مستند ، وهو خلاف قاعدة احترام الكبير^(١) ، ومقتضى قول الشيخ العلامة ابن الأعمش في منظومته :

لا تُعرضن شربه على أحد لكن متى يعرض عليك لا ترد
هو كراهة عرض الماء ، ولم أقف له على مستند ، بل ينافيه ما مرّ من ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا شرب لقمّ من عن يمينه . ويظهر ممن شرحه بالنظم من فضلاء الهند انه أيضاً لم يقف على سنده ، حيث حمله على العرض بقصد الورود فقال :

لا تعرضن بشربه على أحد بقصد أن ذاك مما قد ورد
كما تراه شائعاً بين العجم ويحسبون أنه من الكرم
لكن متى يُعرض عليك لا ترد إذ لم يقابل قط احسان برد
وإن يكن مستهجناً عند العجم بل يحسبون ردّه من الكرم
وظاهره إنه لم يقف على مستند الفقرة الثانية أيضاً ، ولكن يدلّ عليه ما ورد من أنه ما عرض الماء على عاقل فأبى.

(١) هنا سقط في المتن ، فراجع.

المقام الثالث

في بيان ما ورد في الحبوب

من أعظم المأكولات قدراً وأجلّها شأنًا الخبز اللازم إكرامه ، وعدم اهانتة ، ولذا ورد النهي عن إن يداس بالرجل ، ويوضع تحت القصعة ، ويقطع بالسكين كما مرّ.

ويستحب اختيار خبز الشعير على خبز الحنطة ، فقد ورد إنه ما دخل جوفاً إلّا وأخرج كل داء فيه ، وهو قوت الأنبياء ، وطعام الابرار^(١). ويستحب تخمير الخمير ، وتصغير الرغفان ، فإن مع كل رغيف بركة^(٢).

ويستحب أكل الارز ، فإنه سيد طعام الدنيا بعد اللحم^(٣). وأنه يوسع الامعاء ، ويقطع البواسير^(٤) ، وأكله مطبوخاً مع السماق ينفع وجع البطن^(٥). ويستحب اختيار خبزه ، سيما للمسلوس والمبطون ، فإنه يدبغ المعدة ، ويسل الداء سلاً^(٦).

ويستحب اختيار السويق على غيره . فقد ورد ان شربه بالزيت ينبت

(١) الكافي : ٦ / ٣٠٤ باب خبز الشعير حديث ١.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٠٣ باب فضل الخبز حديث ٨.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ١١١ باب ٤٧ حديث ١.

(٤) المحاسن : ٥٠٣ باب ٨٣ باب الارز حديث ٥٣٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٤٢ باب الارز حديث ٧.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٠٥ باب خبز الارز حديث ٢.

اللحم ، ويشدّ العظم ، ويرقق البشرة ، ويزيد في الباه^(١) . وإن شربه على الريق جافاً يطفي الحرارة ، ويسكن المرارة ، ويذهب بالبياض ، وينشف المرة والبلغم حتى لا يكاد يدع شيئاً^(٢) ، وإنه يدفع سبعين بلاء^(٣) ، وإن من شربه أربعين صباحاً امتلاً كفاه أو كتفاه قوة^(٤) ، وإنه إذا غسل سبع غسلات بالتقليب من إناء إلى إناء ثم شرب أذهب الحمى ونزل القوة إلى الساقين والقدمين^(٥) ، ويكره شرب الرجل له بالسكر^(٦) .

ويستحب أكل العدس ، فإنه مبارك مقدس . يرقق القلب ، ويسرع الدمعة ويكثرها ، وقد بارك عليه سبعون نبياً آخرهم عيسى بن مريم عليه السلام^(٧) . ويستحب أكل سويقه فإنه يقطع العطش ، ويقوي المعدة ، وفيه شفاء من سبعين داء ، وإنه يطفي الحرارة والصفراء ، ويبردّ الجوف ، ويسكن هيجان الدم^(٨) .

ويستحب أكل الحمص المطبوخ قبل الطعام وبعده ، وقد ورد أنه جيد لوجع الظهر^(٩) . وظاهر بعض الأخبار إنه المراد بالعدس في الأخبار الواردة في

-
- (١) الكافي : ٦ / ٣٠٦ باب الاسوقه حديث ٧ .
 اقول : السويق الناعم من دقيق الحنطة والشيعر .
 (٢) الكافي : ٦ / ٣٠٦ باب الاسوقه حديث ٦ و ٨ .
 (٣) الكافي : ٦ / ٣٠٦ باب الاسوقه حديث ١١ .
 (٤) الكافي : ٦ / ٣٠٦ باب الاسوقه حديث ١٢ .
 (٥) الكافي : ٦ / ٣٠٦ باب الاسوقه حديث ٩ .
 (٦) الكافي : ٦ / ٣٠٧ باب الاسوقه حديث ١٣ .
 (٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ١١١ باب ٤٩ حديث ١ .
 (٨) الكافي : ٦ / ٣٠٧ باب سويق العدس حديث ١ .
 (٩) الكافي : ٦ / ٣٤٣ باب الحمص حديث ٤ .

٢٠٠ مرآة الكمال للهامقاني / ج ١

العدس ، حيث قال عليه السلام : أنتم تسمّونه الحمص ونحن نسميه العدس^(١).
ويستحب أكل الباقلاء ، فإنه يمدّ الساقين ويزيد في الدماغ ، ويولد
الدم الطري^(٢) ، ومع قشره فإنه يدبغ المعدة^(٣).
وأكل اللوبيا ، فإنها تطرد الرياح المستبطنة^(٤).
وأكل الماش المطبوخ المتحسّى ، فإنه ينفع البهق^(٥).

(١) الكافي : ٦ / ٣٤٢ باب الحمص حديث ٢.

(٢) الكافي : ٦ / ٣٤٤ باب الباقل واللوبيا حديث ١.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٤٤ باب الباقل واللوبيا حديث ٣.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٤٤ باب الباقل واللوبيا حديث ٤.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٤٤ باب الماش حديث ١ ، والتحسّي : شرب المرق شيئاً بعد شيء . والبهق :

بياض يكون في الجسد لا من البرص .

المقام الرابع

في بيان ما ورد في اللحم والسمن واللبن

يستحب اختيار اللحم على جميع الآدام ، فإنه سيد طعام الدنيا والآخرة^(١) ، وسيد آدام الجنة^(٢) ، وورد انه ليس منها مضغة تقع في المعدة إلا أنبتت مكانها شفاء وأخرجت من مكانها داء^(٣) . ولا بأس بكثرة حبّ اللحم ، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل البيت عليهم السلام كانوا يحبّونه^(٤) ويكثرّون أكله . وما ورد من بغض النبي صلى الله عليه وآله وسلم له مفسر في كلمات أهل بيته عليهم السلام بلحوم الناس ، المكنى بها عن الغيبة^(٥) . ولا بأس بإدمان اللحم

(١) الكافي : ٦ / ٣٠٨ باب فضل اللحم حديث ١ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٠٨ باب فضل اللحم حديث ٣ .

(٣) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٥ باب استحباب اختيار اللحم على جميع الآدام حديث ٢٦ .

(٤) الفقيه : ٣ / ٢٢١ باب ٩٦ حديث ١٠٢٥ ، بسنده وقيل للصادق جعفر بن محمد عليه السلام :

بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إنّ الله تبارك وتعالى ليبغض البيت اللحم ،

واللحم السمين ، فقال عليه السلام : أنا لنأكل اللحم ونحبّه ، وأنا عني عليه السلام البيت

الذي تؤكل فيه لحوم الناس بالغيبة ، وعنى باللحم السمين المتبختر المختال في مشيته .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٠٨ باب فضل اللحم حديث ٥ ، بسنده عن عبد الأعلى مولى آل سام قال :

قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أنا نروي عندنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه

قال : إنّ الله تبارك وتعالى يبغض البيت اللحم ، فقال عليه السلام : كذبوا أنّها قال رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم : البيت الذي يفتابون فيه الناس ويأكلون لحومهم ، وقد كان ابي

عليه السلام لحماً . ولقد مات يوم مات وفي كمّ أمّ ولده ثلاثون درهماً للحمّ .

كل يوم وليلة لادمان الأئمة عليهم السلام إياه^(١). وما ورد من المنع منه إلا في كل ثلاثة أيام مرة محمول على التقية^(٢). وورد إن من ترك اللحم أياماً فسد عقله، ومن تركه أربعين يوماً ساء خلقه، ومن ساء خلقه يؤذن في أذنه^(٣). ويستحب له أكله ولو بالقرض^(٤).

ويكره أكل لحم الفحل الذي اغتلم وهاج من شدة شهوة النكاح، لنهي أمير المؤمنين عليه السلام عنه^(٥). ويكره قطع اللحم عند أكله بالسكين، لنهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنه^(٦). ويكره نهك العظام فإن للجن فيها نصيباً، فإذا فعل ذلك ذهب من البيت ما هو خير من ذلك^(٧).

ويستحب اختيار الذراع والكتف على سائر أعضاء الذبيحة، ويكره اختيار الورك^(٨). ويستحب أكل الثريد من ماء اللحم المطبوخ^(٩)، والكباب وهو اللحم المشوي بالنار أقوى منه، وورد أنه يذهب بالحمى^(١٠). ويستحب أكل

(١) المحاسن : ٤٦٠ باب ٥٤ اللحم حديث ٤٠٨ ، وفيه قوله عليه السلام : لا بأس بادمانه .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٠٦ باب ١٥ حديث ١ و ٢ ، ولم اجد رواية باكل اللحم كل ثلاثة ايام ، نعم ان رويت عنهم رواية بذلك فهي محمولة على التقية لان العامة رووا ذلك .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٠٩ باب ان من لم يأكل اللحم اربعين يوماً تغير خلقه حديث ١ .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٠٩ باب ان من لم يأكل اللحم اربعين يوماً تغير خلقه حديث ٣ ، بسنده عن

ابي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من اتى عليه اربعون يوماً ولم يأكل اللحم فليستقرض على الله عز وجل وليأكله .

(٥) الكافي : ٦ / ٢٥٩ باب في لحم الفحل عند اغتلامه حديث ١ .

(٦) المحاسن : ٤٧١ باب ٥٩ حديث ٤٦٥ .

(٧) الكافي : ٦ / ٣٢٢ باب نهك العظام حديث ١ .

(٨) الكافي : ٦ / ٣١٥ باب فضل الذراع على سائر الاعضاء حديث ٣ .

(٩) الكافي : ٦ / ٣١٧ باب الثريد حديث ٥ .

(١٠) الكافي : ٦ / ٣١٩ باب الشواء والكباب حديث ٤ .

الرأس من الشاة إذا طبخ ، فإنه أبعد من الأذى^(١) ، وأكل الهريسة التي تطبخ من الحنطة واللحم ، فإنها تقوي الظهر والباه ، وتنشط للعبادة أربعين يوماً ، وهي المائدة التي نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم^(٢) . ويكره أكل العريض - وهو اللحم الني^(٣) غير المغير بالنار والشمس - وكذا القديد - وهو اللحم يقد ويذر عليه الملح ويجفف في الظل من دون طبخ - فإنه لحم سوء ، وإنه يسترخي في المعدة وهيج كل داء ، ولا ينفع من شيء بل يضره ، وهزل البدن ولا يدخل جوفاً إلا أفسده^(٤) .

ويستحب اختيار لحم الضأن على لحم الماعز وغيره^(٥) ، ولحم البقر بالسلق ، فإنه يذهب بالبياض^(٦) ، ويكره لحم البقر وحده فإنه داء ولبنه دواء ، وسمه شفاء^(٧) . وورد في شحمه أنه يخرج مثله من الداء^(٨) .

ويكره اختيار لحم الدجاج على الطير . ويستحب اختيار الفراخ القريبة من الطيران^(٩) .

ويستحب لحم القباج^(١٠) فإنه يقوي الساقين ، ويطرد الحمى طرداً^(١١) .

(١) الكافي : ٦ / ٣١٩ باب الشواء والكباب والرؤوس حديث ٥ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣١٩ باب الهريسة حديث ١ . وصفحه ٣٢٠ حديث ٣ و ٤ .

(٣) الني - مهموز - يطلق على كل شيء شأنه ان يطبخ ولم يطبخ . [منه (قدس سره)] .

(٤) الكافي : ٦ / ٣١٤ باب القديد حديث ٤ و ٥ و ٧ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣١٠ باب فضل لحم الضأن على المعز حديث ١ .

(٦) الكافي : ٦ / ٣١٠ باب لحم البقر وشحومها حديث ١ و ٢ .

(٧) الكافي : ٦ / ٣١١ باب لحم البقر وشحومها حديث ٣ .

(٨) الكافي : ٦ / ٣١١ باب لحم البقر وشحومها حديث ٤ .

(٩) الكافي : ٦ / ٣١٢ باب لحوم الطير حديث ٢ .

(١٠) كيك (منه (قدس سره)] . كذا يقال له في الفارسية .

(١١) الكافي : ٦ / ٣١٢ باب لحوم الطير حديث ٤ .

ولحم الدراج فإنه يقتل الغيظ^(١) ، ولحم الحبارى فإنه جيد للبواسير ووجع الظهر، وهو مما يعين على كثرة الجماع^(٢). ولحم القطا ، فإنه مبارك ، وينفع مشويه اليرقان^(٣) ولحم السمك مع التمر أو العسل ، وشرب الماء بعد ذلك^(٤) ، ويكره أكله من دونها^(٥) ، وأكل الطري منه إلا على أثر الحجامة فيؤكل كباباً^(٦).

ويكره ادمان أكل السمك والاكتثار منه فإنه يذيب الجسد ، ويكثر البلغم، ويغلظ النفس ، ويبلي الجسد ، ويذيب شحم العين ، ويورث السل^(٧). ومن اجتمع به الدم والصفراء وخاف من الحجامة هيجان الصفراء ، ومن تأخيرها اضرار الدم ، يحتجم ويأكل على أثر الحجامة سمكاً طرياً كباباً بهاء وملح ، فإنه يكون في عافية إن شاء الله تعالى^(٨).

ويكره لحم الهدهد ولا يحرم^(٩) ، وكذا الخطاف على الأظهر^(١٠). والفاخته

(١) المحاسن : ٤٧٥ باب ٦٥ لحوم الحمام والدراج حديث ٤٧٨ ، والكافي : ٦ / ٣١٢ باب لحوم الطير حديث ٣.

(٢) الكافي : ٦ / ٣١٣ باب لحوم الطير حديث ٦.

(٣) الكافي : ٦ / ٢١٢ باب لحوم الطير حديث ٥.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٢٣ باب السمك حديث ١ ، وصفاة ٣٢٤ باب السمك حديث ١٠.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٢٤ باب السمك حديث ٩.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٢٤ باب السمك حديث ١٠.

(٧) المحاسن : ٤٧٦ باب ٦٦ حديث ٤٨٢ و ٤٨٨ و ٤٨٩.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٢٤ باب السمك حديث ١٠.

(٩) المشهور عند فقهاءنا قدس الله اسرارهم الحكم بكراهة اكل لحم الهدهد ، واستفيد الحكم من جملة من النصوص الدالة على كراهة قتله ، وقد ذكر الهدهد في جملة من الطيور التي ثبت كراهة اكل لحمها ، وهناك قول بالحرمة.

(١٠) الحكم بالكراهة هو المشهور بين المتأخرين ، وان كان من المتقدمين من يقول بحرمة اكله ، والجزم بالكراهة - بعد ملاحظة النصوص وسياقها - لا يخلو من قوة ، خصوصا بعد ملاحظة =

والقبرة والصرد والصوام والشقراق^(١). ومقتضى ما ورد في وجه كراهة الخطاف كراهة أكل كل ما سكن الدار من الطيور ، وهو قول الصادق عليه السلام في الخطاف إنه كره أكله لأنه استجار بك وأوى إلى منزلك ، وكل طير يستجير بك فاجره^(٢). ومن هنا ظهر وجه ما في الأذهان من التجنب عن أكل حمام الاعتاب المقدسة ، والله العالم.

ويستحب الاتيان للعيال بالفاكهة أو اللحم يوم الجمعة ليفرحوا بالجمعة^(٣).

ويستحب أكل السمن وخصوصاً من البقرة ، وهو في الصيف خير منه في الشتاء^(٤). ويكره أكله بالليل لمن تجاوز عمره خمسين سنة^(٥).

ويستحب أكل الزيت والادهان به فإنه شجرة مباركة سبحت بالقدس مرتين ، ومن أكله وأدهن به لم يقربه الشيطان أربعين يوماً ، وهو أدام المصطفين، وطعام الاتقياء^(٦).

= موثق عمار ، وتعليل الامام عليه السلام للكره بانّه : استجار بك ، او انه : لا يؤذي.

(١) انواع من الطيور ، حكم الفقهاء بكرهاتها ، راجع مناهج المتقين : ٤٣٣.

(٢) المختلف : ٢ / ١٢٧ ، بسنده عن الصادق عليه السلام الى ان قال : لانه استجار بك واوى في منزلك يستجير بك فاجره .

(٣) الكافي : ٦ / ٢٩٩ باب نواذر حديث ١٩ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اطرفوا اهااليكم في كلّ جمعة بشيء من الفاكهة او اللحم حتى يفرحوا بالجمعة .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٣٥ باب السمن حديث ٢ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام : السمن دواء وهو في الصيف خير منه في الشتاء ، وما دخل جوفاً مثله .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٣٥ باب السمن حديث ٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٣١ باب الزيت والزيتون حديث ١ و ٢ و ٤ ، و صفحة ٣٣٢ حديث ٦.

ويستحب شرب اللبن - يعني الحليب - فإنه ينبت اللحم ويشد العظم^(١)،
وخصوصاً لبن الشاة السوداء ، والبقرة الحمراء^(٢) ، وورد إنه شفاء من كل داء
إلا الموت ، وإنه ينبت اللحم ويشد العظم^(٣) ، وإن أكل اللحم باللبن مرق
الأنبياء ، ويشد الجسم ، وفيه القوة والبركة^(٤) . واكل اللبن مع العسل يزيد ماء
الظهر ، وينفع من تغير عليه ماء الظهر^(٥) ، وورد إن لبن البقرة يدبغ المعدة ،
ويكثر شحم الكليتين ، ويشهي الطعام^(٦) . ومن اراد أكل الماست وخاف ضرره
فليصب عليه الهاضوم وهو النانخواه^(٧) . ويستحب أكل الجبن بالعشاء مطلقاً ،
وبالغداة مع الجوز^(٨) . وورد إن كل منهما منفرداً داء لا دواء فيه . فإذا اجتمعا زال
ذلك^(٩) . وإن أكل الجبن بالعشى يزيد في ماء الظهر^(١٠) . وإن اللقمة من الجبن
تعذبّ الفم ، وتطيب النكهة ، وإن من أكله رأس الشهر أوشك ان لا تُردّ له
حاجة^(١١) .

(١) الكافي : ٦ / ٣٣٦ باب الالبان حديث ٧ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٣٦ باب الالبان حديث ٢ .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٣٦ باب الالبان حديث ٧ .

(٤) الكافي : ٦ / ٣١٦ باب الطيبخ حديث ١ و ٤ ، والمحاسن : ٤٦٧ باب ٥٥ حديث ٤٣٩ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٣٧ باب الالبان حديث ٨ .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٣٧ باب ألبان البقر حديث ٢ .

(٧) الكافي : ٦ / ٣٣٨ باب الماست حديث ١ .

اقول : الماست : هو اللبن الرائب .

(٨) الكافي : ٦ / ٣٤٠ باب الجبن حديث ٣ ، وباب الجبن والجوز حديث ٢ .

(٩) الكافي : ٦ / ٣٤٠ باب الجبن والجوز حديث ٣ .

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٤٠ باب الجبن حديث ٣ ذيله .

(١١) الدروع الواقية نقل عنها المجلسي رضوان الله عليه في البحار : ١٤ / ٦٥ طبعة كمباني .

ويستحب اتخاذ شاة أو نعجة أو بقرة حلوب في المنزل^(١) ، وقد ورد إن أفضل ما يتخذه الرجل في منزله لعياله الشاة ، فمن كان في منزله شاة قدست عليه الملائكة كل يوم مرة ، ومن كانت عنده شاتان قدست عليه الملائكة كل يوم مرتين ، وكذلك في الثلاث تقول : بورك فيكم^(٢) .
ويلحق بالمقام:

سنن الذبح

وهي تحديد الشفرة ، وسرعة القطع ، واستقبال الذابح نفسه^(٣) ، وإن لا يحرك الذبيحة ، ولا يجرها قبل خروج روحها ، وإن تساق إلى الذبح برفق ، وتضع برفق ، وإن يعرض عليها الماء قبل الذبح ، وإن يعبر السكين ذهاباً وإياباً بقوة وتحامل^(٤) . ويكره أن يذبح بيده ما رباه من النعم^(٥) .
ويستحب في ذبح الغنم أن تربط يديه ورجل واحدة ، وتطلق الأخرى ، ويمسك صوفه أو شعره حتى يبرد. وفي البقر إن تعقل يديه ورجلاه ويطلق ذنبه. وفي الأبل أن تربط يديه ما بين الخف إلى الركبة وتطلق رجلاه ، وفي الطير أن يرسل بعد الذبح^(٦) .

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ٣ / ١٠١ باب ٩٧ حدیث ٣.

(٢) الکافی : ٦ / ٥٤٤ باب الغنم حدیث ٦.

(٣) مستدرک وسائل الشیعة : ٣ / ٦٥ باب ٢ حدیث ٢ ، عن أبي جعفر علیه السلام انه قال : اذا اردت ان تذبح ذبیحة فلا تعذب البهیمة ؛ احذ الشفرة ، واستقبل القبلة ، ولا تنزعها حتى تموت .

(٤) مناهج المتقين : ٤٢٩ في الذبابة.

(٥) وسائل الشیعة : ١٦ / ٣٠٨ باب ٤٠ حدیث ١ و ٢.

(٦) الکافی : ٦ / ٢٢٩ باب صفة الذبح والنحر حدیث ٤.

ويكره الذبح ليلاً إلا مع الضرورة ، ونهاراً يوم الجمعة إلى الزوال^(١) . وأما
نخع الذبيحة - وهو ابلاغ السكين إلى ان يتجاوز منتهى الذبح فيصيب النخاع -
فمكروه إلا بعد موتها على الاظهر^(٢) ، وكذا ذبح حيوان وحيوان آخر ينظر
إليه^(٣) .

(١) الكافي : ٦ / ٢٣٦ باب الاوقات التي يكره فيها الذبح حديث ١ و ٣ .

(٢) الفقيه : ٣ / ٢١١ باب ٩٦ حديث ٩٧٩ .

(٣) الكافي : ٦ / ٢٢٩ باب صفة الذبح والنحر حديث ٧ .

المقام الخامس

فيما ورد في البقول والفواكه والشمار

يستحب احضار البقل والخضرة على المائدة والأكل منها ، ويكره خلو المائدة منها^(١). ويستحب أكل جملة من البقول والخضر :
فمنها : الهندباء^(٢) ، فإنه ما من صباح إلا وتقطر عليه قطرة من قطرات الجنة^(٣). وانه بقله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم^(٤) ، وسيد البقول^(٥) وفضله عليها كفضل الأئمة عليهم السلام على الناس^(٦) ، وانه شفاء من ألف داء^(٧) ، ومن سره ان من أكله وأدمن عليه يكثر ماله وولده الذكور^(٨) ، وانه يزيد في الماء،

(١) المحاسن : ٥٠٧ باب ٨٧ البقول حديث ٦٥١.

(٢) وهي نبت معروف لها خواص طبية.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ١١٨ باب ٨٠ حديث ١.

(٤) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندباء حديث ١٠ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : بقله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الهندباء ، وبقله امير المؤمنين عليه السلام الباذروج ، وبقله فاطمة عليها السلام الفرفخ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندباء حديث ٥.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندباء حديث ٧.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ١١٨ باب ٨٠ حديث ٥ ، وفيه : قال صلى الله عليه وآله وسلم : ما من ورقة من ورق الهندباء الا عليها قطرة من ماء الجنة فيه شفاء من كل داء .

(٨) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندباء حديث ٦ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام

قال : عليك بالهندباء ، فانه يزيد في الماء ، ويحسن الولد ، وهو حار لين ، يزيد في الولد الذكورة . =

ويحسن الوجه والولد ، وهو حار لين^(١) ، ومن أكل سبع ورقات منه يوم الجمعة قبل الزوال دخل الجنة^(٢) . ومن بات وفي جوفه سبع طاقات منه أمن من القولنج ليلته ان شاء الله تعالى^(٣) . ومن أخذه الحمى والصداع فليدقه ويضعه على القرطاس ويصب عليه دهن البنفسج ويضعه على رأسه فإنه يجمع الحمى ، ويذهب بالصداع^(٤) . ويكره نفضها عند الأكل ، لأن عليها قطرة من الجنة^(٥) . ومنها : البادروج^(٦) ، وهو الحوك الذي هو بقلة أمير المؤمنين عليه السلام^(٧) ، وفيه ثمان خصال : يُمرئ ، ويفتح السدد ، ويُطيب الجشاء والنكهة ، ويشهي الطعام ، ويسيل الدم ويسلّ الداء^(٨) ، وهو أمان من الجذام ، وإذا استقر في جوف الانسان قمع الداء كله^(٩) . ويستحب افتتاح الطعام واختتامه به^(١٠) . ومنها : الكراث ، فإنه يستحب أكله بعد غسله^(١١) ، لأنه يطيب النكهة ،

= اقول : الظاهر انه سقط من المتن الهاء في الذكورة فأدى معنى ليس في الرواية ، والصحيح اثباتها ، فتفطن . كما وان الظاهر - كما في الرواية - (ماؤه) لا ماله .

(١) الحديث المتقدم .

(٢) المحاسن : ٥٠٧ باب ٨١٠ حديث ٦٧٣ .

(٣) المحاسن : ٥٠٩ باب ٨١٠ حديث ٦٦٨ .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندباء حديث ٩ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندباء حديث ٤ .

(٦) البادروج : وهو البادرنجوبة . [منه (قدس سره)] .

(٧) الكافي : ٦ / ٣٦٣ باب ما جاء في الهندباء حديث ١٠ .

(٨) كذا في المصدر . وفي المتن : ويذهب بالسل .

(٩) الكافي : ٦ / ٣٦٤ باب البادروج حديث ٤ .

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٦٤ باب البادروج حديث ٣ .

(١١) الكافي : ٦ / ٣٦٥ باب الكراث حديث ٣ .

ويطرد الرياح ، ويقطع البواسير ، وهو أمان من الجذام لمن أدمن عليه^(١) ، وفيه ست قطرات من قطرات الجنة^(٢) .

ومنها : الكرفس ، فإنه بقله الأنبياء^(٣) .

ومنها : السلق^(٤) - يعني ورقه - فإنه ينبت على شاطئ الفردوس ، وفيه شفاء من الادواء^(٥) ، ولا داء معه ولا غائلة له ، ويهدئ نوم المريض^(٦) ويرفع الجذام ويقمع عرقه^(٧) ، وينفع ذات الجنب^(٨) ، ويغلظ العظم ، وينبت اللحم . ويكره أصله للامر بالاجتناب منه ، لأنه يهيج السوداء^(٩) .

(١) الكافي : ٦ / ٣٦٥ باب الكراث حديث ٤ .

(٢) المحاسن : ٥١٠ باب ٨٩ الكراث حديث ٦٧٧ .

(٣) المحاسن : ٥١٥ باب الكرفس حديث ٧٠٤ .

(٤) وهو - بكسر السين - بقل من فصيلة السرمقيات اوراقة كبيرة وغلظة .

(٥) المحاسن : ٥١٩ باب ٩٩ السلق حديث ٧٢٥ ، بسنده عن احمد بن محمد بن ابي نصر ، قال :

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام : يا احمد ! كيف شهوتك للبقول ؟ فقلت : اني لاشتهي عامته ، فقال : اذا كان كذلك فعليك بالسلق ، فإنه ينبت على شاطئ الفردوس ، وفيه شفاء من الادواء ، وهو يغلظ العظم ، وينبت اللحم ، ولولا ان تمسه ايدي الخاطئين لكانت الورقة منه تستر رجلاً ، قلت : من احبّ البقول اليّ ، فقال : احمد الله على معرفتك به .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٦٩ باب السلق حديث ٤ .

(٧) الكافي : ٦ / ٣٦٩ باب السلق حديث ٥ ، بسنده عن ابي الحسن عليه السلام : انّ السلق

يقمع عرق الجذام ، وما دخل جوف المبرسم مثل ورق السلق .

(٨) لم اعثر على رواية تصرح بان السلق ينفع ذات الجنب ، نعم توجد رواية في الكافي : ٦ / ٣٦٩

باب السلق حديث ٤ ، بسنده عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال : اطعموا مرضاكم

السلق - يعني ورقه - فإن فيه شفاء ولا داء معه ، ولا غائلة له ، ويهديء نوم المريض ، واجتنبوا

اصله فإنه يهيج السوداء .

(٩) الحديث المتقدم ٨ .

ومنها : الفرفخ^(١) ، فإنه بقلة فاطمة عليها السلام وقد سمته بنو أمية لعنهم الله تعالى : بقلة الحمقاء عداوة لها عليها أفضل الصلاة والسلام^(٢) .
ومنها : الخس ، فإنه يصفى الدم^(٣) .

ومنها : البصل ، فإنه يذهب النصب ، ويشدّ العصب ، ويزيد في الخطى ، ويذهب بالحمى ، ويطيب الفم ، ويشدّ الظهر واللثة ، ويرق البشرة ، ويذهب بالبلغم ، ويزيد في الماء والجماع^(٤) . وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : إذا دخلتم بلاداً ، فكلوا من بصلها ، يطرد عنكم وبأؤها^(٥) .

ومنها : الفجل ، فإن ورقه يطرد الريح ، ولبه يسهل البول ، واصوله تقطع البلغم ، وتهضم الطعام^(٦) .

ومنها : الشلجم ، ويسمى : اللفت أيضاً ، فإنه يذيب ريح الجذام ، ويذهب كل داء^(٧) ، وورد في حقه الأمر بأكله وعدم ابدائه - لاعداء

(١) اقول : لهذه البقلة اسماء عديدة : ١ - الفرفخ . ٢ - البويردة . ٣ - البرين . وللمؤلف حاشية

هنا ، قال : وهو بعربية العراق : البويردة ، وبالعجمية : خرفة . [منه (قدس سره)] .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٦٧ باب الفرفخ حديث ١ ، بسنده عن فرات بن احنف ، قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : ليس على وجه الارض بقلة اشرف ولا انفع من الفرفخ ، وهو بقلة فاطمة عليها السلام ، ثم قال : لعن الله بني أمية هم سموها بقلة الحمقاء بغضاً لنا وعداوة لفاطمة عليها السلام .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٦٧ باب الخس حديث ١ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : عليكم بالخس فإنه يصفى الدم .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٧٤ باب البصل حديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٧٤ باب البصل حديث ٥ .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٧١ باب الفجل حديث ١ و ٢ .

(٧) المحاسن : ٥٢٥ باب ١٠٦ الشلجم وهو اللفت حديث ٧٥١ ، بسنده . وفي حديث آخر : ما من احد الا وبه عرق من الجذام ، وان اللفت - وهو الشلجم - يذيبه ، فكلوه في زمانه يذهب =

الدين^(١).

ومنها : الجزر ، فإنه أمان من القولنج والبواسير^(٢) ، ويسخن الكليتين ،
ويقيم الذكر ، ويعين على الجماع^(٣).

ومنها : الباذنجان ، سيما عند ادراك الرطب^(٤) ، فإنه يذهب بالداء ولا
داء له ، حار في وقت الحرارة ، بارد في وقت البرودة ، معتدل في الاوقات كلها،
صالح للطبيعة^(٥) ، جيد للمرة السوداء^(٦).

ومنها : القرع - وهو اليقطين - فإنه يشد قلب الحزين^(٧) ، ويزيد في
الدماغ والعقل^(٨).

= عنكم كل داء.

(١) الكافي : ٦ / ٣٧٢ باب الشلجم حديث ٤ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : عليكم
بالشلجم فكلوه واديموا اكله ، واكتموه الا عن اهله ، فما من أحد الا وبه عرق من الجذام
فأذبيوه بأكله .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٧٢ باب الجزر حديث ٢ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام : الجزر امان
من القولنج والبواسير ، ويعين على الجماع .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٧١ باب الجزر حديث ١ و ٢.

(٤) المحاسن : ٥٢٥ باب ١٠٧ الباذنجان حديث ٧٥٥ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام :
إذا ادرك الرطب ونضج ذهب ضرر الباذنجان .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٧٣ باب الباذنجان حديث ١ و ٢ و ٣.

(٦) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٦٧ باب ١٢٥ حديث ٥.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ١٢٠ باب ٩٢ حديث ٢ ، عن صحيفة الرضا عليه السلام قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا طبختم فاكثروا القرع فإنه يسر [خ . ل : يشد]
قلب الحزين .

(٨) الكافي : ٦ / ٣٧١ باب القرع حديث ٧ ، بسنده عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال :
كان فيما اوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً عليه السلام أنه قال له : يا علي ! =

ومنها : القثاء - سيما مع الملح - وورد انه اذا اكلتموه فكلوه من اسفله فإنه اعظم للبركة^(١).

ومنها : البطيخ ، فقد ورد إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يأكله مع الرطب ، ويحبه^(٢) ، وربما كان يأكله مع السكر^(٣) ، وورد ان اكله على الريق يورث الفالج^(٤).

ومنها : الكرنب ، وهو الذي يسمى بالعجمية: كَلْمًا ، فإنه كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعجبه ذلك^(٥).

ومنها : الكماة ، فإن أمير المؤمنين عليه السلام كان يحبها^(٦) ، وعن النبي

= عليك بالدباء فكله فإنه يزيد في الدماغ والعقل .

(١) الكافي : ٦ / ٣٧٣ باب القثاء حديث ١ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ياكل القثاء بالملح ، وحديث ٢ قال ابو عبدالله عليه السلام : اذا اكلتم القثاء فكلوه من اسفله ، فانه اعظم لبركته .

(٢) المحاسن : ٥٥٧ باب ١٢١ البطيخ حديث ٩١٧.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٦١ باب البطيخ حديث ٥ ، بسنده عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال : أكل النبي صلى الله عليه وآله وسلم البطيخ بالسكر ، واكل صلى الله عليه وآله وسلم البطيخ بالرطب .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٦١ باب البطيخ حديث ١ ، بسنده عن الرضا عليه السلام قال : البطيخ على الريق يورث الفالج نعوذ بالله منه . وفي الخصال : ٢ / ٤٤٣ في البطيخ عشر خصال مجتمعة حديث ٣٥ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كلوا البطيخ فإن فيه عشر خصال مجتمعة : هو شحمة الارض لا داء فيه ولا غائلة ، وهو طعام ، وشراب ، وهو فاكهة ، وهوريجان ، وهو اشنان ، وهو آدم ، ويزيد في الباه ، ويغسل المثانة ، ويدبر البول .

(٥) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٥٩ باب ١١٨ حديث ٤.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٦٩ باب الكماة حديث ١ ، بسنده عن امامة بنت ابي العاص بن الربيع وأمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت : اتاني أمير المؤمنين عليه السلام في شهر =

صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم : إنها من المن ، والمن من الجنة ، وماؤها شفاء للعين^(١) .
ومنها : السداب ، فإنه يزيد في العقل ، ويوفر الدماغ ، وينفع وجع الأذن
إلا انه ينتن ماء الظهر^(٢) .

ويكره أكل الجرجير وهو المسمى بالعجمية ترتيزه ، فإنه لبني أمية ، وإنه
شجرة على باب النار^(٣) ، وكأني انظر إليه يهتز في النار^(٤) ، ومن بات وفي جوفه
شيء منه بات والجذام يرفرف على رأسه حتى يصبح ، فإما إن يسلم أو يعطب^(٥) ،
ومن أكله بالليل ضرب عليه عرق الجذام وبات ينزف الدم^(٦) . وأما ما ورد على
خلاف ذلك ، مثل ما روي من إن أبا الحسن عليه السلام كان يشتري له
الجرجير ، وكان يقول : ما أحق بعض الناس يقولون إنه ينبت في وادي جهنم ،
والله عز وجل يقول : ﴿ وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾^(٧) فكيف تنبت البقل؟^(٨) .
فمحمول على التقية.

= رمضان فاتى بعشاء وتمر وكماة فاكل عليه السلام ، وكان يحب الكماة .

(١) الكافي : ٦ / ٣٧٠ باب الكماة حديث ٢ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٦٨ باب السداب حديث ٢ .

(٣) المحاسن : ٥١٧ باب ٩٧ الجرجير حديث ٧١٤ و ٧١٦ .

(٤) المحاسن : ٥١٨ باب ٩٧ الجرجير حديث ٧١٦ .

(٥) البحار : ١٤ السماء والعالم / ٦٦ طبع كمباني .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٦٨ باب الجرجير حديث ٢ .

(٧) البقرة : ٢٤ .

(٨) الكافي : ٦ / ٣٦٨ باب الجرجير حديث ٤ .

[الثمار المدوحة]

واما الثمار المدوحة في الاخبار المستحب اكلها:

فمنها: التمر ، الذي قد ورد فيه ان الشيعة يحبونه^(١) ، وان مع كل ثمرة حسنة^(٢) وان من اكله على شهوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياه لم يضره^(٣) ، وخير التمور البرني^(٤) فقد ورد انه يذهب الداء ، لا داء فيه ، ويذهب بالاعياء ، وبالبلغم ، ويشبع^(٥) ، ويطيب النكهة والمعدة ، وهظم الطعام ، ويزيد في السمع والبصر ، ويقوي الظهر ، ويزيد في المجامعة ، ويخبل الشيطان ، ويقرب

(١) الكافي : ٦ / ٣٤٥ باب التمر حديث ٦ ، بسنده عن سليمان بن جعفر الجعفري قال : دخلت على ابي الحسن الرضا عليه السلام وبين يديه تمر برني ، وهو مجد في اكله ، يأكل بشهوة ، فقال : يا سليمان ! ادن فكل ، فدنوت منه فاكلت معه وانا اقول له : جعلت فداك اني اراك تاكل هذا التمر بشهوة ! فقال : نعم اني احبه ، فقلت : ولم ؟ قال : لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان تمرياً ، وكان أمير المؤمنين عليه السلام تمرياً ، وكان الحسن تمرياً ، وكان ابو عبدالله الحسين تمرياً ، وكان سيد العابدين تمرياً ، وكان ابو جعفر تمرياً ، وكان ابو عبدالله تمرياً ، وكان ابي تمرياً ، وانا تمرى ، وشيعتنا يحبون التمر ، لأنهم خلقوا من طينتنا ، وأعداؤنا - يا سليمان - يحبون المسكر لأنهم خلقوا من مارج من نار .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٤٥ باب التمر حديث ٥ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : خير تمر كرم البرني ، يذهب بالداء ولا داء فيه ، ويذهب بالاعياء ولا ضرر له ، ويذهب بالبلغم ، ومع كل ثمرة حسنة . وفي رواية اخرى : يهني ، ويمري ، ويذهب بالاعياء ، ويشبع .

(٣) المحاسن : ٥٣٩ باب ١١٠ حديث ٨١٩ .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٤٥ باب التمر حديث ٥ .

(٥) الحديث المتقدم .

من الله تعالى ، ويباعد من الشيطان^(١) . وورد ان أكل التمر على الريق يقتل الديدان في البطن^(٢) ، وان من أكل البرني على الريق وشرب عليه الماء سمن^(٣) ، ومن غلبت عليه الرطوبة فأكله على الريق ولم يشرب عليه الماء ، اعتدل مزاجه^(٤) .

والغبيراء : وهي ثمرة تشبه العناب تنفع المحموم^(٥) .
والعجوة : وهو قسم من التمر شفاء من السم^(٦) ، ومن اكل سبعاً منه

(١) الخصال : ٢ / ٤١٦ في التمر البرني تسع خصال حديث ٨ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ ورد عليه وفد عبد القيس فسلموا ثم وضعوا بين يديه جلة تمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أصدقة أم هديّة ؟ قالوا : بل هي هديّة يا رسول الله ، قال : ايّ تمراتكم هذه ؟ قالوا : البرني ، فقال عليه السلام : في تمراتكم هذه تسع خصال : انّ جبرئيل يخبرني انّ فيه تسع خصال ، يطيب النكهة ، ويطيب المعدة ، وهضم الطعام ، ويزيد في السمع والبصر ، ويقوّي الظهر ، ويخبل الشيطان ، ويقرب من الله عزّ وجلّ ، ويباعد من الشيطان .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٤٩ باب التمر حديث ٢٠ عن ابي عبدالله عليه السلام قال : من اكل سبع تمرات عجوة عند منامه قتلن الديدان . وفي المستدرك : ٣ / ١١٤ باب ٥٧ حديث ٦ ، في طبّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : كلوا التمر على الريق فانه يقتل الدود .

(٣) المحاسن : ٥٣٣ باب ١١٠ التمر حديث ٧٩٣ .

(٤) الحديث المتقدم .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٦١ باب الغبيراء حديث ١ ، بسنده عن ابن بكير انه سمع ابا عبدالله عليه السلام يقول : الغبيراء لحمه ينبت اللّحم ، وعظمه ينبت العظم ، وجلده ينبت الجلد ، ومع ذلك فانه يسخن الكلّيتين ، ويدبغ المعدة ، وهو امان من البواسير والتقيّير ، ويقوّي الساقين ، ويقمع عرق الجذام .

(٦) المحاسن : ٥٣٢ باب ١١٠ التمر حديث ٧٨٨ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام : العجوة من الجنّة ، وفيها شفاء من السم .

على الريق لم يضره سم ولا سحر ، ولا شيطان^(١) ، ومن اكل سبعاً منه عند منامه قتلت^(٢) الديدان في بطنه^(٣) .

ويستحب الابتداء بالتمر إذا حضر في الخوان^(٤) . ويكره لمن اكل التمر طرح النوى يميناً وشمالاً ، ويستحب جمعها . ويكره اكل الطلع لأنه يورث الهزل في البدن^(٥) . ويستحب اكرام النخل لأنها خلقت من طينة آدم عليه السلام ، ولذا تلقح ، ولعله بهذا الاعتبار عبر عنها في الأخبار بالعمات^(٦) فكأنها لخلقها من طينة آدم عليه السلام [صارت] اخواته .

ومنها : العنب ، فانه يستحب اكله سيما للمغموم ، فانه يذهب بالغم ، سيما الأسود منه^(٧) . ويستحب اكله حبتين حبتين لا اكثر ولا أقل ، إلا الشيخ

(١) المحاسن : ٥٣٢ باب ١١٠ التمر حديث ٧٨٩ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال :

من اكل في كل يوم سبع عجوات تمر على الريق من تمر العالية لم يضره سم ولا سحر ولا شيطان .

(٢) في المتن : قلت .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٤٩ باب التمر حديث ٢٠ .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٤٥ باب التمر حديث ٢ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ما قُدم

الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طعام فيه تمر الا بدأ بالتمر .

(٥) وسائل الشيعة : ١٦ / ٥٤١ باب ١١٢ حديث ٧ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال :

ثلاث لا يؤكلن يسمن ، وثلاث يؤكلن يهزلن : فاما اللواتي يؤكلن فيهزلن فالطلع والكسب والجوز ،

واما اللواتي لا يؤكلن ويسمن فالنورة والطيب ولبس الكتان .

(٦) المحاسن : ٥٢٨ باب ١١٠ حديث ٧٦٨ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : استوصوا

بعمتكم النخلة خيراً ، فإنها خلقت من طينة آدم ، الا ترون أنه ليس شيء من الشجر يلقح

غيرها .

(٧) الكافي : ٦ / ٣٥٠ باب العنب حديث ٢ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لما حسر

الماء عن عظام الموتى فرأى ذلك نوح عليه السلام جزع جزعاً شديداً ، واغتم لذلك ، فاوحى

الله عز وجل اليه : هذا عملك بنفسك ، انت دعوت عليهم ، فقال : يا رب ! اني استغفرك =

الكبير والطفل الصغير فحبة حبة^(١) . ويكره تسمية العنب: الكرم^(٢) .
ويستحب اكل الزبيب فانه يشد العصب والقلب ، ويذهب بالنصب ،
ويطيب النفس ، ويحسن الخلق ، ويكشف المرّة ، ويذهب بالبلغم وبالغم والمرض ،
ويطفي الحرارة^(٣) . ويستحب اكل احدى وعشرين زبيبة حمراء في كل يوم على
الريق ، فان فاعل ذلك لا يمرض إلا مرض الموت^(٤) .
ومنها : الرمان ، فانه من فواكه الجنة^(٥) ، وسيد الفواكه^(٦) ، وهو ينير
القلب ، ويطرد عنه وسوسة الشيطان^(٧) ، ويغضبه اربعين صباحاً ، وينفي الغم^(٨) .
ويستحب اكله بشحمه ، فانه يدبغ المعدة ، ويزيد في الذهن^(٩) ، ويذهب بالحفر
وبالبحر ، ويطيب النفس^(١٠) ، ويشفي التخمة ، وهضم الطعام ، ويسبّح في

= واتوب إليك، فأوحى الله عز وجلّ اليه ان : كل العنب الاسود ليذهب غمك .

(١) الكافي : ٦ / ٣٥١ باب العنب حديث ٦ ، بسنده دخل ابو عكاشة بن محصن الاسدي على
ابي جعفر عليه السلام فقدم اليه عنباً وقال له : حبة حبة ياكل الشيخ الكبير ، والصبي الصغير ،
وثلاث واربع ياكل من يظن انه لا يشبع ، وكله حبتين حبتين فانه مستحب .

(٢) المحاسن : ٥٤٦ باب ١١٢ العنب حديث ٨٦١ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم : لا تسموا العنب الكرم فان المؤمن هو الكرم .

اقول : يقال الرجل الكرم اي كريم وصف بالمصدر مثل زيد عدل . النهاية .

(٣) الخصال : ٢ / ٣٤٣ باب في الزبيب حديث ٩ .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٥١ باب الزبيب حديث ١ .

(٥) طب الأئمة : ٤٣١ طبعة النجف الاشرف .

(٦) المحاسن : ٥٤٥ باب ١١١ الرمان حديث ٨٥٥ ، والكافي : ٦ / ٣٥٤ باب الرمان حديث ١٥ .

(٧) كذا في الرواية، وفي المتن: ويطرد الشيطان والوسوسة .

(٨) المحاسن : ٥٤٥ باب ١١١ الرمان حديث ٨٤٨ و ٨٤٩ .

(٩) الكافي : ٦ / ٣٥٤ باب الرمان حديث ١٢ .

(١٠) المحاسن : ٥٤٣ باب ١١١ الرمان حديث ٨٤٤ .

الجوف^(١) . وورد أن في كل حبة منه إذا استقرت في المعدة حياة للقلب ، واماناً للنفس، وان الرمان يمرض وسواس الشيطان ، ويطرده اربعين ليلة^(٢) وانه لم يأكله جايح إلا اجزأه ، ولا شعبان إلا امرأه^(٣) . والافضل الانفراد في أكله ، ويكره الاشتراك في الرمانة الواحدة خوفا من فوات ما فيها من حبة الجنة ، ولذا استحب استيعاب حبات الرمانة ، وتتبع ما سقط منها^(٤) . وورد ان كل رمانة فيها حبة من الجنة فاذا اكلها الكافر بعث الله عز وجل اليه ملكاً فانزعها^(٥) . ويستحب اكل المتعدد من الرمان ، فقد ورد ان أي مؤمن اكل رمانة حتى يستوفيها اذهب الله الشيطان عن انارة قلبه اربعين صباحاً ، ومن اكل اثنتين اذهب الله الشيطان عن انارة قلبه مائة يوم ، ومن اكل ثلاثاً حتى يستوفيها اذهب الله الشيطان عن انارة قلبه سنة ، ومن اذهب الله الشيطان عن انارة قلبه لم يذنب ، ومن لم يذنب دخل الجنة^(٦) .

ويستحب اكله على الريق سيما يوم الجمعة وليلتها^(٧) وورد ان دخان شجرة الرمان ينفي الهوام^(٨) .

ومنها : التفاح ، فانه نصوح المعدة ، وينفع الوباء والرعاف المهلك ، وما شيء انفع منه^(٩) ، والأخضر منه يقلع الحمى ، ويسكن الحراق ، ويطفى الحرارة،

(١) طب الأئمة : ١٣٤ طبعة النجف الاشرف.

(٢) طب الأئمة : ١٣٤ طبعة النجف الاشرف.

(٣) الكافي : ٦ / ٣٥٢ باب الرمان حديث ١.

(٤) المحاسن : ٥٤٤ باب ١١١ الرمان حديث ٨٥٠.

(٥) الكافي : ٦ / ٣٥٣ باب الرمان حديث ٥.

(٦) الكافي : ٦ / ٣٥٣ باب الرمان حديث ٩.

(٧) الكافي : ٦ / ٣٥٥ باب الرمان حديث ١٦.

(٨) الكافي : ٦ / ٣٥٥ باب الرمان حديث ١٨.

(٩) الكافي : ٦ / ٣٥٥ باب التفاح حديث ١ و ٤ و ٥ و ١٠.

ويبرد الجوف^(١) . ويكره اكل الحامض منه لانه يورث النسيان^(٢) وكذا الكزبرة .
ويستحب النظر الى التفاح الأحمر^(٣) .

ومنها : السفرجل ، فانه يحجم الفؤاد ، ويزيد في قوته ويزكيه ويشده ،
ويسخي البخيل ، ويشجع الجبان^(٤) ، ويذهب بهم الحزين ، كما يذهب اليد بعرق
الجبين^(٥) ويحسن الوجه ، ويصفى اللون^(٦) ، ويجم القلب ويجليه ويقويه ، ويطيب
المعدة ويضرجها^(٧) ويدبغها ، ويزيد في العقل والمروءة ، ويذهب بطخاء الصدر
وثقله وظلمته^(٨) . ومن اكل سفرجلة انطق الله الحكمة على لسانه اربعين
صباحاً^(٩) ، ومن أكلها ثلاثة أيام على الريق صفا ذهنه ، وامتلأ جوفه حلماً وعلماً ،

(١) الكافي : ٦ / ٣٥٥ باب التفاح حديث ٣ ، والمحاسن : ٥٥٢ .

(٢) الخصال : ٢ / ٤٢٢ تسعة اشياء تورث النسيان حديث ٢٢ .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٦٠ باب الاترج حديث ٦ ، بسنده ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كان يعجبه النظر الى الاترج الاخضر ، والتفاح الاحمر .

(٤) الخصال : ١ / ١٥٧ باب السفرجل فيه ثلاث خصال حديث ١٩٩ ، بسنده عن ابي عبدالله
عليه السلام يقول : ان الزبير دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويده سفرجلة
فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما هذه بيدك ؟ فقال له : يا رسول الله ! هذه
سفرجلة ، فقال : يا زبير ! كل السفرجل فان فيه ثلاث خصال ، قال : وما هي يا رسول الله ؟
قال : يحجم الفؤاد ، ويسخي البخيل ، ويشجع الجبان .
اقول : الجم الراحة ، يقال : اجم الفؤاد اراحه .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٥٨ باب السفرجل حديث ٧ .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٥٧ باب السفرجل حديث ٢ .

(٧) ضرج الكلام حسنه وزوقه ، وهنا بمعنى تحسين المعدة . وبطخاء الصدر الطخاء الكرب على
القلب .

(٨) انحاسن : ٥٤٩ باب ١١٤ السفرجل حديث ٨٧٦ ، وصفحه ٥٥٠ حديث ٨٨٧ .

(٩) الكافي : ٦ / ٣٥٧ باب السفرجل حديث ٥ .

ووقى من كيد ابليس وجنوده^(١) . ويستحب اكله للحامل ، فان الولد يكون اطيب ريحاً ، واصفى لوناً^(٢) ، وكذا اذا أكل السفرجل وجامع زوجته خرج الولد كذلك^(٣) .

ومنها : التين ، فانه يذهب بالبخر ، ويشد العظم ، وينبت الشعر ، ويذهب بالداء ، ولا يحتاج معه الى دواء^(٤) وورد انه يلين السدد^(٥) ، وينفع ارياح القولنج ، ويدفع البواسير^(٦) والنقرس ، ويزيد قوة الجماع^(٧) .

ومنها : الزيتون ، فانه من شجرة مباركة ، وأكله يطرد الريح ، ويزيد في الماء^(٨) ، وقد مرّ مدح دهنه في المقام الرابع .

ومنها : الكمثرى ، فانه يجلو القلب ، ويسكن اوجاع الجوف بإذن الله تعالى^(٩) ، ويدبغ المعدة ويقوّيها ، وهو على الشبع انفع منه على الريق ، ومن اصابه الطخاء - أي ثقل الصدر وظلمته - فليأكله على الطعام^(١٠) .

(١) وسائل الشيعة : ١٧ / ١٣٢ باب ٩٤ حديث ١ .

(٢) المستدرك : ٣ / ١١٦ باب ٦٩ حديث ٥ ، وفيه : [اطعموها حبلاكم يحسن اولادكم] . وحديث ١٠ يحسن اخلاق اولادكم .

(٣) المحاسن : ٥٤٩ حديث ٨٨٠ ، بسنده عن محمد بن مسلم قال : نظر أبو عبدالله عليه السلام الى غلام جميل فقال : ينبغي ان يكون ابوا هذا الغلام اكلا السفرجل . وقال : السفرجل يحسن الوجه ويجمّ الفؤاد .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٥٨ باب التين حديث ١ .

(٥) السدد هنا ما يتحجر من المدفوع في المعدة .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١١٦ باب ٧١ لمحدث ٢ .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١١٦ باب ٧١ حديث ٦ .

(٨) الكافي : ٦ / ٣٣١ باب الزيت والزيتون حديث ١ ، وصفحه ٣٣٢ حديث ٧ .

(٩) الكافي : ٦ / ٣٥٨ باب الكمثرى حديث ١ .

(١٠) الكافي : ٦ / ٣٥٨ باب الكمثرى حديث ٢ .

ومنها : الاجاص ، فإنه يطفي الحرارة ، ويُسكّن الصفراء ، واليابس منه يسكن الدم ، ويسل الداء الدوي^(١) .

ومنها : الموز ، وهو ثمر اخضر قدر القثاء ، وله منافع مذكورة في الطب .
ومنها : الاترج^(٢) ، فقد ورد النذب الى اكله سيما بعد الطعام^(٣) ومن اكثر منه ووجد ثقله فليأكل الخبز المجفف في التنور ، فإنه يدفع ثقله^(٤) ويستحب النظر الى الاترج الاخضر^(٥) .

ومنها : الغبيراء - وهو المسمى بالفارسية بـ: سنجد - فان لحمه ينبت اللحم ، وعظمه ينبت العظم ، ويسخن الكليتين ، ويدبغ المعدة ، وهو امان من البواسير والتقطير ، ويقوي الساقين ، ويقمع عرق الجذام^(٦) .

ويستحب اختيار الرمان الملاسي ، والتفاح الشيقان ، والسفرجل والعنب الرازقي ، والرطب المشان ، وقصب السكر على ساير الفواكه^(٧) .

ويستحب غسل الفاكهة قبل الاكل ، لان لكل ثمرة سمّاً^(٨) . ويكره تقشير الثمرة^(٩) ويستحب اكل الثمرة الجديدة مع العتيقة دفعة ، لأن الشيطان

(١) الكافي : ٦ / ٣٥٩ باب الاجاص حديث ١ .

(٢) وهو عند العرب يشمل النارج والليمون ، كما صرح بذلك الفاضل المجلسي رحمه الله [منه (قدس سره)] .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٥٩ باب الاترج حديث ٢ .

(٤) الكافي : ٦ / ٣٦٠ باب الاترج حديث ٤ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٦٠ باب الاترج حديث ٦ .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٦١ باب الغبيراء حديث ١ .

(٧) الخصال : ١ / ٢٨٩ خمس من فاكهة الجنة في الدنيا حديث ٤٧ ، والمحاسن : ٥٢٧ باب ١٠٩ ابواب الفواكه حديث ٧٦٤ .

(٨) الكافي : ٦ / ٣٥٠ ابواب الفواكه حديث ٤ .

(٩) المحاسن : ٥٥٦ باب ١٢٠ حديث ٩١٢ .

يشدد غضبه ، ويقول : عاش ابن آدم حتى أكل العتيق بالحديث^(١) .
ويكره القران بين التين والتمر وسائر الفواكه لمن اكل مع قوم مسلمين
إلا بإذنهم ، ولا بأس به عند الانفراد^(٢) .
ويستحب عند رؤية الثمرة الجديدة تقبيلها ووضعها على العينين ، وقول :
« اللهم كما اريتنا اولها في عافية فأرنا آخرها في عافية »^(٣) . وورد ان من رأى
الفاكهة تباع والشيء مما يشتهي كان له بكل ما يراه فلا يقدر على شرائه ويصبر
عليه حسنة^(٤) ، وان من انتهى شهوة من شهوات الدنيا فيصبر ويذكر اهله ويغتم
ويتنفس ، كتب الله له بكل نفس الف الف حسنة ، ومحى عنه الف سيئة ،
ورفع له الف درجة^(٥) .
ويستحب مضغ اللبان^(٦) فانه يشد الأضراس ، وينفي البلغم ، ويذهب
بريح الفم^(٧) .

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٢٩ .

(٢) قرب الاسناد : ١١٦ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٢٧ باب ١١٢ حديث ١٥ .

(٤) ثواب الاعمال : ٢١٤ باب ثواب من يرى الفاكهة او غيرها ويشتهيها ولا يقدر عليها حديث
١ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ٢ / ٣٠٣ حديث ١٠ .

(٦) اللبان : اي الكندر - بالفارسيه - . [منه (قدس سره)] .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ٣ / ١٠٩ باب ٣٧ حديث ٤ و ٩ .

المقام السادس

في المآكل المتفرقة

يستحب أكل البيض وحده^(١) ومع اللحم^(٢) ، ومع البصل^(٣) . والاكثر منه فانه يكثر النسل^(٤) . وورد ان صفاره خفيف ، وبياضه ثقيل^(٥) .
واكل الخل وحده ، فانه يكسر المرة ، ويطفي الصفراء ، ويحيي القلب وينيره^(٦) . ومع الزيت فانه طعام الانبياء^(٧) . ولا يفتقر أهل بيت عندهم الخل^(٨) .
وخل الخمر يشد اللثة والفم ، ويقتل دود البطن ، ويشد العقل^(٩) .

-
- (١) الكافي : ٦ / ٣٢٤ باب بيض الدجاج حديث ١ .
(٢) الكافي : ٦ / ٣٢٤ باب بيض الدجاج حديث ٣ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال :
شكى نبي من الانبياء عليهم السلام الى الله عز وجل قلة النسل فقال : كل اللحم بالبيض .
(٣) الكافي : ٦ / ٣٢٤ باب بيض الدجاج حديث ٢ ، بسنده عن عمر بن ابي حسنة الجمال قال :
شكوت الى ابي الحسن عليه السلام قلة الولد ، فقال لي : استغفر الله ، وكل البيض بالبصل .
(٤) الكافي : ٦ / ٣٢٥ باب بيض الدجاج حديث ٤ .
(٥) الكافي : ٦ / ٣٢٥ باب بيض الدجاج حديث ٥ .
(٦) الكافي : ٦ / ٣٢٩ باب الخل حديث ٧ ، بسنده قال امير المؤمنين عليه السلام : نعم الادام
الخل . يكسر المرة ، ويطفي الصفراء ، ويحيي القلب .
(٧) المحاسن : ٤٨٣ باب ٩٦ الخل والزيت حديث ٥٢٠ .
(٨) الكافي : ٦ / ٣٢٩ باب الخل حديث ١ و ٣ ، وفيهما : ما افتقر بيت فيه خل . اي لم يخل من
الادام .
(٩) الكافي : ٦ / ٣٣٠ باب الخل حديث ٨ و ٩ .

ويستحب أكل العسل ، فانه يزيد في الحفظ ، ويذهب بالبلغم ، وانه شفاء كل داء^(١) .

ويستحب اكل السُّكَّر والتداوي به^(٢) ، واكله عند النوم^(٣) ، واختيار السليمانى منه ، والطبرزد والابيض للاكل والتداوي به^(٤) . وقد ورد ان الطبرزد يأكل البلغم اكلاً^(٥) ، وان من ملك الف درهم ولم يملك غيرها ، وصرف جميعها في شراء السُّكَّر لم يكن مسرفاً^(٦) .

ويكره اكل الجوز في شدة الحرّ ، فانه يهيج الحرّ في الجوف ، ويهيج

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ١٠٩ باب ٣٧ حديث ٤ ، فقه الرضا عليه السلام : قال العالم عليه السلام : في العسل شفاء من كل داء ، ومن لعق لعقة عسل على الريق يقطع البلغم ، ويكسر الصفراء ، ويقطع المرة السوداء ، ويصفوا الذهن ، ويجود الحفظ .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٣٤ باب السكر حديث ٩ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام لأبي : يا بسير! بأي شيء تداوون مرضاكم ؟ فقال : بهذه الادوية المرار ، فقال له : لا ، اذا مرض احدكم فخذ السُّكَّر الابيض فدقّه وصبّ عليه الماء البارد ، واسقه آياه فان الذي جعل الشفاء في المارة قادر ان يجعله في الحلاوة .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٣٢ باب السُّكَّر حديث ١ ، بسنده عن موسى بن بكر قال : كان ابو الحسن الاول عليه السلام كثيراً ما يأكل السكر عند النوم .

(٤) اقول : السكر السليمانى ما يقال له في زماننا : نبات ، والسكر الطبرزد : اصفى من الابيض ، والابيض هو النبات الذي بولغ في تصفيته ، بان طبخ جيداً ببياض البيض ، واخذ زبدته ودرده ، وصبّ مصفاه في قالب مخروطي ، وخرج من رأس القالب ما لم ينعقد منه ، فما بقي منه يسمى السكر الابيض ، وان طبخ ثانياً وصفى قيل له الطبرزد ، ونوع منه يقال له : سكر بنير . ويحتمل ان يكون المراد بالسكر الابيض في الرواية ما يقابل السُّكَّر الاحمر ، وهو ما يعصر من نوع من قصب السكر ، وعصارته حمراء أو صفراء .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٣٣ باب السكر حديث ٤ .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٣٤ باب السكر حديث ٨ .

القروح على الجسد ، واكله في الشتاء مستحب ، لانه يُسَخَّن الكليتين ، ويدفع البرد^(١) . وورد انه يورث الهزل في البدن^(٢) ، وحمله على ما إذا أكل في الحر لا داعي له .

ويستحب أكل التلبنية ، فقد ورد انه لو اغنى شيء من الموت لأغنت التلبنية^(٣) ، وهو الحسو باللبن ، فالحسو طبخ يُتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يضاف اليه الحلو[ى] ، والحسو باللبن ان يجعل بدل الماء اللبن فهو التلبنية . ويستحب اكل المثلة ، وهي ان يؤخذ من كل من الارز والحمص والباقلاء او غيره من الحبوب ثلث ، ثم يرض الجميع ويطح^(٤) .

ومن جملة ما يؤتدم به المُرَبَّى ، وهو ان يجعل الخبز اليابس في الخابية ، ويصب عليه الماء والملح ويترك حتى يصير مربى ، وقد شكى يوسف عليه السلام في السجن من اكل الخبز وحده ، فأمر بتهيئة ذلك^(٥) .

ويستحب اكل هريسة الجاورس ، وهو قسم صغير من الدُخْن ، فانه طعام ليس فيه ثقل ولا غائلة ، وهو باللبن أنفع والين في المعدة^(٦) ، وسويق الجاورس بهاء الكمون يمسك المعدة^(٧) .

(١) الكافي : ٦ / ٣٤٠ باب الجبن والجوز حديث ١ .

(٢) المحاسن : ٤٥٠ باب ٤٨ نوادر في الطعام ٦٣ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ثلاث لا يؤكلن ويسمن ، وثلاث يؤكل وهزلن : فأما اللّواتي يؤكلن وهزلن فالطلع والكسب والجوز .. الحديث .

(٣) المحاسن : ٤٠٥ باب ١٠ المثلة والاحساء حديث ١٠٩ .

(٤) المحاسن : ٤٠٤ باب ١٠ المثلة والاحساء حديث ١٠٧ .

(٥) الكافي : ٦ / ٣٣٠ باب المري حديث ١ .

(٦) الكافي : ٦ / ٣٤٤ باب الجاورس حديث ١ .

(٧) الكافي : ٦ / ٣٤٥ باب الجاورس حديث ٢ .

ويجوز جعل المسك والعنبر ونحوهما من الطيب في الطعام^(١) .
ويستحب اكل الحلواء^(٢) والفالودج^(٣) وكذا الثريد ، فان فيه بركة ، وقد استباركه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لامته^(٤) .
ولا بأس بأكل السكباج ، وهو طعام يصنع من خل وزعفران ولحم^(٥) .
ويستحب اكل الحبة السوداء ، فانها شفاء من كل داء إلا السام^(٦) .
وكان الصادق عليه السلام يحب النارباغ وهو مرق الرمان ، معرب^(٧) .
ولا بأس بتهيئة الاطعمة الجيدة واكلها واطعامها ، بل لا يبعد استحبابها ،
لصدور ذلك من أهل البيت عليهم السلام مراراً عديدة^(٨) ، وقول بعض من

(١) البحار : ١٠ / ٢٨٠ طبع الاخوندي عن كتاب علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليها السلام قال : سألته عن المسك والعنبر وغيره من الطيب يجعل في الطعام ؟ قال : لا بأس .

(٢) الكافي : ٦ / ٣٢١ باب الحلوا حديث ١ .

(٣) الكافي : ٦ / ٣٢١ باب الحلوا حديث ٤ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كنا بالمدينة فارسل الينا اصنعوا لنا فالودج واقلوا ، فارسلنا اليه في قصعة صغيرة .

(٤) الكافي : ٦ / ٣١٧ باب الثريد حديث ٣ ، بسنده عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : اللهم بارك لأمتي في الثرد والثريد . قال جعفر : الثرد ما صغر ، والثريد ما كبر .

(٥) وسائل الشيعة : ١٧ / ٤٧ باب ٢٩ احاديث الباب .

(٦) الخصال : ٢ / ٦٣٧ حديث الاربعائة ، آخر الحديث .

(٧) المحاسن : ٤٠١ باب ٧ الالوان حديث ٩١ .

(٨) المحاسن : ٤٠٠ باب ٦ لا سرف في الطعام حديث ٨٣ ، بسنده عن ابي حمزة قال : كنا عند

ابي عبدالله عليه السلام جماعة فدعا بطعام ما لنا عهد بمثله لذادة وطيباً حتى تملينا واتينا بتمر ينظر فيه الى وجوهنا من صفائه وحسنه ، فقال رجل : ﴿لَتَسَالُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ عن النعيم

الذي نعمتم عند ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال ابو عبدالله عليه السلام : الله

اكرم واجل من ان يطعمكم طعاماً فيسوغكموه ، ثم يسألكم عنه ، ولكنه انعم عليكم بمحمد =

حضر في نفسه : لتسألن عن هذا النعيم ، وقولهم عليهم السلام - جواباً عما في ضمير البعض - : ان الله اكرم وأجلّ من ان يطعمكم طعاماً فيسوغكموه ثم يسألكم عنه ، وان المراد في الآية بالنعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة ، ما انعم الله به على العباد من ولاية آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم ^(١) .

نعم يأتي هنا ما مرّ في فصل اللباس من ان المستفاد من مجموع الاخبار ان من كان مرجعاً للعباد ، ومحطّ نظر الفقراء من رؤساء الدين ، تكليفه الزهد حتى يتسلّى به الفقراء ^(٢) . نعم ورد استحباب التواضع لله تعالى بترك اكل

= وآل محمد صلى الله عليه وعليهم اجمعين.

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام: ١٧٠، بسنده عن ابراهيم بن العباس الصولي، عن الرضا عليه السلام أنه قال : ليس في الدنيا نعيم حقيقي ، ف قيل له : فقول الله تعالى ﴿ لتسألن يومئذ عن النعيم ﴾ ما هذا النعيم في الدنيا ؟ هو الماء البارد ؟ فقال الرضا عليه السلام - وعلا صوته - : وكذا فسّرتموه اتم ، وجعلتموه على ضروب : فقالت طائفة هو الماء البارد ، وقال غيرهم : هو الطعام الطيب ، وقال آخرون : هو النوم الطيب ، ولقد حدثني أبي ، عن أبيه الصادق عليه السلام لما ذكرت اقوالكم [خ.ل: ان اقوالكم ذكرت] عنده في قول الله عز وجل ﴿ ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ﴾ فغضب ، وقال : ان الله لا يسأل عباده عما تفضل به عليهم ولا يمن بذلك عليهم ، والامتنان بالانعام مستقبح من المخلوقين [خ.ل: عن المخلوقين] فكيف يضاف الى الخالق ما لا يرضى به المخلوق [خ.ل: المخلوقون به] ؟! ، ولكن النعيم حبنا اهل البيت ومولاتنا لينال الله عباده بعد التوحيد والنبوة ، ولان العبد اذا وفا [خ.ل: وافاه] بذلك اداه الى نعيم الجنة الذي لا يزول .

(٢) اقول : مما لا يخفى على المتضلع في التشريعات الاسلامية ان لمن يتسنى دست الخلافة وزعامة المسلمين وظائف خاصة حين تسنمه الحكم . ومنها ان يطبق الزعيم حياته المعيشية بحياة اضعف المسلمين ويواسيهم في جشوبة العيش ومشاكل الحياة ، كما يتضح ذلك من كلمات امير المؤمنين عليه صلوات الله وسلامه وسيرته الشريفة في ايام تصديده للخلافة وقبلها ، وهذه المواساة مختصة بمن يتسنى دست الخلافة ، أما من زويت عنه فليس له ذلك ، كما يكشف عنه سيرة انمة الهدى المعصومين عليهم صلوات الله وسلامه ، فتفطن .

الطَّيِّبَات حتى ترك نخل الطحين^(١) : بل يكره الافراط في التمتع والمواظبة على
أكل الطيبات حتى تصير عادة^(٢) ، كما لا يبعد كراهة المواظبة الدائمة على ترك
أكل الطيب تزهداً ، سيما إذا أدى الى الاشتهار بذلك ، لما ورد من أنّ الشهرة
خيرها وشرّها في النار^(٣) .

(١) المحاسن : ٤١٠ باب ١٥ حديث ١٣٦ ، صفحه ٤٠٩ باب ١٥ حديث ١٣٣ .

(٢) المحاسن : ٤٠٩ باب ١٥ حديث ١٣٤ .

(٣) الكافي : ٦ / ٤٤٥ حديث ٣ .

المقام السابع

في آداب الوليمة والضيافة والضيف

يستحب الوليمة واجابة الدعوة في العرس ، والعقيقة ، والختان ، والاياب من الحج او الزيارة ، وشراء الدار ، والفراغ من البناء^(١) . وقد ورد ان اطعام الطعام من الايمان^(٢) ، وانه محبوب لله تعالى^(٣) ، وانه من المنجيات ، ومن افضل الأعمال^(٤) ، وانه يوجب المغفرة من الله سبحانه وسرعة الرزق اليه^(٥) . وورد ان من الحقوق الواجبة اجابة دعوة المسلم ولو على خمسة اميال ، دون الكافر

(١) الخصال : ١ / ٣١٣ حديث ٩٢ وفيه : لا وليمة الا في خمس ، بسنده عن علي بن ابي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال في وصيته له : يا علي ! لا وليمة الا في خمس : في عرس ، او خرس ، او عذار ، او وكار ، او ركاز . والعرس : التزويج ، والخرس : النفاس بالولد ، والعذار : الختان ، والوكار : في شراء الدار ، والركاز : الذي يقدم من مكة .
(٢) الكافي : ٤ / ٥٠ باب فضل اطعام الطعام حديث ٢ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام : من الايمان حسن الخلق ، واطعام الطعام .

(٣) الكافي : ٤ / ٥١ باب فضل اطعام الطعام حديث ٦ .
(٤) الكافي : ٤ / ٥١ باب فضل الطعام حديث ٥٠ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال المنجيات : اطعام الطعام ، وافشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام . وانظر : المحاسن : ٣٨٧ باب ١ الاطعام حديث ٥ ، بسنده عن ابي المنكر ، قال : اخذ رجل بلجام دابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله ! اي الاعمال افضل ؟ فقال : اطعام الطعام ، واطياب الكلام . وانظر أحاديث الباب .

(٥) المحاسن : ٣٩٠ حديث ٢٧ .

والمنافق بل والفاسق فان اجابتهم منهي عنها^(١) . ويكره اجابة الدعوة في خفض الجوارى^(٢) .

ويستحب إذا قدم المؤمن على اخيه عرض الطعام عليه ، فان لم يأكل فالشراب ، فان لم يشرب فالوضوء^(٣) . ويستحب اطعام المؤمن^(٤) ، ولا يجوز اطعام الكافر إذا أدى الى اعانته على النصب ، او الى الموادة معه ، وقد ورد ان من اشبع كافراً كان حقاً على الله أن يملأ جوفه من الزقوم ، مؤمناً كان المشبع او كافراً^(٥) ، وان من أشبع عدواً لأهل البيت عليهم السلام فقد قتل ولياً لهم^(٦) . ويستحب ان لا يحتشم المؤمن من اخيه ، ولا يتكلف له ، وان يتحفه ، ويقبل

- (١) المحاسن : ٤١١ باب ١٧ اجابة الدعوة حديث ٤٢ ، والكافي : ٦ / ٢٧٤ حديث ١ .
- (٢) الكافي : ٦ / ٢٧٥ باب اجابة دعوة المسلم حديث ٦ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اجب في الوليمة والختان ولا تجب في خفض الجوارى .
- (٣) الكافي : ٦ / ٢٧٥ باب العرض حديث ٢ ، بسند رفعوه الى ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا دخل عليك اخوك فاعرض عليه الطعام، فان لم يأكل فاعرض عليه الماء ، فان لم يشرب فاعرض عليه الوضوء .
- (٤) اصول الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعام المؤمن حديث ٥ ، بسنده عن علي بن الحسين عليهما السلام قال : من اطعم مؤمناً من جوع اطعمه الله من ثمار الجنة ، ومن سقى مؤمناً من ضمأ سقاه الله من الرحيق المختوم .
- (٥) اصول الكافي : ٢ / ٢٠٠ باب اطعام المؤمن حديث ١ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : من اشبع مؤمناً وجبت له الجنة ، ومن اشبع كافراً كان حقاً على الله ان يملأ جوفه من الزقوم ، مؤمناً كان او كافراً .
- (٦) معاني الاخبار : ٣٦٥ باب معنى الناصب حديث ١ ، بسنده عن المعلّى بن خنيس ، قال : سمعت ابا عبدالله عليه يقول : ليس الناصب من نصب لنا اهل البيت ، لأنك لا تجد احداً يقول : انا أبغض محمداً وآل محمد ، ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم انكم تتولّوننا ، او تبرّون من اعدائنا ، وقال : من اشبع عدواً لنا فقد قتل ولياً لنا .

تحفته^(١) .

ويستحب الضيافة ، حتى ورد ان من سمع صوت الضيف فسّره ذلك ، غُفر له ذنوبه وان ملأت ما بين السماء والارض^(٢) وانه لا تدخل الملائكة داراً لا يدخلها الضيف^(٣) . ويكره كراهة شديدة استقلال صاحب المنزل ما يقدمه الى الضيف واحتقاره إيّاه^(٤) ، واستقلال الضيف له واحتقاره^(٥) . بل افتي الشيخ الحر (قدس سره) بحرمة^(٦) وهو وجيه ان رجع الاحتقار الى الاستخفاف بالنعمة ، ومن دُعي الى طعام لم يجز له ان يستتبع ولده واتباعه إلا مع العلم بالرضا^(٧) .

ويستحب لأهل البلد ضيافة من يرد عليهم من اخوانهم في الدين ، حتى يرحل عنهم^(٨) .

ويستحب التلطف به ليلتين فاذا كانت الليلة الثالثة فهو من أهل البيت يأكل ما وجد^(٩) .

(١) الكافي : ٦ / ٢٧٥ باب انس الرجل في منزل اخيه حديث ١ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ٨٩ باب ٣٣ حديث ٤ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ٣ / ٨٩ باب ٣٣ حديث ٧ .

(٤) المحاسن : ٤١٤ باب ٢ انس الرجل في منزل اخيه حديث ١٦٦ .

(٥) المحاسن : ٤١٥ باب ٢ انس الرجل في منزل اخيه حديث ١٦٧ .

(٦) حيث عنوان في الوسائل : ١٦ / ٤٣١ باب عدم جواز استقلال صاحب المنزل ما يقدمه للضيف واحتقاره واستقلال الضيف له واحتقاره . وهذا العنوان ظاهره الحكم بالحرمة .

(٧) المحاسن : ٤١١ باب ١٧ اجابة الدعوة حديث ١٤٧ .

(٨) الكافي : ٦ / ٢٨٢ باب ان الرجل اذا دخل بلدة فهو ضيف على من بها من اخوانه حديث

٢ . بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم .

(٩) الكافي : ٦ / ٢٨٣ باب ان الضيافة ثلاثة ايام حديث ١ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه =

ويكره استخدام الضيف لأنه من الجفاء ، وكذا تمكينه من ان يخدم^(١) .
ويستحب اعانة الضيف على النزول واكرامه وتوقيره ، وترك اعانته على
الارتحال ، واجادة زاده فانه من السخاء^(٢) .

ويستحب للضيف ان لا يكلف صاحب المنزل شيئاً ليس فيه ، وان يمنعه
من الاتيان بشيء من الخارج^(٣) ، وان لا ينزل عند من لا يتمكن من شيء ينفقه
عليه^(٤) . ويستحب لصاحب المنزل اذا دعى أخاه ان يتكلف له ، وان لا يدخر
عنه شيئاً مما في بيته من المأكولات^(٥) .

ويستحب اقراء الضيف ، وهو حبة والاحسان اليه ، وقد ورد انه لا يقري
الضيف إلا مؤمن تقي^(٦) .

ويستحب للضيف اجادة الأكل في منزل المؤمن ، والانبساط فيه والاكثر
منه ولو بعد الامتلاء ، ما لم يصل الى حد الكراهة ، وان لا يقصر ولا يحتشم^(٧) .

= وآله وسلم : الضيف يلطف ليلتين ، فاذا كانت الثالثة فهو من اهل البيت يأكل ما ادرك .

(١) الكافي : ٦ / ٢٨٣ باب كراهية استخدام الضيف حديث ١ و ٢ .

(٢) الكافي : ٦ / ٢٨٤ باب كراهية استخدام الضيف حديث ٣ .

(٣) الكافي : ٦ / ٢٧٦ باب انس الرجل في منزل اخيه حديث ٤ و ٦ .

(٤) الكافي : ٦ / ٢٨٣ باب ان الضيافة ثلاثة ايام حديث ٢ .

(٥) الكافي : ٦ / ٢٧٦ باب انس الرجل في منزل اخيه حديث ٦ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه
السلام قال : اذا اتاك اخوك فآته بها عندك ، واذا دعوته فتكلف له .

(٦) قرب الاسناد : ٣٦ وفيه : ثم قال [اي جعفر بن محمد عليه السلام] : لقد كان يحب رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اقراء الضيف ، ولا يقري الضيف الا مؤمن تقي .

(٧) الكافي : ٦ / ٢٧٨ حديث ٢ ، وفيه : عن عبد الرحمن بن الحجاج ، قال : اكلنا مع ابي عبدالله
عليه السلام فاوطينا بقصعة من ارز فجعلنا نعذر ، فقال عليه السلام : ما صنعتُم شيئاً ان اشدكم
حباً لنا احسنكم اكلأ عندنا ، قال عبدالرحمن : فرفعت كسحة المائدة فاكلت ، فقال : نعم
الان . وانشأ يحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهدي اليه قصعة ارز من ناحية =

وقد ورد انه : يعرف حبّ الرجل أخاه بكثرة الاكل عنده^(١) .

ويستحب تقدير الطعام بقدر سعة المال وقلّته ، واجادة الطعام واكثاره مع الامكان^(٢) . ويستحب اتخاذ الطعام ودعاء الناس اليه^(٣) . ويكره القصر على دعاء الاغنياء^(٤) . وقد ورد ان اشباع مؤمن [يعدل] عتق نسمة^(٥) ، وان اشباع مؤمنين خير من عتق نسمة^(٦) ، وان اطعام ثلاثة نفر من المسلمين أحبّ من [عتق] سبع نسائم^(٧) ، وان من أطعم ثلاثة نفر من المسلمين أطعمه الله من ثلاث جنان في ملكوت السموات : الفردوس ، وجنة عدن ، وطوبى^(٨) . وان من اطعم مؤمناً جائعاً اطعمه الله من ثمار الجنة ، ومن سقى مؤمناً من ظمأ سقاه الله من الرحيق

= الانصار ، فدعا سلمان وابا ذر رضي الله عنهم فجعلوا يأكلون اكلاً جيّداً ، ثم قال ابو عبدالله عليه السلام : رحمهم الله ورضى الله عنهم وصلى عليهم .

(١) المحاسن : ٤١٢ باب ١٩ جودة الاكل في منزل اخيك حديث ١٥٥ .

(٢) الكافي : ٦ / ٢٧٩ باب اخر في التقدير وان الطعام لا حساب له حديث ١ ، بسنده : كان ابو عبدالله عليه السلام ربّما اطعمنا الفراني والابخصة ، ثم يطعم الخبز والزيت ، فقليل له : لو دبرّت امرك حتى تعتدل ، فقال : انما نتدبرّ بأمر الله عزّ وجلّ فاذا وسّع علينا وسّعنا ، واذا قتر قترنا . اقول : الفراني : هو اللبن مع السكر . والابخصة : الحلوى .

(٣) المحاسن : ٤١٠ باب ١٦ الاحتشاد حديث ١٣٧ ، بسنده عن شهاب بن عبد ربّه قال : قال لي ابو عبدالله عليه السلام : اعمل طعاماً وتنوّق فيه وادع عليه اصحابك .

اقول : التنوّق : الاجادة ، وتنوّق في اموره اجادها .

(٤) الكافي : ٦ / ٢٨٢ باب الولائم حديث ٤ ، بسنده عن ابي ابراهيم عليه السلام قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن طعام وليمة يخصّ بها الاغنياء ، ويترك الفقراء .

(٥) المحاسن : ٣٩١ باب ١ الاطعام حديث ٣٣ .

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعام المؤمن حديث ٤ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ما من رجل يدخل بيته مؤمنين فيطعمهما شيعةً الا كان افضل من عتق نسمة .

(٧) المحاسن : ٣٩٥ باب ١ الاطعام حديث ٥٧ .

(٨) اصول الكافي : ٢ / ٢٠٠ باب اطعام المؤمن حديث ٣ .

المختوم^(١) . وان من أطعم مؤمناً موسراً كان له بعدل رقبة من ولد اسماعيل ينقذه من الذبح ، ومن أطعم مؤمناً محتاجاً كان له بعدل مائة رقبة من ولد اسماعيل ينقذها من الذبح^(٢) . وعن مولانا الصادق عليه السلام انه قال : لان اطعم رجلاً من المسلمين أحب اليّ من ان اطعم افقاً من الناس ، قيل له : وما الافق ؟ فقال : مائة الف او يزيدون^(٣) . وورد ان الضيف إذا نزل جاء برزقه معه من السماء ، وإذا دخل دخل بمغفرة المضيف ومغفرة عياله ، وإذا خرج خرج بذنوبه وذنوب عياله^(٤) .

ويستحب لصاحب الطعام الابتداء بالاكل والاشتغال به بعد الجميع - كما مرّ مع كيفية غسل اليد في المقام الأول - .

وليجنب من الإطعام رياء وسمعة ، لما ورد من ان من اطعم طعاماً رياءً وسمعة اطعمه الله مثله من صديد جهنم ، وجعل ذلك الطعام ناراً في بطنه حتى يقضي بين الناس^(٥) . وورد ان من حق الضيف تهيئة الخلال له^(٦) .

(١) اصول الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعام المؤمن حديث ٥ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٢٠٣ باب اطعام المؤمن حديث ١٩ .

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٢٠٢ باب اطعام المؤمن حديث ١٠ .

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٢٠١ باب اطعام المؤمن حديث ٨ ، بسنده عن حسين بن نعيم الصحاف

قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : اتحبّ اخوانك يا حسين ؟ قلت : نعم ، قال : تنفع فقراءهم ؟ قلت : نعم ، قال : أمّا أنّه يحقّ عليك ان تحبّ من يحبّ الله ، اما والله لا تنفع منهم احداً حتى تحبّه ، اتدعوهم الى منزلك ؟ قلت : نعم ، ما أكل الاّ ومعي رجلان والثلاثة والاقل والاكثر ، فقال ابو عبدالله عليه السلام : أمّا ان فضلهم عليك اعظم من فضلك عليهم ، فقلت : جعلت فداك اطعمهم طعامي واوطنهم رحلي ويكون فضلهم عليّ اعظم ؟! قال : نعم ، انهم اذا دخلوا منزلك دخلوا بمغفرتك ومغفرة عيالك ، واذا خرجوا من منزلك خرجوا بذنوبك وذنوب عيالك .

(٥) عقاب الاعمال : ٢٣٨ باب يجمع عقوبات الاعمال .

(٦) المحاسن : ٥٦٤ باب ١٢٤ الخلال حديث ٩٦٤ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : انّ من حقّ الضيف ان يعدّ له الخلال .

الفصل الخامس

في آداب النوم والانتباه منه

وفيه مقامات :

الأول : انه يستحب النوم بالليل فانه قرار البدن ، بل يكره السهر إلا للتفقه وطلب العلوم الدينيّة ، أو التهجد بقراءة القرآن والصلاة والدعاء ، أو ليلة العرس ، أو السفر^(١) .

ويكره كثرة النوم واستيفاء الليل به ، فانها تدع الرجل فقيراً يوم القيامة ، ممقوتاً من الله عز وجل^(٢) ، وورد ان كثرة النوم مذهبة للدين والدنيا^(٣) ، وان الله يبغض كثرة النوم وكثرة الفراغ^(٤) فينبغي الانتباه بعد نصف الليل والاشتغال

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٢ باب ٣٤ حديث ٧ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم : لا سهر إلا في ثلاث : متهجد بالقرآن ، أو طالب العلم ، أو عروس تهدي لزوجها .

(٢) الخصال : ١ / ٨٩ حديث ٢٥ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ثلاث فيهن المقت

من الله عز وجل : نوم من غير سهر ، وضحك من غير عجب ، واكل على الشبع .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٢ باب ٣٤ حديث ٩ .

(٤) مكارم الاخلاق : ١٥١ طبع التفرشي .

مقداراً من الزمان بالعبادة ، ويكره النوم بين صلاة الليل والفجر ، فان صاحبه لا يحمد على ما قدّم من صلاته ، ولا بأس بالضجعة من غير نوم^(١) واشدّ كراهة من النوم في ذلك الوقت النوم من طلوع الفجر الى طلوع الشمس^(٢) ، وقد ورد انه يورث الفقر^(٣) ، وان الله تعالى يقسّم في ذلك الوقت ارزاق العباد يجريها على يد الأئمة عليهم السلام^(٤) ، فمن نام في ذلك الوقت حرم من الرزق ولم ينزل نصيبه ، وكان إذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج الى السؤال والطلب^(٥) ، وان الأرض لتعجّ الى الله تعالى من النوم عليها قبل طلوع الشمس^(٦) ، وان نومة الغداة مشومة ، تطرد الرزق ، وتصفّر اللون ، وتقبحه وتغيّره ، وهو نوم كل مشوم^(٧) ، وان النوم

(١) التهذيب : ٢ / ١٣٧ باب ٨ حديث ٥٣٤ ، بسنده قال ابو الحسن الاخير عليه السلام : أيّاك والنوم بين صلاة الليل والفجر ، ولكن ضجعة بلا نوم ، فان صاحبه لا يحمد على ما قدم من صلاته .

(٢) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٤ .

(٣) الفقيه : ١ / ٣١٩ باب ٧٨ حديث ١٤٥٤ .

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٦٥ باب ٣٦ حديث ١١ ، بسنده عن ابي حمزة ، عن علي بن الحسين عليها السلام - في حديث - قال : لا تنامنّ قبل طلوع الشمس فأنّي اكرهها لك ، انّ الله يقسّم في ذلك الوقت ارزاق العباد ، على ايدينا يجريها .

اقول : من معتقدات الشيعة الامامية رفع الله تعالى شأنهم واهلك عدوهم ان النبي واهل بيته المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين هم الوسائط بين الخالق والخلق ، وكل خير يفيضه الله تعالى على عباده فهم وسائط في الفيض ، والوسيلة الحقيقية ، والموضوع يستدعي بحثاً مسهباً ليس هذا محلّه ، ومن شاء ذلك فليراجع الكتب الكلامية والحديثية .

(٥) التهذيب : ٢ / ١٣٩ باب ٩ حديث ٥٤٠ .

(٦) الخصال : ١ / ١٤١ حديث ١٦٠ .

(٧) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٥ .

بعد الغداة خرق - أي حمق وضعف عقل وجهل - ^(١) وان ابليس إنما يبيت جنود الليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق ، ويبث جنود النهار من حين يطلع الفجر الى طلوع الشمس . وذكر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول : أكثروا ذكر الله عز وجل في هاتين الساعتين ، فانها ساعتا غفلة ، وتعودوا بالله عز وجل من شر ابليس وجنوده ، وعودوا صفاركم في هاتين الساعتين ، فانها ساعتا غفلة ^(٢). وما ورد من اخبار الرضا عليه السلام بانه ينام بعد صلاة الفجر ^(٣) محمول على الجواز ، او جهة اخرى ، ومثل هذا الوقت في كراهة النوم فيه ما بعد صلاة المغرب قبل صلاة العشاء ، لانه يحرم الرزق ^(٤) ، وقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : دخلت الجنة فوجدت قصراً من ياقوت احمر يُرى باطنه من ظاهره لضياءه ونوره ، وفيه قبتان من درّ وزبرجد ، فقلت : يا جبرئيل ! لمن هذا القصر ؟ فقال : لمن أطاب الكلام ، وادام الصيام ، واطعم الطعام ، وتهجد بالليل والناس نيام ، ثم فسر صلى الله عليه وآله وسلم اطابة الكلام بقول : سبحان الله والحمد لله والله اكبر . وادامة الصيام بصوم جميع شهر رمضان . واطعام الطعام بطلب ما يكف به وجوه عياله عن الناس . والتهجد بالليل والناس نيام بعدم النوم حتى يصلي العشاء الآخر ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : ويريد بالناس هنا اليهود والنصارى وغيرهم من المشركين لأنهم ينامون بينها ^(٥) .

(١) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٦ .

(٢) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٤ .

(٣) الاستبصار : ١ / ٣٥٠ باب ٢٠٣ حديث ١٣٢٣ .

(٤) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٦ .

(٥) امالي الشيخ الطوسي : ٢ / ٧٣ ذكره المصنف قدس سره ملخصاً .

ويكره النوم بعد العصر ، فقد ورد انه حماقة ، وانه يورث السقم^(١) .
ويستحب نوم القيلولة ، وهو النوم نصف النهار ، أو بين الضحى ونصف
النهار^(٢) ، وقد ورد ان القيلولة نعمة^(٣) ، وانها نعم العون على يقظة الليل وعبادته^(٤) ،
وورد الأمر بالقيلولة معللاً بان الشيطان لا يقيل^(٥) . وقد امر رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم من عرضه النسيان بالعود الى ما كان متعوداً به من القيلولة ،
فعاد اليه فعادت حافظته^(٦) .

ويكره النوم على سطح غير محجر^(٧) كما مرّ في الفصل الثالث ، وهكذا
النوم في بيت ليس عليه باب ولا ستر^(٨) .

ويستحب عند النوم - سيما في الليل - غلق الابواب ، وايكاء السقاء ،
وتغطية الاناء ، فان الشيطان لا يكشف غطاء ، ولا يحل وكاء^(٩) . وورد ان الآنية
إذا لم تغط يبرز فيها الشيطان ويأخذ منها^(١٠) ، وورد الأمر بحبس المواشي والأهل

(١) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٦ .

(٢) مجمع البحرين : ٤٥٢ مادة : قيل - الطبعة الحجرية - .

(٣) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٦ .

(٤) امالي الشيخ الطوسي : ٢ / ١١١ .

(٥) الفقيه : ١ / ٣١٩ باب ٧٨ حديث ١٤٥٢ .

(٦) الفقيه : ١ / ٣١٨ باب ٧٨ حديث ١٤٤٩ .

(٧) المحاسن : ٦٢٢ باب ٦ حديث ٦٦ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام في السطح يبات
عليه غير محجر ؟ فقال : يجزيه ان يكون مقدار ارتفاع الحائط ذراعين . وحديث ٦٧ ، بسنده
عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من بات على
سطح غير محجر فأصابه شيء فلا يلومنّ الا نفسه .

(٨) قرب الاسناد : ٦٨ .

(٩) الكافي : ٦ / ٥٣٢ باب نواذر حديث ١٢ .

(١٠) المحاسن : ٥٨٤ باب ١٥ حديث ٧٥ .

في الدار حين تجب الشمس الى ان تذهب فحة^(١) العشاء^(٢) .
ويكره النوم وحده ، لما مرّ من ان اجراً ما يكون الشيطان على الانسان
اذا كان وحده^(٣) ، وان من نام وحده يتخوّف عليه الجنون^(٤) وقد لعن رسول الله
صلّى الله عليه وآله وسلم النائم في البيت وحده^(٥) ، وورد كراهة ان يبيت على
سطح وحده^(٦) ، ومن اضطر الى النوم وحده فليكثر ذكر الله سبحانه عند المنام
ما استطاع ، ويستصحب القرآن المجيد^(٧) ، وليقل : « اللهم آنس وحشتي
ووحدي » وليقل ايضاً : « يا ارض ربي وربك الله ، اعوذ بالله من شرّك وشرّ ما
فيك ، ومن شرّ ما خلق فيك ، ومن شرّ ما يحاذر عليك ، اعوذ بالله من شرّ كل
أسد وأسود وحيّة وعقرب من ساكن البلد ومن شرّ والد وما ولد ، أفغير دين الله
يبغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً واليه ترجعون ،
الحمد لله بنعمته وحسن بلائه علينا ، اللهم صاحبنا في السفر
وافضل علينا فانه لا حول ولا قوة إلا بالله » ثم يقرأ سورة التكاثر ، فانه ان
فعل ذلك لم يؤذ شيء من السباع والهوام والحيّات والعقارب ، ولو بات على الحيّة
بأذن الله عزّ وجلّ^(٨) .

-
- (١) فحة العشاء : اي حرارة العشاء ، يقال : فحة الفلفل اي حرارته .
(٢) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٧٦ باب ١٦ حديث ٤ .
(٣) الكافي : ٦ / ٥٣٣ باب كراهية ان يبيت الانسان وحده حديث ١ .
(٤) وسائل الشيعة : ٣ / ٥٨٢ باب ٢٠ حديث ٩ .
(٥) الخصال : ١ / ٩٣ باب لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة حديث ٣٨ ، والوسائل :
٣ / ٥٨٢ باب ٢٠ حديث ٩ .
(٦) المحاسن : ٦٢٢ باب ٦ حديث ٦٥ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام انه كان يكره البيتوتة
للرجل على سطح وحده ، او على سطح ليست عليه حجرة ، والرجل والمرأة فيه بمنزلة .
(٧) الكافي : ٦ / ٥٣٣ باب كراهية ان يبيت الانسان وحده حديث ٤ .
(٨) مستدرک وسائل الشيعة : ٢ / ٤٧ باب ٤٩ نوادر حديث ٨ .

ويكره ابقاء النار في البيت عند النوم^(١) ، وكذا يكره ابقاء السراج في البيت عند النوم ، للامر باطفائه حينئذ معللاً بان الفويسقة - يعني الفارة - تجرها وتحرق البيت وما فيه^(٢) ، ومقتضى هذه العلة عدم كراهة ابقاء السراج الذي لا يمكن جرّ الفارة له واحراق البيت ، كالشمعة في الفانوس المسدود بابه . نعم لا يبعد جريان الكراهة في سرج النفط التي قد تحترق بنفسها .

ويكره النوم وفي اليد غمر الطعام ، فانه ان فعل ذلك فاصابه لم الشيطان فلا يلومن إلا نفسه^(٣) .

ويكره النوم على الطريق ، لنهي امير المؤمنين عليه السلام عنه^(٤) .
والمشهور بين الفقهاء رضوان الله عليهم كراهة النوم في المساجد . وهو ظاهر بعض الاخبار^(٥) إلا ان جملة من الأخبار تأبى عن ذلك^(٦) ، ولا شك ان

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٣٠ ، بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اطفئوا المصابيح بالليل لا تجرّها الفويسقة فتحرق البيت وما فيه .

(٢) الكافي : ٦ / ٥٣٢ باب النوادر حديث ١٢ .

(٣) الفقيه : ٤ / ٣ باب ذكر جل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث ١ .

(٤) المحاسن : ٣٦٤ باب ٢٩ حديث ١٠٣ .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٢٩ باب ١٤ حديث ٢ ، بسنده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : من نام في المسجد بغير عذر ابتلاه الله بداء لا زوال له .

(٦) وسائل الشيعة : ٣ / ٤٩٨ باب ١٨ حديث ٧ ، بسنده وفيه انها نصبت المساجد للقرآن .

أقول : هذان الحديثان ربّما يدلان على الكراهة ، وهناك روايات تدل على عدم كراهة النوم في المساجد فمنها ما في الكافي : ٣ / ٢٦٩ باب بناء المساجد حديث ١٠ ، بسنده عن معاوية بن وهب ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن النوم في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : نعم ، فأين ينام الناس ؟ . وحديث ١١ ، بسنده عن زرارة بن اعين قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : ما تقول في النوم في المساجد ؟ فقال : لا بأس به إلا في المسجدين ؛ مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمسجد الحرام ، قال : وكان يأخذ بيدي في =

الاجتناب أولى^(١) .

وليكن النوم نوم المتعبدين الاكياس الذين ينامون استرواحاً ، وهم الذين ينامون بعد الفراغ من اداء الفرائض والسنن والواجبات من الحقوق ، فانه نوم محمود ، وليس في هذا الزمان وامثاله أسلم من هذا النوم ، واحذر من ان يكون نومك نوم الغافلين الخاسرين ، وهو النوم عن فريضة او سنة او نافلة اتاه سببها^(٢) .

= بعض الليل فيتنحى ناحية ثم يجلس فيتحدث في المسجد الحرام فربما نام ونمت ، فقلت له في ذلك ، فقال : أنا يكره ان ينام في المسجد الحرام الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فأما النوم في هذا الموضع فليس به بأس .

(١) كراهة النوم في المساجد مصرح به من جُل الفقهاء كالشيخ والحلي والفاضل والشهيد والمحقق الثاني والسيد بحر العلوم قدست اسرارهم وغيرهم ، بل هو المشهور عند المتأخرين ، واستدلوا على الحكم بامور :

أولاً : حديث : إنما نصبت المساجد للقرآن ، ومن نام في المسجد ابتلاه الله ببلاء لا زوال له .
وثانياً : من كراهة دخول الصبيان ، ومن في فيه رائحة الثوم والبصل كراهة النوم .
وثالثاً : من مخالفة النوم لتوقير المسجد ، ومظنة خروج الريح ، والحدث من النائم .
ورابعاً : من آية ﴿ ولا تقربوا الصلاة وانتم سكارى ﴾ بناء على ان المراد مواضع الصلاة التي هي المساجد ، ومن السكارى النوم .

والاستدلال بكل من هذه الأدلة على الحكم ضعيف جداً ، لمناقشات اما في اسنادها أو دلالتها . لكن الانصاف ثبوت الكراهة ، وذلك لا من باب التسامح في أدلة السنن فانه غير سديد ، بل من حيث حصول الاطمئنان بالحكم من ملاحظة مجموع الروايات والمناسبات واقوال الفقهاء ، والله العالم .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٣٥٣ باب ٣٥ حديث ٦ - عن مصباح الشريعة - قال الصادق عليه السلام : نم نوم المعتبرين ولا تنم نومة الغافلين ، فان المعتبرين من الاكياس ينامون استراحة ولا ينامون استبطاراً ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : تنام عيناى ولا ينام قلبي .
وانو بنومك تخفيف معونتك على الملائكة ، واعتزال النفس عن شهواتها ، واختبر بها نفسك ، =

واحسن اصناف النوم للمؤمن النوم على اليمين مستقبل القبلة على حالة الميت في اللحد^(١) فان النوم على اربعة اصناف ، نوم الانبياء ، وهو النوم على القفاء مستلقياً مستقبلاً بباطن كفي الرجلين القبلة ، ونوم المؤمنين ، وهو على ما وصفناه . ونوم المنافقين وهو النوم على الشمال ، وفي بعض الاخبار انه نوم الملوك وابنائها ليستمرئوا ما يأكلون ، ونوم ابليس وجنوده وكل مجنون وذئ عاهلة^(٢) ، وهو النوم على الوجه منبطحاً ، وظاهر بعض الاخبار ان من كان اكله ثقيلًا فالراجح له ان يتمدد أولاً على جانبه الايمن مدّة ، ثم ينقلب على الايسر وينام عليه^(٣).

ويكره النوم للجنب إلا بعد الغسل ، للنهي عنه ، ولانه لا يعلم ما يطرقه في رقدته ، فان لم يجد الماء أو ضره فليتيّم ، وتخف الكراهة بالوضوء^(٤) . ويستحب للمحدث بالحدث الأصغر ان يتوضأ إذا أراد أن ينام ، لأن من نام على طهارة فكأنها أحيى الليل [كله]^(٥) ، ومن تطهر واوى الى فراشه بات

= وَكُنْ ذا معرفة بانك عاجز ضعيف لا تقدر على شيء من حركاتك وسكونك إلا بحكم الله وتقديره ، وان النوم أخو الموت ، واستدل بها على الموت لا تجد السبيل إلا الانتباه فيه والرجوع الى صلاح ما فات عنك ، ومن نام عن فريضة أو سنة أو نافلة فاته بسببها شيء فذلك نوم الغافلين ، وسيرة الخاسرين ، وصاحبه مغبون ، ومن نام بعد فراغه من اداء السنن والواجبات من الحقوق فذلك نوم محمود ، واني لا اعلم لاهل زماننا هذا شيئاً اذا اتوا بهذه الخصال اسلم من النوم ، لان الخلق تركوا مراعاة دينهم ومراقبة احوالهم .. الى آخر كلامه.

(١) يستفاد الحكم من جملة من الروايات.

(٢) الخصال : ١ / ٢٦٢ باب النوم على اربعة وجوه حديث ١٤٠.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٢ باب ٣٤ حديث ١.

(٤) الفقيه : ١ / ٤٧ باب ١٩ حديث ١٧٩.

(٥) المجالس لابن بابويه رحمه الله : ٢١.

وفراشه كمسجده^(١) ، ولم يزل في صلاة ما ذكر الله ، فان اوى الى فراشه ، ثم ذكر انه ليس على وضوء أجزاءه ان يتيمم من دثاره كائناً ما كان^(٢) ، ولا يلزمه ان يقوم ويتوضأ . وقد ورد عن امير المؤمنين عليه السلام النهي عن النوم إلا على ظهور ، قال عليه السلام : فان لم يجد الماء فلبتيمم بالصعيد ، فان روح المؤمن تروح الى الله عز وجل فيلقاها ويبارك عليها ، فان كان اجلها قد حضر جعلها في مكنون رحمته ، وان لم يكن أجلها قد حضر ، بعث بها مع امنائه من الملائكة فيردها في جسده^(٣) .

ويستحب لمن أراد ان يأوى الى فراشه ان يمسحه بطرف ازاره دفعاً لاحتمال ان يكون موزياً عليه ، فانه لا يدري ما حدث بالفراش قبله^(٤) .
وينبغي لمن اراد النوم ان يحاسب نفسه ويستغفر مما صدر منه ، ويصلح ما فات منه^(٥) ويفرض نفسه كأنه يريد أن يموت ، ويتشهد الشهادات ، فان

(١) المحاسن : ٤٧ باب ٤٨ حديث ٦٤ .

(٢) المحاسن : ٤٧ باب ٤٨ حديث ٦٤ .

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٢٦٦ باب ٩ حديث ٤ .

(٤) قرب الاسناد : ١١ .

(٥) تفسير الامام الحسن العسكري : ٣٨ بتصرف ، عن علي عليه السلام .

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : اكيس الكيسين من حاسب نفسه، وعمل لما بعد الموت، فقال رجل : يا امير المؤمنين ! كيف يحاسب نفسه ؟ قال : اذا اصبح ثم امسى رجع الى نفسه وقال : يا نفسي ! ان هذا يوم مضى عليك لا يعود اليك ابداً ، والله يسألك عنه بما افنيته فما الذي عملت فيه ؟ اذكرت الله ام حمدته ؟ اقضيت حاجة [خ . ل : حوائج] مؤمن فيه ؟ أنفست عنه كربة ؟ أحفظته بظهر الغيب في اهله وولده ؟ أحفظته بعد الموت في خلفه [خ . ل : مخلفيه] ؟ أكففت عن غيبة اخ مؤمن ؟ اعنت مسلماً ؟ ما الذي صنعت فيه ؟ .. فيذكر ما كان منه ، فان ذكر انه جرى منه خير حمد الله وكبره على توفيقه ، وان ذكر معصية او تقصيراً استغفر الله وعزم على ترك معاودته .

النوم أخو الموت ، وقد لا يقوم من رقدته ، وكذا ينبغي له ان يلتفت الى انه عبد مملوك حقير يريد ان ينام ويمدّ رجله وينبسط في الحركات والسكنات بين يدي مالك عظيم كبير فيتأدّب قولاً وفعلًا ، فكلّما يتأدّب ويتذلّل كان مولاه اهلًا له وكان العبد اصغر واحقر محلاً ، وان ينوي بنومته ان يتقوى بها في اليقظة على طاعة الله وعلى ما يراد في تلك الحال من العبودية والدّلة .

ويستحب ان يستاك قبل النوم تأسياً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم^(١) ، وان يضع يده اليمنى تحت خده الايمن عند النوم ، للامر به معللاً بانه لا يدري اينتبه من رقدرته ام لا^(٢) .

(١) الكافي : ٣ / ٤٤٥ باب صلاة النوافل حديث ١٣ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا صلى العشاء الآخرة امر بوضوئه وسواكه يوضع عند رأسه مخمراً ، فيرقد ما شاء الله ثم يقوم فيستاك ويتوضأ ويصلي اربع ركعات، ثم يرقد ثم يقوم فيستاك ويتوضأ ويصلي اربع ركعات ، ثم يرقد حتى اذا كان في وجه الصبح قام فأوتر، ثم صلى ركعتين، ثم قال: «لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة» قلت: متى كان يقوم؟ قال: بعد ثلث الليل ، وقال في حديث آخر : بعد نصف الليل . وفي رواية اخرى : يكون قيامه وركوعه وسجوده سواء ويستاك في كل مرة قام من نومه .. .

(٢) الخصال : ٢ / ٦٣١ ، والوسائل : ٤ / ١٠٦٩ باب ٤٠ حديث ١٢ ، بسنده عن علي عليه السلام قال : لا ينام الرجل على وجهه ، ومن رأيتموه نائماً على وجهه فانيهوه .. الى ان قال : ليس في البدن اقلّ شكراً من العين فلا تعطوها سؤلها فتشغلکم عن ذکر الله عزّ وجلّ، اذا نام احدکم فليضع يده اليمنى تحت خده الايمن فانه لا يدري اينتبه من رقدرته ام لا .

المقام الثاني

انه يستحب لمن أراد النوم ان يذكر الله تعالى عند النوم ، وكلما استيقظ في الاثناء حتى يكلاؤه الملك الذي يحضر ، فان المروي عن الصادق عليه السلام انه قال : إذا أوى أحدكم الى فراشه ابتدره ملك كريم وشيطان مريد ، فيقول له الملك : اختم يومك بخير وافتح ليلك بخير ، ويقول له الشيطان : اختم يومك باثم وافتح ليلك باثم ، فان اطاع الملك الكريم وختم يومه بذكر الله ، وفتح ليله بذكر الله اذا أخذ مضجعه ، وسبح تسبيح الزهراء سلام الله عليها ، زجر الملك الشيطان فتنحى وكلاؤه الملك حتى ينتبه من رقدته ، فاذا انتبه ابتدره شيطانه فقال له مثل مقالته قبل أن يرقد ، ويقول له الملك مثل ما قاله قبل أن يرقد ، فان ذكر الله عز وجل بمثل ما ذكره اولا طرد الملك شيطانه عنه فتنحى وكلاؤه الملك حتى ينتبه من رقدته.. وهكذا كلما ينتبه^(١) .

وقد ورد فضل قراءة جملة من السور والآيات والاذكار والأدعية عند النوم :

فمن السور: سورة فاتحة الكتاب ، فقد ورد قراءتها ثلاث مرّات قبل النوم^(٢) .

ومنها : التوحيد ، فان من قرأها حين يأخذ مضجعه غفر الله له ذنوب خمسين سنة^(٣) ، ووكل الله عز وجل به خمسين الف ملك يحرسونه ليلته ، والاولى

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٨ باب ٩ حديث ٢ .

(٢) بحار الانوار : ٧٦ / ٢١٠ .

(٣) مكارم الاخلاق : ٣٣٦ . قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .. الحديث بلفظه .

قراءتها ثلاثاً ، لما نطقت به الأخبار من ان قراءتها ثلاثاً تعدل ختم القرآن المجيد^(١) ، وورد ان من قرأها احدى عشرة مرة عند الايواء الى الفراش حفظه الله تعالى في داره ودويرات حوله^(٢) ، وورد ان من قرأها مائة مرة حين يأخذ مضجعه غفر الله له ذنوب ما قبل ذلك خمسين عاماً^(٣) .

ومنها : المعوذتان ، فقد ورد قراءتهما عند النوم مرة مرة^(٤) ، وورد ان من قرأ التوحيد والمعوذتين كل ليلة عشراً كان كمن قرأ القرآن كله ، وخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ، وإن مات في يومه أو ليلته مات شهيداً^(٥) ، وورد انه ما من أحد في حد الصبا يتعهد في كل ليلة قراءة المعوذتين كل واحدة ثلاث مرات، والتوحيد مائة مرة فان لم يقدر فخمسين ، إلا صرف الله عنه كل لم أو عرض من أعراض الصبيان ، والعطاش وفساد المعدة وبدور الدم ابداً ما تعوهد بهذا حتى يبلغه الشيب ، فان تعهد نفسه بذلك أو تعوهد كان محفوظاً الى يوم يقبض الله عز وجل نفسه^(٦) .

(١) الامالي لابن بابويه باب ٩ حديث ٥.

(٢) ثواب الاعمال : ١٥٦ باب ثواب قراءة قل هو الله احد حديث ٧.

(٣) ثواب الاعمال : ١٥٦ باب ثواب قراءة قل هو الله احد حديث ٥.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٨ باب ٢٧ حديث ١ ، عن الشيخ الطبرسي في مجمع البيان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : يا عقبة ! ألا اعلمك سورتين هما افضل القرآن، او من افضل القرآن ؟ قلت : بلى يا رسول الله . فعلمني المعوذتين وقال : اقرأهما كلما قمت ونمت .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٢٩٩ باب ٢٧ حديث ٥ ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان من قرأ التوحيد والمعوذتين ثلاثاً عند نومه كان كمن قرأ القرآن ، وله بكل آية من القرآن ثواب نبي من الانبياء ، وخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ، وان مات في يومه او ليلته مات شهيداً.

(٦) اصول الكافي : ٢ / ٦٢٣ باب فضل القرآن حديث ١٧.

ومنها : سورة القدر ، فان من قرأها حين ينام ويستيقظ ملأ اللوح المحفوظ ثوابه^(١) ، ومن قرأها احدى عشرة مرة عند منامه وكلّ الله به احدى عشر ملكاً يحفظونه من كل شيطان رجيم حتى يصبح^(٢) ، وخلق الله له نوراً سعة الهواء عرضاً وطولاً ممتداً من قرار الهواء الى حجب النور فوق العرش في كل درجة منه ألف ملك ، ولكل ملك ألف لسان ، ولكل لسان الف لغة ، يستغفرون لقاربها الى زوال الليل^(٣) ، ثم يضع الله تعالى ذلك النور في جسد قاربها الى يوم القيامة ، ومن قرأها مائة مرة في ليلة رأى الجنة قبل ان يصبح .

ومنها : سورة المجدد ، فان من قرأها عند النوم برئ من الشرك^(٤) .

ومنها : سورة التكاثر ، فان من قرأها عند النوم وقى فتنة القبر^(٥) .

ومنها : سورة الملك ، فقد ورد ان من قرأها في المكتوبة قبل ان ينام لم يزل في امان الله حتى يصبح ، وفي امانه يوم القيامة حتى يدخل الجنة ان شاء الله تعالى^(٦) .

ومنها : سورة يس ، فان من قرأها في ليله قبل ان ينام وكلّ الله به مائة الف ملك يحفظونه من كل شيطان رجيم ومن كل آفة ، وان مات في يومه ادخله الله الجنة^(٧) .

ومنها : سورة الواقعة ، فان من قرأها قبل النوم كل ليلة كان وجهه في

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٩ باب ٢٧ حديث ٦ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٩ باب ٢٧ حديث ٤ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٩ باب ٢٧ حديث ٦ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٨ باب ٢٧ حديث ٢ ، والفقيه : ١ / ٢٩٧ حديث ١٣٥٦ .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٦٢٣ باب فضل القرآن حديث ١٤ .

(٦) ثواب الاعمال : ١٤٦ ثواب قراءة تبارک حديث ١ .

(٧) ثواب الاعمال : ١٣٨ ثواب من قرأ سورة يس والحديث طویل جداً .

القيامة كالقمر في ليلة البدر^(١).

ومنها : المسبحات - أي السور التي أولها سبح او يسبح - فإن من قرأها كلها عند النوم لم يمت حتى يدرك القائم عجل الله تعالى فرجه ، وان مات كان في جوار النبي صلى الله عليه وآله وسلم^(٢).

وأما الآيات:

فمنها: آية الكرسي ، فان من قرأها إذا أخذ مضجعه آمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والبيوت التي حوله ، ولم يخف الفالج ، وأمن من الفزع في النوم^(٣).

ومنها : آية ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤﴾ ، فان من قرأها أمن من الفزع في النوم^(٥).

ومنها : آية السخرة ، وهي قوله جلّ شأنه : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ وَلَا

(١) ثواب الاعمال : ١٤٤ ثواب قراءة سورة الواقعة حديث ٣.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٦٢٠ باب فضل القرآن حديث ٣ ، وفيه : وان مات كان في جوار محمد النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

(٣) الوافي : ٥ / ٢٧٠ باب فضائل بعض آيات القرآن حديث ٢.

(٤) سورة آل عمران : ١٨ - ١٩.

(٥) مكارم الاخلاق : ٤٧٢ للفزع ايضا مع زيادة وتفصيل ، فراجع.

تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾

ومنها : آية السجدة ، يعني قوله جلَّ شأنه في آخر حم السجدة : ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ * أَلَا إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ مِّنَ لِّقَاءِ رَبِّهِمْ أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ﴾ (١) . أو الآية التي بعد آية السجدة في آلَم ، وهو قوله سبحانه : ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (٢) .

وقد ورد ان من قرأ آية الكرسي عند منامه ثلاثاً ثم الآيات المذكورة بعدها وكلَّ به شيطانان يحفظانه من مردة الشياطين شاءوا أو أبوا ، ومعها من الله ثلاثون ملكاً يحمّدون الله عزَّ وجلَّ ويسبِّحونه وهللونه ويكبرونه ويستغفرونه الى أن ينتبه ذلك العبد من نومه ، وثواب ذلك كله له (٣) .

ومنها : ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (٤) ، فإنه ما من عبد يقرأ ذلك عند النوم إلّا كان له نوراً من مضجعه إلى بيت الله الحرام، حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون له حتى يصبح ، فإن كان من أهل بيت الله الحرام كان له نوراً إلى بيت المقدس (٥) .

(١) تفسير الصافي سورة الاعراف آية ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ : في الفقيه في وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام : يا علي ! من خاف ساحراً او شيطاناً فليقرأ الآية...

(٢) سورة فصلت : ٥٣ و ٥٤ .

(٣) سورة السجدة : ١٦ .

(٤) الوافي : ٥ / ١٥٨٧ .

(٥) سورة الكهف : ١١٠ .

(٦) عدة الداعي : ٢٨٢ .

ومنها : آخر سورة بني اسرائيل ، وهو : ﴿ قُلْ آدَعُوا اللَّهَ أَوْ آدَعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ بِهَِا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ وَكِبَرُهُ تَكْبِيرًا ﴿^(١) ، فإن من قرأ ذلك آمن من السرقة^(٢).

ومنها : آخر سورة التوبة وهو : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَّحِيمٌ ﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿^(٣).

ومنها : قوله تعالى في سورة الانبياء : ﴿ قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ بَلْ هُمْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُّعْرِضُونَ ﴾^(٤).

ومنها : قوله جل ذكره في سورة المؤمن : ﴿ لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿^(٥).

ومنها : قوله تبارك وتعالى في آخر سورة البقرة : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ... ﴾^(٦).

(١) سورة الاسراء آية ١١٠ و ١١١.

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٦٢٥ حديث ٢٠.

(٣) سورة التوبة : ١٢٨ و ١٢٩ ، والوافي : ٥ / ١٧٦٢ باب فضائل بعض سور القرآن.

(٤) سورة الانبياء : ٤٢ ، ومكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٥) سورة غافر : ١٦ و ١٧ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٦) مجمع البيان : ٣ / ٤٠٤ : ففي الحديث المشهور عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : من

قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه - اي كفتاه قيام ليلته . سورة البقرة : ٢٨٥.

ومنها : عشر آيات من أول « والصفات » وعشر آيات من آخرها ..^(١)
إلى غير ذلك من الآيات.

وأما الاذكار :

فمنها : « استغفر الله » ، فإن من قاله حين ينام مائة مرة بات وقد تحاتت عنه الذنوب كلها كما يتحاتت الورق من الشجر ، ويصبح وليس عليه ذنب^(٢).

ومنها : « استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم واتوب إليه » ، فإن من قاله ثلاث مرات حين يأوي الى فراشه غفر الله له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر ، وإن كانت مثل ورق الشجر ، وإن كانت عدد رمل عالج ، وإن كانت عدد أيام الدنيا^(٣).

ومنها : « لا إله إلا الله » ، فإن من قاله عند النوم مائة مرة بنى الله له بيتاً في الجنة^(٤).

ومنها : تسبيح الزهراء سلام الله عليها على الوجه المتعارف ، وعلى غير المتعارف ، وهو التسبيح ثلاثاً وثلاثين مرة ، والتحميد ثلاثاً وثلاثين مرة ، والتكبير أربعاً وثلاثين مرة^(٥) ، ولذا استظهر الفاضل المجلسي « رحمه الله » التخيير بين الطريقين في المقام.

(١) الوافي : ٢ / ٢٣٧ باب ما يقال عند المنام.

(٢) ثواب الاعمال : ١٩٧ ثواب الاستغفار.

(٣) بحار الانوار : ٨٧ / ١٧٩.

(٤) ثواب الاعمال : ١٨ ثواب من قال لا إله إلا الله مائة مرة حديث ٢.

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٢٦ باب ١١ حديث ٣.

اقول : تسبيح الزهراء عليها السلام المتعارف الذي ورد في اكثر الروايات عنهم عليهم السلام هو التكبير اربعاً وثلاثين مرة أولاً ، وثلاثاً وثلاثين الحمد لله ثانياً ، وثلاثاً وثلاثين سبحان =

[الادعية الماثورة عند إرادة النوم]

وأما الأدعية الماثورة عند إرادة النوم فكثيرة ، وهي على قسمين : مطلقة لكل من أراد النوم ، ومقيدة :

فمن المطلقة : « يفعل الله ما يشاء بقدرته ، ويحكم ما يريد بعزته » ، فإن من قاله ثلاثاً عند نومه فقد صلى ألف ركعة^(١).

ومنها : « أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر ما برأ ومن شر كل دابة هو آخذ بناصيتها ، ان ربي على صراط مستقيم » فقد ضمن مولانا الباقر عليه السلام أن من قال ذلك لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح^(٢).

ومنها : « بسم الله وضعت جنبي لله على ملة ابراهيم عليه السلام ودين محمد صلى الله عليه وآله وسلم وولاية من افترض الله طاعته علي ، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، اشهد ان الله على كل شيء قدير » . فإن من قال ذلك عند منامه حفظ من اللص والمغير والهدم واستغفرت له الملائكة^(٣).

ومنها : « بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، اللهم اني اسلمت نفسي إليك ، ووجهت وجهي إليك ، وفوضت

= الله ثالثاً . وما ورد هنا من تقديم التسبيح على التكبير لعله للإشارة الى جواز ذلك.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ٢١.

(٢) الفقيه : ١ / ٢٩٨ باب ٦٤ حديث ١٣٦٠ ، بسنده عن ابي جعفر عليه السلام قال : من قال

هذه الكلمات فانا ضامن له ان لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح .. ثم ذكر الدعاء.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٨ باب ١٠ حديث ١٩.

امري إليك ، والجأت ظهري إليك ، وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة إليك ، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت وبرسولك الذي أرسلت » ثم يسبح تسبيح الزهراء سلام الله عليها^(١).

ومنها : « الحمد لله الذي علا فقهر ، والحمد لله الذي بطن فخير ، والحمد لله الذي ملك فقدر ، والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الأحياء وهو على كل شيء قدير » ، فإن من قال ذلك ثلاث مرّات حين يأخذ مضجعه خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه^(٢).

ومنها : « اعيز نفسي وذريتي واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامّات من كلّ شيطان وهامة ومن كلّ عين لامة » فقد ورد النهي من ترك النطق به عند النوم ، وإن ذلك ما عوّذ به جبرئيل الحسن والحسين عليهما السلام^(٣).

ومنها : « اللهم اني احتسبت نفسي عندك فاحتسبها في محلّ رضوانك ومغفرتك وان رددتها [إلى بدني] فارددها مؤمنة وعارفة بحق اوليائك حتى تتوفّاها على ذلك»^(٤).

ومنها : « اشهد ان لا إله إلا الله وان محمداً صلى الله عليه وآله وسلّم عبده ورسوله ، اعوذ بعظمة الله ، واعوذ بعزّة الله ، واعوذ بقدرّة الله ، واعوذ بجلال الله ، واعوذ بسلطان الله ، ان الله على كل شيء قدير [وأعوذ بعفو الله] ، واعوذ بغفران الله ، واعوذ برحمة الله من شرّ السامة والهامة ومن شرّ كلّ دابة صغيرة أو كبيرة بليل أو نهار، ومن شرّ فسقة الجن والانس ، ومن شرّ فسقة العرب والعجم ، ومن شرّ الصواعق والبرد ، اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وآله

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٨ باب ١٠ حديث ٩.

(٢) الوافي : ٥ / ١٥٧٧ حديث ١.

(٣) الفقيه : ١ / ٢٩٧ باب ٦٤ حديث ١٣٥٥.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٨ باب ١٠ حديث ١.

الطاهرين»^(١).

ومنها : « اعوذ نفسي وديني وأهلي ومالي وخواتيم عملي وما رزقتي [ربي] وخوّلني ربي بعزة الله ، وعظمة الله ، وجبروت الله ، وسلطان الله ، ورحمة الله ، ورأفة الله ، وغفران الله ، وقوة الله ، وقدرة الله^(٢) ، وجلال الله ، وبصنع [وصنع خ ل] الله ، واركان الله ، ويجمع الله ، وبرسول الله ، وبقدرة الله ، على ما يشاء من شرّ السّامة والهامة ومن شرّ الجنّ والانس ومن شرّ ما يدب في الارض وما يخرج منها ، و [من شرّ] ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ، ومن شرّ كل دابة أنت^(٣) آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم وهو على كل شيء قدير ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » يقول ذلك قبل ان يضع جنبه إلى الارض^(٤).

ومنها : « اللهم ان امسكت نفسي في منامي فاغفر لها ، وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين »^(٥).

ومنها : احد عشر حرفاً الذي امر عليه السلام بان لا يبيت الانسان إلا بعد التعوّذ بها ، وقال عليه السلام : انك تتعوّذ به ممّا شئت فانه لا يضرك هوام ولا انس ولا شيطان ان شاء الله تعالى ، وهو « اعوذ بعزة الله ، واعوذ بقدرة الله ، واعوذ بجلال الله ، واعوذ بسلطان الله ، واعوذ بجمال الله ، واعوذ بدفع الله ، واعوذ بمنع الله ، واعوذ بجمع الله ، واعوذ بملك الله ، واعوذ بوجه الله ، واعوذ برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من شرّ ما خلق وبرا وذرأ » وتعوّذ به كل

(١) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٧ باب الدعاء عند النوم حديث ٨.

(٢) في الاصل : وقدرة الله وقوة الله وغفران الله.

(٣) في المتن : ربي بدلاً من : انت.

(٤) الخصال : ٢ / ٦٣١ حديث الاربعائة.

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٩ باب الدعاء عند النوم حديث ١٤ باختلاف يسير.

ما شئت^(١) .

ومنها : « اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك »^(٢) .

ومنها : « بسم الله آمنت بالله وكفرت بالطاغوت ، اللهم احفظني في منامي وفي يقظتي » يقوله بعد قراءة آية الكرسي^(٣) .

ومنها : « اللهم اني اعوذ [بك و] بمعافاتك من عقوبتك ، واعوذ برضاك من سخطك ، واعوذ بك منك . اللهم اني لا استطيع ان ابلغ في الثناء عليك ولو حرصت ، انت كما اثنت على نفسك »^(٤) .

ومنها : « بسم الله اموت واحيا والى الله المصير . اللهم آمن روعتي واستر عورتي ، وأدّ عني امانتي »^(٥) .

ومنها : « اعوذ بعزة الله ، واعوذ بقدرة الله ، واعوذ بكمال الله ، واعوذ بسلطان الله ، واعوذ بجبروت الله ، [واعوذ بملكوت الله] واعوذ بدفع الله ، واعوذ بجمع الله ، واعوذ بملك الله ، واعوذ برحمة الله ، واعوذ برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من شرّ ما خلق وذراً وبرا ومن شر الهامة [العامة خ ل]

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٨ باب ١٠ حديث ٥ .

في الاصل : اعوذ بقدرة الله ، اعوذ بجلال الله ، اعوذ بجمال الله ، اعوذ بسلطان الله ، اعوذ بدفع الله ، اعوذ بمنّ الله ، اعوذ بجمع الله ، اعوذ بملك الله ، أعوذ بتّام رحمة الله ، اعوذ برسول الله وعليّ وأهل بيته من شرّ ما خلق وذراً وبرا .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ١٥ ، في صفة نوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : كان اذا اوى الى فراشه اضطجع على شقه الايمن ووضع يده اليمنى تحت خده الايمن ، ثم يقول : « اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك » .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ٣ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ١٦ .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ١٧ .

والسامة ، ومن شر فسقة الجن والانس ، ومن شر فسقة العرب والعجم ، ومن شر كل دابة في الليل والنهار انت أخذ بناصيتها ، ان ربي على صراط مستقيم»^(١).

ومنها : « اللهم اني اشهدك انك افترضت علي طاعة علي بن ابي طالب والأئمة عليه وعليهم السلام من ولده » ثم يسميهم واحداً بعد واحد حتى ينتهي الى الامام الذي في عصره ، فان من فعل ذلك ثم مات في تلك الليلة دخل الجنة^(٢).
ومنها : « اعوذ بالله الذي يمسك السماء ان تقع على الأرض إلا باذنه من شر ما خلق وذراً وبرأ وانشأ وصور ، ومن شر الشيطان وشركه وقرعه [نزغه : خ . ل] ، ومن شر شياطين الانس والجن ، [خ : ل : و] اعوذ بكلمات الله التامة من شر السامة والحامة [الهامة خ ل] واللامة والخاصة [خ : ل : والعامة] ، ومن شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ، [ومن شر ما يلج في الأرض وما يخرج منها خ ل] ومن شر طوارق الليل والنهار إلا طارقاً يطرق بخير ، بالله وبالرحمن استغيث ، وعليه توكلت [استعنت خ ل] ، حسبي الله ونعم الوكيل »^(٣).

ومنها : « يا من يمسك السموات والأرض ان تزولا ولئن زالتا إن امسكهما من أحد من بعده انه كان حليماً غفوراً ، صل على محمد وآل محمد ، وامسك عنا السوء انك على كل شيء قدير »^(٤).

(١) فلاح السائل : ٢٤٩.

(٢) فلاح السائل : ٢٥٠.

(٣) فلاح السائل : ٢٥١.

(٤) بحار الانوار : ٨٧ / ١٧٨.

[القسم الثاني من الادعية]

وأما القسم الثاني ؛ وهي الادعية المقيدة :

فمنها : ما ورد قراءته لمن فزع من الليل ، وهو ان يقول عشر مرات :
« أعوذ بكلمات الله من غضبه ، ومن عقابه ، ومن شرّ عباده ، ومن همزات
الشياطين ، واعوذ بك ربّ ان يحضرون »^(١) .

وورد للامن من الفزع في النوم ان يقرأ عند النوم ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ
هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ...﴾ الآية^(٢) ، وآية الكرسي^(٣) و ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً
مِّنْهُ﴾^(٤) ﴿وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا﴾^(٥) و ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ...﴾ إلى آخر السورة^(٦)
و ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ...﴾^(٧) إلى آخر الآية، و ﴿لَقَدْ
جَاءَكُمْ رَسُولٌ...﴾ إلى آخر السورة^(٨) «ومن يكلؤكم بالليل والنهار من السباع
والجن والسحرة قل الله الواحد القهار، اليوم تجزي كل نفس بما كسبت لا ظلم
اليوم ان الله سريع الحساب، لمن الملك اليوم لله الواحد القهار»^(٩) وورد لذلك

(١). مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٢) سورة آل عمران : ١٨ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٣) سورة البقرة : ٢٥٥ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٤) سورة الانفال : ١١ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٣٣٧.

(٥) سورة النبأ : ٩ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٣٣٧.

(٦) سورة الاسراء : ١١٠ و ١١١ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٧) سورة الاعراف : ٥٤.

(٨) سورة التوبة : ١٢٨ و ١٢٩ ، وراجع مكارم الاخلاق : ٤٧٢.

(٩) مكارم الاخلاق : ٤٧٢ ، والدعاء مركب من جمل من آيات متفرقة.

ايضاً قول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له [له الملك وله الحمد] يحيي ويميت ويحيي وهو حي لا يموت، [بيده الخير، وله اختلاف الليل والنهار وهو على كل شيء قدير]» ثم تسبيح الزهراء سلام الله عليها^(١).

وورد التعويذ لمن فزع بالليل، وللمرأة إذا سهرت من وجع، وللصبي إذا كثر بكاؤه بقوله تعالى: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِم فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا * ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيِ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا﴾^(٢).

وورد ايضاً لدفع الفزع في النوم قراءة المعوذتين وآية الكرسي قبل النوم^(٣)، وقراءة احدى عشرة مرة: «اعوذ بكلمات الله من غضبه ومن عقابه ومن شر عباده، ومن همزات الشياطين، وان يحضرون»^(٤). وورد قراءته لذلك ايضاً اربع وثلاثون تكبيرة، ثم ثلاث وثلاثون تسبيحة، ثم ثلاث وثلاثون تحميدة، ثم أحد عشر مرة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت [ويميت ويحيي وهو حي لا يموت] بيده الخير وله اختلاف الليل والنهار، وهو على كل شيء قدير»^(٥).

وورد ان سبب الفزع في النوم ترك اداء الزكاة، او اداؤها الى غير اهلها^(٦).

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٢٨ حديث ٩.

(٢) مكارم الاخلاق : ٤٤٥. الكهف / ١١ - ١٢.

(٣) مكارم الاخلاق : ٣٣٦.

(٤) مكارم الاخلاق : ٣٣٦.

(٥) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٦ باب الدعاء عند النوم حديث ٧، وفي الحديث قراءة عشر مرات بدلاً من إحدى عشر مرة.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٥٢١ باب ٣ حديث ١، بسنده قال شهاب : اني ارى بالليل احوالاً عظيمة وأرى امرأة تفرغني فاسأل ابا عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام عن ذلك =

ومنها : ما ورد قراءته لمن خاف من اللصوص والسارقين ، وهو ما مرّ من قول : « بسم الله وضعت جنبي لله على ملة ابراهيم عليه السلام ودين محمد صلى الله عليه وآله وسلم وولاية من افترض الله طاعته عليّ ، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ، اشهد ان الله على كل شيء قدير »^(١) . وورد لذلك قراءة ﴿قُلْ اَدْعُوا اللهَ اَوْ اَدْعُوا الرَّحْمَنَ...﴾ الى آخر سورة بني اسرائيل من الآيات المزبورة^(٢) .

ومنها : ما ورد قراءته لمن خاف من الاحتلام ، وهو قول : « اللهم اني اعوذ بك من الاحتلام ، ومن سوء [خ . ل : شر] الاحلام ، ومن ان يتلاعب [خ . ل : يلعب] بي الشيطان في اليقظة والنام »^(٣) . وورد في بعض الأخبار بعد ذلك قراءة آية ﴿قُلْ مَنْ يَكْلُوْكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ...﴾ الآية ثم آية ﴿قُلْ اَدْعُوا اللهَ اَوْ اَدْعُوا الرَّحْمَنَ...﴾ الى آخر السورة من الآيات ، وقد تقدمت ، ثم يسبح تسبيح الزهراء سلام الله عليها^(٤) .

ومنها : ما ورد قراءته لمن طلب الرزق والامان من الهوام ، وهو : « ربّ اللهم انت الأوّل فلا شيء قبلك ، وانت الظاهر فلا شيء فوقك ، وانت الباطن فلا شيء دونك ، وانت الآخر فلا شيء بعدك ، اللهم ربّ السموات والارضين السبع ورب التوراة والانجيل والزبور والفرقان الحكيم ، اعوذ بك من شرّ كلّ دابة أنت آخذ بناصيتها ، انك على صراط المستقيم » فإنّ من قال ذلك حين

= فسألته ، فقال : هذا رجل لا يؤدّي زكاة ماله فاعلمه ، فقال : بلى والله انّ لاعطيها . فاخبرته بها قال : قال : ان كان ذلك فليس يضعها في موضعها . فقلت ذلك لشهاب ، فقال : صدق .

(١) مكارم الاخلاق : ٣٣٧ .

(٢) مكارم الاخلاق : ٣٣٧ ، سورة الاسراء : ١١٠ و ١١١ .

(٣) اصول الكافي : ٢ / ٥٣٦ باب الدعاء عند النوم والانتباه حديث ٥ ، ومكارم الاخلاق : ٣٣٢ .

(٤) فلاح السائل : ٢٥٢ . الانبياء / ٤٢ .

يأوي الى فراشه نفى الله عنه الفقر ، وصرف عنه كل دابة^(١) .
ومنها : ما ورد قراءته لمن اعتراه الأرق والسهر فلا يأتيه النوم مع رغبته
اليه وهو : « سبحان الله ذي الشأن ، دائم السلطان ، عظيم البرهان ، كل يوم
هو في شأن » ثم يقول : « يا مشبع البطون الجايعة ، ويا كاسي الجنوب العارية ،
ويا مسكن العروق الضاربة ، ويا منوم العيون الساهرة ، سكن عروقي
الضاربة ، وأذن لعيني ان تنام نوماً عاجلاً »^(٢) .

وورد لذلك قراءة آية الكرسي ، وقول : ﴿ إِذْ يُغَشِّكُمُ النُّعَاسُ أَمْنَهُ
مِّنْهُ ﴾ [.. الى آخر الآية]^(٣) ﴿ وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتاً ﴾^(٤) وورد ايضاً لذلك قوله :
« اللهم رب السموات السبع وما اظلت ، ورب الأرضين السبع وما اقلت ، ورب
الشياطين وما اضلت ، كن حرزي من خلقك جميعاً^(٥) ان يفرط عليّ احدهم او
ان يطفئ ، عزّ جارك ولا إله غيرك »^(٦) .

ومنها : ما ورد لمن بال في النوم او فزع فيه ، والظاهر انه يكتب
ويستصحبه صاحب البول والفزع ، وهو هذا « بسم الله الرحمن الرحيم من محمد
رسول الله النبي الأمي العربي الهاشمي القرشي المدني الابطحي التهامي صلى
الله عليه وآله وسلم الى من حضر الدار من العمار . اما بعد : فان لنا ولكم في

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٩ باب ١٠ حديث ١٢ .

(٢) مكارم الاخلاق : ٣٣٧ . وفيه : وأذن لعيني ان تنام عاجلاً .

(٣) سورة الانفال : ١١ .

(٤) سورة النبأ : ٩ .

(٥) العبارة مشوشة في المتن ، وهناك نسخة بدل : جاري بدلاً من حوزي ، ومن خلقك بعدها

نسخه بدل : كلهم .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٤ باب ٣٥ حديث ٩ .

الحقَّ بيعة^(١) فان يكن فاجراً مقتحماً ، او داعي^(٢) حقَّ مبطلاً ، او من يؤذي الولدان ، ويفزع الصبيان [ويبكيهم] ويبوِّههم في الفراش فليمضوا الى اصحاب الاصنام ، والى عبدة الاوثان ، وليخلّوا عن اصحاب القرآن في جوار الرحمن ، ومخازي^(٣) الشيطان ، وعن أيمانهم القرآن وصلى الله على محمد النبي «^(٤)» .

ومنها : ما ورد قراءته لدفع النعاس وهو قوله عز وجل : ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا﴾ الى قوله : ﴿أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٥) فانه يقرأ على الماء ويمسح رأس ذي النعاس ووجهه وذراعيه فانه يزول نعاسه^(٦) .

ومنها : ما ورد لمن أراد الانتباه في ساعة خاصة للصلاة أو غيرها من قول : «اللهم لا تؤمِّنِّي مكرك ، ولا تنسني ذكرك ، ولا تجعلني من الغافلين ، اقوم ان شاء الله تعالى في ساعة .. كذا وكذا» ويذكر الساعة التي يريد بدل كذا وكذا ، فانه يوكل الله به ملكا ينبِّهه تلك الساعة^(٧) .

وورد ايضاً لذلك قول : « اللهم لا تؤمِّنِّي مكرك ، ولا تنسني ذكرك ، ولا تولَّ عني وجهك ، ولا تهتك عني سترك ، ولا تأخذني على تمرّدي [خ ل : تمددي] ، ولا تجعلني من الغافلين ، وايقظني من رقدتي ، وسهل لي القيام في هذه الليلة في احبِّ الاوقات اليك ، وارزقني فيها الصلاة [خ.ل : والذكر] والشكر والدعاء ، حتى اسألك فتعطيني ، وادعوك فتستجيب لي ، واستغفرك فتغفر لي انك انت

(١) في المتن : سعة بدلاً من بيعة.

(٢) في المتن : او رأى.

(٣) في المتن : و مجازي.

(٤) مكارم الاخلاق : ٤٧١.

(٥) سورة الاعراف : ١٤٣.

(٦) مكارم الاخلاق : ٤٤٦.

(٧) اصول الكافي : ٢ / ٥٤٠ باب الدعاء عند النوم والانتباه حديث ١٨.

الغفور الرحيم»^(١) .

وورد لذلك ايضاً قراءة آخر الكهف حين يأوي الى فراشه وهو : ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ إلى آخر السورة وقد تقدم آنفاً ، فانه اذا قرأ ذلك استيقظ في الساعة التي يريد أن شاء الله^(٢) .

وورد ايضاً قول : « اللهم لا تنسيني ذكرك ، ولا تؤمني مكرك ، ولا تجعلني من الغافلين ، وانبهي لاحب الساعات اليك ، ادعوك فيها فتستجيب لي ، واسألك فتعطيني ، واستغفرك فتغفر لي ، انه لا يغفر الذنوب إلا أنت يا ارحم الراحمين » فانه اذا احب ان ينتبه وقرأ ذلك عند النوم بعث الله تعالى اليه ملكين ينبهانه ، فان انتبه وإلا امرا ان يستغفرا له ، وان مات في تلك الليلة مات شهيداً ، واذا انتبه لم يسأل الله تعالى شيئاً في ذلك الموقف إلا اعطاه^(٣) .

ومنها : ما ورد قراءته في الليل اذا غزا او سافر ، فقد روي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا غزا او سافر قال : « يا ارض ربّي وربّك الله ، اعوذ بالله من شرّك ومن شرّ ما فيك ، ومن شرّ ما خلق فيك ، ومن شرّ ما دبّ عليك ، اعوذ بالله من شرّ كل اسد واسود ، وحيّة وعقرب بين ساكن البلاد ، ومن شر والد وما ولد »^(٤) .

ومنها : ما ورد في من أراد رؤية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المنام من الغسل بعد العشاء الآخرة غسلاً نظيفاً ، وصلاة اربع ركعات ، في كل ركعة مائة مرة آية الكرسي بعد الحمد ، وبعد الفراغ الصلاة على محمد وآله الف مرة ، والبيتوتة على ثوب نظيف لم يجامع عليه حلالاً ولا حراماً ، مع وضع اليد

(١) بحار الانوار : ٨٧ / ١٧٧ .

(٢) اصول الكافي : ٢ / ٥٤٠ باب الدعاء عند النوم والانتباه حديث ١٧ .

(٣) فلاح السائل : ٢٦٠ .

(٤) مكارم الاخلاق : ٤٠٩ مع تفاوت .

تحت خده الأيمن ، والتسبيح مائة مرة بـ « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » ثم مائة مرة « ما شاء الله » فانه يرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في منامه^(١) .

وورد ايضاً ان من اراد ان يبلغ النبي صلى الله عليه وآله وسلم سلامه فليقرأ اذا اوى الى فراشه سورة تبارك الذي بيده الملك ثم يقول : « اللهم رب الحل والحرام [خ . ل : والحرم] بلغ روح محمد صلى الله عليه وآله وسلم عني تحية وسلاما » اربع مرات ، فان الله تعالى يوكل به ملكين حتى يأتيا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويقولوا له يا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ان فلان بن فلان يقرئك السلام ورحمة الله [فيقول :] وعلى فلان بن فلان السلام ورحمة الله وبركاته .

[ومنها : ما] ورد ان من أراد رؤيا امير المؤمنين عليه السلام في منامه فليقل عند مضجعه : « اللهم اني اسألك يا من له لطف خفي ، واياديه باسطة لا تنقضي ، اسألك بلطفك الخفي الذي ما ألطفت به لعبد إلا كفي ، ان تريني مولاي امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام في منامي »^(٢) .

ومنها : ما ورد قراءته لمن اراد ان يرى ميتة في منامه من البيتوتة على طهر ، والضجعة على الجانب الايمن ، والتسبيح بتسبيح الزهراء سلام الله عليها وقول : « اللهم انت الحد [خ ل : الحي] الذي لا يوصف ، والايمان يعرف منه ، منك بدت الاشياء واليك تعود ، فما اقبل منها كنت ملجأه ومنجاه ، وما ادبر منها لم يكن له ملجأ ولا منجأ^(٣) منك إلا اليك ، فاسألك [خ . ل : اسألك] بلا إله إلا انت ، واسألك ببسم الله الرحمن الرحيم ، وبحق محمد حبيبك سيد النبيين

(١) فلاح السائل : ٢٥٨ .

(٢) فلاح السائل : ٢٥٩ .

(٣) كذا، والظاهر: منجى.

صَلَّى الله عليه وآله وسلم [خ . ل : نبيك محمد صَلَّى الله عليه وآله وسلم سيد
النبين] ، وبحق علي خير الوصيين ، وبحق فاطمة سيدة نساء العالمين ، وبحق
الحسن والحسين اللذين جعلتهما سيدي شباب اهل الجنة عليهم السلام اجمعين
[خ . ل : اجمعين السلام] ، ان تصلي على محمد واهل بيته [خ . ل : وآل محمد] ،
وان تريني مَيِّتي في الحالة التي هو فيها « فان من فعل ذلك يرى ميته في المنام
ان شاء تعالى ^(١) .

وورد الصلاة على محمد وآله مائة مرة بعد العشاء الآخرة لرؤية الميت في
المنام .

المقام الثالث

في آداب الانتباه في الاثناء والتقلب في الفراش والجلوس من النوم ، وما ينبغي ان يصنعه من رأى في المنام ما يكرهه :

يستحب للنائم كلما انتبه في الاثناء ان يذكر الله سبحانه حتى يطرد الملك الشيطان عنه ، ويكلأه الملك كما مرّ شرحه في أول المقام الثاني ، ويستحب عند الانتباه في الاثناء والتقلب في الفراش قول : « الحمد لله والله اكبر »^(١) وقول « لا إله إلا الله الحي القيوم ، وهو على كل شيء قدير ، سبحان الله ربّ العالمين وإله المرسلين ، وسبحان الله رب السموات السبع وما فيهن وربّ الارضين السبع وما فيهن وربّ العرش العظيم ، وسلام على المرسلين والحمد لله ربّ العالمين »^(٢) .

ويستحب عند الانتباه والجلوس من النوم أمور :

فمنها : النظر الى اكناف السماء وقول : « اللهم [خ . ل : انه] لا يوارى منك ليل داج ولا سماء ذات ابراج ، ولا ارض ذات مهاد ، ولا ظلمات بعضها فوق بعض ، ولا بحر لجي ، تدلج بين المدلج من خلقك ، تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور ، غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم ، لا تأخذك سنة ولا نوم ، سبحان [الله] رب العالمين وآله المسلمين والحمد لله رب العالمين » . ثم قراءة ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ

(١) فلاح السائل : ٢٦١ .

(٢) فلاح السائل : ٢٦٢ ولا يوجد فيه: سبحانه الله رب العالمين وإله المرسلين و...

لَأُولَى الْأَبْأَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ * رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ * رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿١﴾. ثم يشتغل بمقدمات صلاة الليل على الوجه الآتي في الفصل اللاحق ان شاء الله تعالى^(٢).

ومنها: النظر في آفاق السماء وقول: «سبحان من جعل في السماء بروجا، وجعل فيها سراجا وقمرا منيرا، وجعل لنا نجوماً وقبلة نهتدي بها الى التوجه اليه في ظلمات البر والبحر، اللهم كما هديتنا الى التوجه اليك والى قبلتك المنصوبة لخلقك، فاهدنا الى نجومك التي جعلتها اماناً لأهل الارض ولأهل السماء حتى نتوجه بهم اليك، فلا يتوجه المتوجهون اليك إلا بهم، ولا يسلك الطريق اليك من سلك من غيرهم، ولا لزم المحجة من لم يلزمهم، استمسكت بالعروة الوثقى، واعتصمت بحبل الله المتين، واعوذ بالله من شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ في الارض ومن شر ما خرج منها، ولا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم رب السقف المرفوع، والبحر المكفوف، والفلك المسجور، والنجوم المسخرات، ورب هود، براسنه^(٣) صل على محمد وآل محمد، وعافني من كل حية وعقرب، ومن جميع هوام الارض والهواء والسباع

(١) سورة آل عمران : ١٩٠ - ١٩٤.

(٢) بحار الانوار : ٨٧ / ١٨٧.

(٣) هي كوكب في السماء خفية تحت الوسطى من الثلاثة كواكب التي في بنات نعش المتفرقات،

هي امان مما في الدعاء من الحية وما بعدها كما نطقت به الرواية . [منه (قدس سره)] .

مما في البر والبحر ، ومن أهل الأرض وسكان الأرض والهواء »^(١) .

ومنها : قول : « لا إله إلا الله الحليم الكريم الحي القيوم ، وهو على كل شيء قدير ، سبحان رب النبيين وإله المرسلين ، رب السموات السبع وما فيهن ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم ، والحمد لله رب العالمين » يقول ذلك إذا انتبه ، وإذا جلس قال قبل ان يقوم : « حسبي الله ، حسبي الرب من العباد ، حسبي الله الذي هو حسبي منذ كنت ، حسبي الله ونعم الوكيل » فإذا قام نظر الى اكناف السماء وقرأ آية ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ ...﴾ المزبورة^(٢) .

ومنها : ان يقول عند الاستيقاظ : « سبحان الذي يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير » وعند القيام الى الصلاة « الحمد لله نور السموات والأرض ، والحمد لله قيوم السموات والأرض ، والحمد لله رب السموات والأرض ومن فيهن ، انت الحق ، وقولك الحق ، ولقاؤك الحق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك اسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، واليك أنبت ، وبك خلصت [خ . ل : خاصمت] واليك حللت [خ ل : حاكمت] ، فاغفر لي ما قدّمت وما أخّرت وما أسررت وما أعلنت ، انت إلهي لا إله إلا أنت »^(٣) .

ومنها : ان يقول بصوت عال : « اللهم اعني على هول المطلاع ، ووسّع عليّ المضجع ، وارزقني خير ما قبل الموت ، وارزقني خير ما بعد الموت »^(٤) .

ومنها : ان يقول عند الاستيقاظ : « الحمد لله الذي بعثني من مرقي هذا ولو شاء لجعله الى يوم القيامة ، الحمد لله الذي جعل الليل والنهار خلفه لمن

(١) بحار الانوار : ٨٧ / ١٨٦ .

(٢) بحار الانوار : ٧٦ / ١٩١ باب ٤٤ حديث ١ .

(٣) مكارم الاخلاق : ٣٤٠ .

(٤) مكارم الاخلاق : ٣٣٩ .

أراد أن يذكر أو أراد شكوراً ، الحمد لله الذي جعل الليل لباساً والنوم سباتاً وجعل النهار نشوراً ، لا إله إلا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين ، الحمد لله الذي لا تجنّ منه النجوم [خ . ل : لا تحبوا منه النجوم] ، ولا تكن منه الستور ، ولا يخفى عليه ما في الصدور»^(١) .

ومنها : قول « لا إله إلا هو الحي القيوم ، وهو على كل شيء قدير ، سبحان ربّ النبيّين وإله المرسلين ، سبحان ربّ السموات السبع وما فيهن ، وربّ العرش العظيم ، والحمد لله رب العالمين »^(٢) .

ومنها : قول : « الحمد لله الذي أحياني بعد ما اماتني واليه النشور ، والحمد لله الذي ردّ عليّ روحي لأحمده وأعبدّه »^(٣) .

ومنها : قول : « سبّوح قدوس ربّنا وربّ الملائكة والروح ، سبقت رحمتك غضبك ، لا إله إلا أنت [خ.ل عملت سوء ، و] اني ظلمت نفسي فاغفر لي وارحمني انك انت [خ.ل : يا كريم فتب عليّ انك انت الغفور] التواب الرحيم الغفور »^(٤) . وورد استحباب ان يقول نظير ذلك عند سماع صوت الديك بعد الاستيقاظ وهو : « سبّوح قدوس ربّ الملائكة والروح ، سبقت رحمتك غضبك ، لا إله إلا أنت [خ . ل سبحانك وبحمدك] وحدك لا شريك لك ، عملت سوء وظلمت نفسي ، فاغفر لي وأرحمني انه لا يغفر الذنوب إلا أنت »^(٥) .

(١) مكارم الاخلاق : ٣٤٠ .

(٢) مصباح المتعبد : ٨٨ .

(٣) مصباح المتعبد : ٨٨ .

(٤) مصباح المتعبد : ٨٨ .

(٥) الفقيه : ١ / ٣٠٥ باب ٦٨ حديث ١٣٩٥ ، واصل الكافي : ٢ / ٥٣٨ باب الدعاء عند

النوم والانتباه حديث ١٢ .

المقام الرابع

يستحب لمن رأى في منامه ما يروعه ان يقول : « هو الله لا شريك له »^(١).
ولمن رأى في منامه ما يكرهه، ان يتحوّل عن شقه الذي كان عليه نائماً، ويقول :
﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِهِمْ شَيْئاً إِلَّا
بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾^(٢)، ثم يقول : « اعوذ بها عادت به ملائكة الله المقربون وانبياء الله
المرسلون وعباد الله الصالحون من شرّ رؤيائي التي رأيت ان تضرّني في ديني
ودنياي » ثم يتفل على يساره ثلاثاً^(٣).

وفي خبر آخر انه يقول : « اعوذ [خ . ل : بالله و] بها عادت به ملائكة
الله المقربون، وانبياء الله المرسلون ، وعباد الله الصالحون، والأئمة الراشدون
المهديون [خ ل وعباده الصالحون] ، من شر ما رأيت ، ومن شرّ رؤيائي ان
تضرّني [خ . ل في ديني ودنياي] ومن الشيطان الرجيم » ثم يتفل على يساره
ثلاثاً^(٤).

وفي خبر ثالث : يقرأ بعد نحو هذا الدعاء : الحمد والمعوذتين والتوحيد،
ثم يتفل عن يساره ثلاث تفلات^(٥).

وورد لدفع عاقبة الرؤيا المكروهة ان يسجد بعد الاستيقاظ ، ويشني على

(١) مكارم الاخلاق : ٣٤٠.

(٢) سورة المجادلة : ١٠.

(٣) بحار الانوار : ٧٦ / ٢١٨ حديث ٢٤.

(٤) مصباح المتعبد : ٨٨ ، وبحار الانوار : ٧٦ من الرواية الثانية.

(٥) بحار الانوار : ٦١ / ١٨٨ ، و ٢١٨.

الله تعالى بما تيسر له من الثناء ، ثم يصلي على محمد وآله ويتضرع إلى الله ويسأله كفاية الرؤيا المكروهة وسلامة عاقبتها ، فإنه لا يرى لها أثر سوء بفضل الله ورحمته .

وقد استفاض أو تواتر النهي عن التحدث برؤيا مكروهة ، لأنه إذا لم يتحدث بها لم تضره ، بل ينفث عن يساره ثلاثاً كما في عدة أخبار^(١) ، ويتفل كما في عدة أخرى ، ولا يخبر بها أحداً ، بل ليقم وليصل^(٢) .

وورد ان الرؤيا من الله والحلم من الشيطان^(٣) ، وان الرؤيا المكروهة من الشيطان ، اسمه : الدها [خ . ل : الدهار] ، يؤذي المؤمنين في نومهم فيريهم ما يغمّون به^(٤) وفي خبر آخر : ان إبليس شيطاناً يقال له : الهزع ، يملأ المشرق والمغرب في كل ليلة ، يأتي الناس في المنام^(٥) . وورد ان سبب الرؤيا المروعة قد يكون أن العبد يكون على معصية الله عز وجل ويريد الله به خيراً فيريه في منامه رؤيا تروعه فينزعج بها عن تلك المعصية^(٦) . وورد ان الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزء من النبوة^(٧) ، وقيل في تفسيره : ان مدة الوحي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حين بدأ الى أن ارتحل كان ثلاثاً وعشرين سنة ، وكان ستة أشهر منها في أول الأمر يوحى إليه في النوم وهو نصف سنة ، فكانت مدة وحيه في النوم جزء من ستة وأربعين

(١) بحار الانوار : ٦١ / ١٩١ .

(٢) بحار الانوار : ٦١ / ١٩٢ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها حديث ٦٧ .

(٣) بحار الانوار : ٦١ / ١٩١ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها حديث ٥٨ .

(٤) بحار الانوار : ٦١ / ١٨٧ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها حديث ٥٢ .

(٥) بحار الانوار : ٦١ / ١٥٩ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها حديث ٢ .

(٦) بحار الانوار : ٦١ / ١٦٧ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها حديث ١٩ .

(٧) بحار الانوار : ٦١ / ١٩٢ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها حديث ٦٨ .

جزء من أيام الوحي^(١). لكن في رواية اخرى : ان الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة^(٢). وفي ثالثة : ان رؤيا المؤمن جزء من سبعة وسبعين جزء من النبوة^(٣).

وورد ان رؤيا المؤمن تجري مجرى كلام من تكلم به الرب عنده^(٤). وقد روي عنهم عليهم السلام تعبيرات كثيرة ذُكرت في البحار ، طوينا الاشارة الى مضامينها ، لا حتمال ابتنائها على علومهم الالهية في تلك القضية الخاصة . وذكر أهل التعبيرات اموراً خالية من مستند قويم ، راجعة الى اجتهادات واستيناسات لا حجة فيها ، من اراد العثور عليها فليراجع كتب التعبيرات.

وقد استفاضت الأخبار بان الرؤيا على ما يفسر ويُعبر، وان الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت وقعت^(٥)، ويشهد لذلك أيضاً ما روي من ان امرأة واحدة رأت رؤيا واحدة ثلاث مرات، فقصتها مرتين للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فعبرها بعود زوجها سالماً من السفر، فصار كما عبر، وقصتها في الثالثة لخبث، فعبرها بمجيء خبر موت زوجها ، فصار كما عبر^(٦). فينبغي عدم بيان الرؤيا المكروهة لأحد كما مر، وبيان الرؤيا الحسنة والمشتبهة لعاقل دين فطن محب وادّ عالم ناصح خال من الحسد والبغي، وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: ان رؤيا المؤمن ترف بين السماء والأرض على رأس

(١) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٨ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبرها حديث ٤٠ ، وذيله نقلا عن الجزري في النهاية.

(٢) بحار الانوار : ٦١ / ١٩٢ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبرها حديث ٧٠.

(٣) بحار الانوار : ٦١ / ٢١٠ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبرها.

(٤) بحار الانوار : ٦١ / ٢١٠ باب ٤٤ تفصيل وتعبر.

(٥) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٥ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبرها في ذيل حديث ٣٤.

(٦) روضة الكافي : ٨ / ٣٣٥ حديث ٥٢٨.

صاحبها حتى يعبرها بنفسه، أو يعبرها [له] مثله، فإذا عُبِّرَت لزمت الأرض، فلا تقصّوا رؤياكم إلّا على من يعقل^(١). وفي خبر آخر: لا تقصّ الرؤيا إلّا على مؤمن خلا من الحسد والبغي^(٢). وفي خبر ثالث: لا تقصّها إلّا على وادّ لا يجب ان يستقبلك في تفسيرها إلّا بما تحب، وان لم يكن عالماً بالعبارة لم يعجل لك بما يغمك^(٣). وفي رابع: إذا رأى أحدكم رؤيا فلا يحدث بها إلّا ناصحاً عالماً^(٤). وورد ايضاً ان الرؤيا المكدره من الشيطان فلا تحدث به الناس، والرؤيا الصالحة من الله، فإذا رأى أحدكم فلا يحدث بها إلّا من يجب، لأن من لا يحبه لا يؤمن ان يعبره حسداً على غير وجهه، فيغمه أو يكيد به بأمر^(٥).

ثم انه قد سئل الصادق عليه السلام عن سبب ان المؤمن قد يرى رؤيا فتصدق رؤياه ، وقد يرى [رؤياً] فلا يظهر لها أثر ، فأجاب عليه السلام - بما معناه - ان المؤمن اذا نام عرج بروحه الى السماء ، فما يراه في ملكوت السموات كان في محل التقدير والتدبير ، وكان حقاً ويظهر أثره ، وما يراه في الأرض والهواء فهو مضطرب ، فقليل له عليه السلام : أيعرج بجميع روحه إلى السماء ؟ فقال عليه السلام : لو كان كذلك لمات ، وإنما الصاعد الى السماء شعاعها ، كما ان الشمس في السماء وشعاعها في الأرض^(٦). وفي خبر آخر : ان الله تعالى خلق الروح وجعل لها سلطاناً في البدن وسلطانها النفس ، فإذا نام الانسان خرجت

(١) روضة الكافي : ٨ / ٣٣٦ حديث ٥٢٩ بلفظه ، عن ابي جعفر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

(٢) روضة الكافي : ٨ / ٣٣٦ حديث ٥٣٠ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام ، بلفظه .

(٣) البحار : ٦١ / ١٧٤ في بيان حديث ٣٤ .

(٤) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٥ في بيان حديث ٣٤ .

(٥) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٤ في بيان حديث ٣٤ .

(٦) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٣ في بيان حديث ٣٤ .

الروح من الجسد وعرجت الى السماء ، وبقي سلطانها في البدن ، فتمر الروح على الملائكة والجن ، فما كانت من رؤياً صادقة فهي من الملائكة ، وما كانت من كاذبة فمن الجن.

وورد ان : رؤيا الليل أقوى من رؤيا النهار ، وان أصدق ساعات الرؤيا وقت السحر ، وان اسرعها تأويلاً رؤيا القيلولة^(١).

وقيل : ان رؤيا أول الليل يَبْطُؤُ تأويلها ، ومن النصف الثاني يسرع ، وان اسرعها تأويلاً وقت السحر لاسيما عند طلوع الفجر^(٢).

وورد : ان رؤيا أول الليل كاذبة لأنه وقت استيلاء الشياطين المتمردين^(٣). وان الرؤيا الصادقة هي رؤيا الثلث الاخير من الليل ، فإنه وقت نزول الملائكة ، وأصدقها وقت السحر ، ورؤياه صدق لا تخلف فيها ، إلا أن يكون صاحبها جُنُباً ، أو نام بغير وضوء ، أو بغير ما ينبغي من ذكر الله تعالى^(٤).

وروى الصدوق رحمه الله في محكي الفقيه عن مولانا الصادق عليه السلام : ان نوم سادس الشهر ، وسابعه ، وثامنه ، وتاسعه ، وخامس عشره ، وثامن عشره ، وتاسع عشره ، والسابع والعشرين ، والثامن والعشرين ، والثلاثين منه صحيح معتبر ، ونوم رابعه ، وخامسه ، وحادي عشره ، وثاني عشره ، وسادس عشره ، وسابع عشره صحيح يتعوق كرؤيا يوسف عليه السلام ، ونوم أوله ، وعاشره ، وثالث عشره ، ورابع عشره ، والحادي والعشرين منه ، والخامس والعشرين ، والسادس والعشرين منه ، والتاسع والعشرين منه كذب لا عبرة به ، ونوم الثاني ، والثالث ، والثالث والعشرين ، والرابع والعشرين منه على

(١) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٤ في بيان حديث ٣٤.

(٢) بحار الانوار : ٦١ / ١٩٥ في ذيل بيان حديث ٣٤.

(٣) بحار الانوار : ٦١ / ١٩٤ في بيان حديث ٣٤.

(٤) روضة الكافي : ٨ / ٩١ باب حديث الاحلام والحجة على اهل ذلك الزمان حديث ٦٢.

العكس .

واستفاضت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام بأن من رآهم في المنام فقد رآهم ، لأن الشيطان لا يتمثل في صورهم ، بل ولا في صورة أحد من شيعتهم^(١).

وورد المنع الاكيد من الكذب في الرؤيا ، وإن من كذب في منامه يُعَذَّب يوم القيامة حتى يعقد بين شعيرتين وليس بعاقدهما .

وينبغي للمعبر ان يلاحظ في التعبير المناسبات الزمانية والمكانية والشخصية ، بأن يلتفت مثلاً إلى ان النار في الشتاء نعمة ، وفي الصيف غير مطلوبة .. وهكذا .

وورد أن اصل خلق الرؤيا للاحتجاج على من انكر المعاد والقيامة والجنة والنار .. ونحو ذلك مما كانوا ينكرونه^(٢).

(١) بحار الانوار : ٦١ / ١٧٦ باب ٤٤ حقيقة الرؤيا وتعبيرها حديث ٣٦.

(٢) الكافي الروضة : ٨ / ٩٠ حديث الاحلام والحجة على اهل ذلك الزمان حديث ٥٧ ، بسنده عن ابي الحسن عليه السلام قال : ان الاحلام لم تكن فيما مضى في أول الخلق وإنما حدثت ، فقلت : وما العلة في ذلك ؟ فقال : ان الله عزّ ذكره بعث رسولاً إلى اهل زمانه فدعاهم إلى عبادة الله وطاعته ، فقالوا : ان فعلنا ذلك فما لنا ؟ فوالله ما انت باكثرنا مالا ، ولا باعزنا عشيرة ، فقال : ان اطعموني ادخلكم الله الجنة ، وان عصيتوني ادخلكم الله النار ، فقالوا : لقد رأينا امواتنا صاروا عظاماً ورفاتاً ، فازدادوا له تكديبا وبه استخفافاً ، فحدث الله عزّ وجلّ فيهم الاحلام فأتوه فاخبروه بما رأوا وما انكروا من ذلك ، فقال : ان الله عزّ وجلّ اراد ان يحتج عليكم بهذا ، هكذا تكون ارواحكم اذا متم ، وان بليت ابدانكم تصير الارواح إلى عقاب حتى تبعث الابدان .

الفصل السادس

في آداب الطهور والصلاة

وفيه مقامات :

الاول : في آداب التخلي :

يكره حبس البول ، لما ورد من ان من أراد ان لا تشتكي مثانته فلا يحبس البول ولو على ظهر دابة^(١).

ويستحب لمن اراد التخلي تغطية الرأس ان كان مكشوفاً^(٢)، بل ورد الأمر بالتقنع بالشوب ، مضافاً إلى التغطية للرأس استحياء من الملكين^(٣) ، وكذا

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٠ باب ٢٩ حديث ٤ ، عن الرسالة الذهبية للرضا عليه السلام.

(٢) التهذيب : ١ / ٢٤ باب ٣ حديث ٦٢ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام انه كان يعملہ اذا دخل الكنيف يقنّع رأسه ويقول سرّاً في نفسه : « بسم الله وبالله ».

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٢١٤ باب ٣ حديث ٣.

يستحب الاستتار عن الناس والتباعد عنهم مهما امكن ، حتى عُذَّ من جملة اسباب اتيان لقمان الحكمة عدم رؤية احد اياه على بول ولا غائط قط^(١).

والمشهور استحباب تقديم الرجل اليسرى عند الدخول واليمنى عند الخروج^(٢).

ويستحب التوقي من البول ، وتهيئة مكان للبول والغائط لا ينضح فيه البول^(٣) ، واختيار مكان في السفر مرتفع من الأرض ، او كتيب التراب ، فإن التهاون بالبول مذموم^(٤) ، حتى ورد ان أهل النار على ما بهم من الأذى وسقي الحميم والنداء بالويل والثبور ، يتأذون ممن لا يبالي اين أصاب البول من جسده^(٥).

ويستحب قبل دخول الخلاء الوقوف على الباب ، والالتفات يمينا وشمالاً إلى الملكين ، وقول : « اميطا عني فلكما الله عليّ ان لا أحدث حدثاً [خ . ل : بلساني شيئاً] حتى اخرج إليكما »^(٦).

ويستحب التسمية عند دخول بيت الخلاء والدعاء بقول : « اللهم إني اعوذ بك من الخبيث المخبث الرجس النجس الشيطان الرجيم »^(٧) وبقول : « بسم الله وبالله لا إله إلا الله ، ربّ أخرج عني الأذى سرّحا بغير حساب ،

(١) الفقيه : ١ / ١٧ باب ٢ حديث ٤١ ، والوسائل : ١ / ٢١٥ باب ٤ حديث ١ و ٢.

(٢) مناهج المتقين : ٩ في المبحث الثالث في آداب التخلي . والفقيه : ١ / ١٧ باب ٢ حديث ٤١.

(٣ و ٤) التهذيب : ١ / ٣٣ باب ٢ حديث ٨٧.

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٩ باب ٢٣ حديث ٢.

(٦) التهذيب : ١ / ٣٥١ باب ١٥ حديث ١٠٤٠ ، بسنده ان امير المؤمنين عليه السلام كان اذا

اراد قضاء الحاجة وقف على باب المذهب ، ثم التفت يمينا وشمالاً الى ملكيه فيقول : اميطا عني

.. الحديث.

(٧) الكافي : ٣ / ١٦ باب القول عند دخول الخلاء حديث ١.

وأجعلني لك من الشاكرين فيما تصرفه عني من الأذى [خ . ل : والغم] الذي لو حبسته عني هلكت ، لك الحمد ، اعصمني من شر ما [في بطني] في هذه البقعة ، واخرجني منها سالماً ، وحل بيني وبين طاعة الشيطان الرجيم »^(١) وعند الجلوس بقول : « اللهم اذهب عني القذى والأذى وأجعلني من المتطهرين »^(٢) . ويسمل عند كشف عورته حتى يغض الشيطان بصره عنه ، ولا ينظر إلى عورته حتى يفرغ^(٣) .

وقيل : باستحباب الاتكاء عند الجلوس للتخلي على الرجل اليسرى وتفريج ما بين الفخذين والساق اليمنى حتى يسهل التغوط^(٤) . ويستحب عند التخلي قول : « اللهم كما اطعمتنيه طيباً في عافية ، فاخرجه مني خبيثاً في عافية »^(٥) . وعند الفراغ قول : « الحمد لله على ما أخرج مني من الأذى في يسر وعافية »^(٦) وقول : « الحمد لله الذي عافاني من البلاء واماط عني الأذى »^(٧) .

ويستحب عند النظر في ماء الاستنجاء قول : « الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً ولم يجعله نجساً »^(٨) وعند الاستنجاء قول : « أشهد أن لا إله إلا الله ،

(١) الفقيه : ١ / ١٧ باب ٢ حديث ٤١ .

(٢) الفقيه : ١ / ١٦ باب ٢ حديث ٣٧ .

(٣) الفقيه : ١ / ١٨ باب ٢ حديث ٤٣ .

(٤) ذكر ذلك فقهاؤنا رضوان الله عليهم في مؤلفاتهم الفقهية في باب آداب التخلي ، ومنهم المصنف (قدس سره) في مناهج المتقين : ٩ .

(٥) الفقيه : ١ / ١٦ باب ٢ حديث ٣٧ .

(٦) الكافي : ٣ / ٦٩ باب النوادر حديث ٣ .

(٧) التهذيب : ١ / ٣٥١ باب ١٥ حديث ١٠٣٨ .

(٨) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦ .

اللهم أجعلني من التوابين وأجعلني من المتطهرين ، والحمد لله رب العالمين «^(١)»
 وقول : « اللهم حصّن فرجي ، وأستر عورتي ، وحرمني [خ . ل : وحرّمها] على
 النار ، ووفّقني لما يقربني منك يا ذا الجلال والاكرام »^(٢). وعند القيام بعد مسح
 بطنه بيده قول : « الحمد لله الذي [خ . ل : اماط عني الاذى و] هنّأني طعامي
 وشرابي وعافاني من البلوى » ، وعند الخروج بعد مسح يده على بطنه « الحمد
 لله الذي عرفني لذّته ، وأبقّى في جسدي قوّته ، وأخرج عني أذاه ، يا لها من نعمة
 يا لها نعمة [خ . ل : يا لها من نعمة] ، لا يقدر القادرون قدرها »^(٣). وقول :
 « بسم الله الحمد لله الذي عافاني من الخبيث المخبث واماط عني الأذى »^(٤).
 ويستحب أيضاً في بيت الخلا ذكر الله تعالى بغير ما ذكر^(٥)، وحكاية
 الأذان^(٦) ، وقراءة آية الكرسي^(٧) ، والحمد لله إذا عطس^(٨).

(١) الكافي : ٣ / ١٦ باب القول عند دخول الخلاء وعند الخروج حديث ١.

(٢) مناهج المتقين : ٩ المبحث الثالث في آداب التخلّي.

(٣) مصباح المتعبد : ٥.

(٤) الكافي : ٣ / ١٦ باب القول عند دخول الخلاء وعند الخروج.

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٢١٩ باب ٢ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا بأس بذكر

الله وانت تبول ، فان ذكر الله حسن على كل حال ، فلا تسام من ذكر الله .

(٦) وسائل الشيعة : ١ / ٢٢١ باب ٨ حديث ١ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال له :

يا محمد بن مسلم لا تدعَنَّ ذكر الله على كل حال . ولو سمعت المنادي ينادي بالاذان وانت

على الخلا فاذكر الله عزّ وجلّ وقُلّ كما يقول المؤذن .

(٧) التهذيب : ١ / ٣٥٢ باب ١٥ حديث ١٠٤٢ ، بسنده عن عمر بن يزيد ، قال : سألت ابا

عبدالله عليه السلام عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن ، فقال : لم يرخص في الكنيف في

اكثر من آية الكرسي ، ويحمد الله او آيه .

(٨) قرب الاسناد : ٣٦ ، بسنده عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام ، قال كان ابي عليه

السلام يقول : اذا عطس احدكم وهو على خلاء فليحمد الله في نفسه .

ويجب جواب من يسلم عليه^(١). وقد كان يستحي موسى عليه السلام من ذكر الله تعالى على الخلاء فاتاه الأمر بالذكر ، وانه حسن على كل حال^(٢). وورد تعليل استحباب حكاية الأذان على التخلي بأنها تزيد الرزق^(٣). وأختلفت الأخبار في قراءة القرآن في الخلاء فبين مانعة مطلقاً^(٤) ، ومجوزة كذلك ، ومفصلة بين آية الكرسي والحمد لله رب العالمين .. وغير ذلك^(٥). وأحتمل بعضهم الجمع^(٥) بالقول بالكراهة الخفيفة في آية الكرسي ، والحمد لله رب العالمين ، والشديدة في

(١) وذلك لعموم وجوب رد السلام ، وعدم ورود ما يخص هذا العموم ، ولما في وسائل الشيعة : ٢ / ١٢٦٦ حديث ٦.

(٢) الفقيه : ١ / ٢٠ باب ٢ حديث ٥٨.

(٣) علل الشرايع : ٢٨٤ باب ٢٠٢ حديث ٤.

(٤) علل الشرايع : ٢٨٣ باب ٢٠١ حديث ١ ، بسنده عن أبي بصير ، قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : لا تتكلم على الخلاء ، فان من تكلم على الخلاء لم تقض له حاجة .

اقول : الاخبار المختلفة المانعة والمجوزة كثيرة ، فمن المانعة الرواية المتقدمة ، ومن المجوزة ما رواه الشيخ رحمه الله في التهذيب : ١ / ١٢٨ باب ٦ حديث ٣٤٨ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته أتقرأ النفساء والحائض والجنب والرجل المتغوط القرآن ؟ فقال : يقرأون ما شاءوا . وهناك رواية مفصلة ، وهي ما رواه الشيخ الصدوق رحمه الله في الفقيه : ١ / ٢٩ باب ٢ حديث ٥٧ ، وسأل عمر بن يزيد ابا عبدالله عليه السلام عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن ، فقال : لم يرخص في الكنيف اكثر من آية الكرسي ومحمد الله ، أو آية ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ .

(٥) لا يخفى ان الجمع المذكور بين الروايات هو جمع تبرعي لا شاهد له ، بل مجرد استحسان ، وان كان لا بد من الجمع ، فالجمع بحمل الرواية المطلقة على الكراهة في غير القرآن والدعاء ، والرواية المرخصة بقراءة آية الكرسي و« الحمد لله رب العالمين » وان الروايتين مقيدتان لرواية عدم الترخيص التي جاءت في الرواية المانعة مطلقاً من قراءة كل شيء هو أولى ، وللإكلام في المقام مجال ليس هذا محله ، والله العالم.

غير ذلك من القرآن^(١). وأحتمل آخر حمل المانعة على التقية ، والأظهر الجمع بالقول بعدم الكراهة أصلاً في قراءة آية الكرسي والحمد لله رب العالمين ، والكراهة الخفيفة في غيرهما من القرآن^(٢).

ويستحب لمن دخل الخلاء تذكّر ما يوجب الاعتبار والتواضع والزهد وترك الحرام ، بأن يلتفت إلى أن ما يحصله ويأكله يعود إلى ما يستقذر . وقد ورد أنه : ما من عبد إلا وبه ملك موكل يلوي عنقه حتى ينظر إلى حدثه ، ثم يقول له الملك : يا بن آدم ! هذا رزقك ، فأنظر من أين أخذته ، وإلى ما صار ، فينبغي للعبد عند ذلك أن يقول : « اللهم أرزقني الحلال وجنّبي الحرام »^(٣). وورد أن الغائط تصغير لابن آدم ، لكي لا يتكبر وهو يحمل غائطه معه^(٤). ولقد تعجب أمير المؤمنين عليه السلام من ابن آدم بأن أوله نطفة وآخره جيفة وهو قائم بينهما وعاء للغائط ثم يتكبر^(٥).

ويحرم استقبال القبلة واستدبارها عند التخلي^(٦).

(١) تقدم ذكر الحديث.

(٢) وهذا الجمع لم يذكره شيخنا الوالد قدس الله روحه الطاهرة في مؤلفاته الفقهية القيّمة ، وإنما ذكره هنا لمجرد الاحتمال.

(٣) الفقيه ١ / ١٦ باب ٢ حديث ٣٨ ، وفيه : وكان علي عليه السلام يقول.. الحديث بلفظه .

(٤) علل الشرايع : ٢٧٥ باب ١٨٣ حديث ١.

(٥) علل الشرايع : ٢٧٥ باب ١٨٤ حديث ٢.

(٦) الكافي : ٣ / ١٦ باب الموضع الذي يكره أن يتغوط فيه أو يبال حديث ٥ ، بسنده قال : خرج

أبو حنيفة من عند أبي عبد الله عليه السلام وأبو الحسن موسى عليه السلام قائم - وهو غلام -

فقال له أبو حنيفة : يا غلام ! أين يضع الغريب ببلدكم ؟ فقال : اجتنب أفنية المساجد ،

وشطوط الأنهار ، ومساقط الثمار ، ومنازل النزال ، ولا تستقبل القبلة بغائط ولا بول ، وارفح

ثوبك وضع حيث شئت .

ويكره عند التخلي أمور :

فمنها : الكلام بغير ذكر الله تعالى ، فإن من فعل ذلك لا تقضى حاجته^(١)
وورد ان ترك الكلام على الخلاء يزيد [في] الرزق^(٢) . نعم لا بأس بالكلام في
حال الضرورة والحاجة التي يضر فوتها^(٣) .

ويكره مكالمة الغير من على الخلاء ، بل وتسليمه عليه للنهي عنه ، كما
يكره اعجاله له^(٤) .

ومنها : الاكل والشرب^(٥) .

ومنها : السواك ، فإنه يورث البخر - أي نتن الحلق -^(٦) .

= اقول : افتى الفقهاء بحرمة استقبال القبلة واستدبارها حالة التخلي في الجملة اجماعاً
واستناداً الى روايات متظافرة صريحة بالحكم.

(١) علل الشرايع : ٢٨٣ باب ٢٠١ حديث ١ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٦ باب ٦ حديث ٢ .

(٣) وذلك لحكومة قاعدة لا ضرر .

(٤) التهذيب : ١ / ٢٧ حديث ٦٩ ، بسنده عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال : نهى
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يجيب الرجل آخر وهو على الغائط او يكلمه حتى يفرغ .
ومستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٦ باب ٦ حديث ١ : عن دعائم الاسلام : ونهوا عليهم
السلام في حال الحدث والبول ان يردّ السلام على من سلم عليه وهو في تلك الحالة . ومستدرك
وسائل الشيعة : ١ / ٤٠ باب ٢٩ حديث ٦ عن الباقر عليه السلام قال : لا تسلموا على
اليهود .. الى ان قال : وعلى رجل جالس على غائط . وفي الوسائل : ١ / ٢٣٢ باب ١٦
حديث ٣ ، بسنده عن علي عليه السلام في حديث الاربعائة ، قال : لا تعجلوا الرجل عند
طعامه حتى يفرغ ، ولا عند غائطه حتى يأتي على حاجته .

(٥) كراهة الاكل والشرب حال التخلي مشهور لدى الفقهاء قدس الله ارواحهم الطاهرة ، والحكم
في اكثر هذه الموارد المتقدمة مبني على قاعدة التسامح في ادلة السنن .

(٦) التهذيب : ١ / ٣٢ باب ٣ حديث ٨٥ .

ومنها : طول الجلوس على الخلاء ، فإنه يورث البواسير ، ويصعد الحرارة إلى الرأس^(١).

ومنها : استقبال قرص الشمس والقمر والرياح بفرجه في حال البول^(٢).

ومنها : استصحاب الدرهم غير المصروع^(٣).

ومنها : استصحاب الدعاء والتعويد^(٤).

ومنها : دخول الخلاء وفي اليد خاتم فيه اسم من أسماء الله تعالى^(٥).

ومنها : البول والتغوط قائماً من غير علة ، فإنه من الجفاء^(٦) إلا أن يكون

[جسمه] مطلياً بالنورة فإنه يبول قائماً ، لأنه يخاف عليه إذا بال جالساً الفتق^(٧).

ومنها : البول - بل وقيل : والغائط - في الماء الراكد فإنه يورث تسلط

الجن والشياطين ويتخوف منهم عليه ، واسرع ما يكون الشيطان إلى العبد في تلك الحالة^(٨). وقد عدّه النبي صلى الله عليه وآله وسلم من موجبات الشدة

(١) مجمع البيان : ٨ / ٣١٧ سورة لقمان.

(٢) التهذيب : ١ / ٣٤ باب ٣ حديث ٩١.

(٣) التهذيب : ١ / ٣٥٣ باب ١٥ حديث ١٠٤٦ .

أقول : المصروع اي المشدود ؛ يعني ينبغي ان يشد المتخلي دراهمه بشيء من قماش ونحوه ولا يتركها غير مصرورة ، لانها تكون في معرض السقوط.

(٤) قرب الاسناد : ١٢١.

(٥) التهذيب : ١ / ٣١ باب ٣ حديث ٨٢ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال : لا

يمسّ الجنب درهماً ولا ديناراً عليه اسم الله ، ولا يستنجي وعليه خاتم فيه اسم الله ، ولا يجامع وهو عليه ، ولا يدخل المخرج وهو عليه .

(٦) الفقيه : ١ / ١٩ باب ٢ حديث ٥١ ، بلفظه.

(٧) الكافي : ٦ / ٥٠٠ باب الحمام حديث ١٨ ، والفقيه : ١ / ٦٧ باب ٢٢ حديث ٢٥٧.

(٨) الكافي : ٦ / ٥٣٣ باب كراهية ان يبيت الانسان وحده والخصال المنهي عنها حديث ٢ ، وفي =

والعسر والحزن في جميع الأحوال وكثرة الهموم وتعسر الرزق . ومثله في عده من موجبات ذلك البول مطمحا في الهواء^(١) . وورد ان البول في الماء الراكد من موجبات النسيان^(٢) ، بل ورد ان منه ذهاب العقل^(٣) ، بل ورد النهي عن البول في الماء الجاري أيضاً إلا من ضرورة ، لأن للماء أهلاً^(٤) ، ويساعد عليه ما جوز فيه البول في الماء من غير تقييد بالراكد ولكن قال : انه يتخوف عليه من الشيطان^(٥) .

ومنها : التخلي في شطوط الأنهار وشفير البئر التي يستعذب منها ويستقى ، ومساقط الثمار ، وتحت الاشجار التي عليها الثمار ، لمكان الملائكة الموكلين بها ، ومواضع اللعن - وهي ابواب الدور - ، وعلى القبر وبين القبور ، لأنه يخاف عليه من الجنون ، وكذا في الطرق النافذة ، وأفنية المساجد وابوابها ، ومنازل النزال^(٦) .

ومنها : البول في الأرض الصلبة ، وجحور الحيوانات^(٧) .

ومنها : ان يطمح ببوله في الهواء من مرتفع من سطح وغيره^(٨) .

= بحار الانوار : فليس في الكراهية شدة .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٩ باب ٢٤ حديث ١ .

أقول : الطمح : هو رفع الشيء الى فوق .

(٢) الفقيه : ١ / ١٦ باب ١ حديث ٣٥ .

(٣) الفقيه : ٤ / ٢ باب ١ باب ذكر جمل من مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

(٤) التهذيب : ١ / ٣٤ باب ٣ حديث ٩٠ .

(٥) التهذيب : ١ / ٣٥٢ باب ١٥ حديث ١٠٤٤ .

(٦) الكافي : ٣ / ١٥ باب الموضع الذي يكره ان يتغوط فيه او يبال حديث ٢ و ٥ و ٦ .

(٧) مناهج المتقين : ٣٠ .

(٨) الفقيه : ١ / ١٩ باب ٢ حديث ٥٠ .

ومنها : الاستنجاء باليمين ، فإنه من الجفاء^(١) ، إلا لضرورة.

ومنها : مس الذكر بيمينه عند البول^(٢).

ومنها : الاستنجاء بالماء المتغير بغير النجاسة تغييراً غير واصل إلى حد الاضافة ، فإن جمعاً أفتوا بكراهته حملاً لبعض الأخبار الدالة على المنع من الاستنجاء بالماء المتغير بغير النجس عليه^(٣).

ومنها : البول في الحمام ، فإنه يورث الفقر^(٤). والمراد البول في داخل الحمام لا بيت الخلاء الذي فيه.

ويستحب بعد التخلي مضافاً إلى ما مر أمور :

فمنها : الاستبراء^(٥) ، فإنه سنة مؤكدة ، وفي كفيته خلاف ، وثمره الخلاف تظهر في نجاسة الخارج بعد البول قبل الاستبراء ونقضه للوضوء ، وحينئذ فالاحوط - ان لم يكن أقوى - اعادة الوضوء ، إلا فيما لو استبرأ بالمسح من المقعدة إلى أصل القضيب ثلاثاً ، ومنه إلى رأس الحشفة ثلاثاً ، ونتر رأس الحشفة ثلاثاً^(٦).

وينبغي ان يكون الاستبراء باليسار^(٧).

(١) الكافي : ٣ / ١٧ باب القول عند دخول الخلاء حديث ٧ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام

قال : الاستنجاء باليمين من الجفاء ، وروي انه اذا كانت باليسار علة . وحديث ٥ .

أقول : الاستنجاء باليمين من الجفاء إلا اذا كانت باليسار علة فلا بأس ، فتدبر.

(٢) الفقيه : ١ / ١٩ باب ٢ حديث ٥٥.

(٣) مناهج المتقين : ٦.

(٤) البحار : ٧٦ / ٣١٤ ابواب النوادر ، باب ما يورث الفقر حديث ١.

(٥) الكافي : ٣ / ١٩ باب الاستبراء من البول وغسله حديث ١.

(٦) في المسألة بحث ذكره الفقهاء قدس الله اسرارهم يراجع الجواهر وذرايع الاحلام باب الاستبراء.

(٧) وذلك لكراهة الاستنجاء باليمين واستخدام اليمين في مثل هذه الامور الخسيسة ، واما عدم =

ولا يسقط الاستبراء بقطع الذكر بل عليه وظيفة الباقي حينئذ.
ومنها : اختيار الاستنجاء بالماء على الاستجمار ، فإن الماء مطهر
للحواشي ، ومذهب للبواسير^(١).
ومنها : المبالغة في الاستنجاء بالماء سيما للنساء^(٢).
ومنها : الاستنجاء بالماء البارد فإنه يدفع البواسير^(٣).
ومنها : الاستنجاء بالسعد بعد الغائط ، فإن من فعل ذلك لا يخاف عليه
شيء من أرياح البواسير^(٤).
ومنها : البدأة في الغسل بالماء بالفرج ، ثم المقعدة^(٥).
ومنها : تثليث الغسلات^(٦).

وأما وجوب ستر العورة عن الناظر المحترم وفروعه ، وكذا حرمة
استقبال القبلة واستدبارها في حال التخلي بلا شبهة ، وفي حال الاستنجاء على
الاحوط ، وفروع الاستقبال والاستدبار وكيفية الاستنجاء وما يستنجى به وما
لا يستنجى [منه] ، وفروعها ، والمنع من الاستنجاء وفي اليد خاتم عليه اسم
الله تعالى .. فيطلب من مناهج المتقين ، لكون التعرض لها خلاف وضع الرسالة.

= سقوط الاستبراء عن الاقطع فهو لاطلاق استحباب الاستبراء.

(١) التهذيب : ١ / ٣٥٤ باب ١٥ حديث ١٠٥٢ وحديث ١٠٥٦.

(٢) التهذيب : ١ / ٤٤ باب ٣ حديث ١٢٥.

(٣) التهذيب : ١ / ٣٥٤ باب ١٥ حديث ١٠٥٦.

(٤) لم اظفر على رواية بذلك لكن ذكره بعضهم في السنن.

(٥) هذا الحكم مخالف لما ذكره المصنف قدس سره في مناهج المتقين ، وما ذكره هناك موافق لرواية
عمار الساباطي من استحباب الابتداء في الاستنجاء بالمقعدة ، ثم بالاحليل ، ولعل ما هنا من
خطأ الناسخ.

(٦) التهذيب : ١ / ٣٥٤ باب ١٥ حديث ١٠٥٤.

لأنحصار الأمر فيها بالسنن والآداب.

ويكره غسل الحرّة فرج زوجها عند الاستنجاء في غير سقم ، لمنافاته لاحترامها ، ولا بأس بذلك بالنسبة إلى الامة^(١). ومن دخل الخلاء فوجد قمرة أو لقمة خبز في القدر .. أو نحو ذلك استحب له غسلها وأكلها بعد الخروج ، فإن من فعل ذلك ما استقرت اللقمة في جوفه إلاّ اعتقه الله تعالى من النار ، ووجبت له الجنة. وقد اعتق كل من مولانا سيد الشهداء عليه السلام^(٢) ومولانا الباقر عليه السلام مملوكاً له أكل ذلك ، معللاً بأني اكره ان استخدم رجلاً من أهل الجنة و [قد] اعتقه الله من النار^(٣). وعلى ضد ذلك اهانة الخبز ، فإن قوماً طغوا واستنجوا بالمأكولات فسلط الله عليهم القحط ، حتى غسلوا ما كانوا قد

(١) التهذيب : ١ / ٣٥٦ باب ١٥ حديث ١٠٦٨ ، بسنده عن يونس بن يعقوب قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : المرأة تغسل فرج زوجها؟ فقال : ولم ؟ من سقم ؟ قلت : لا ، قال : ما احبّ للحرّة ان تفعل ، فأما الامة فلا تضرّه ، قال : قلت له : يغتسل الرجل بين يدي اهله ؟ فقال : نعم ، ما يفضي به اعظم.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٨ . بسنده عن الحسين بن علي عليهما السلام أنه دخل المستراح فوجد لقمة ملقاة فدفعها الى غلام له ، فقال : يا غلام ! اذكرني بهذه اللقمة اذا خرجت . فاكلها الغلام . فلما خرج الحسين بن علي عليهما السلام قال : يا غلام ! اين اللقمة؟ قال : اكلتها يا مولاي ، قال : انت حرّ لوجه الله تعالى ، قال له رجل : اعتقته يا سيدي؟! قال : نعم ، سمعت جدّي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : من وجد لقمة ملقاة فمسح منها ، او غسل ما عليها ، ثم اكلها ، لم تستقرّ في جوفه الاّ اعتقه الله من النار .

(٣) الفقيه : ١ / ١٨ باب ٢ حديث ٤٩ ، ودخل ابو جعفر الباقر عليه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز في القدر فاخذها وغسلها ودفعها الى مملوك كان معه ، فقال : تكون معك لاكلها اذا خرجت. فلما خرج عليه السلام قال للملوك : اين اللقمة ؟ قال : اكلتها يا بن رسول الله ، فقال : انها ما استقرت في جوف احد الاّ وجبت له الجنة ، فاذهب فانت حرّ ، فبأي اكره ان استخدم رجلاً من اهل الجنة .

استنجوا به واكلوه .

ويستحب لمن مرّ به زمان - وهو موضع بين عرفة والمشعر - ان ينزل ويبول فيه تأسيساً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم^(١). حيث روى الصادق عليه السلام انه صلى الله عليه وآله وسلم حج عشرين حجة ، وكان يمر في كل حجة بالمأزمين فينزل فيبول فيه ، لأنه أول موضع عبد فيه الاصنام ، ومنه أخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي رمى به علي عليه السلام من ظهر الكعبة^(٢).

(١) الكافي : ٤ / ٢٤٤ باب حج النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديث ٢ ، بسنده عن ابي عبد الله عليه السلام قال : حج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عشر حجّات مستتراً في كلها يمرّ بالمأزمين فينزل ويبول .

(٢) علل الشرايع : ٢ / ٤٤٩ باب ٢٠٣ حديث ١ ، بسنده عن سليمان بن مهران قال : قلت لجعفر بن محمد عليهما السلام : كم حج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال : عشرين مستتراً في حجه يمرّ بالمأزمين فينزل فيبول ، فقلت : يا بن رسول الله ! ولم كان ينزل هناك فيبول؟ قال : لأنه أول موضع عبد فيه الاصنام ، ومنه اخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي رمى به علي من ظهر الكعبة لما علا ظهر رسول الله فامر بدفنه عند باب بني شيبه ، فصار الدخول الى المسجد من باب بني شيبه سنة لاجل ذلك ...

المقام الثاني

في آداب الوضوء

الذي فرض الله تعالى على آدم عليه السلام وذريته لما تاب عليه تطهيراً لهم ، فامر به بغسل الوجه لما نظر إلى الشجرة التي نُهي عن أكلها ، وأمره بغسل الساعدين إلى المرفقين لما تناول منها ، وأمره بمسح الرأس لما وضع يده على رأسه عند بكائه وندمه ، وأمره بمسح القدمين لما مشى إلى الخطيئة^(١).

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٤ باب ١٥ حديث ٩ ، عن الحسين بن علي عليهما السلام انه جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله اعلمهم عن مسائل ، وكان فيما سأله ان قال : يا محمد ! فاخبرني لاي شيء توضع هذه الجوارح الاربع وهي انظف المواضع (في المسجد) ؟ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : لما ان وسوس الشيطان الى آدم ، ودنا آدم من الشجرة ، ونظر اليها ذهب ماء وجهه ، ثم قام وهو أول قدم مشت الى الخطيئة ، ثم تناول بيده ثم مسحها فاكل منها فطار الحلي والحلل عن جسده ، ثم وضع يده على ام رأسه وبكى ، فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عز وجل عليه وعلى ذريته الوضوء على هذه الجوارح الأربع. وأمره ان يغسل الوجه لما نظر الى الشجرة ، وأمره بغسل الساعدين الى المرفقين لما تناول منها ، وأمره بمسح الرأس لما وضع يده على رأسه ، وأمره بمسح القدمين لما مشى من الخطيئة. ثم سنّ على أمّتي المضمضة لتنقي القلب من الحرام ، والاستنشاق ليحرم عليهم رائحة النار ونتنها . قال اليهودي : صدقت يا محمد ، فما جزاء عاملها ؟ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : اول ما يمس الماء يتباعد عنه الشيطان ، واذا تمضمض نور الله قلبه ولسانه بالحكمة ، فاذا استنشق آمنه الله من النار ، ورزقه رائحة الجنة ، فاذا غسل وجهه بيض الله وجهه يوم تبيض فيه الوجوه ، واذا غسل ساعديه حرم الله عليه اغلال النار ، واذا مسح رأسه مسح الله =

وسننه أمور :

فمنها : وضع الاناء اذا كان مكشوف الرأس على اليمين^(١).

ومنها : الاغتراف باليمين^(٢).

ومنها : التسمية وذكر الله والدعاء عند رؤية الماء بقول : « بسم الله الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً ولم يجعله نجساً »^(٣). وقد ورد ان من ذكر اسم الله على وضوئه فكأنها اغتسل وطهر جميع جسده ، وكان الوضوء إلى الوضوء كفارة لما بينها من الذنوب ، ومن لم يسم لم يطهر جسده إلا ما أصابه الماء^(٤).

ومنها : غسل اليدين قبل ادخالهما الاناء من حدث النوم مرة ، ومن البول مرة أو مرتين ، ومن الغائط مرتين^(٥). وقد ورد ان أول ما يمس المتوضي الماء يتباعد عنه الشيطان^(٦).

ومنها : ان يقول عند غسل اليدين أو عند وضع اليد في الماء : « بسم

= عنه سيئاته ، واذا مسح قدميه اجازه على الصراط يوم تزل فيه الاقدام ، قال : صدقت . الخبر .
(١) استحباب جعل الاناء عن اليمين اجماعي بين الفقهاء رضوان الله عليهم وان كانت توجد رواية عامية قاصرة الدلالة لاثبات المدعى ، والعمدة في المقام هو الاجماع المعبر عنه بنسبتهم الى الاصحاب ، وان شئت تفصيل المقام فراجع منتهى المقاصد كتاب الطهارة ، فصل الوضوء ، في الكلام في بيان احكام مستحبات الوضوء .

(٢) الكافي : ٣ / ٢٤ باب صفة الوضوء حديث ٢.

(٣) التهذيب : ١ / ٥٣ باب ٤ صفة الوضوء حديث ١٥٣.

(٤) الفقيه : ١ / ٣١ باب ١٠ باب حدّ الوضوء حديث ١٠٢ ، وروي ان من توضأ فذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء الى الوضوء كفارة لما بينها من الذنوب ، ومن لم يسم لم يطهر من جسده إلا ما أصابه الماء .

(٥) الفقيه : ١ / ٢٩ باب ١٠ حدّ الوضوء حديث ٩١ و ٩٢.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٤ باب ١٥ حديث ٩.

الله [وبالله] اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين »^(١).
ومنها : المضمضة ثلاثاً بعد غسل اليدين ، فإنها تنقي القلب من الحرام وتنوره ، وتنور اللسان بالحكمة^(٢).

ومنها : الدعاء عند المضمضة بقول : « اللهم لقني حجتني حين [خ . ل : يوم] القاك ، وأطلق لساني بذكرك وشكرك ، وأجعلني ممن ترضى عنه »^(٣).
ومنها : الاستنشاق ثلاثاً بعد المضمضة ، فإنه إذا فعل ذلك آمنه الله من النار ، وورقه رائحة الجنة^(٤).

ومنها : الدعاء عند الاستنشاق بقول : « اللهم لا تُحرّم علي ريح الجنة وأجعلني ممن يشم ريحها [وروحها] ويريحانها وطيبها »^(٥).
ومنها : الدعاء عند غسل الوجه بقول : « اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ، ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه »^(٦).

وورد ان غسل الوجه في الوضوء يوجب بياض وجهه في اليوم المذكور^(٧).
ومنها : كون ايصال الماء إلى الوجه بالصب ، تأسيّاً بالنبي صلى الله عليه

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٥٣ باب ١٦ حديث ١ [ط ج ١ / ٢٨٢] باختلاف يسير.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٤ باب ١٥ حديث ٩ ، وفيه : ثم سن على امتي المضمضة لتنقي القلب من الحرام ، ثم قال : وإذا تمضمض نور الله قلبه ولسانه بالحكمة .

أقول : لم اظفر على رواية تحدّد المضمضة ثلاثاً.

(٣) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦ ، وفيه : ثم تمضمض فقال : « اللهم انطق لساني بذكرك واجعلني ممن ترضى عنه » . والتهذيب : ١ / ٥٣ باب ٤ صفة الوضوء حديث ١٥٣ ، وفيه : ثم تمضمض فقال « اللهم لقني حجتني يوم القاك ، وأطلق لساني بذكرك ».

(٤) التهذيب : ١ / ٥٣ باب ٤ صفة الوضوء حديث ١٥٣.

(٥) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦.

(٦) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦.

(٧) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٤ باب ١٥ حديث ٩.

وآله وسلّم^(١) دون الضرب واللطم فإنه مما نهى عنه^(٢) إلا عند النعاس أو البرد فإنه لا بأس بتصفيق الوجه به حينئذ^(٣).

ومنها : أخذ الماء عند غسل اليد اليمنى بالكف اليمنى ، وصبه على الكف اليسرى ، وغسل اليد اليمنى به^(٤).

ومنها : ان يبدأ الرجل في الغسلة الأولى بظاهر ذراعه وفي الثانية بباطنها، والمرأة بالعكس^(٥).

(١) التهذيب : ١ / ٧٥ باب ٤ صفة الوضوء حديث ١٩٠ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : ألا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ ثم اخذ كفاً من ماء فصبها على وجهه ثم اخذ كفاً فصبها على ذراعه ، ثم اخذ كفاً آخر فصبها على ذراعه الاخرى . الحديث.

(٢) قرب الاسناد : ١٢٩ ، بسنده عن أبي جرير الرقاشي قال : قلت لأبي الحسن موسى عليه السلام : كيف اتوضأ للصلاة ؟ قال : فقال : لا تعمق في الوضوء [خ . ل : لا تغمس] ولا تلم وجهك بالماء لطماً ، ولكن اغسله من اعلى وجهك الى اسفله بالماء مسحاً ، وكذلك فامسح بالماء على ذراعيك ورأسك وقدميك .

(٣) التهذيب : ١ / ٣٥٧ باب ١٦ صفة الوضوء والفرض منه حديث ١٠٧١ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اذا توضأ الرجل فليصفق وجهه بالماء فإنه ان كان ناعساً فزع واستيقظ ، وان كان البرد فزع ولم يجد البرد .

(٤) الكافي : ٣ / ٤٤ باب صفة الوضوء حديث ٣ ، بسنده عن أبي جعفر عليه السلام .. الى ان قال : ألا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ قلت : بلى ، قال : فادخل يده في الاناء ولم يغسل يده فاخذ كفاً من ماء فصبه على وجهه ، ثم مسح جانبيه حتى مسحه كله ، ثم اخذ كفاً اخر بيمينه فصبه على يساره ثم غسل به ذراعه الايمن . الحديث.

(٥) الكافي : ٣ / ٢٨ باب حد الوجه الذي يغسل والذراعين وكيف يغسل حديث ٦ ، بسنده عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : فرض الله على النساء في الوضوء للصلاة ان يبتدئن بباطن اذرعهن وفي الرجال بظاهر الذراع .

ومنها : ان يكون الوضوء بُمَدٍّ من ماء^(١).

ومنها : الدعاء عند غسل اليد اليمنى بقول : « اللهم أعطني كتابي بيمينى والخلد فى الجنان بيسارى ، وحاسبني حساباً يسيراً »^(٢) « وأجعلني ممن ينقلب إلى أهله مسروراً »^(٣).

ومنها : الدعاء عند غسل اليد اليسرى بقول : « اللهم لا تعطني كتابي بشمالى ولا من وراء ظهري ، ولا تجعلها مغلولة الى عنقي ، واعوذ بك من مقطعات النيران ونقصان الايمان »^(٤). وورد ان المتوضي إذا غسل ساعديه حرّم الله عليه اغلال النار^(٥).

ومنها : الدعاء عند مسح الرأس بقول : « اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك ، واظلني تحت عرشك يوم لا ظل إلا ظلك »^(٦).
وورد انه اذا مسح المتوضي رأسه مسح الله سيئاته^(٧).

ومنها : الدعاء عند مسح الرجلين بقول : « اللهم ثبت قدمي على

(١) التهذيب : ١ / ١٣٥ باب ٦ حكم الجنابة وصفة الطهارة حديث ٣٧٤ ، بسنده : قال ابو الحسن عليه السلام : الغسل بصاع من ماء ، والوضوء بُمَدٍّ من ماء ، وصاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم خمسة امداد ، والمدّ مائتان وثمانون درهماً ، والدرهم وزن ستة دنانير ، والدانق وزن ست حبات ، والحبة وزن حَبَّتَي شعير من اوساط الحب لا من صفاره ولا من كباره .

(٢) التهذيب : ١ / ٥٣ باب ٤ صفة الوضوء حديث ١٥٣ ، والفقير : ١ / ٢٦ باب ٩ صفة وضوء امير المؤمنين عليه السلام حديث ٨٤.

(٣) لم اجد هاتين الجملتين فى الكافي والتهذيب والفقير والمحسن والمقنع والوسائل.

(٤) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٤ باب ١٥ حديث ٩ ، والاختصاص : ٣٦ فى مسائل اليهودي التي القاها على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

(٦) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦.

(٧) الامالى او المجالس للشيخ الصدوق رحمه الله : ١١٥.

الصراط يوم تزل فيه الاقدام ، واجعل سعيي فيما يرضيك عني^(١) يا أرحم الراحمين^(٢) .

وورد انه اذا مسح المتوضي قدميه اجازه الله على الصراط يوم تزل فيه الاقدام^(٣) .

وورد ان من توضأ بهذه الآداب خلق الله عز وجل من كل قطرة ملكاً يقدسه ويسبّحه ويكبره ، ويكتب الله عز وجل له ثواب ذلك الى يوم القيامة^(٤) .

ومنها : قراءة سورة القدر عند الوضوء ، فإن من قرأ ذلك عنده خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه^(٥) .

ومنها : فتح العينين عند الوضوء وادخال الماء فيهما حتى لا ترى نار جهنم^(٦) ، ولعله من باب استظهار غسل نواحيها.

ومنها : ان يقول بعد الوضوء او عنده : « اللهم إني أسألك تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك والجنة » فقد ورد انه زكاة الوضوء^(٧) .

وورد ان من قال ذلك بعد قراءة سورة القدر لم يَمُرْ بذنب اذنبه إلا حته^(٨) .

(١) الكافي : ٣ / ٢٤٨ باب النوادر حديث ٦ ، والفقيه : ١ / ٢٦ باب ٩ صفة وضوء امير المؤمنين عليه السلام حديث ٨٤.

(٢) لم تذكر (يا ارحم الراحمين) في الكافي والمقنع والتهذيب والفقيه والمحاسن.

(٣) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٦.

(٤) الحديث المتقدم.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٦ باب ٢٣ حديث ٣ عن فقه الرضا عليه السلام.

(٦) الفقيه : ١ / ٣١ باب ١٠ حدّ الوضوء حديث ١٠٤ : وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم .

(٧) الفقيه : ١ / ٣١ باب ١٠ حدّ الوضوء وترتيبه وثوابه حديث ١٠٧.

(٨) البلد الامين : ٣ ، والبحار : ٨٠ / ٣٢٨ باب ٥ التسمية والادعية المستحبة عند الوضوء حديث =

ومنها : قول : « سبحانك اللهم وبحمدك ، اشهد ان لا إله إلا انت ، استغفرك واتوب إليك ، واشهد ان محمداً عبدك ورسولك ، واشهد ان علياً وليك وخليفتك بعد نبيك على خلقك ، وان أولياءه أوليائك ، وخلفاءه خلفائك ، وأوصيائه [أوصياؤك] » فقد ورد ان من قال ذلك في آخر وضوءه او غسله للجنابة تحاتت عنه الذنوب كلها كما تحات ورق الشجر ، وخلق الله بعدد كل قطرة من قطرات وضوءه او غسله ملكاً يسبح الله ويقدّسه وهللّه ويكبرّه ويصليّ على محمد وآله الطيبين ، وثواب ذلك لهذا المتوضي ، ثم يأمر الله بوضوءه وغسله فيختم عليه بخواتيم ربّ العزة ، ثم يرفع تحت العرش حيث لا تتناوله اللصوص ، ولا يلحقه السوس [خ . ل : الوسواس] ولا تفسده الاعداء حتى يرد عليه ويسلم إليه اوفر ما هو احوج وأفقر ما يكون إليه ، فيعطى بذلك في الجنة ما لا يحصيه العادون ، ولا يعيه الحافظون ، ويغفر الله له جميع ذنوبه حتى تكون صلاته نافلة ، فإذا توجه إلى مصلاه ليصليّ قال الله عز وجل لملائكته : يا ملائكتي ! ألا ترون إلى عبدي هذا قد انقطع من جميع الخلائق إليّ ، وأمل رحمتي وجودي ورأفتي ، أشهدكم اني اخصّه برحمتي وكراماتي »^(١).

ومنها : ان يتلو عند الفرغ قوله عز من قائل : ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِم أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِهَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾ فَقَطِّعْ دَابِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿^(٢).

= ١٤ .

(١) البحار : ٨٠ / ٣١٦ باب ٥ التسمية والادعية المستحبة عند الوضوء حديث ٧.

(٢) تفسير العياشي : ١ / ٣٥٩ سورة الانعام : ٤٤ و ٤٥ ، وفيه : عن ابي الحسن علي بن محمد [عليهما السلام] ان قبراً مولى امير المؤمنين ادخل على الحجاج بن يوسف [لعنه الله] فقال له : ما الذي كنت تلي من امر علي بن ابي طالب (ع) ؟ قال : كنت اوضيه ، فقال له : ما كان يقول اذا فرغ من وضوءه ؟ قال : كان يتلوا هذه الآية ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا ﴾ =

ومنها : ان يقول بعد الفراغ : « اشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، واشهد ان محمداً عبده ورسوله » فانه يستحق المغفرة إذا قال ذلك^(١).

ويكره في الوضوء أمور :

فمنها : الاستعانة في الوضوء فيما لا يجب عليه فعله مباشرة من افعاله ، كأن يصب آخر الماء في يده^(٢). واما الصب على نفس العضو فلا يجوز الاستعانة فيه^(٣) إلا عند الضرورة^(٤).

= عليهم ابواب كل شيء حتى اذا فرحوا بها اوتوا اخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين ﴿ فقال الحجاج [لعنه الله] : كان يتأولها علينا ؟ فقال : نعم ، فقال : ما انت صانع اذا ضربت علاوتك ؟ قال : اذا أسعد وتشقى ، فأمر به [فقتله] .

(١) الخصال : ٢ / ٦٢٨ حديث الاربعائة.

(٢) الكافي : ٣ / ٦٩ باب النوادر حديث ١ ، بسنده عن الحسن بن علي الوشاء ، قال : دخلت على الرضا عليه السلام وبين يديه ابريق يريد ان يتهاى منه للصلاة ، فدنوت منه لا صب عليه فابى ذلك ، وقال : مه ! يا حسن ، فقلت له : لم تنهاني ان اصب على يدك ، تكره ان أوجر؟ قال : تؤجر انت وأوزر أنا ، فقلت له : وكيف ذلك ؟ فقال : أما سمعت الله عز وجل يقول : ﴿ فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه احدا ﴾ وها انا اذا اتوضأ للصلاة وهي العبادة فاكره ان يشركني فيها احد .

اقول : هذه الرواية وغيرها مما تدل على الكراهة جمعاً بينها وبين ما دل على جواز الاستعانة وصب الماء على يد المؤمن كخبر ابي عبيدة ، فراجع.

(٣) من الامور الواضحة ان الاوامر العبادية بذاتها انها تشرع لقيام المكلف بها مباشرة ، وذلك لطبيعة الامر والامرية والمأمورية ، الا فيما ورد النص على طلب ايجاد ذات المأمور به والغاء خصوصية المباشرة ، ولاجل ذلك التزم الفقهاء رحمهم الله تعالى بوجوب المباشرة للمتوضي في افعال الوضوء حيث لم يرد ترخيص بجواز اعانة الغير للتوضي ، بل ورد المنع منه ، وهو منهم على حسب القواعد العامة ، فتفطن.

(٤) وذلك لدعوى الاتفاق من الفقهاء والترخيصات العامة مثل قوله عليه السلام : كلما غلب الله =

ومنها : صبّ ماء الوضوء في الكنيف^(١).

ومنها : الوضوء في المسجد من حدث البول والغائط^(٢) ، وأما حدث النوم والريح فلا بأس بالتوضي منه في المسجد ، سيما إذا كان الحدث وقع فيه^(٣).

ومنها : الوضوء بالماء المسخن بالشمس في آنية ، فإنه يورث البرص^(٤).
وربّما عدّ جمع من المكروهات مسح بلل الوضوء من أعضائه ولم يثبت^(٥) ، بل الأخبار الناطقة بمسح أمير المؤمنين عليه السلام وأعداده لذلك خرقة تدلّ على عدم الكراهة ، لمنافاة مواظبته عليه السلام عليه لذلك^(٦). نعم لا يبعد كون تركه أفضل ، لما ورد من أن من توضأ وتمنّدل كتب الله له حسنة ، ومن توضأ ولم

= عليه فهو أولى بالعدر ، والخاصة كخبر عبدالله بن سليمان وغيره ، فراجع.

(١) الكافي : ٣ / ١٥٠ باب حدّ الماء الذي يغسل به الميت حديث ٣ ، بسنده كتب محمد بن الحسن إلى أبي محمد عليه السلام في الماء الذي يغسل به الميت كم حدّه .. إلى أن قال : وكتب إليه : هل يجوز أن يُغسل الميت وماؤه الذي يصبّ عليه يدخل إلى بئر كنيف ، أو الرجل يتوضأ وضوء الصلاة أن يصب ماء وضوئه في كنيف ؟ فوقع عليه السلام : يكون ذلك في بلاليع .

(٢) الكافي : ٣ / ٣٦٩ باب بناء المساجد حديث ٩ ، بسنده عن رفاعة بن موسى ، قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الوضوء في المسجد ، فكرهه من الغائط والبول .

(٣) التهذيب : ١ / ٣٥٣ باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة حديث ١٠٤٩ .

(٤) الكافي : ٣ / ١٥ باب ماء الحمام والماء الذي تسخنه الشمس حديث ٥ .

(٥) كراهة التمنّدل - أي مسح أعضاء الوضوء من بلل الوضوء - صريح المعتبر والقواعد والتذكرة والارشاد والدروس وغيرها ، ولم يصرح بمستند الحكم إلا في المعتبر ، فقد ذكر رواية عامية عن أحمد بن حنبل مرسلًا ، نعم على القول بالملازمة بين استحباب شيء وكراهة تركه كان الحكم بالكراهة متجهًا ، لكن هذه الملازمة مما لا يمكن اثباتها ، بل من البين عدمها .

(٦) المحاسن : ٤٢٩ باب ٣٣ حديث ٢٤٧ ، ٢٤٨ و ٢٤٩ ، بسنده عن عبد الله بن سنان قال :

سألت أبا عبد الله عليه السلام عن التمنّدل بعد الوضوء ؟ فقال : كان لعلي عليه السلام خرقة في المسجد ليس الآ للوجه يتمنّدل بها .

يتمنل حتى يجف وضوءه كتب الله له ثلاثين حسنة^(١) ، واحتمل بعضهم استحباب كون الاناء الذي يتوضأ من مائه مكشوف الرأس .
ثم انه يستحب الوضوء استحباباً شرعياً لأمر :
فمنها : الصلاة المندوبة ، فإن الوضوء لها مسنون وان كانت لا تصح بدونه^(٢) .

ومنها : الطواف المندوب ، ولا يجب الوضوء له وان كان شرطاً في ركعته ، وتظهر الثمرة فيما لو طاف بغير وضوء ثم توضأ وصلى ركعته ، فإنه يصح طوافه^(٣) .

ومنها : ما عدا الصلاة والطواف من افعال الحج^(٤) .
ومنها : قراءة القرآن على الأقرب^(٥) ، والقول بحرمة قراءة القرآن محدثاً
كانكار استحباب الوضوء لها ساقطان .

(١) المحاسن : ٤٢٩ باب ٣٣ حديث ٢٥٠ .

(٢) لاستحباب الصلاة واستحباب الوضوء هنا رشحي اي ترشح من استحباب الصلاة على الوضوء فصار مستحباً .

(٣) وذلك لاستحباب الصلاة ، وهذا الاستحباب هو المعبر عنه بالاستحباب الرشحي او الشرطي ، أي انه لما كانت ذي المقدمة - وهي الصلاة - مستحبة ، ولا تصلح إلا بالوضوء ، فلا استحباب يترشح على المقدمة فتكون مستحبة ، مكتسبة استحبابها من ذي المقدمة .

(٤) التهذيب : ٥ / ١٥٤ باب ١٠ الخروج الى الصفا حديث ٥٠٩ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لا بأس أن يقضي المناسك كلها على غير وضوء إلا الطواف ، فان فيه صلاة ، والوضوء افضل .

(٥) اقول : للفقهاء في استحباب الوضوء لقراءة القرآن كلام ناشٍ من الاختلاف في الروايات ، ففي قرب الاسناد : ١٧٥ : قال محمد بن الفضيل : فسألته قلت : اقرأ المصحف ثم يأخذني البول فاقوم فابول واستنجي واغسل يدي ثم اعود الى المصحف فاقرأ فيه ، قال : لا ، حتى تتوضأ للصلاة ، والخصال : ٢ / ٦٢٧ في حديث الاربعائة قال علي امير المؤمنين عليه السلام : =

ومنها : مس ما عدا الخط من المصحف وحمله وكتابته في وجهه ، وان كان اجراء ما يأتي ان شاء الله من حكم المستحب تسامحاً عليه ، وما قبله احوط^(١) .

ومنها : دخول المسجد ، للامر بذلك معللاً بأنه بيت الله في الأرض من اتاه متطهراً طهره الله من ذنوبه ، وكتبه من زوّاره^(٢) .

ومنها : طلب الحوائج ، لما ورد من تعجب الصادق عليه السلام ممن يأخذ في حاجة وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته ، وقال عليه السلام : من طلب حاجة وهو على غير وضوء فلم تقض فلا يلومن إلا نفسه^(٣) ، لكن الدلالة لا تخلو من مناقشة^(٤) .

= ولا يقرأ القرآن اذا كان على غير طهور حتى يتطهر . وفي الكافي : ٣ / ٥٠ باب الجنب ياكل ويشرب ويقرأ حديث ٥ ، بسنده عن ابي بصير ، قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عمن قرأ المصحف وهو على غير وضوء ؟ قال : لا بأس ، ولا يمسه الكتاب . والتهذيب : ١ / ١٢٦ باب ٦ حكم الجنابة وصفة الطهارة حديث ٣٤٢ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كان اسماعيل بن ابي عبدالله عنده ، فقال : يا بني ! اقرأ المصحف ، فقال : اني لست على وضوء ، فقال : لا تمس الكتاب ومسّ الورق واقراه . فللجمع بين هذه الروايات وغيرها افتوا بالكراهة ، والمسألة لا تخلو من نقاش علمي .

(١) لا خلاف في حرمة مسّ كتابة القرآن لغير المتطهر نصاً وفتواً .

(٢) الامالي او المجالس للشيخ الصدوق : ٣٥٩ المجلس السابع والخمسون ، بسنده عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال : عليكم باتيان المساجد فانها بيوت الله في الارض ، ومن اتاها متطهراً طهره الله من ذنوبه ، وكتب من زوّاره .

(٣) التهذيب : ١ / ٣٥٩ باب ١٦ صفة الوضوء حديث ١٠٧٧ .

(٤) قوله قدس الله روحه الطاهرة : لكن الدلالة لا تخلو من مناقشة ربّما يشير الى ان غاية ما يمكن ان يستفاد من الحديث ان شرط قضاء الحاجة هو الوضوء ، وليس طلب الحاجة مستحباً كي يكون ما يشترط له مستحباً مقدّماً ، فمن اين جاء الاستحباب لهذا الشرط ؟ ولما لم تكن الغاية مستحبة لم يمكن القول باستحبابه .

ومنها : الكون على الطهارة ، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لأنس: يا أنس! أكثر من الطهور يزيد الله في عمرك ، وإن استطعت أن تكون بالليل والنهار على طهارة فافعل ، فإنك تكون إذا مت - على طهارة - شهيداً^(١).

ومنها : التأهب للفرض والتهيؤ له^(٢).

ومنها : ارادة النوم ، لما مرّ في الفصل السابق ممّا نطق بفضله^(٣).

ومنها : صلاة الجنابة^(٤).

ومنها : التجديد ، لأن الوضوء على الوضوء نور على نور ، سيما للمغرب والصبح ، لما ورد من أن من توضأ للمغرب كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في يومه إلا الكبائر ، ومن توضأ للصبح كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته إلا الكبائر^(٥).

ومنها : زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقبور الأئمة عليهم السلام^(٦).

(١) أمالي الشيخ المفيد : ٦٠ المجلس السابع حديث ٥.

(٢) ذكر الفقهاء استحباب هذا الوضوء واشتراطوا أن يكون قريباً من دخول وقت الفريضة ليصدق عنوان التهيؤ ، راجع مناهج المتقين والعروة الوثقى.

(٣) المحاسن : ٤٧ باب ٤٨ ثواب من بات على طهر حديث ٦٤ : في رواية حفص بن غياث عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : من آوى إلى فراشه فذكر أنه على غير طهر وتيمّم من دثار ثيابه كان في الصلاة ما ذكر الله .

(٤) الكافي : ٣ / ١٧٨ باب من يصلي على الجنابة وهو على غير وضوء احاديث الباب.

(٥) الكافي : ٣ / ٧٠ باب النوادر حديث ٥.

(٦) لا ريب لمن راجع الاحاديث الواردة في كتاب المزار وآداب الزيارة أن الوضوء للزيارة من الآداب المندوبة ، ونص على استحبابها في جملة من زيارات الأئمة عليهم السلام كزيارة أمير المؤمنين والحسين عليهما السلام ، فراجع.

- ومنها : نوم الجنب ، كما مرّ في الفصل السابق^(١) .
 ومنها : اكل الجنب ، كما مرّ في الفصل الرابع^(٢) .
 ومنها : الجماع بعد غسل الميت قبل غسل المس^(٣) .
 ومنها : تغسيل الجنب للميت^(٤) .
 ومنها : جلوس الحائض للذكر اوقات الصلاة بمقدار صلاتها^(٥) .
 ومنها : العود إلى الجماع وان تكرر^(٦) .
 ويستحب الوضوء استحباباً تسامحياً عقلياً في موارد عدّة :
 فمنها : دخول المرأة على زوجها والرجل على زوجته في أول الامر^(٧) .
 ومنها : جماع الحامل^(٨) .

(١) الفقيه : ١ / ٤٧ باب ١٩ صفة غسل الجنابة حديث ١٧٩ ، بسنده : سئل ابو عبدالله عليه السلام عن الرجل اينبغي له ان ينام وهو جنب ؟ فقال : يكره ذلك حتى يتوضأ .
 (٢) الفقيه : ١ / ٤٧ باب ١٩ صفة غسل الجنابة حديث ١٧٨ ، وروي ان الاكل على الجنابة يورث الفقر .

(٣) مناهج المتقين في الوضوءات المستحبة .

(٤) المصدر المتقدم .

(٥) لاحظ : الجواهر ومنتهى المقاصد في باب الافعال المستحبة والعروة الوثقى وشروحها .
 وفي الكافي : ٣ / ١٠١ باب ما يجب على الحائض في اوقات الصلاة حديث ٤ ، بسنده عن ابي جعفر عليه السلام قال : اذا كانت المرأة طامناً فلا تحلّ لها الصلاة ، وعليها ان تتوضأ وضوء الصلاة عند وقت كل صلاة ، ثم تقعد في موضع طاهر وتذكر الله عزّ وجلّ وتسبّحه وتحمده وتهلّله كمقدار صلاتها ثم تفرغ لحاجتها .

(٦) وسائل الشيعة : ١ / ٢٧٠ باب ١٣ حديث ٢ .

(٧) العروة الوثقى : ١٦ ، ومناهج المتقين : ٢ .

(٨) مناهج المتقين : ٢ ، الامالي او المجالس للشيخ الصدوق : ٣٣٩ .

- ومنها : ارادة مس خط المصحف^(١) .
- ومنها : وطى جارية بعد وطى حرة قبلها^(٢) .
- ومنها : ارادة ادخال الميت القبر^(٣) .
- ومنها : القدوم من السفر^(٤) .
- ومنها : ارادة السفر^(٥) .
- ومنها : زيارة قبور المؤمنين^(٦) .
- ومنها : جماع المحتلم^(٧) .
- ومنها : وضوء الميت^(٨) قبل غسله .
- ومنها : إرادة تكفين الميت^(٩) قبل غسل المس .
- ومنها : جلوس القاضي^(١٠) مجلس القضاء .. إلى غير ذلك ، وربما قيل

(١) مناهج المتقين : ٢ في عداد الوضوءات المستحبة : ومنها : مس ما عدا الخط من المصحف وحمله وكتابته في وجهه ، وان كان اجراء حكم المستحب تسامحياً عليه احوط .

اقول : وذلك لعدم استحباب المس والحمل للقرآن الكريم كي يكون الوضوء للغاية المستحبة مستحباً .

- (٢) مناهج المتقين : ٢ .
- (٣) التهذيب : ١ / ٣٢١ باب ١٣ تلقين المحتضرين حديث ٩٣٤ ، ذيل الخبر . وقال : توضأ اذا ادخلت الميت القبر .
- (٤) مناهج المتقين : ٢ .
- (٥) مناهج المتقين : ٢ .
- (٦) عروة الوثقى ومناهج المتقين : ٢ .
- (٧) مناهج المتقين : ٢ .
- (٨) المصدر المتقدم : ٢ .
- (٩) المصدر السابق : ٢ .
- (١٠) العروة الوثقى : ٦١ .

باستحباب الوضوء بعد المذي ، والودي ، والرعا ، والقي ، والكذب ، والظلم ، ومسّ الكلب ، ومصافحة المجوسي ، ومسّ الفرج ، وباطن الدبر ، وباطن الاحليل ، بل وظاهرهما من نفسه وغيره ، والتقبيل بشهوة ، والخلال المخرج للدم إذا كرهه الطبع ، والاستنجاء بالماء للمتوضّي قبله ، ولو كان قد استجمر ، والغضب ، والقهقهة في الصلاة او مطلقاً ، بل ومطلق الضحك ، بل وبعد قراءة أربعة أبيات شعر باطل ، والانعاظ ، والنخامة ، والبصاق ، والمخاط ، والمدة^(١) ، والجشاء ، والقرقرة في البطن ، والحجامة ، بل مطلق خروج الدم غير الدماء الثلاثة ، والمضاجعة ، واصابة البول أو الغائط الجسد ، ومسّ الكافر ، وتقليم الظفر ، والحلق ، ونتف الابط ، بل مطلق أخذ الشعر ، والأكل والشرب حتى ما غيرته النار ، واستدخال شيء في الدبر أو الفرج ، وقتل البقرة والبرغوث والقملة والذباب . ولي في هذا القول تأمل ، لأن الاخبار الآمرة بالوضوء بعد الأمور المذكورة إنما وردت تقيّة فلا تقوم حجة على الاستحباب.

ثم إنه يجوز الدخول في العبادة المشروطة بالطهارة من الحدث بالوضوءات المستحبة استحباباً شرعياً على الأظهر^(٢) ما لم يمنع منه مانع من جنابة او حيض أو نحوهما.

وأما الوضوءات المستحبة استحباباً تسامحياً فالاحوط ترك الدخول معها في المشروط بالطهارة من صلاة أو طواف واجب أو نحوهما ، وحينئذ فالاولى لمن أراد الاتيان بشيء من الوضوءات التسامحية ان يأتي به بقصد الكون على

(١) المدة - بالكسر - ما يجتمع في الجرح من القيح.

(٢) بل الاقوى ، حيث ان تشريع الوضوء للغاية المشرّع لها يوجب اتصاف المكلف بكونه متطهراً ، فيكون اتيانه بفعل مشروط بالطهارة عن طهارة شرعية ، اما اذا لم تكن الغاية من الغايات التي شرع لها الوضوء كان اتصاف المكلف بالطهارة بذلك الوضوء مشكوكاً فيه ، فلا يمكن احراز كونه متطهراً كي يتمكن من استباحة الفعل المشروط بالطهارة.

الطهارة^(١) ضاماً إليه نية ما يريد من الوضوء التسامحي ليصح له الدخول في المشروط بالطهارة ويؤجر على ما ضمّه إليه ، بل الأولى ذلك في جميع الوضوءات المندوبة حتى بالنسبة الشرعي ، ولو كانت له غايات متعددة كفى قصد غاية واحدة للجميع^(٢) إلا أنه لا يثبت على غير المنوي من الوضوء^(٣) فالأولى قصد جميع الغايات ليستحق ثواب جميعها.

(١) وذلك لأن كون المكلف على طهارة من الغايات التي شرّع لها الوضوء.

(٢) لأن القصد للغاية الواحدة والوضوء لها تخرجه عن كونه محدثاً ويتصف بها بكونه متطهراً ، فإذا اتصف بالطهارة ساغ له كل مشروط بالطهارة.

(٣) لأن الثواب لا يكون إلا بالعمل المنوي ، ولما كان العمل الوضوء واحداً والمنوي كذلك كان الاجر الذي في مقابل العمل الواحد واحداً.

المقام الثالث

في الغسل

الذي فرضه الله تعالى على الجنب لعلّ النظافة^(١) وتطهير بدنه ممّا أصابه من اذاه ، فإنّ آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة دبّ ذلك في عروقه وشعره وبشره ، فإذا خرج المني منه خرج من كل عرق وشعرة في جسده ، فأوجب الله عزّ وجلّ على ذريته الاغتسال من الجنابة إلى يوم القيامة^(٢) وقد سأل اليهودي^(٣) النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم عن علة ايجابه في الجنابة وعدم ايجابه في البول والغائط ، فعللّ صلّى الله عليه وآله وسلّم ايجابه مع الجنابة بذلك وعدم ايجابه في البول والغائط مع ان البول انجس من المني ؛ بأنّ البول والغائط شيء دائم غير ممكن للخلق الاغتسال منه كلّما يصيب ذلك ، ولا يكلف الله نفساً إلّا وسعها ، بخلاف الجنابة فإنها ليست امراً دائماً وانما هي شهوة يصيبها الانسان إذا اراد ، ويمكنه تعجيلها وتأخيرها الايام الثلاثة والاقلّ والأكثر^(٤).

وآداب الغسل أمور :

تختص ثلاثة منها بغسل الجنابة، وهو البول قبل الغسل ان أجنب

(١) الاولى التعبير لمصلحة النظافة لا لعلّ النظافة ، وذلك لأنّ علل التشريع غير ثابتة لنا ، بل

الذي يمكن احيانا التوصل اليه هي مصالح التشريع.

(٢) الامالي او المجالس للشيخ الصدوق : المجلس ٣٥ حديث ١ : ١٩١.

(٣) وقد سأل يهودي هذه الامة ايضا الصادق عليه السلام . [منه (قدس سره)].

(٤) علل الشرايع : ٢٥٨ باب ١٨٢ حديث ٩.

بالانزال بجماع أو احتلام أو استمناء^(١)، والاستبراء بعد البول^(٢) وقول: «اللهم طهر قلبي من كل آفة تمحو به [خ.ل: تحقق بها] ديني وتبطل به عملي ، اللهم أجعلني من التوابين وأجعلني من المتطهرين»^(٣). وتشترك في الباقي بقية الأغسال.

ومنها : غسل اليدين ثلاثاً قبل ادخالها الاناء من نصف الذراعين ، وأولى منه غسل تمام الذراعين^(٤).

(١) التهذيب : ١ / ١٤٣ باب ٦ حديث ٤٠٤.

(٢) تنبيه : ذكر استحباب الاستبراء قبل غسل الجنابة جمع من فقهائنا المتأخرين ، ومنهم آية الله الوالد (قدس سره) بل لعله المشهور بينهم ، إلا أن في دليل هذا الاستحباب المذكور في المتن تأملاً ، حيث أن الروايات الواردة في آداب الخلوة هي صريحة في استحباب الاستبراء بعد البول كما في الوسائل : ١ / ٢٢٥ باب ١١ . أما استحباب الاستبراء قبل البول والغسل فلم يثبت فيما بين أيدينا من الأدلة . وأما استحباب الاستبراء مطلقاً حتى للجماع من دون انزال فبعيد جداً ، وابتعد منه القول باستحباب البول من دون انزال قبل غسل الجنابة بالخصوص ، فإنه لا دليل عليه أصلاً ، وإنما الوارد استحباب الاستبراء من البول المذكور في آداب التخلي مطلقاً ، هذا و للكلام في المقام مجال ، راجع المؤلفات الفقهية المبسطة.

(٣) وسائل الشيعة : ١ / ٥٢٠ باب ٣٧ حديث ٣ ، إذا اغتسلت من الجنابة فقل « اللهم طهر قلبي وتقبل سعيي واجعل ما عندك خيراً لي ، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين » ، وإذا اغتسلت للجمعة فقل « اللهم طهر قلبي من كل آفة تمحو ديني وتبطل عملي ، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المطهرين » .

(٤) لا ريب في مشروعية غسل اليدين قبل غسل الجنابة واستحبابه ، ولم يعرف من أحد الخلاف فيه ، بل حكى الاجماع على استحبابه لروايات كثيرة صريحة بالاستحباب ، وأنما الخلاف في تعيين المغسول ؛ وهو على اقوال ، فقد قيل الى الزندين لصريح صحيحة محمد بن مسلم عن أحدهما عليها السلام من قوله (عليه السلام) وقد سأله عن غسل الجنابة فقال : تبدأ بكفك فتغسلهما ثم تغسل فرجك ... الى آخره . راجع الكافي : ٣ / ٤٣ باب صفة الغسل والوضوء... فإن الكف يطلق الى الزند ، وبقرينة الجمع بين هذه الرواية والاحاديث الواردة في باب =

ومنها : المضمضة والاستنشاق بعد غسل اليدين^(١).

ومنها : امرار اليد على الجسد^(٢).

ومنها : تخليل ما لعله يحتاج إليه استظهاراً^(٣).

= استحباب الغسل من حدث النوم والغائط المذكورة في باب الوضوء.

الثاني : قيل : الى نصف الذراع كما هو لعله الظاهر من قوله عليه السلام في موثقه ساعة : فليفرغ على كفيه فيغسلهما دون المرفق ، ثم يدخل يده في انائه .. الى آخره . راجع التهذيب : ١ / ١٣٢ حديث ٣٦٤.

الثالث : قيل : الى المرفق ، كما هو صريح خبر ابن ابي نصر قال : سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن غسل الجنابة ، فقال : تغسل يدك اليمنى من المرفقين [كذا] الى اصابعك .. الى آخره .

وقد جمع بعض الفقهاء بين هذه الروايات بانها لبيان مراتب الفضيلة ، فافضلها من المرفق، ودونها في الفضل الى نصف الذراع ، ثم الى الزندين ، وهذا الجمع مما لا شاهد له من الروايات، ولا موافق له من الأصحاب ، بل صريح بعضهم على خلافه ، وحيث انه حكم استحبابي فالامر فيه سهل.

ثم هل المعتبر تثليث الغسلات ، او ان الغسلة الواحدة كافية ؟ الظاهر اتفاق الاصحاب على اعتبار التثليث ، لما ورد في التهذيب : ١ / ٣٦ باب ٣ حديث ٩٦ عن الحلبي قال : سألته عن الوضوء كم يفرغ الرجل على يده اليمنى قبل ان يدخلها في الاناء ؟ قال : واحدة من حدث البول واثنان من حدث الغائط وثلاث من الجنابة . ومثلها غيرها فراجع . وقد ادعى الاجماع على شرطية التثليث في المعتبر والغنية ، ولمرسلة محمد بن علي من قوله : اغسل يدك من البول مرة ، ومن الغائط مرتين ، ومن الجنابة ثلاثاً ، فراجع.

(١) الكافي : ٣ / ٥٠ باب الجنب ياكل ويشرب حديث ١ ، بسنده عن ابي جعفر عليه السلام قال : الجنب اذا اراد ان ياكل ويشرب غسل يده ، وتضمض وغسل وجهه واكل وشرب .

(٢) وسائل الشيعة : ١ / ٥٠٤ باب ٢٦ حديث ١١ ، هذا بالنسبة الى الجنب.

(٣) ذكره الفقهاء قدس الله ارواحهم ، ومنهم آية الله الوالد رضوان الله عليه في مناهج المتقين : ١٨ .

أقول : ووجهه واضح ، لان ايصال الماء الى جميع اجزاء البدن يحقق الغسل وتحصل الطهارة =

ومنها : كون ماء الغسل صاعاً^(١).

والاغسال المسنونة على ثلاثة أقسام :

الاول : ما يستحب للوقت وهو كثير ، ومن جملة غسل الجمعة ، ولا

شبهة في رجحانه لكل مكلف من الرجال والنساء والختاني ، الحر والعبد ، في

الحضر والسفر ، مخاطب بالجمعة وغيره^(٢) ، والمشهور المنصور استحبابه^(٣).

والقول بوجوبه نادر^(٤) وان ورد به النص^(٥) إلا ان المراد بالوجوب فيه هو

= بذلك ، ووصول الماء لاجزاء البدن لا بد من احرازه ، ولا يحصل له اليقين الاً بذلك.

(١) الفقيه : ١ / ٢٣ باب ٧ حديث ٧٠ . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الوضوء مدّ

والغسل صاع ، وسيأتي اقوام بعدي يستقلون ذلك ، فاولئك على خلاف سنتي ، والثابت على

سنتي معي في حظيرة القدس .

(٢) نقل الاجماع عن جماعة من فطاحل الفقهاء قدس الله ارواحهم الطاهرة كالخلاف والغنية

وظاهر التذكرة ، كما وادّعي عليه الشهرة ، وانه من دين الامامية ، وكذا قاله في المذهب البارع

والروض والتنقيح والمجمع والذخيرة وغيرهم.

(٣) وهو معقد الاجماع المتقدم ، ولم اجد للقول بالوجوب منشأ سوى ما يظهر من بعض الروايات

ان غسل الجمعة واجب ، المفسر بروايات صحيحة اخر بانه ليس بواجب بل هو سنة ، والتعبير

عن الاستحباب الشديد بالوجوب في لسان الحديث كثير خارج عن حدّ الاحصاء ، هذا بناء

على وجوب صلاة الجمعة في عصر الغيبة ، وهو القول المرجوح لفقد شرائط الوجوب ، بل

ليس ببعيد القول بل الجزم بعدم مشروعيّتها لفقد شرائطها ، فالقول بوجوب غسلها موهون ،

والاستحباب متيقن ، فتفطن .

(٤) لم يظهر قائل بوجوب غسل الجمعة من فقهاءنا سوى ما يظهر من قول المحقق رحمه الله في

الشرايع من قوله : الاشهر . الذي يظهر منه وجود القول المشهور وامثال هذه العبارات . راجع

مفتاح الكرامة باب غسل الجمعة.

(٥) النص الذي اشار اليه المؤلف قدس سره هو ما رواه في الكافي : ٣ / ٤٢ باب وجوب غسل

يوم الجمعة حديث ٢ ، عن محمد بن عبدالله قال : سألت الرضا عليه السلام عن غسل يوم

الجمعة ، فقال : واجب على كل ذكر وانثى عبد او حر . لكن رواية علي بن يقطين رحمه الله =

الثبت المطلق الذي هو أعم من الوجوب والندب. نعم استحبابه مؤكد إلا للنساء في السفر فإنه لا يتأكد في حقهن^(١).

ويكره ترك غسل الجمعة إلا لعذر^(٢). ووقته ما بين طلوع الفجر الصادق إلى الزوال^(٣)، وقيل : انه كلما قرب من الزوال كان أفضل^(٤) ، ويجوز تعجيله في يوم الخميس وليلة الجمعة لمن خاف عدم الماء يوم الجمعة^(٥) ، كما يجوز بل يستحب قضاءه يوم الجمعة بعد الزوال ويوم السبت ، سواء كان الفوات لعذر ام لا^(٦) ، وفي الحاق ليلة السبت به في ذلك وجه لا يخلو من قرب.

ويستحب الدعاء عند هذا الغسل بالمأثور وهو : « اشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وان محمداً عبده ورسوله ، اللهم صل على محمد وآل

= المروية في التهذيب : ١ / ١١٢ باب ٥ حديث ٢٩٥ ، بسنده عن علي بن يقطين قال : سألت ابا الحسن عليه السلام عن الغسل في الجمعة والاضحى والفطر ، قال : سنة وليس بفريضة .. توضح بان المقصود من الوجوب في الرواية المتقدمة هو الاستحباب المؤكد.

(١) كما في الكافي : ٣ / ٤٢ باب وجوب الغسل يوم الجمعة حديث ٣ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : الغسل يوم الجمعة على الرجال والنساء في الحضر وعلى الرجال في السفر ، وليس على النساء في السفر .

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٩٤٥ باب ٦ حديث ١١ ، بسنده عن احدهما عليهما السلام قال : اغتسل يوم الجمعة الا ان تكون مريضاً ، او تخاف على نفسك .

(٣) ذكره فقهاؤنا قدس الله ارواحهم في مجاميعهم الفقهية ومنهم شيخي الوالد قدس سره في مناهج المتقين.

(٤) مناهج المتقين : ٢٩ المبحث السابع في الاغسال المسنونة.

(٥) الكافي : ٣ / ٤٢ باب وجوب الغسل يوم الجمعة حديث ٦ ، بسنده : قال : كنا مع ابي الحسن عليه السلام بالبادية ونحن نريد بغداد ، فقال لنا يوم الخميس : اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة ، فان الماء غداً قليل ، فاغتسلنا يوم الخميس ليوم الجمعة .

(٦) وسائل الشيعة ٢ / ٩٤٩ باب ١٠ ، حديث ٣ .

محمد وأجعلني من التوابين ، وأجعلني من المتطهرين »^(١). وقد ورد ان غسل الجمعة مع الدعاء المذكور يطهره إلى الجمعة الاخرى^(٢). وورد أيضاً قول : «اللهم طهر قلبي من كل آفة تمحق بها ديني ، وتبطل بها عملي. اللهم أجعلني من التوابين ، وأجعلني من المتطهرين ». ويقول بعد الفراغ : « اللهم طهرني وطهر قلبي من كل آفة ، وانق غسلي ، واجر على لساني ذكرك وذكر نبيك محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وأجعلني من التوابين وأجعلني من المتطهرين ».

ومنها : غسل ليلة النصف من رجب ، بل يستحب الغسل في أول هذا الشهر ووسطه وآخره ، فإن من فعل ذلك خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه^(٣) ، وهذا يمتد وقته من أول الليالي الثلاث إلى آخر أيامها الثلاثة.

ومنها : غسل يوم المبعث^(٤) ، وهو السابع والعشرون من رجب.

ومنها : غسل ليلة النصف من شعبان^(٥).

ومنها : غسل أول ليلة من شهر رمضان^(٦).

ومنها : غسل أول يوم من شهر رمضان^(٧) والفضل ان يكون في ماء جارٍ،

(١) وسائل الشيعة ٢ / ٩٥١ باب ١٢ ، حديث ١ ، وفي آخر الحديث : كان طهراً له من الجمعة إلى الجمعة.

(٢) وسائل الشيعة ٢ / ٩٥١ باب ١٢ حديث ١ .

(٣) وسائل الشيعة ٢ / ٩٥٩ باب ٢٢ حديث ١ بلفظه.

(٤) استحباب غسل هذا اليوم المبارك لا خلاف فيه بين الطائفة ، وأدعي عليه الاجماع ونفي الخلاف وجزم الفقهاء بالاستحباب اتفاقاً.

(٥) التهذيب : ١ / ١١٧ باب ٥ حديث ٣٠٨ ، بسنده عن أبي عبدالله عليه السلام قال : صوموا شعبان ، واغتسلوا ليلة النصف منه ، ذلك تخفيف من ربكم .

(٦) الاقبال : ١٤ ، بسنده : روى ابن أبي قرّة في كتاب عمل شهر رمضان باسناده إلى أبي عبدالله عليه السلام قال : يستحب الغسل في أول ليلة من شهر رمضان ، وليلة النصف منه .

(٧) الاقبال : ١٤ . اقول : قوله - والفضل ان يكون الغسل في ماء جارٍ لا ماء راكد ، اذا امكن =

يصبّ منه على رأسه ثلاثين غرفة ، فإنّ ذلك يكون دواء السنّة.

ومنها : غسل كل ليلة من شهر رمضان^(١) ، ويتأكّد في العشر الأواخر^(٢) شفّعها ووترها، ووتر العشريّين الأولين ، سيما ليلة السابع عشر والتاسع عشر ، كما يزداد التأكيد في ليلة الحادي والعشرين والثالث والعشرين^(٣) ، بل في الأخير غسلان أحدهما أول الليل والآخر آخره^(٤) .
ومنها : غسل ليلة الفطر^(٥) .

وفضل اوقات الغسل في هذه الليالي مقارن الغروب ولو آخره جاز ، ويمتدّ بامتداد الليل.

ومنها : غسل يومي العيدين الفطر والأضحى^(٦) ويمتدّ بامتداد اليوم وان

= ذلك ، وان لم يكن ماء جارياً فيغتسل بالماء الراكد.

(١) الاقبال : ٢١ .

(٢) الاقبال : ٢١٩ و ٢٢٦ و ٢٣٧ .

(٣) الكافي : ٤ / ١٥٣ باب الغسل في شهر رمضان حديث ٢ ، بسنده قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام : كم اغتسل في شهر رمضان ليلة ؟ قال : ليلة تاسع عشرة ، وليلة احدى وعشرين ، وثلاث وعشرين ، قال : قلت : فان شق عليّ ؟ قال : احدى وعشرين ، وثلاث وعشرين ، قلت : فان شق عليّ ، قال : حسبك الآن .

(٤) الاقبال : ٢٠٧ .

(٥) الكافي : ٤ / ١٥٣ باب التكبير ليلة الفطر ويومه حديث ٣ ، بسنده عن الحسن بن راشد قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : انّ الناس يقولون : انّ المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر ؟ فقال : يا حسن ! ان القاريحان أنّها يعطى اجرته عند فراغه ، ذلك ليلة العيد ، قلت : جعلت فداك فما ينبغي لنا ان نعمل فيها ؟ فقال : اذا غربت الشمس فاغتسل .

(٦) قرب الاسناد : ٨٥ وفيه : وسألته هل يجزيه ان يغتسل قبل طلوع الفجر ، وهل يجزيه ذلك من غسل العيدين ، قال : ان اغتسل يوم الفطر والاضحى قبل طلوع الفجر لم يجزه ، وان اغتسل بعد طلوع الفجر اجزأه .

كان في أوله أفضل ، ويتأكد تقديمه على الصلاة.

ومنها : غسل يوم التروية ويوم عرفة للتاسك في عرفات و.. غيره من أهل الاقطار^(١) ، ويمتد بإمتداد النهار وان كان كلما قرب من أوله كان أفضل ، وكذا في سائر اغسال الأوقات الآتية.

ومنها : غسل يوم الغدير^(٢) ، وهو الثامن عشر من ذي الحجة ، الذي أخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه - في السنة العاشرة من الهجرة - البيعة لأمر المؤمنين عليه السلام.

ومنها : غسل يوم دحو الأرض ، وهو الخامس والعشرون من ذي القعدة على قول^(٣).

ومنها : غسل يوم المباهلة ، وهو الرابع والعشرون من ذي الحجة^(٤).

ومنها : غسل اليوم التاسع من ربيع الاول على احتمال^(٥).

ومنها : غسل يوم المولد ، وهو السابع عشر من ربيع الاول^(٦).

ومنها : غسل يوم النيروز^(٧) ، وفي تعيينه أقوال شتى ، أشهرها انه يوم

(١) الفقيه : ١ / ٤٤ باب ١٨ حديث ١٧٢.

(٢) التهذيب : ٣ / ١٤٣ باب ٧ صلاة الغدير حديث ٣١٧.

(٣) انكر استحباب غسل هذا اليوم جمع من الفقهاء ، واثبته آخرون ، راجع جواهر الكلام كتاب الطهارة فصل الاغسال المسنونة.

(٤) وسائل الشيعة : ٢ / ٩٣٧ باب الاغسال المسنونة حديث ٣.

(٥) الكلام في استحباب غسل هذا اليوم هو الكلام في غسل يوم دحو الارض ، فراجع جواهر الكلام كتاب الطهارة في فصل الاغسال المسنونة.

(٦) تمسك بعض الفقهاء لاستحباب غسل هذا اليوم بشرف اليوم ، وبعض بالعمومات الواردة في استحباب الغسل للاعياد ، وانكره آخرون ، لعدم وقوفهم على حديث ينص عليه ، وان شئت فراجع الكتب الفقهية.

(٧) مصباح المتعجد : ٥٩١ يوم النوروز.

انتقال الشمس إلى الحمل.

القسم الثاني

ما سُنَّ للعمل

وهو أغسال عديدة :

فمن جملتها ما سُنَّ للاحرام^(١) ، فإنه مستحب مؤكد ، والقول بوجوبه ضعيف.

ومنها : الغسل لزيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة الاطهار عليهم السلام ولو من بعيد^(٢).

(١) الكافي : ٣ / ٤٠ باب انواع الغسل حديث ١.

اتفق الفقهاء على استحبابه ، بل نقل عليه الاجماع ، وانه من دين الامامية ، فلا ريب في أصل الاستحباب ، وما وقع في بعض الاخبار من لفظ الوجوب فانما هو لبيان تأكد الاستحباب ، كما وقع مثله كثيراً ، ولانه لو كان واجباً لكان صحة الاحرام متوقفاً عليه ، لعدم احتمال الوجوب النفسي ، فلا بد من الوجوب الغيري ، ولم يقل أحد من الفقهاء رضوان الله عليهم بتوقف صحة الاحرام على الغسل ، فلا مجال - بعد التأمل - من القول بالوجوب ، كما ولا مجال لانكار الاستحباب بعد ما ذكر من انه من دين الامامية ومن الاتفاق والاجماع المؤيد بالروايات المتظافرة.

(٢) ادعي عليه تارة بشهرة الاصحاب واخرى باجماعهم على ذلك ، وبالاخبار الكثيرة الواردة في المقام ، مثل قوله عليه السلام : في قوله تعالى ﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾ قال عليه السلام : الغسل عند لقاء كل امام . وبالاحاديث الواردة في بيان الاغسال المسنونة ، كما في كامل الزيارات : ١٥ باب ٣ حديث ١ ، والكافي : ٤ / ٥٥٠ باب دخول المدينة وزيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجلّ كتب المزار.

ومنها : الغسل لزيارة البيت^(١) ، بل لمطلق الطواف ، من غير فرق بين طواف الزيارة والعمرة والنساء والوداع و .. غيرها.

ومنها : الغسل للوقوف بعرفات وللذبح والنحر والحلق دون رمي الجمار^(٢).

ومنها : غسل المفرط في صلاة الكسوفين^(٣) بالترك عمداً عند احتراق القرص كله إذ اراد قضاءها ، وقيل بالوجوب ، وهو أحوط ، وإن كان الأول أقوى ، وفي استحبابه لأدائها عند احتراق القرص كله تأمل ، والعدم اشبه ، وإن كان الاتيان به لأحتمال المطلوبة لا بأس به.

(١) الكافي : ٣ / ٤٠ باب انواع الغسل حديث ١ و ٢.

وقد ادعى الاجماع على استحباب الغسل ، والاطلاق في الحديث يقتضي استحباب الغسل لمطلق دخول الحرم ، لا لخصوص دخول البلد ، كما وقد ادعى الاجماع على استحباب الغسل لدخول المسجد الحرام ، والقول بالوجوب شاذ لا يلتفت إليه.

(٢) الكافي : ٤ / ٤٦١ باب الغدو الى عرفات وحدودها حديث ٣ ، وصفحه : ٤٦٢ حديث ٤ عن الحلبي وصحيحة معاوية بن عمار . وقد افتى الفقهاء استناداً الى الصحيحة باستحباب الغسل للوقوف بعرفات ، والجمع بين الظهرين بعد الغسل ، وأدعى عليه الاجماع ونفي الخلاف ، هذا في ما يرجع الى الغسل للوقوف بعرفات ، واما استحباب الغسل للذبح والنحر والحلق فقد افتى به الفقهاء ، راجع الجواهر : ١٩ / ١٣ ، ومناهج المتقين : ٣٠ ، والقسم الثاني ما سنّ للعمل والظاهر استنادهم في الحكم برواية زرارة في باب الجنابة في أجزاء الغسل الواحد عن الاسباب المتعددة ، قال : اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر اجزأك غسلك ذلك للجنابة ، والحجامة ، وعرفه ، والنحر ، والحلق ، والذبح ، والزيارة ، واذا اجتمعت عليك حقوق اجزأها عنك غسل واحد الكافي : ٣ / ٤١ باب ما يجزي الغسل منه اذا اجتمع.

(٣) الاستبصار : ١ / ٤٥٣ باب ٢٨٣ باب من فاتته صلاة الكسوف حديث ٤.

عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا انكسف القمر فاستيقظ الرجل فكسل ان يصلي ، فليغتسل من غد وليقض الصلاة ، وإن لم يستيقظ ولم يعلم بانكساف القمر فليس عليه إلا القضاء بغير غسل .

ومنها : غسل التوبة^(١) سواء كانت عن فسق بارتكاب كبيرة واصرار على صغيرة ، أو كفر أصلي أو ارتداد ، ومحله في الظاهر بعد الندم ، وقبل الاستغفار والعزم على عدمه ، ويمكن شرعيته بعدها أيضاً ، وفي شرعيته للتوبة من الصغيرة من دون اصرار وجه ، لا يخلو من قوة.

ومنها : غسل صلاة الحاجة الآتية في الصلوات المرغبات^(٢).

(١) اتفق فقهاؤنا على مشروعية الغسل للتوبة ، وادعى جماعة الاتفاق عليه ، وعن العلامة رحمه الله في المنتهى الاجماع عليه ، لكن اختلفوا في اختصاص الغسل بالمحرمات الكبيرة ، او ان الحكم اعم ، والذي صرح به المتأخرون هو التعميم ، ودليلهم روايات ، منها : رواية مسعد بن زياد التي رواها الشيخ الطوسي رحمه الله في التهذيب : ١ / ١١٦ حديث ٣٠٤ عن ابي عبدالله عليه السلام ان رجلاً جاء اليه فقال له : ان لي جيراناً ولهم جوار يتغنين ويضربن بالعود ، فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعاً مني لهنّ ، فقال له عليه السلام : لا تفعل ، فقال والله ما هو شيء آتية برجلي انما هو سماع اسمعه باذني ، فقال الصادق عليه السلام : يا الله ! انت أما سمعت الله يقول : « ان السمع والبصر والفؤاد كلّ اولئك كان عنه مسئولاً » ؟ فقال الرجل : كأني لم اسمع بهذه الآية من كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي ، لاجرم اني قد تركتها ، وأنني استغفر الله تعالى ، فقال له الصادق عليه السلام : قم فاغتسل ، وصل ما بدا لك ، فلقد كنت مقبياً على أمر عظيم ، ما كان اسوأ حالك لو متّ على ذلك ، استغفر الله واسأله التوبة من كل ما يكره ، فانه لا يكره الا القبيح ، والقبيح دعه لأهله ، فان لكل أهلاً .

أقول : ووجه القوة التي ذكرها شيخنا الوالد قدس الله روحه الطاهرة هو عموم الحكم في الحديث لمن أذنب ذنباً ، وخصوصية المورد لا توجب تقييد الحكم.

(٢) لا خلاف في مشروعية الغسل لطلب الحاجة من الله سبحانه وتعالى ، لكن هل يختص بصلاة الحاجة ام لا ، محل نقاش ، والذي عليه جلّ الاصحاب هو الاختصاص ، وادعى على ذلك الاجماع ، وانه عمل الاصحاب ، والذي عليه رواية عبد الرحيم القصير المروية في الكافي : ٣ / ٤٧٦ باب صلاة الحوائج حديث ١ ، قال : دخلت على ابي عبدالله عليه السلام فقلت : جعلت فداك اني اخترعت دعاءً ، قال : دعني من اختراعك ، اذا نزل بك امر فافزع الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قلت =

- ومنها : غسل صلاة الاستسقاء^(١).
- ومنها : غسل صلاة الاستخارة^(٢).
- ومنها : الغسل لصلاة الظلّامة الآتية في الصلوات المرغبات^(٣).
- ومنها : الغسل لصلاة الخوف من الظالم ، المروية في مكارم الاخلاق^(٤).
- ومنها : الغسل بعد قتل الوزغ - الذي هو حيوان ملعون - قد ورد في الاخبار ذمّه والترغيب في قتله ، وان من قتله كان كمن قتل شيطاناً^(٥).
- ومنها : الغسل للتوجه إلى السفر خصوصاً سفر الحج ، وزيارة سيد الشهداء عليه السلام^(٦).

= : كيف اصنع ؟ قال : تغتسل وتصلّي ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة ...

(١) ذكر الفقهاء رضوان الله عليهم من الأغسال السنونة غسل صلاة الاستسقاء ، وادعى في الغنية الاجماع عليه ، والاصل فيه موثقة سماعة المروية في التهذيب : ١ / ١٠٤ باب ٥ حديث ٢٧٠ والموسوعات الفقهية.

(٢) لا خلاف فيه والاصل فيه صحيح زرارة المروي في الوسائل : ٢ / ٩٥٨ باب ٢١ حديث ١ والكافي : ٣ / ٤٠ حديث ٢ عن سماعة.

(٣) افنى الفقهاء قدس الله ارواحهم الطاهرة بالاستحباب ، والاصل فيه ما روى في مكارم الاخلاق : ٣٨٤ عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال : اذا طلبت بمظلمة فلا تدع على صاحبك ، فإن الرجل يكون مظلوماً ، فلا يزال يدعو حتى يكون ظالماً ، ولكن إذا ظلمت فاغتسل وصل ركعتين في موضع لا يحجبك عن السماء ثم قل : اللهم ... إلى آخر الدعاء.

(٤) ذكر الفقهاء ذلك ، والاصل فيه رواية الطبرسي في مكارم الاخلاق : ٣٩٢.

(٥) مناهج المتقين : ٣٠.

(٦) أمان الأخطار : ٣٣ الفصل السادس الى ان قال : فمن ذلك انه روي ان الانسان يستحب له اذا اراد السفر ان يغتسل ويقول عند الغسل : « بسم الله وبالله ولا حول ولا قوة الا بالله وعلى ملة رسول الله والصادقين عن الله صلوات الله عليهم اجمعين ، اللهم طهر قلبي ، وشرح به صدري ، ونور به قبري ، اللهم اجعله لي نوراً وطهوراً وحرزاً وشفاء من كل داء وآفة وعاهة =

ومنها : الغسل قريب الزوال من [يوم] الخامس عشر من رجب ، لعمل
ام داود^(١).

ومنها : غسل من سعى عمداً إلى [رؤية] مصلوب بحق ، قبل مضي ثلاثة
أيام على صلبه فرآه ، فإنه مستحب بعد الرؤية عقوبة. وقيل : يجب ، ولم يثبت^(٢).
والأولى الغسل حتى عند رؤية المصلوب بظلم ، بل وبعد الثلاثة أيضاً ،
ولا غسل في رؤية المقتول و .. نحوه بغير الصلب ، ولو كان بحق ، بل ولا في
المصلوب بعد انزاله من الخشبة ، وذهاب هيئة الصلب ، ومبدأ الثلاثة أيام من
الصلب دون الموت ، ولا غسل في الحضور من دون نظر إلى المصلوب ، ولا في
النظر من غير سعي ، ولا في السعي من غير نظر ، أو النظر لا عن قصد ، ولو
سعى في [الأيام] الثلاثة لينظر بعدها ففي ثبوت الغسل تردد ، ولا فرق بين

= وسوء ومما اخاف واحذر ، وطهر قلبي وجوارحي وعظامي ودمي وشعري وبشري ونحّي وعصبي
وما اقلت الارض ، اللهم اجعله لي شاهداً يوم حاجتي وفقرتي وفاقتي اليك يا رب العالمين انك
على كل شيء قدير» وما ورد في استحباب الغسل لزيارة النبي والأئمة صلوات الله وسلامه
عليهم كثيرة ، فقد تضمنت كتب المزار ذلك ، وثبت استحبابه باسانيد صحيحة لا نقاش فيها ،
الآن ان الغسل لمجرد السفر فيه تأمل ، لعدم العثور على رواية صحيحة متقنة ، وما ذكرناه عن
أمان الاخطار لا يكفي في اثبات الاستحباب ، نعم لا بأس بالغسل برجاء المطلوبة ، والله
العالم.

- (١) جواهر الكلام كتاب الطهارة باب الاغسال المسنونة آخر الباب : ٥ / ٦٨ فراجع.
(٢) الفقيه : ١ / ٤٥ باب ١٨ الاغسال حديث ١٧٥ ، وانظر كتاب جواهر الكلام كتاب الطهارة
آخر باب الاغسال المسنونة . ولا يخفى عليك ان التفصيل الذي ذكره المؤلف قدس سره هو نتيجة
البحث والتدقيق في اقوال الفقهاء وآرائهم واختلاف نظرهم ، والمتيقن من المجموع هو استحباب
الغسل لرؤية المصلوب المسلم اذا قصد الرؤية ، وكان صلبه عن ظلم ، لا بقصد شرعي ، وأما في
ما سوى هذا المورد ، فالاصل عدم الاستحباب ، راجع تفصيل الكلام في مناهج المتقين : ٣٠ كتاب
الطهارة باب الاغسال المسنونة.

كون المصلوب حياً أو ميتاً حين النظر . وهل يعتبر في النظر ان لا يكون لغرض شرعي كالشهادة على عينه ونحوها أم لا ؟ وجهان ، أولهما غير بعيد ، وكذا يعتبر كون المصلوب من المسلمين ، فلو كان كافراً ففي ثبوت الغسل بالسعي والنظر إليه في الثلاثة تأمل ، وان كان الغسل لاحتمال المطلوبية حينئذ ، وفي سائر موارد عدم ثبوت الغسل لا بأس به .

ثم ان من الأغسال المسنونة غسل المولود ، كما مرّ في الفصل الأول ، وربما قيل باستحباب الغسل في موارد آخر :

- فمنها : غسل من اهريق عليه ماء يغلب عليه احتمال النجاسة^(١) .
- ومنها : الغسل عند احتمال الجنابة ، كواجدي المني في الثوب المشترك^(٢) .
- ومنها : اعادة الغسل عند زوال العذر الذي رخص في الغسل المتضمن لنقص لعذر ، [كما اذا اغتسل جبيرة ثم ارتفع عذره]^(٣) .
- ومنها : من مات جنبا قبل تغسيله غسل الميت^(٤) .
- ومنها : غسل الجنب لمعاودة الجماع^(٥) .
- ومنها : الغسل عند الافاقة من الجنون^(٦) .

ولم يثبت عندي استحباب شيء منها ، نعم لا بأس بالاتيان بالغسل لاحتمال المطلوبية ، ولكن لا يترتب عليه أثر الغسل الصحيح ، فلا يغني عن

(١) اقول الظاهر ان الغسل هنا بفتح الغين لا بالضم ، فيكون خارجاً عن محلّ البحث ، فراجع وتدبر .

(٢) مناهج المتقين / ٣٠ القسم الثاني ما سنّ للعمل .

(٣) مناهج المتقين / ٣٠ القسم الثاني ما سنّ للعمل .

(٤) المصدر السابق .

(٥) مناهج المتقين / ٣٠ .

(٦) مناهج المتقين / ٣٠ .

الوضوء ، حتى على المختار من اغناء كل غسل عن الوضوء ، بل الأحوط عدم ترك الوضوء بقصد القربة مع جميع الأغسال المسنونة ، بل الاحتياط به لا يترك ، سيما فيما لم يكن مستنده في غاية القوة ، كغسل الجمعة مثلاً^(١).

القسم الثالث

في ما سُنَّ للمكان

وهي عدّة أغسال :

فمنها: غسل دخول الحرمين - حرم مكة المعظمة وحرم المدينة المشرفة -^(٢).

ومنها : غسل دخول المسجد الحرام في وجه^(٣).

ومنها : غسل دخول الكعبة^(٤).

ومنها : غسل دخول المدينة^(٥).

ومنها : غسل دخول مسجد النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلّم^(٦).

فرعان :

الاول : - ما يستحب للفعل أو المكان من الأغسال يقدم عليهما على

(١) لا يخفى انه وقع الكلام والنقض والابرار في انه هل يجزي كل غسل عن الوضوء ، ام انه مختص بغسل الجنابة ، فاستدل كل فريق بدليل ، لكن هذا بعد الفراغ عن مشروعية الغسل ووروده ، اما عند الشك في ذلك ، فلا ينبغي التوقف بالحكم بعدم الاجزاء ، والمسألة تستحق البحث والتدقيق والنظر والتحقيق ، اعرضنا عنها لثلا نخرج عن موضوع الكتاب.

(٢) وسائل الشيعة ١ / ٩٣٦ باب ١ حديث ١ و ٢.

(٣) مناهج المتقين / ٣٠ وسائل الشيعة : ١ / ٩٣٧ باب الاغسال المسنونة حديث ٣.

(٤) وسائل الشيعة ١ / ٩٣٧ باب ١ حديث ٣.

(٥) وسائل الشيعة ١ / ٩٣٦ باب ١ ، حديث ١ ، فراجع.

(٦) مناهج المتقين / ٣٠.

وجه يقع الفعل ودخول المكان مغتسلاً ، ولا شبهة في امتداد هذا الغسل ما لم يحدث ، واما لو أحدث فقد روي امتداد غسل النهار إلى آخره ، وامتداد غسل الليل إلى منتهاه ، وروي امتداده إلى آخر يوم الليلة وليلة اليوم ، والأول أقرب ، ولو وقع الغسل في وسط اليوم أو الليلة ففي تكميل اليوم بالليل بقدر ما مضى منه وهكذا في الليل تردّد ، والعدم اشبه^(١).

ولا فرق في عدم جواز تقديم غسل الفعل أو المكان ازيد من يوم - ان قصد إلى الغاية في ذلك اليوم ، وكذا الليل - بين مخافة اعواز الماء وعدمه . نعم الاغسال الفعلية السببية تمتد بإمتداد العمر ، كرؤية المصلوب ، واردة التوبة ، وقتل الوزغ .. ونحوها.

واما الاغسال للزمان فوقتها بعد دخول الزمان. نعم ، قد عرفت شرعية تقديم غسل الجمعة يوم الخميس ، ولو قيل بجواز تقديم غسل الزمان عليه بقدر ما يُعدّ له عرفاً - كغسل الليالي المتبركة المزبورة قبيل الغروب - لم يكن بعيداً ، وقد ورد في بعضها ذلك.

الثاني : اذا اجتمعت اغسال مسنونة كفى غسل واحد لها إذا نوى كلاً منها ، ولم يكف لو نوى بعضها خاصة ، أو القربة فقط^(٢).

(١) وذلك لعدم صدق عنوان النهار على الملق من النهار والليل ، ولما كان الغسل مثلاً غسلاً نهارياً كان التلفيق لا مورد له ، وهذا واضح ، ولكن الذي اوجب هذا الشرح من المصنف قدس سره وقوع الخلاف في صدق التلفيق على العنوان المطلوب في الموارد الاخر كالاكتفاء بالتلفيق في باب منزوحات البثر مثلاً ، فراجع.

(٢) فمثلاً في من أراد غسل الزيارة وغسل رؤية المصلوب وغسل مس الميت ، اذا نوى أحد هذه الاغسال ولم ينو الآخر لم يسقط ، بخلاف ما اذا نوى الاغسال الثلاثة ، فان غسلاً واحداً يكفي عنها ، وتسقط عنه كلها.

المقام الرابع

في فضل الصلاة

التي ورد انها قربان كل تقي^(١) ، وخير موضوع فمن شاء استقل ومن شاء استكثر^(٢) ، وانها أفضل ما يتقرب به العباد إلى ربهم ، واحب ذلك إليه سبحانه^(٣) وانه ليس بعد المعرفة بإصول الدين شيء أفضل من الصلاة^(٤)، وانه لا أفضل من الحج إلا الصلاة^(٥)، وانها آخر وصايا الانبياء^(٦)، وانه أقرب ما يكون

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ١٨٢ ، والكافي : ٣ / ٢٦٥ فضل الصلاة حديث ٦.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ١٧٥ باب ١٢ حديث ٤.

(٣) الكافي : ٣ / ٢٦٤ باب فضل الصلاة حديث ١ بسنده عن معاوية بن وهب قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد إلى ربهم ، واحب ذلك إلى الله عزوجل ما هو ؟ فقال : ما اعلم شيئاً بعد المعرفة أفضل من هذه الصلاة ، إلا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام قال : « واوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً ».

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ١٧ باب ١ حديث ٣٤ بسنده عن زريق ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له اي الاعمال أفضل بعد المعرفة ؟ فقال : ما من شيء بعد المعرفة يعدل هذه الصلاة ، ولا بعد المعرفة والصلاه شيء يعدل الزكاة ، ولا بعد ذلك شيء يعدل الصوم ، ولا بعد ذلك شيء يعدل الحج ، وفاتحة ذلك كله معرفتنا ، وخاتمة معرفتنا ، ولا شيء بعد ذلك كبر الاخوان ، والمواساة ببذل الدينار والدرهم ...

(٥) الكافي : ٤ / ٢٥٣ باب فضل الحج والعمرة حديث ٧.

(٦) الكافي : ٣ / ٢٦٤ باب فضل الصلاة حديث ٢.

العبد من الله سبحانه وهو ساجد^(١) ، وان الانسان إذا سجد فاطال نادى ابليس: يا ويله ! اطاعوا وعصيت ، وسجدوا وابتيت^(٢) . وان صلاة فريضة خير من عشرين حجة ، وحجة خير من بيت مملوء ذهباً يتصدق به حتى يُفنى^(٣) . وانها أول ما ينظر فيه من عمل ابن آدم ، فإن صحت نظر في عمله وان لم تصح لم ينظر في بقية عمله^(٤) ، وانها عمود الدين ، واصل الاسلام^(٥) ، وان من استخف بها لا ينال شفاعتهم عليهم السلام ، ولا يرد على الحوض^(٦) ، وان من تهاون بها من الرجال والنساء رفع الله البركة عن عمره ورزقه ، ومحا سيئات الصالحين من وجهه ، ولا يؤجر على شيء من عمله ، ولا يرفع دعاؤه إلى السماء ، ولا حظ له في دعاء الصالحين ، ويموت ذليلاً جائعاً عطشاناً ، ويوكل الله به [ملكاً يزعه في قبره ، ويضيق عليه قبره ، ويكون قبره مظلماً ، ويوكل الله به] يوم القيامة ملكاً يسحبه على وجهه والخلائق ينظرون إليه ، ومحاسبه الله حساباً شديداً ، ولا ينظر إليه ولا

(١) الكافي : ٣ / ٢٦٤ باب فضل الصلاة حديث ٣ بسنده عن الوشا ، قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : اقرب ما يكون العبد من الله عز وجل وهو ساجد ، وذلك قوله عز وجل : ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ .

(٢) الكافي : ٣ / ٢٦٤ باب فضل الصلاة حديث ٢ .

(٣) الكافي : ٣ / ٢٦٥ باب فضل الصلاة حديث ٧ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٢ باب ٦ حديث ٢ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٢ باب ٧ حديث ٧ عن علي عليه السلام قال : اوصيكم بالصلاة التي هي عمود الدين وقوام الاسلام .

(٦) الكافي : ٣ / ٢٦٩ باب من حافظ على صلاته او ضيعها حديث ٧ ، بسنده عن ابي جعفر عليه السلام قال : قال : لا تهاون بصلاتك فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عند موته : ليس مني من استخف بصلاته ، ليس مني من شرب مسكراً ، لا يرد علي الحوض لا والله ، وفي صفحه ٢٧٠ حديث ١٥ ، بسنده قال ابو الحسن الاول عليه السلام : انه لما حضر ابي الوفاة قال لي : يا بني ! انه لا ينال شفاعتنا من استخف بالصلاة .

يزكيه ، وله عذاب أليم^(١) .. إلى غير ذلك من فضائلها ، وزواجها التهاون بها التي لا تحصى.

ثم إن أعداد الفرائض والنوافل المرتبة معروفة ، وانما شرعت الرواتب ليتم بها ما نقص من الفريضة^(٢) وهي أفضل من المبتدئة ، وقيل : ان أفضل الرواتب ركعتا الفجر ، ثم ركعة الوتر ، ثم ركعتا الزوال ، ثم نافلة المغرب ، ثم صلاة الليل ، ثم نوافل النهار ، ولم يثبت هذا الترتيب . نعم ورد في كل منها فضل عظيم.

فما ورد في ركعتي الفجر أنها من صلاة الحامدين^(٣) وانه يشهدهما ملائكة الليل والنهار^(٤) ، وأنها خير من الدنيا وما فيها ، وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه عليهما^(٥) ، وفي نافلة الظهر انها صلاة الأوابين^(٦) ، وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اوصى بها علياً عليه السلام ثلاثاً^(٧) . وفي نافلة المغرب انها من صلاة الذاكرين وانها لا تترك سافراً

(١) فلاح السائل : ١٩ الفصل الاول في تعظيم حال الصلاة وان مهملة من اعظم الجناة.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٦ باب ١٣ حديث ١ ، بسنده عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال : ان الله عز وجل انما فرض على الناس في اليوم والليلة سبع عشرة ركعة ، من اتى بها لم يسأله الله عز وجل عما سواها ، وانما اضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثليها ليتم بالنوافل ما يقع فيها من النقصان ، وان الله عز وجل لا يعذب على كثرة الصلاة والصوم ولكنه يعذب على خلاف السنة .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٦ باب ١٣ حديث ٤ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٦ باب ١٣ حديث ٦ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٨٠ باب ٢٩ حديث ٤ .

(٦) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٨ باب ٢٤ حديث ١ .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ١٧٨ باب ٢٢ حديث ١ ، عن فقه الرضا عليه السلام .

ولا حضراً ، ولا إذا طلبته الخيل^(١) ، وانها تعدل حجة مبرورة . وفي الوتيرة ان من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتنّ إلا بوتر ، ولم يرد في شيء من النوافل مثل ما ورد في صلاة الليل ، فقد ورد فيها فوائد عظيمة تأتي عن قريب ان شاء الله تعالى.

ولا بأس بترك النافلة والاقتصار على الفريضة عند العذر ، ومنه الهَمّ والغَمّ ، وعدم الاقبال أحياناً عليها ، والاولى قضاؤها حينئذ بعد ذلك ، بل يستحب قضاء كل راتبة فاتت على المكلف ، وقد ورد ان العبد يقوم فيقضي النافلة فيعجب الربّ ملائكته منه فيقول : ملائكتي عبيد يقضي ما لم افترضه عليه . نعم لا يتأكد قضاء ما فات في المرض من النوافل ، لأن المريض ليس كالصحيح ، وما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه .

ويصحّ قضاء النوافل المرتبة في ليل ونهار ، فيجوز قضاء الليلية منها نهاراً حتى في السفر وبالعكس ، والأظهر افضلية مطابقة وقت القضاء لوقت الاداء بقضاء الليلية منها في الليل ، والنهارية منها في النهار ، والافضل الجهر في قضاء الليلية منها ، والاخفات في النهارية ، والوتر يقضى وتراً ، وروي شفعاً ، وحملت على التقية.

والأفضل في كل صلاة ان يؤتى بها في أول وقتها إلا في الفريضة في موارد ذكرناها في المناهج^(٢) ، كما ذكرنا فيه أفضلية تأخير الوتيرة عن التعقيبات ، وأفضلية تأخير صلاة نافلة الليل إلى قريب الفجر ، وسننبّه هنا عن قريب على الأخير.

(١) مستدرک وسائل الشیعة : ١ / ١٧٨ باب ٢١ حدیث ١ و ٣.

(٢) مناهج المتقين : ٤٩ ، السابعة : الافضل في كل صلاة ان يؤتى بها في اول وقتها الا في موارد.

المقام الخامس

في آداب صلاة الليل

التي قد ورد أنها أشد وطأً واقوم قِيلاً^(١) ، وانها الرهبانية المبتدعة ابتغاء مرضاة الله ، والحسنة المذهبة للسيئة^(٢) ، وانها شرف المؤمن^(٣) وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودأب الصالحين ، ومطرودة الداء من الأجساد^(٤) ، ومصححة البدن^(٥) ، وانها تبييض الوجه وتحسنه ، وتحسن الخلق ، وتطيب الريح ، وتجلب الرزق وتدره ، وتقضي الدين ، وتذهب بالهم ، وتجلو البصر^(٦) ، وانها تمنع من نزول العذاب^(٧) ، وانها من روح الله تعالى ، وانها تجلب رضا الرب ، وانها تمسك باخلاق النبيين ، وتعرض لرحمة رب العالمين ، وتنفي السيئات ، وتذهب بما عمل من ذنب بالنهار^(٨) ، وان العبد ليقوم في الليل فيميل به النعاس يميناً وشمالاً وقد وقع ذقنه

(١) مجمع البيان : ١٠ / ٣٧٧ سورة المزمل : ٦ ﴿ ان ناشئة الليل هي اشد وطأً واقوم قِيلاً ﴾ .

(٢) بحار الانوار : ٨٧ / ١٤٧ باب ٦ فضل صلاة الليل .

(٣) ثواب الاعمال : ٦٣ ثواب من صلى صلاة الليل حديث ١ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : شرف المؤمن صلاة الليل ، وعز المؤمن كفّه عن الناس .

(٤) ثواب الاعمال : ٦٣ ثواب من صلى صلاة الليل حديث ٢ .

(٥) ثواب الاعمال : ٦٤ ثواب من صلى صلاة الليل حديث ٦ .

(٦) ثواب الاعمال : ٦٤ ثواب من صلى صلاة الليل حديث ٨ .

(٧) بحار الانوار : ٨٧ / ١٥٠ باب ٦ فضل صلاة الليل : حديث ٢٦ ذيله .

(٨) البلد الامين : ٤٧ الدعاء بعد صلاة الليل في الهامش .

على صدره ، فيأمر الله تعالى ابواب السماء فتفتح ، ثم يقول للملائكة : انظروا إلى عبدي ما يصيبه في التقرب إليّ بما لم افترضه عليه راجياً مني لثلاث خصال: ذنباً اغفر له ، أو توبة اجدها ، أو رزقاً ازيده . اشهدوا ملائكتي أني قد جمعتهم له^(١) . وسُئل علي بن الحسين عليهما السلام : ما بال المتهجدين بالليل من احسن الناس وجهاً ؟ قال : لأنهم خلوا بالله فكساهم الله من نوره^(٢) ، وان البيوت التي يصلي فيها بالليل ويتلى [فيها] القرآن تضيء لأهل السماء كما تضيء نجوم السماء لأهل الأرض^(٣) . وورد انه كذب من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ، ان صلاة الليل تضمن رزق النهار^(٤) ، وان الرجل يكذب الكذبة فيحرم صلاه الليل ، فإذا حرم صلاة الليل حرم بها الرزق^(٥) ، بل عن الصادق عليه السلام انه : ليس منّا - وفي خبر آخر : ليس من شيعتنا - من لم يصل صلاة الليل^(٦) . وورد انه ليس من عبد إلا ويوقظ كل ليلة مرة او مرتين أو مراراً ، فإن قام كان ذلك ، وإلا جاء الشيطان فبال في اذنه ، أو لا يرى أحدكم انه إذا قام ولم يكن ذلك منه قام وهو متحير ثقيل كسلان^(٧) ؟! وان للليل شيطاناً يقال له : الدهاء [خ . ل : الدهاء ، الرهاء] ، فإذا استيقظ العبد واراد القيام إلى الصلاة فقال له : ليست ساعتك ، ثم يستيقظ مرة أخرى فيقول له : لم يان لك ، فما يزال كذلك يزيله ويجبسه حتى يطلع الفجر ، فإذا طلع الفجر بال في اذنه ثم

(١) ثواب الاعمال : ٦٤ ثواب صلاة الليل حديث ٧.

(٢) علل الشرايع : ٢ / ٣٦٥ باب ٨٧ حديث ١.

(٣) ثواب الاعمال : ٦٦ ثواب من صلى صلاة الليل حديث ١٠.

(٤) ثواب الاعمال : ٦٤ ثواب من صلى صلاة الليل حديث ٥.

(٥) ثواب الاعمال : ٦٥ ثواب من صلى صلاة الليل حديث ٩.

(٦) المقنع : ١٩.

(٧) المحاسن : ٨٦ باب ١٠ عقاب من ترك صلاة الليل حديث ٢٤.

انصاع يمصع بذنبه فخراً ويصيح^(١).

ثم ان أول وقتها انتصاف الليل ، وكلّما قربت من الفجر زادت فضلاً سيما الوتر^(٢) ، والمشهور عدم جواز تقديم شيء من نافلة الليل على الانتصاف^(٣) إلاّ لعذر من رطوبة رأس مانعة من الاستيقاظ لها ، أو سفر يخاف معه فوتها ، أو خوف جنابة مفوتة لها ، أو مرض يعسر عليه الاتيان بها في وقتها .. أو نحو ذلك من الاعذار التي يجمعها خوف الفوت ، فإنه يجوز حينئذ تقديمها على الانتصاف، وتكون اداء على الأظهر^(٤).

وفي جواز تقديمها على المغرب تأمل ، والعدم أحوط ، بل الأحوط عدم تقديمها على صلاة العشاء ونافلتها^(٥) ، ولو زال بعد الانتصاف عذر من قدمها عليه لعذر لم يُعدها ، وكذا المشهور كون قضاء صلاة الليل أفضل من تقديمها للمعذور ، والذي اعتقده وتجمع عليه الأخبار هي شرعية تقديم صلاة الليل على الانتصاف لا لعذر أيضاً ، إلاّ ان قضاؤها في النهار لغير المعذور أفضل من تقديمه إيّاها على الانتصاف^(٦) بخلاف المعذور فإن التقديم له أفضل، بل فضل ما يأتي به مقدماً على الانتصاف كفضل ما يأتي به غير المعذور بعد النصف ، والله العالم^(٧).

(١) المحاسن : ٨٦ باب ١٠ عقاب من ترك صلاة الليل حديث ٢٥.

(٢) وذلك للأخبار الواردة في المقام.

(٣) وردت رواية في المنع عن تقديم صلاة الليل على النصف منه ، ورواية تبيح ذلك ، لكن اعراض الاصحاب عن رواية جواز التقديم يوهنها.

(٤) راجع النصوص المصرحة بذلك في وسائل الشيعة : ٣ / ١٨١ باب ٤٤ حديث ١ و ٢.

(٥) وذلك ان المتيقن من الليل المعنون في الروايات بما بعد العشاء والمعبر عنه بأول الليل راجع وسائل الشيعة : ٣ / ١٨١ باب ٤٤ روايات الباب .

(٦) لم اقف على دليل الافضية في المقام فراجع وتبع.

(٧) مناهج المتقين / ٤٨ النوافل اليومية.

وآخر وقت نافلة الليل طلوع الفجر الصادق على الأقوى ، فإذا طلع وكان قد أتى بأربع ركعات منها فما زاد جاز له الاتيان بما بقي منها حتى الشفع والوتر بعد الفجر قبل نافلته وفريضته^(١) ، وبوجوب الإتمام حينئذ قول غير مرضي^(٢) ، وإن كان لم يتلبس بشيء من نافلة الليل عند طلوع الفجر اشتغل بنافلة الفجر وفريضته ، وإن كان قد تلبس بها ولم يتم أربع ركعات منها ، فالمشهور تعيين تركها والاتيان بوظيفة الفجر حينئذ ، والأظهر جواز أتمامه لنافلة الليل حينئذ أيضاً ، وفي لزوم تخفيفه إياها عند الإتمام قول لا دليل عليه^(٣) ، ولا فرق في الحكم بين كون الشروع في نافلة الليل والاتيان بأربع ركعات منها باعتقاد سعة الوقت للجميع أم لا ، فلو علم عدم اتساع الوقت إلا لأربع ركعات جاز له الاشتغال بها والاتيان بالباقي بعد الفجر في وجه لا يخلو من قوة ، ولا يلزمه حينئذ تقديم الشفع والوتر على الأشبه ، وكذا لا فرق بين مفاجأة الفجر حال الاشتغال بها أم لا ، بل لو أتى بالأربع ثم اشتغل بشيء آخر فإن له الإتمام بعد الفجر على الأجود ، ولو شك في بقاء مقدار أربع ركعات إلى الفجر استصحب وشرع فيها ، بل وكذا لو ظن ضيق الوقت في وجه . ولو علم أو ظن عدم اتساع الوقت إلا للوتر ، ففي تعيين اتيانه بالشفع والوتر أن أراد التنفل أو جواز أخذه في صلاة الليل وجهان ، أشبههما الثاني ، وإن كان الأول أفضل ،

(١) مناهج المتقين / ٤٨ آخر وقت نافلة الليل.

(٢) لم يقل به أحد من الفقهاء ، وإنما نقل الاتفاق على جواز الإتمام وبالعدول إلى الفريضة ، والذي لا ينبغي الشك فيه أن صلاة الليل مستحبة والشروع في المستحب لا يصير المستحب واجباً ، فقول المصنف قدس سره (قول غير مرضي) لم اعرف وجهه ، والذي ينبغي له أن يقول : واحتمال وجوب الإتمام لا وجه له . هذا والفقهاء قدس الله ارواحهم الطاهرة اعطوا المقام حقه ، وعليك بمراجعة منتهى المقاصد مجلد الصلاة / ١٥٦ .

(٣) لمكان اطلاق جواز الإتمام من غير تقييد بالتخفيف.

سواء وفي الوقت بالوتر مع جميع آدابه أو هو مخففاً ، ولا يشرع تقديم غير الوتر بمعنى تقديم الثنائية الرابعة من ثمان ركعات صلاة الليل على الثنائيات المتقدمة عليهما ، ولو لم يبق إلى الفجر إلا مقدار ركعة الوتر قدمهما [كذا] خاصة . ويجوز الاقتصار على الوتر ثلاث ركعات أو الأخيرة خاصة مع ضيق الوقت عن تمام صلاة الليل ، بل ومع سعة لها بأجمعها.

وقد ورد ان من قام قبيل الفجر وصلى الوتر وركعتي الفجر كتبت له صلاة الليل ، وظاهره صورة ضيق الوقت . ولو أتى بالوتر بإعتقاد عدم سعة الوقت لغيره ، فإن لم ينكشف الخلاف كان له قضاء صلاة الليل بعد الوقت ، وان انكشف خطأه جاز له الاتيان حينئذ بالثمان ركعات ، سواء بان خطأه بعد الاتيان بنافلة الفجر أو قبله على الأظهر ، كما ان الأظهر عدم لزوم اعادته للوتر بعد ذلك^(١) . نعم لو تبين له خطأ في أثناء الوتر ، فالأحوط له العدول به إلى الثمان ركعات ، والاتيان بعدها ، فالأولى لمن فاجأه الفجر بعد الاتيان باربع ركعات من صلاة الليل عدم قصده بالباقي الأداء ولا القضاء^(٢) وان كان كونها أداء غير بعيد . ومن فاجأه الفجر بعد الاتيان باربع منها - على المشهور - او بعد الأخذ فيها على المختار - فهل الأفضل هو اتمام صلاة الليل قبل وظيفة الفجر من نافلة وفريضة او بعدها ، أو يتساويان ؟ وجوه ، ثالثها أوجه^(٣) .

ثم انه يستحب اذا قام من النوم لصلاة الليل ان يأتي بها مرّ في الفصل

(١) كل هذه الصور قد ذكرها ونقحها آية الله الوالد قدس سره في منتهى المقاصد / ١٥٤ فراجع، ولو تعرضنا لها لخرج الكتاب عن موضوع السنن والآداب ، ولهذا نحيل ذلك الى موسوعته الفقهية.

(٢) بل يأتي بها برجاء المطلوبة ، ووجهه ظاهر.

(٣) راجع منتهى المقاصد كتاب الصلاة / ١٥٥ تقف على روايات الباب واقوال العلماء وادلتهم.

السابق من آداب القيام من النوم من السجدة وقراءة الخمس آيات من آخر سورة آل عمران ، والأدعية الماثورة المتقدمة ، ثم يستاك ويتوضأ ، فإذا قام إلى الصلاة قال : « بسم الله وبالله وإلى الله وما شاء الله ولا حول ولا قوة إلا بالله ، اللهم أجعلني من زوّارك وعمّار مساجدك ، وأفتح لي باب توبتك ، واغلق باب معصيتك وكل معصية ، والحمد لله الذي جعلني ممن ينجيه ، اللهم أقبل إليّ بوجهك جلّ ثناؤك » ^(١) .

ويستحب ان يصلي أمام صلاة الليل ركعتين خفيفتين يقرأ [في] أولاهما :
 بـ : قلّ هو الله أحد ، وفي الثانية : بـ : قلّ يا أيها الكافرون . وتسميان بصلاة الورود ^(٢) والافتتاح ^(٣) ، ويدعو بعد ذلك بالدعاء الذي نقله السيد ابن الباقي في محكي مصباحه من ان أمير المؤمنين عليه السلام كان يدعو بعد الركعتين قبل صلاة الليل به ، وهو : « اللهم إليك خبت قلوب المخبتين ، وبك انست عقول العاقلين ، وعليك عكفت رهبة العاملين ، وبك استجارت افئدة المقصرين ، فيا أمل العارفين ورجاء العاملين ، صل على محمد وآله الطاهرين ، واجرني من فضايح يوم الدين ، عند هتك الستور ، وتحصيل ما في الصدور ، وآسنني عند خوف المذنبين ، ورهبة المفرطين ، برحمتك يا أرحم الراحمين . فوعزتكم وجلالك ما أردت بمعصيتي إياك مخالفتك ، ولا عصيتك إذ عصيت وأنا بمكانك جاهل ، ولا لعقوبتك متعرّض ، ولا بنظرك مستخفّ ، لكن سوّلت لي نفسي ، واعانني على ذلك شقوتي ، وغرّني سترك المرخي عليّ ، فعصيتك بجهلي ، وخالفتك بجهدي ، فمن الآن من عذابك [من] يستنقذني ، وبحبل من اعتصم إذا قطعت حبلك عني ، واسوأته من الوقوف بين يديك غداً إذا قيل للمخففين [خ . ل : للمخففين]

(١) المذكورات تقدم ذكرها في آداب النوم فراجع.

(٢) في المتن : الورود.

(٣) مناهج المتقين / ٤٨.

جوزوا ، وللمثقلين خطوا ، أمع المخفين [خ . ل : المخفين] أجوز ، أم مع المثقلين أحط ؟ يا ويلتناه ! كلما كبرت [خ . ل : كبر] سني كثرت معاصي ، فكم ذا أتوب فكم [خ . ل : وكم] ذا أعود ؟ ما آن لي ان استحيي من ربي « ؟ ! ثم يسجد ويقول ثلاثمائة مرة : « استغفر الله ربي وأتوب إليه » ، ثم يبدأ في صلاة الليل ويتوجه بالتكبيرات السبعة الافتتاحية الماثورة بينها .

ويستحب ان يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الليل بعد الحمد التوحيد ثلاثين مرة ، فإن من فعل ذلك انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب^(١) ، وان يصلي صلاة جعفر الطيار مكان الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة من الثمان ، وان يقرأ في السابعة بعد الحمد سورة الملك ، وفي الثامنة بعد الحمد سورة هل أتى . وان يقرأ في كل ركعة من الشفع بعد الحمد التوحيد ثلاثاً ، وفي الوتر بعد الحمد التوحيد ثلاثاً ، وكُلًّا من المعوذتين مرة^(٢) .

وورد في نافلة ليلة الجمعة قراءة التوحيد في الركعة الأولى ، والمجدد في الثانية ، وألم السجدة في الثالثة ، والمدثر في الرابعة ، وحم السجدة في الخامسة ، والمملك في السادسة ، ويس في السابعة ، والواقعة في الثامنة^(٣) . ويستحب التفريق في صلاة الليل^(٤) . ويستحب القنوت في ركعة الوتر

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٣ باب ٤١ حديث ٢ .

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٠٨ .

(٣) جمال الاسبوع / ٢٠١ في الفصل السادس عشر فيما يقرأ من السور في نافلة الليل وادعيتها كل ليلة جمعة .

(٤) الكافي : ٣ / ٤٤٥ باب صلاة النوافل حديث ١٣ بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا صلى العشاء الاخرة أمر بوضونه وسواكه يوضع عند رأسه مخمراً فيرقد ما شاء الله ثم يقوم فيستاك ويتوضأ ويصلي اربع ركعات ، ثم يرقد ثم يقوم فيستاك ويتوضأ ويصلي اربع ركعات ، ثم يرقد حتى اذا كان في وجه الصبح قام فأوتر ، =

قبل الركوع^(١) ، وفي استحباب قنوت آخر فيه بعد الركوع قول معروف خال عن مستند معتمد [عليه] ، نعم لا بأس بالأتیان به بقصد احتمال الحسن والمطلوبية ، والأقوى استحباب القنوت في ثانية الشفع أيضاً قبل الركوع^(٢) ، وله ان يدعو في قنوت الوتر كسائر القنوتات بما شاء ، نعم ورد فيه بالخصوص فضل أمور :

فمنها : الاستغفار سبعين مرة ، وقد ورد ان من صلى صلاة الليل مع الاستغفار سبعين مرة في قنوت الوتر يجاز من عذاب القبر ، ويُمدّ له في عمره ، ويوسع عليه في معيشته^(٣) . ويستحب ان يرفع يده اليسرى في قنوته ، ويعد الاستغفار باليمنى^(٤) .

ومنها : ان يقول : « اسأت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت [خ . ل : بها كسبت] ، وهذه يداي جزاء بما صنعتا [صنعت] .. » ثم يبسط يديه جميعاً قدام وجهه ، ويقول : « وهأنذا بين يديك ، فخذ لنفسك الرضا من نفسي حتى ترضى ، لك العتبي ، لا أعود ، لا أعود ، لا أعود »^(٥) .. إلى غير ذلك من الأدعية الماثورة المذكورة في الكتب المعدة لأعمال اليوم واللييلة وللخصوص نافلة الليل . ومنها : قول : « العفو » ثلاثاً مرة^(٦) .

= ثم صلى الركعتين ، ثم قال : « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ، قلت : متى كان يقوم؟ قال : بعد ثلث الليل ، وقال : في حديث آخر بعد نصف الليل .

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام / ٣٠٩ .

(٢) المصدر المتقدم .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣١٩ باب ٨ حديث ٥ .

(٤) الفقيه : ١ / ٣٠٩ باب ٧٢ دعاء قنوت الوتر حديث ١٤٠٩ .

(٥) الفقيه : ١ / ٣١١ باب ٧٢ دعاء قنوت الوتر حديث ١٤١٣ .

(٦) الفقيه : ١ / ٣١٠ باب ٧٢ دعاء قنوت الوتر حديث ١٤١١ .

ومنها : قول : « هذا مقام العائذ بك من النار » سبع مرات^(١) .
ومنها : الدعاء لأربعين مؤمناً على قول جمع ، ولم أقف له على مستند^(٢) .
نعم ورد استحباب الدعاء للاخ المؤمن بظهر الغيب مطلقاً ، وانه يدرّ الرزق ويرفع [خ . ل : ويدفع] المكروه^(٣) وانه ينادي من العرش : ولك مائة ألف ضعف^(٤) ، وان من دعا لأربعين من المؤمنين ثم دعا لنفسه استجيب له^(٥) .
ولا ترتيب فيما ذكر من سنن قنوت الوتر^(٦) .

ويستحب عند رفع الرأس من آخر ركعة من الوتر قول : « هذا مقام من حسناته نعمة منك ، وشكره ضعيف ، وذنبه عظيم ، وليس لذلك إلا رفقك ورحمتك فإنك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل : « كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون وبالا سحرهم يستغفرون . طال هجو عي وقلّ قيامي وهذا السحر ، وانا استغفرك لذنوبي استغفار من لا يجد [خ . ل : يملك] لنفسه ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً »^(٧) .

ويستحب عند الانصراف من الوتر أن يقول : « سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم » ثلاث مرات ، ثم يقول : « يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم

(١) الفقيه : ١ / ٣٠٩ باب ٧٢ دعاء قنوت الوتر برقم ١٤٠٩ .

(٢) مصباح المتعبد / ١٠٩ دعا واداب صلاة الوتر . ولم يذكر الشيخ رحمه الله مستنده .

(٣) الكافي الاصول : ٢ / ٥٠٧ باب الدعاء للاخوان بظهر الغيب حديث ٢ بسنده عن ابي

عبدالله عليه السلام قال : دعاء المرء لاخته بظهر الغيب يدرّ الرزق ويدفع المكروه .

(٤) الكافي الاصول : ٢ / ٥٠٨ باب الدعاء للاخوان بظهر الغيب حديث ٦ .

(٥) الكافي الاصول : ٢ / ٥٠٩ باب من تستجاب دعوته حديث ٥ .

(٦) وذلك لعدم اشارة للترتيب في النصوص الواردة .

(٧) مصباح المتعبد / ١٠٩ وفيه : هذا مقام من حسناته نعمة منك ، وسيئاته بعمله ، وذنبه عظيم ،

وشكره قليل ... الخ .

يا غني يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلاً واوسعها رزقاً ، وخيرها لي عافية فإنه لا خير فيما لا عافية [خ . ل : عاقبة] فيه «^(١) .

والأظهر عدم وجوب اكمال صلاه الليل على من شرع فيها ، بل يجوز الاقتصار على البعض حتى ابتداءً واختياراً^(٢) .

ويكره النوم بين صلاة الليل والفجر^(٣) كما مرّ في الفصل السابق ، وروي عن مولانا الصادق عليه السلام ان من غفل عن صلاة الليل فليصل عشر ركعات بعشر سور ، يقرأ في الأولى : الحمد وألم تنزيل ، وفي الثانية : الحمد ويس ، وفي الثالثة : الحمد والرحمن - وفي رواية الدخان - وفي الرابعة : الفاتحة وأقربت ، وفي الخامسة : الفاتحة والواقعة ، وفي السادسة : الفاتحة وتبارك الذي بيده الملك ، وفي السابعة : الحمد والمرسلات ، وفي الثامنة : الحمد وعمّ يتساءلون ، وفي التاسعة : الحمد واذا الشمس كورت ، وفي العاشرة : الحمد والفجر^(٤) . قالوا : ومن صلاها على هذه الصفة لم يغفل عنها.

ويدخل وقت نافلة الفجر بمجرد الفراغ من صلاة الليل ، والقول بعدم دخول وقتها إلاّ عند الفجر الكاذب بعيد ، نعم الافضل لمن فرغ من صلاة الليل قبل السدس الأخير من الليل هو تأخيرهما إلى السدس ، وأفضل منه الاتيان بهما بين الفجرين ، والأفضل لمن أتى بهما قبل الفجر ونام بعدهما ان يعيدهما بعد الفجر الكاذب ، ويمتد وقتها إلى طلوع الحمرة المشرقية ، وبعدها

(١) مصباح المتهجد / ١١٦ .

(٢) وذلك لان تلك الصلوات مستحبة ، وكلّ مستحب يجوز قطعه ، الاّ فيما ورد نصّ بعدم جوازه ، وعند الشك يرجع الى عمومات الجواز والحلّ .

(٣) التهذيب : ٢ / ١٣٧ باب ٨ حديث ٥٣٤ ، بسنده قال ابو الحسن الاخير عليه السلام : اياك والنوم بين صلاة الليل والفجر ، ولكن ضجعة بلا نوم ، فان صاحبه على ما قدم من صلاته .

(٤) مصباح المتهجد : ٩٦ (ما ينبغي ان يفعله) .

يتعين الاتيان بالفريضة ، وقيل : يمتد وقتها بامتداد وقت الفريضة ، وهو غير بعيد. ويجوز الاتيان بهما بعد فريضة الغداة قبل طلوع الحمرة وبعده من دون قصد أداء ولا قضاء ، وان كان جواز نية الاداء - ما لم تطلع الحمرة - غير بعيد^(١).

ويستحب الفصل بين صلاة الغداة ونافلتها بالاضطجاع على الجانب الأيمن ووضع الاصابع من اليد اليمنى على الأرض والالتكاء ، وقراءة الخمس آيات المزبورة من آخر سورة آل عمران^(٢) ، والدعاء بالمأثور^(٣) ، والصلاة على محمد وآله مائة مرة ، وقراءة الاخلاص احدى عشرة مرة ، أو احدى وعشرين

(١) مناهج المتقين : ٤٨.

(٢) أما الايات فهي « ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولى الالباب ١٩٠ الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلاً سبحانه ففنا عذاب النار ١٩١ ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما للظالمين من انصار ١٩٢ ربنا اننا سمعنا منادياً ينادي للإيمان ان آمنوا بربكم فآمنّا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ١٩٣ ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة انك لا تخلف الميعاد ١٩٤ فاستجاب لهم ربهم اتي لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر او انثى بعضهم من بعض فالذين هاجروا واخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقتلوا ولأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الانهار ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب ١٩٥ ».

(٣) التهذيب : ٢ / ١٣٦ باب ٨ حديث ٥٣٠ ، بسنده عن سليمان بن خالد ، قال : سألته عما اقول اذا اضطجعت على يميني بعد ركعتي الفجر ، فقال ابو عبد الله عليه السلام : اقرأ الخمس آيات من آخر سورة آل عمران الى « .. انك لا تخلف الميعاد » وقل « استمسكت بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها ، واعتصمت بحبل الله المتين ، واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم ، آمنت بالله ، توكلت على الله ، الجأت ظهري الى الله ، فوضت امري الى الله ، ومن يتوكل على الله فهو حسبه ، ان الله بالغ امره ، قد جعل الله لكل شىء قدرا ، حسبي الله ونعم الوكيل ، اللهم من اصبحت حاجته الى مخلوق فان حاجتي ورغبتى اليك ، الحمد لرب الصباح ، الحمد لقالق الاصباح » ثلاثا .

مرة ، أو أربعين مرة ، والسجدة بعد ذلك^(١) ويقوم مقام الضجعة السجود والقيام والقعود والكلام^(٢) ، وان نسي ذلك حتى شرع في الإقامة لم يرجع ، بل يُجزى السلام من ركعتي الفجر^(٣) .

[آداب سائر النوافل]

ويلحق بالمقام جملة من آداب سائر النوافل الرواتب :

يستحب ان يقال في آخر سجدة من رابعة نوافل المغرب في كل ليلة - وليلة الجمعة اكد - سبع مرات : « اللهم اني اسألك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تغفر لي ذنبي العظيم^(٤) ». والأفضل تقديم سجدة الشكر على النافلة في المغرب ، والعكس أيضاً مشروع ، والجمع أكمل . ويكره الكلام بين الثائبتين اللتين هما نافلة المغرب ، وكذا بينها وبين فريضة المغرب^(٥) . وفي تقديم التعقيب على نافلة المغرب وتأخير ما عدا تسبيح الزهراء عليها السلام وجهان ، والأقرب ان الأول أفضل ، وان كان الثاني أيضاً حسناً ، وما بين المغرب والعشاء ساعة الغفلة التي ورد الحث على ذكر الله تعالى فيها ، والتعوذ من شر ابليس ، وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : تنفلوا في ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين بالحمد وحده ، فإنها تورثان دار

(١) الفقيه : ١ / ٣١٤ باب ٧٤ حديث ١٤٢٦ .

(٢) التهذيب : ٢ / ١٣٧ باب ٨ حديث ٥٣١ و ٥٣٢ .

(٣) قرب الاسناد : ٩٣ .

(٤) الكافي : ٣ / ٤٢٨ باب نوافل الجمعة حديث ١ .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٠ باب ٢٨ حديث ١ ، بسنده : ان من صلى نوافل المغرب

ولم يتكلم في خلالها كتب في عليين .

الكرامة^(١) . والأفضل ان يقرأ في الأولى بعد الحمد قوله تعالى : ﴿ وَذَ النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ فَاَسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنَجِّي الْمُؤْمِنِينَ ﴿^(٢) ، وفي الثانية بعد الحمد قوله سبحانه : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا ﴾ وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتٍ الْأَرْضِ ﴾ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿^{(٣)(٤)} ، وان يقول في القنوت : « اللهم اني اسألك بمفاتيح الغيب التي لا يعلمها إلا انت ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي .. كذا وكذا ويسأل الله تعالى حاجته ، فانها تقضى ان شاء الله تعالى ثم يقول : « اللهم أنت ولي نعمتي ، والقادر على طلبتي ، تعلم حاجتي ، فاسألك بحق محمد وآل محمد لما قضيتها »^(٥) . والأحوط عدم الاتيان بهاتين الركعتين بعد المغرب قبل صلاة المغرب ، ولا بعد صلاة العشاء ، وان كان الشفق باقياً ، ولا بين العشاءين بعد زوال الشفق ، إلا بقصد القربة المطلقة ، والأظهر جواز الفصل بين ثنائيتي المغرب بها.

ويستحب قراءة مائة آية في الوتيرة ، والأظهر جواز القيام فيها ، بل افضليته من الجلوس ، وورد ان من صلى الوتيرة وحدث به حدث مات على وتر - يعني مات كأنه قد صلى نافلة الليل - لكن لا تختص لذلك شرعية الوتيرة بمن

(١) فلاح السائل : ٢٢١ الفصل الخامس والعشرون.

(٢) سورة الانبياء : ٨٧ و ٨٨.

(٣) سورة الانعام : ٥٩.

(٤) فلاح السائل : ٢٢٣.

(٥) فلاح السائل : ٢٢٣.

يحتمل الموت ، بل تجري في حق القاطع فرضاً بحياته إلى الصبح ، والمشهور
أفضلية جعل الوتيرة خاتمة لما يأتي به بعد فرض العشاء من الصلوات المندوبة
والتعقيبات ، ويطلب أوقات النوافل واعدادها وبقية فروعها من مناهج
المتقين^(١).

المقام السادس

[في الصلوات المرغبات]

في بيان جملة من النوافل غير المرتبة ، ويعبر عنها بـ : الصلوات المرغبات ، أي التي يرغب فيها الناس من جهة ما فيها من الأجر والثواب ، وهي قسمان : الأول : ما يختص وقتاً معيناً ، وهذا القسم في غاية الكثرة ، ونحن نورد ما تيسر لنا إirاده منها ، وقبل الأخذ في تعدادها.

فأعلم انه حيث ان اقتضاء جملة من هذه الصلوات المسنونة الوقوف الطويل الذي يعجز عنه أغلب الضعفاء ، هو الذي يمنع الغالب من الاتيان بها ، لزمنا التنبيه على انه يتخير المصلي بين الوقوف فيها والجلوس ، لما ثبت في محله من جواز الاتيان بالنوافل قاعداً في حال الاختيار ، وان كان القيام فيها أفضل ، ودونه في الفضل القراءة قاعداً والقيام قبل اتمام السورة بيسير ويتمها قائماً ، ويركع قائماً ، وقد روي ان تلك تحسب له بصلاة القائم^(١). ويتخير المصلي جالساً بين انحناؤه من التورك ، والتربع ، والاقعاء ، ومدّ الرجلين .. ونحوها ، وان كان الاقعاء مكروهاً ، والتربع حال القراءة مندوباً كالتثنية حال الركوع ، والتورك حال التشهد ، وفيما بين السجدين^(٢).

وإذ قد عرفت ذلك فاعلم ان من جملة تلك الصلوات :

(١) الكافي : ٣ / ٤١١ باب صلاة الشيخ الكبير والمريض حديث ٨ ، بسنده عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت : الرجل يصلي وهو قاعد فيقرأ السورة ، فإذا اراد ان يختمها قام فركع بآخرها ؟ قال : صلاته صلاة قائم

(٢) مناهج المتقين : ٨٣ خاتمة.

صلاة عشر ركعات بعد المغرب

ونافلتها ، وركعتين اخريين بكيفية مخصوصة ، فعن مولانا الرضا عليه السلام ان من صلى المغرب وبعدها اربع ركعات ولم يتكلم حتى يصلي عشر ركعات في كل ركعة بالحمد و ﴿ قل هو الله احد ﴾ كانت عدل [عتق] عشر رقاب^(١) ، ويتأكد ذلك ليلة الجمعة.

وعنهم عليهم السلام في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً ﴾^(٢) قال : هي ركعتان بعد المغرب يقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب وعشر آيات من أول البقرة^(٣) ، وآية السخرة ، وقوله سبحانه ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾^(٤) و ﴿ قل هو الله احد ﴾ خمس عشرة مرة ، وفي الثانية فاتحة الكتاب وآية الكرسي وآخر سورة البقرة من قوله تعالى : ﴿ لله ما في السماوات والأرض .. ﴾^(٥) إلى آخر السورة ، و ﴿ قل هو الله احد ﴾ خمس عشرة مرة ، ثم ادع بما شئت بعدها ، قال عليه السلام : فمن فعل ذلك وواظب عليه كتب له بكل صلاة ستمائة ألف حجة^(٦). وروي زيادة على ذلك أوردها في المستدركات، فراجع.

(١) الكافي : ٣ / ٤٦٨ باب صلاة فاطمة سلام الله عليها وغيرها من صلوات الترغيب حديث ٤.

(٢) سورة المزمل آية ٦.

(٣) من « الم » الى « وهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون ».

(٤) سورة البقرة : ١٦٢ و ١٦٣ « وإلهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لآيات لقوم يعقلون ».

(٥) من آية ٢٨٤ « لله ما في السموات والارض » الى آية ٢٨٦ « على القوم الكافرين ».

(٦) الكافي : ٣ / ٤٦٨ باب صلاة فاطمة سلام الله عليها حديث ٦.

ومنها : صلاة الغفيلة

وقد مرّ شرحها في آخر المقام الخامس في ذيل الكلام على الرواتب.

ومنها : صلاة الوصية بين المغرب والعشاء

وهي ما رواه ابن طاووس رحمه الله في فلاح السائل مسنداً عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قلنا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند وفاته: يا رسول الله (ص) ! اوصنا ، فقال : أوصيكم بركعتين بين المغرب والعشاء الآخرة تقرأ في الأولى الحمد و ﴿ اذا زلزلت الأرض زلزالها ﴾ ثلاث عشرة مرة، وفي الثانية الحمد و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ خمس عشر مرة [فانه من فعل ذلك في كل شهر كان من المتقين]، فان فعل في كل سنة كتب من المحسنين ، فان فعل ذلك في كل جمعة مرة كتب من المصلين ، فان فعل ذلك في كل ليلة يزاحمني في الجنة ، ولم يحص ثوابه إلا الله رب العالمين جلّ وعلا^(١).

ومنها : صلاة أربع ركعات بعد العشاء

فروى ابن طاووس في فلاح السائل بسند في آخره رفع ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : من صلى أربع ركعات خلف العشاء الآخرة ، وقرأ في الركعتين الأولتين: ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ وفي الركعتين الاخرتين ﴿ تبارك الذي بيده الملك ﴾ ، و ﴿ ألم تنزل ﴾ السجدة كُنْ له كاربعة ركعات من ليلة القدر^(٢).

(١) فلاح السائل : ٢٢٣ الفصل الخامس والعشرون.

(٢) فلاح السائل : ٢٣٥ الفصل الثامن والعشرون.

وعن مولانا الصادق عليه السلام انه كان يصلي بعد العشاء ركعتين يقرأ فيهما بمائة آية ولا يحتسب بهما^(١) ، وركعتين وهو جالس يقرأ فيهما ب : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، و ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، فان استيقظ من الليل صلى صلاة الليل وأوتر ، وان لم يستيقظ حتى يطلع الفجر صلى ركعتين فصارت شفعا ، واحتسب بالركعتين اللتين صلاهما بعد العشاء وترأ^(٢) .

ومنها : صلاة الورد والافتتاح

وهي الركعتان الخفيفتان اللتان تصليان قبل صلاة الليل ، كما مرّت الاشارة إليهما في المقام السابق^(٣) .

ومنها : صلاة اليوم

فعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : يا ابا ذر ! ايما رجل تطوّع في يوم باثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة ، كان له حقاً واجباً بيت في الجنة . وفي رواية اخرى : من صلى كل يوم .. إلى آخر الحديث ، فيتحد مع ما يأتي.

ومنها : صلاة كل يوم

فعن مصباح الكفعمي عن الصادق عليه السلام انه قال : من صلى اربعاً في كل يوم قبل الزوال يقرأ في كل ركعة الحمد مرة والقدر خمساً وعشرين مرة لم يمرض إلا مرض الموت^(٤) . وعن الكاظم عليه السلام قال : من صلى في كل يوم

(١) فلاح السائل : ٢٣٥ الفصل التاسع والعشرون.

(٢) فلاح السائل : ٢٠٩ الفصل الثالث والعشرون.

(٣) فلاح السائل : ٢٢٢ الفصل الخامس والعشرون.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٠ باب ٣٨ حديث ١.

أربعاً عند الزوال ، يقرأ في كل ركعة الحمد وآية الكرسي ، عصمه الله في اهله وماله ودينه [وماله وآخرته] ودنياه^(١).

ومنها : صلاة أول كل شهر

وهي ركعتان؛ أولهما بالحمد والتوحيد ، وثانيتهما بالحمد والقدر ، ويتصدق بها تسهل ، يشتري به سلامة ذلك الشهر كله^(٢). والأفضل قراءة التوحيد في الأولى ثلاثين مرة ، والقدر في الثانية كذلك^(٣). وأفضل منه ان يقول بعد الفراغ من الركعتين : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ، وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ، كُلُّ فِي كِتَابٍ مَبِينٍ ﴾^(٤). بسم الله الرحمن الرحيم ، وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ، وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ، يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ^(٥) ، وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ، وَإِنْ يَمَسُّكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(٦). بسم الله الرحمن الرحيم سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا^(٧) ، مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^(٨) ، حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ^(٩) ، وَأَفْوُضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ،

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٠ باب ٣٨ حديث ٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٠ باب ٣٧ حديث ١.

(٣) مصباح الكفعمي : ٤٠٧.

(٤) سورة هود : ٦.

(٥) سورة يونس : ١٠٧.

(٦) سورة الانعام : ١٧.

(٧) سورة الطلاق : ٧.

(٨) سورة الكهف : ٣٩.

(٩) سورة آل عمران : ١٧٣.

إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ^(١) ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ^(٢) ، رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ^(٣) ، رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴿٤﴾ .

ومنها : صلاة ليالي الاسبوع وأيامها

فصلاة ليلة السبت

ركعتان كل منها بالحمد ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وآية الكرسي والقدر مرة ، روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم^(٥) . وفي رواية أخرى^(٦) عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الركعة الأولى : الحمد والقدر ثلاثاً ، وفي الثانية : الحمد و « اذا زلزلت » ثلاثاً ، والاستغفار بعد الفراغ مائة ، والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم مائة ، وان من فعل ذلك لم يقم من مكانه حتى يغفر له^(٧) .

(١) سورة الغافر : ٤٤ .

(٢) سورة الانبياء : ٨٧ .

(٣) سورة القصص : ٢٤ .

(٤) سورة الانبياء : ٨٨ ، ومستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٠ باب ٣٧ حديث ١ عن الدرر الواقية .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧١ ، باب ٤١ ، حديث ١ .

(٦) لا يخفى عليك ان كل ما قلنا في صلاة ايام الاسبوع : وفي رواية اخرى ، وفي رواية ثالثة .. وهكذا ، فانما المراد بذلك صلاة اخرى ، لا أن صلاة واحده وردت على كيفيتين ، فلا تغفل .
[منه (قدس سره)]

(٧) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧١ ، باب ٤١ ، حديث ٢ .

وفي رواية ثالثة : ان من صلى ليلة السبت ركعتين في كل منها الحمد مرة والتوحيد مرة ، والتسبيحات الأربع سبعاً وعشرين مرة غفر الله له ذنوبه كيوم ولدته امه^(١).

وفي رابعة: عنه صلى الله عليه وآله وسلم : ان من صلى ليلة السبت أربع ركعات بالحمد مرة والتوحيد سبع مرات ، كُتب له ثواب كل ركعة سبع مائة حسنة ، واعطاه الله عز وجل مداين في الجنة^(٢).

وفي خامسة: عنه صلى الله عليه وآله وسلم : ان من صلى ليلة السبت اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد مرة وآية الكرسي ثلاثاً والتوحيد مرة ، ويقرأ بعد الفراغ منها آية الكرسي ثلاثاً فان الله تعالى يغفر له ولوالديه ، وكان ممن يشفع له صلى الله عليه وآله وسلم^(٣).

وفي سادسة: عنه صلى الله عليه وآله وسلم: أن من صلى ليلة السبت ثمان ركعات ، كل ركعة بفاتحة الكتاب والكوثر مرة ، والتوحيد سبعاً ، مع الاستغفار بعد الفراغ منها سبعين مرة كان كمن حج ، وكأنها اشترى من المشركين الف رجل فاعتقهم ، وغفر له ذنوبه ، وإن كانت مثل زبد البحر ورمل عالج وعدد قطر المطر وورق الشجر ، وجاز على الصراط كالبرق اللامع ، ويدخل الجنة بغير حساب^(٤).

وصلاة يوم السبت

عند الضحى عشر ركعات ، في كل ركعة الحمد مرة والتوحيد ثلاثاً ، وأن

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧١ ، باب ٤١ ، حديث ٥ ، بلفظه.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧١ ، باب ٤١ ، حديث ٤.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ ، حديث ٨.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧١ ، باب ٤١ ، حديث ٣.

مَنْ فعل ذلك فكأنها أعتق ألف الف رقبة من ولد اسماعيل ، واعطاه الله ثواب ألف شهيد^(١).

وصلاة ليلة الأحد

ركعتان، كل ركعة بالحمد ، وآية الكرسي ، وآية « شهد الله ..^(٢) » مرة مرة^(٣).

وفي رواية أخرى : أربع ركعات ، كل ركعة بالحمد مرة والتوحيد خمسين مرة ، وان من فعل ذلك حرّم الله جسده على النار، واعطاه قصرًا في الجنة كإوسع مدينة في الدنيا^(٤).

وثالثة : هي أربع ركعات ، كل ركعة بالحمد مرة وآية الكرسي إحدى عشرة مرة ، وان من فعل ذلك حفظه الله في الدنيا والآخرة ، وغفر له ذنوبه ، فان توفّي وهو مخلص لله اعطاه الله الشفاعة يوم القيامة في من أخلص لله ، واعطاه الله أربع مداين في الجنة^(٥).

وفي رابعة : هي ست ركعات ، كل ركعة بالحمد والتوحيد سبع مرات ، وان من فعل ذلك اعطاه الله ثواب الشاكرين ، وثواب الصابرين ، وأعمال المتقين، وكتب له عبادة أربعين سنة ، ولا يقوم من مقامه إلا مغفوراً ، ولا يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه في الجنة ، ويرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في منامه،

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ باب ٤١ حديث ٩.

(٢) سورة آل عمران آية ١٨ « شهد الله أنه لا اله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا اله إلا هو العزيز الحكيم ».

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ باب ٤١ حديث ١٤.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ باب ٤١ حديث ١٣.

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ باب ٤١ حديث ١٠.

ومن يراه صلى الله عليه وآله وسلم في منامه وجبت له الجنة^(١).
وفي خامسة : انها عشرون ركعة ، كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة ، والتوحيد خمساً وعشرين مرة ، وان من صلاها اعطاه الله عز وجل ثلاثين ملكاً يحفظونه من المعاصي في الدنيا وعشرة يحفظونه من اعدائه ، فان مات فضله الله على ثواب ثلاثين شهيداً ، فاذا خرج من قبره يوم القيامة حضر مائة ملك من الملائكة من حوله بالتسبيح والتهليل حتى يدخل الجنة^(٢).

وصلاة يوم الاحد

عند الضحى ركعتان ؛ يقرأ في الاولى : الحمد مرة و « انا اعطيناك الكوثر » ثلاث مرات ، وفي الثانية الحمد مرة ، والتوحيد ثلاث مرات ، وان من صلاها عفي من النار ، وبرئ من النفاق ، وامن من العذاب ، وكأنها تصدق على مسكين ، وكأنها حج عشر حجات ، واعطي بكل نجم في السماء درجة في الجنة^(٣).
وفي خبر آخر : انها اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد مرة ، وآية الكرسي مرة ، والتوحيد ثلاثاً ، وان من صلاها اعطي في الجنة أربعة بيوت ، كل بيت اربع طبقات ، كل طبقة بها سرير ، على كل سرير حورية ، بين يدي كل حورية وصائف وولدان وانهار واشجار^(٤).

وفي ثالث : انها اربع ، كل واحدة بالحمد مرة ، وآخر سورة البقرة من قوله سبحانه ﴿ لله ما في السماوات والارض .. ﴾^(٥) الى آخر السورة ، فاذا

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ باب ٤١ حديث ١٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ ، ب ٤١ ، حديث ١١.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ ، ب ٤١ ، حديث ١٥.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٢ ، ب ٤١ ، حديث ١٦.

(٥) سورة البقرة : ٢٨٤.

فرغ قرأ آية الكرسي ، وصلى على محمد وآله ، ولعن اليهود والنصارى مائة مرة ، وسأل الله حاجته ، فمن فعل ذلك كتب الله له بكل يهوديٍّ ويهودية عبادة سنة ، واعطاه الله ثواب ألف نبي ، ويكتب له بكل نصرانيٍّ ونصرانية ألف غزوة ، وفتح الله له ثمانية ابواب الجنة^(١) .

وصلاة ليلة الاثنين

ركعتان ، كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي والتوحيد والمعوذتين ، كل واحدة مرة ، فإذا فرغ استغفر الله عشر مرات ، فانه يكتب له عشر حجج ، وعشر عمر للمخلص لله^(٢) .

وفي رواية أخرى : بالحمد مرة والتوحيد سبعاً ، فإذا سلّم قال : «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» سبع مرات ، فان من فعل ذلك ، اعطاه الله من الثواب ما شاء ، وكتب له ثواب خاتم القرآن^(٣) .

وفي ثالثة : بالحمد والتوحيد والمعوذتين كل واحدة خمس عشرة مرة ، فإذا فرغ قرأ آية الكرسي خمس عشرة مرة ، فان من فعلها جعل الله اسمه من أهل الجنة وان كان من أهل النار ، وغفر له ذنوبه العلانية ، وكتب الله بكل آية قرأها حجة وعمرة ، وكانها اعتق رقبتين من ولد اسماعيل ، ومات شهيداً^(٤) .

وفي رابعة : هي اربع ركعات بتسليمتين ، كل ركعة بفاتحة الكتاب سبعاً ، والقدر مرة ، فإذا فرغ قال مائة مرة : «اللهم صل على محمد وآل محمد، اللهم صل

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ ، حديث ١٧ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ ، حديث ٢١ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ حديث ٢٢ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ حديث ١٩ .

على جبرئيل» وان من فعل ذلك اعطاه الله بكل ركعة سبعين قصرًا في الجنة، في كل قصر سبعون ألف دار، في كل دار سبعون ألف بيت، في كل بيت سبعون ألف جارية^(١).

وفي خامسة - كما في الرابعة - إلا أنه بعد الصلاة على محمد وآله وجبرئيل مائة : يلعن الظالمين مائة مرة ، ويقرأ آية الكرسي ، ثم يضع خده الايمن على الأرض مكان سجوده ، ويقول : « هو الله ربي حقاً » حتى ينقطع النفس ، ثم يقول : « لا اشرك به شيئاً ، ولا اتخذ من دونه ولياً . اللهم اني اسألك بمعاهد العز من عرشك ، وبموضع الرحمة من كتابك ان تصلي على محمد آل محمد وان تفعل بي .. كذا وكذا » ويسأل حاجته ، وقال ابن طاووس رحمه الله : ان هذه الصلاة تسمى بـ : صلاة جبرئيل^(٢) .

وفي سادسة : انها اثنتا عشرة ركعة ؛ بالحمد وآية الكرسي مرة مرة ، فاذا فرغ من صلاته قرأ التوحيد اثنتي عشرة مرة ، واستغفر الله اثنتي عشرة مرة ، وصلى على النبي وآله اثنتي عشرة مرة ، فان من فعل ذلك نادى مناد يوم القيامة: اين فلان بن فلان ليقم وليأخذ ثوابه من الله تعالى^(٣) .

وصلاة يوم الاثنين

عند ارتفاع النهار ركعتان ، كل ركعة بالحمد مرة والمعوذتين خمس عشرة مرة ، والتوحيد وآية الكرسي مرة مرة ، ومن فعل ذلك جعل الله عز وجل اسمه مع أهل الجنة ، واعطاه الله قصرًا في الجنة كاسع مدينة في الدنيا^(٤) .

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٣.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ حديث ١٨.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٢ ، باب ٤١ حديث ٢٠.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٨.

وفي رواية اخرى : انها عند ارتفاع النهار اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي مرة ، و« انا اعطيناك الكوثر » مائة مرة ، ثم يسلم ويخرّ ساجداً ويقول في سجوده : « يا حسن التقدير ، يا لطيف التدبير ، يا من لا يحتاج الى تفسير ، يا حنان يا منان ، صل على محمد وآل محمد ، وافعل بي ما أنت امله ، فانك أهل التقوى والرحمة ، ووليّ الرضوان والمغفرة^(١) ».

وفي الثالثة : انها اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي مرة مرة ، والتوحيد ثلاثاً ، فاذا صلى ذلك وهب ثوابه لوالديه ، اعطاه الله قصراً كوسع مدينة في الدنيا^(٢) .

وفي رابعة : انها اربع [ركعات] كل ركعة بالحمد والتوحيد والمعوذتين مرة مرة ، وان من فعل ذلك اعطاه الله اربع بيوت في الجنة كل بيت انتصابه الف ذراع ، كل بيت اربع طبقات ، كل طبقة بها سرير من ياقوت ، وحرورية من الحور العين ووصائف وولدان ، واشجار واثمار^(٣) .

وفي خامسة : انها اربع [ركعات] في الاولى بعد الحمد آية الكرسي مرة ، وفي الثانية التوحيد ، وفي الثالثة « قلّ اعوذ برب الفلق » ، وفي الرابعة « قلّ اعوذ برب الناس » ، فاذا فرغ استغفر الله عشر مرات ، فانه يغفر له ذنوبه كلّها ، ويعطيه الله قصراً في الفردوس من درّة بيضاء ، في جوف ذلك القصر سبعة بيوت ، طول كل بيت ثلاثة آلاف ذراع ، وعرضه مثل ذلك ، البيت الأول من فضة ، والثاني من ذهب ، والثالث من لؤلؤ ، والرابع من زبرجد ، والخامس من ياقوت ، والسادس من درّ ، والسابع من نور يتلأأ ، وابواب البيوت من العنبر ،

(١) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٩ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٧ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٦ .

على كل باب ستر من الزعفران ، في كل بيت الف سرير ، على كل سرير الف فراش ، فوق كل فراش حوراء جعلها الله من طيب الطيب من لدن أصابعها الى ركبتيها من الزعفران ، ومن لدن ركبتيها الى ثدييها من المسك، ومن لدن ثدييها الى رقبته الى مفرق رأسها من الكافور الابيض ، على كل واحدة منهم سبعون الف حلّه من حلل الجنة كاحسن من رآهن إذا أقبلت الى زوجها، كأنهن الشمس بدت للناظرين ، لكل واحدة منهن ثلاثون ذوابة من المسك في روض الجنة بين مسك وزعفران ، بين يدي كل حورية الف وصيفة ، ذلك الثواب لأولياء الله جزاء بما كانوا يعملون^(١) .

وفي رواية سادسة : انها اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي والكوثر والتوحيد مرة مرة ، ومن صلاها ثم استغفر لوالديه عشر مرات كتب له الحسنات ، وبني له قصر في الجنة من درّة بيضاء فيها سبعة بيوت ، طول كل بيت سبعمائة ذراع - والبيوت من الاجناس المزبورة في الخبر السابق - ، وتراها من عنبر اشهب ، في كل بيت سرير ، عليه الوان الفرش ، فوق ذلك جارية ، من جاءها افلح ، وبين رأسها الى رجلها من الزعفران الرطب ، ومن ثدييها الى عنقها من عنبر اشهب ، ومن فوق ذلك من الكافور الابيض ، عليها الحلّي والحلل^(٢) .

وفي رواية سابعة : انها اربع ركعات ، كل ركعة بفاتحة الكتاب سبعاً ، والقدر مرة ، فاذا فرغ يقول مائة مرة : « اللهم صل على محمد وآل محمد » ، ومائة مرة « اللهم صل على جبرئيل » ويلعن الظالمين مائة مرة ، ويقرأ آية الكرسي ، ثم يضع خده الايمن على الارض مكان سجوده ، ويقول : « الله ربي

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٤.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٣٠.

حقاً [حقاً] «حتى ينقطع النفس ، ثم يقول : « لا اشرك به شيئاً ، ولا اتخذ من دونه ولياً ، اللهم اني اسألك بمعاهد العز من عرشك ، وبموضع الرحمة من كتابك ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تفعل بي .. كذا وكذا » ويسأل حاجته ، ثم يقلب خده الايسر على الأرض ، ويقول : « يا محمد يا علي يا جبرئيل بكم أتوسل الى الله » ثم يسجد ويكرر هذا القول ، ويسأل حاجته ، فان الله يعطيه سبعين الف قصر في الجنة ، في كل قصر سبعون الف دار ، في كل دار سبعون الف بيت ، في كل بيت سبعون الف جارية^(١) .

وفي ثامنة : انها اثنتا عشرة ركعة ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي مرة مرة ، فاذا فرغ قرأ التوحيد اثنتي عشرة مرة ، واستغفر الله اثنتي عشرة مرة ، فأول ما يعطى من الثواب يوم القيامة ألف حله ، ويتوّج الف تاج ، ويقال له مرّ مع الصديقين والشهداء ، فيدخل الجنة ، فيستقبله مائة الف ملك ، بيد كل ملك اكواب وشراب فيسقونه من ذلك الشراب ، ويأكل من تلك الهدية ، ثم يمرّون به على الف قصر من نور ، في كل قصر الف حديقة ، في كل حديقة الف قبة بيضاء ، في كل قبة الف سرير ، على كل سرير حورية ، بين يدي كل حورية الف خادم^(٢) .

وهذه الاخبار على اختلافها في الكيفية اتفقت على ان وقتها الضحى وعند ارتفاع النهار.

وصلاة ليلة الثلاثاء

ركعتان ، اولاهما بالحمد والقدر مرة ، والثانية بالحمد مرة والتوحيد سبعاً ،

(١) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٣١.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٣ ، باب ٤١ حديث ٢٥.

ومن فعل ذلك يغفر الله له ، ويرفع له الدرجات ، ويؤتى من لدن الله في الجنة خيمة من درّة كاوسع مدينة في الدنيا^(١) .

وفي رواية اخرى : انها اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد والجحد اربع مرات فاذا فرغ قال سبع مرات : « يا حي يا قيوم ، يا ذا الجلال والاكرام ، يا وهّاب يا توّاب » فان من فعل ذلك نادى مناد من تحت العرش : يا عبدالله ! استأنف العمل فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، وكانها أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاعانه بهاله ونفسه ، ورفع من يومه عبادة سنة^(٢) .

وفي ثالثة : انها عشر ركعات ، كل ركعة بالحمد مرة ، وآية الكرسي ثلاثاً، والتوحيد عشراً ، والمعوذتين ثلاثاً [وقُلّ اعوذ برّب الفلق ثلاثاً] فان من فعل ذلك لا يخرج من الدنيا حتى يرضى الله عنه ، ويدخل الجنة ، ويعطيه الله من الثواب عن كل ركعة مثل رمل عالج ، وقطر الامطار ، وورق الاشجار ، ويقوم يوم القيامة في صفّ الانبياء ، ويركب على نجيب من درّ وياقوت لباسه السندس والاستبرق ، وهو ينادي بشهادة ان لا إله إلا الله ، وان محمداً رسول الله حتى يدخل الجنة ، ويستقبله سبعون الف ملك ويقولون: هذه هدية من الله الملك الجبار، وهذا آخر جزاء من صلى هذه الصلاة^(٣) .

وصلاة يوم الثلاثاء

ركعتان ، كل ركعة بالحمد والتين والتوحيد والمعوذتين مرّة مرّة ، ومن صلاها كتب الله له بكل قطرة من السماء عشر حسنات ، وكتب الله له بكل

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٢ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٤ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٣ .

شيطان مرید مدينة من ذهب ، واغلق الله عنه سبعة ابواب جهنم ، واعطاه من الثواب مثل ما يعطي آدم وموسى وهارون وايوب ، وفتح له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء^(١) .

وفي رواية اخرى : انها اربع ، عند ارتفاع النهار بعد الحمد، في الاولى : « اذا زلزلت » ثلاثاً ويس ، وفي الثانية : « اذا زلزلت » ثلاثاً وحم السجدة ، وفي الثالثة : « اذا زلزلت » ثلاثاً وحم الدخان ، وفي الركعة الرابعة : « اذا زلزلت » ثلاثاً و« تبارك الذي بيده الملك » ، وان شاء قرأ بدل ما يقرأه من يس وحم السجدة وحم الدخان وتبارك « قل هو الله أحد » خمسين مرة ، بعد الحمد مرة ، و « اذا زلزلت » ثلاثاً ، ومن صلاها رفع الله له عمل نبيٍّ ممن بلغ رسالة ربه ، وكأنها اعتق الف رقبة من ولد اسماعيل ، وكأنها انفق ملء الارض ذهباً في سبيل الله . وله ثواب [عتق] الف عبد ، وكُتب له عبادة سبعين سنة ، وكأنها حج الف حجة ، والف عمرة^(٢) .

وفي رواية ثالثة : انها عشر ركعات ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي مرة ، والتوحيد سبعاً . فان من صلاها لم تكتب عليه خطيئة الى سبعين يوماً ، وغفر له ذنوب سبعين يوماً ، فان مات الى تسعين يوماً مات شهيداً ، وكتب له بكل قطرة تقطر في تلك السنة الف حسنة ، وبنى له بكل ورقة مدينة في الجنة ، وكتب له بكل شيطان عبادة سنة ، وغلقت عنه ابواب جهنم ، وفتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ، وكتب له مائة الف تاج ، وتلقاه الف ملك بيد كل ملك شراب وهدية ، ويشرب من ذلك الشراب ، ويأكل من تلك الهدية ، ويخرج مع الملائكة حتى يطاف به على مدائن نوره ، في كل مدينة داران من نور ، في

(١) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٧ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٥ .

كل دار الف حجرة من نور ، في كل حجرة الف بيت ، في كل بيت الف فراش ، على كل فراش حورية ، بين يدي كل حورية وصيفة^(١) .

وقال ابن طاووس (رحمه الله) : صلاة اخرى يوم الثلاثاء ، وهي اثنتا عشرة ركعة ، في كل ركعة فاتحة الكتاب وما تيسر لك من سور القرآن ، وتسأل الله عقيبها ما احببت^(٢) .

وصلاة ليلة الاربعاء

ركعتان ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي والقدر و « اذا جاء نصر الله » مرة مرة . والاخلاص ثلاث مرات^(٣) .

وفي رواية اخرى : انها أربع ركعات ، كل ركعة بالحمد ، وإذا السماء انشقت [فاذا بلغ السجدة سجدة] وان من صلاها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ، وكتب له بكل آية من القرآن عبادة سنة^(٤) .

وفي ثالثة : انها ست ركعات ، رويت عن الصديقة الكبرى سلام الله عليها ، قالت : علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة ليلة الاربعاء ، فقال : من صلى ست ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكِ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ ، وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ ﴾ الى قوله : ﴿ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾^(٥) فاذا فرغ من صلاته قال : « جزى الله محمداً ما هو أهله » غفر الله له كل ذنب الى

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٦ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٨ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٤١ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٣٩ .

(٥) سورة آل عمران : ٢٦ ، ٢٧ .

سبعين سنة ، واعطاه من الثواب ما لا يحصى^(١) .
وفي رابعة : انها ثلاثون ركعة ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي مرةً والتوحيد سبعاً ، وان من صلاتها اعطاه الله تعالى يوم القيامة ثواب ايوب الصابر ، وثواب يحيى بن زكريا ، وثواب عيسى بن مريم ، وبنى الله له في جنة الفردوس الف مدينة من لؤلؤ شرفها من ياقوت أحمر ، في كل مدينة الف قصر من نور ، في كل قصر الف دار من نور ، في كل دار الف سرير من نور ، على كل سرير حجلة ، في كل حجلة حورية من نور ، عليها سبعون الف حلة من نور ، هذا جزاء من صلى هذه الصلاة^(٢) .

وصلاة يوم الاربعاء

ركعتان عند ارتفاع النهار ، كل ركعة بالحمد والجحد والتوحيد والمعوذتين مرةً مرةً ، ومن صلاتها استغفر له سبعون الف ملك يوم القيامة ، واعطاه الله في الجنة قصرأ كوسع مدينة في الدنيا^(٣) .

وفي رواية اخرى ، انها ركعتان ، كل ركعة بالحمد واذا زلزلت مرة مرةً والتوحيد ثلاثاً ، ومن صلاتها رفع الله عنه ظلمة القبر الى يوم القيامة ، واعطاه الله بكل آية مدينة ، واعطاه الله الف الف نور ، وكتب له عبادة سنة ، وبيض وجهه ، واعطاه كتابه بيمينه^(٤) .

وفي ثالثة : انها عشرون ركعة ، كل ركعة بالحمد وسورة ، فاذا فرغ من

(١) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٤١ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٤٠ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ حديث ٤٢ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٣ .

الصلاة سبع لله تعالى وحمده وهله كثيراً^(١).

وصلاة ليلة الخميس

ركعتان بين المغرب والعشاء ، كل ركعة بالحمد مرة وكلاً من آية الكرسي والحمد والتوحيد والمعوذتين خمساً خمساً ، فاذا فرغ من صلاته استغفر الله تعالى خمس عشرة مرة وجعل ثوابه لوالديه ، فمن فعل ذلك فقد ادى حق والديه^(٢).

وفي رواية اخرى : اربع ركعات ، كل ركعة بفاتحة الكتاب سبعاً والقدر مرة ، فاذا فرغ يقول مائة مرة : « اللهم صل على محمد وآل محمد » ، ومائة مرة : « اللهم صل على جبرئيل » ، ولعن الظالمين مائة مرة ، فمن فعل ذلك اعطاه الله سبعين الف قصر في الجنة ، في كل قصر سبعون الف دار ، في كل دار سبعون الف بيت ، في كل بيت سبعون الف حوراء^(٣).

وفي رواية ثالثة : انها اربع ، في كل ركعة الحمد مرة والحمد اربعين مرة ، ومن صلاها فكأنها اعتق الف الف رقبة مؤمنة ، واعطاه الله قصراً كاسع مدينة في الدنيا في الجنة^(٤).

وفي رابعة : انها ست ركعات ، كل ركعة بالحمد وآية الكرسي والحمد مرة مرة ، والتوحيد ثلاث مرات ، فاذا سلم قرأ آية الكرسي ثلاث مرات ، فان كان عند الله مكتوباً من الاشقياء بعث الله ملكاً ليححو شقوته ويكتب مكانه سعاده ، وذلك قول الله عز وجل ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾^(٥).

(١) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٤.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٤ ، باب ٤١ ، حديث ٤٥.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٦.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٨.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٧ ، والاية الشريفة من سورة الرعد =

وصلاة يوم الخميس

ركعتان ، يقرأ في الاولى بعد الحمد التوحيد ثلاثمائة مرة ، وفي الثانية مائتي مرة ، ومن صلاها بنى الله له الف الف مدينة في جنة الفردوس ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلوب المخلوقين ، وخلق الله له سبعين الف الف ملك في ذلك اليوم يحسون عنه السيئات ، ويشبتون له الحسنات ، ويرفعون له الدرجات في ذلك اليوم الى أن يحول الحول^(١) .

وفي رواية اخرى : انها ركعتان ، كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة و« اذا جاء نصر الله » خمس مرات ، و« انا اعطيناك الكوثر » خمساً ، ويقرأ في يومه بعد العصر التوحيد اربعين مرة ، ويستغفر الله اربعين مرة ، ومن صلاها اعطاه الله يوم القيامة بعدد ما في الجنة والنار حسنات ، واعطاه الله مدينة في الجنة ، ورزقه الله مئتي زوجة من الحور العين ، وكتب الله له بكل ملك عبادة سنة ، واعطاه الله بكل آية ثواب الف شهيد^(٢) .

وفي ثالثة : انها ركعتان ما بين الظهر والعصر . أولاهما : بالحمد وآية الكرسي مائة مرة ، والثانية : بالحمد والتوحيد مائة مرة ، فاذا فرغ من صلاته استغفر الله مائة مرة وصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم مائة مرة ، فانه لا يقوم من مقامه حتى يغفر الله له^(٣) .

في رابعة : انها اربع ، يقرأ في الاولى الحمد مرة والتوحيد مائة مرة ، وفي الثانية : مثل ذلك ، وفي الثالثة : الحمد مرة وآية الكرسي مائة مرة ، وفي الرابعة :

= : ٣٩ .

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٤٩ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٥١ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٧٦ ، باب ٤١ ، حديث ٥٥ .

٣٦٠ مرآة الكمال للهامقاني / ج ١

الحمد مرّة ، و « قل هو الله احد » مائة مرّة^(١) ، فاذا سلم يقول : « لا إله إلا الله [خ . ل : هو] وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت ، بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير » ومن صلاها اعطاه الله اجر من صام رجب وشعبان وشهر رمضان ، وكتب الله له حجة وعمره ، وكتب له خمسين صلاة ، واعطاه الله بكل آية ثواب عابد ، وكتب الله له بكل كافر مدينة في الجنة ، وزوجه الله بكل آية من القرآن مئتي الف زوجة ، وكأنها اشترى أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم واعتقهم ، ولا يخرج من الدنيا إلا أن يرى في منامه مكانه في الجنة^(٢) .

وورد في يوم الخميس صلوات للحاجة تأتي في طيّ صلوات الحاجة ان شاء الله تعالى .

وصلاة ليلة الجمعة

ركعتان ، كلّ ركعة بالحمد و « اذا زلزلت » خمس عشرة مرّة ، ومن صلاها آمنه الله تعالى من عذاب القبر ، ومن أهوال يوم القيامة^(٣) .

وفي رواية اخرى : من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة « قل هو الله احد » خمسين مرة ، ويقول في آخر صلاته : « اللهم صلّ على النبي الأمي العربي » ، غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وكأنها قرأ القرآن اثني عشر الف مرة ، ورفع الله عنه يوم القيامة الجوع والعطش ، وفرّج الله عنه كل همّ وحزن ، وعصمه من ابليس وجنوده ، ولم يكتب عليه خطيئة البتّة ، وخفف الله عنه سكرات الموت ، فان مات في يومه او ليلته مات شهيداً ، ورفع عنه عذاب

(١) وضع المصنف قدس سره على مائة مرة رمز الاستظهار.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٥ ، باب ٤١ ، حديث ٥٠.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٢٠ ، باب ٣٧ ، حديث ٥.

القبر ، ولم يسأل الله شيئاً إلا اعطاه الله ، وتقبل صلاته وصيامه ، واستجاب دعاءه ، ولم يقبض ملك الموت روحه حتى يجيئه رضوان بريح الجنة وشراب من الجنة^(١) .

وفي رواية ثالثة : انّ من صلى ليلة الجمعة ركعتين، كلّ ركعة بالحمد وآية الكرسي مرّة والتوحيد خمس عشرة مرة ، وقال في آخر صلاته الف مرة : « اللهم صلّ على النبي الأمي » ، اعطاه الله شفاعته الف نبيّ ، وكتب له عشر حجج وعشر عمر ، واعطاه الله قصرًا في الجنة كإوسع مدينة في الدنيا^(٢) .

وفي رابعة : عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كلّ ركعة الحمد مرة والاختلاص سبعين مرة ، فإذا فرغ من صلاته يقول : «استغفر الله» سبعين مرّة [قال صلى الله عليه وآله وسلم : [والذي بعثني بالحقّ نبياً انّ جميع أمّتي لو دعا لهم هذا المصليّ بهذه الصلاة وهذا الاستغفار لآخذ لهم من الله الجنة بشفاعته ، ويعطيه الله بكل حرف قرأ في هذا الاستغفار بعدد نجوم السماء دوراً ، في كلّ دار بعدد نجوم السماء قصوراً ، في كلّ قصر بعدد نجوم السماء حجرة ، في كلّ حجرة بعدد نجوم السماء صفاف ، في كلّ صفة بعدد نجوم السماء بيوت ، في كلّ بيت بعدد نجوم السماء خزائن ، في كلّ خزانة بعدد نجوم السماء أسرة ، على كلّ سرير بعدد نجوم السماء فرش ، على كلّ فرش بعدد نجوم السماء وسائد ، وبعدد نجوم السماء جوارى ، لكلّ جارية منهن بعدد نجوم السماء وصايف وولدان ، في كلّ بيت بعدد نجوم السماء صحاف ، في كلّ صحيفة بعدد نجوم السماء ألوان الطعام لا يشبه ربحه ولا طعمه بعضه بعضاً ، يعطي الله كلّ هذا الثواب لمن صلى هاتين الركعتين^(٣) .

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ، باب ٣٧ ، حديث ١١ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ، باب ٣٧ ، حديث ١٣ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ، باب ٣٧ ، حديث ١٩ .

وفي رواية خامسة : ان من قرأ في ليلة الجمعة او يومها « قل هو الله احد »
مئتي مرة في اربع ركعات ، في كل ركعة خمسين مرة ، غفرت ذنوبه ولو كانت
مثل زبد البحر^(١) .

وفي السادسة : ان من صلى ليلة الجمعة اربع ركعات يقرأ فيها « قل هو
الله أحد » الف مرة في كل ركعة مائتين وخمسين مرة لم يمت حتى يرى الجنة او
ترى له^(٢) .

وفي سابعة : ان من صلى ليلة الجمعة او يومها ، أو ليلة الخميس او يومه ،
أو ليلة الاثنين او يومه ، اربع ركعات ، في كل ركعة فاتحة الكتاب سبع مرات ،
و « انا انزلناه في ليلة القدر » مرة ، ويفصل بينها بتسليمة ، فاذا فرغ منها قال :
« اللهم صل على محمد وآل محمد » مائة مرة ، ومائة مرة « اللهم صل على محمد
وجبرئيل » ، اعطاه الله سبعين الف قصر ، في كل قصر سبعون الف دار ، في كل
دار سبعون الف بيت ، في كل بيت سبعون الف جارية^(٣) .

وفي ثامنة : ان من صلى ليلة الجمعة اربع ركعات لا يفرق بينها ، في كل
ركعة فاتحة الكتاب مرة وسورة الجمعة مرة ، ويصلي على النبي وآله سبعين مرة ،
ويقول : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر ، ولا حول ولا قوة
إلا بالله العلي العظيم » سبعين مرة ، غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وقضى
الله تعالى له سبعين حاجة من حوائج الدنيا ، وسبعين حاجة من حوائج الآخرة ،
وكتب له الف حسنة ، ومحا عنه الف سيئة ، واعطي جميع ما يريد ، وان كان عاقاً
لوالديه غفر له^(٤) .

(١) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ، باب ٣٧ ، حديث ٩ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ، باب ٣٧ ، حديث ١٠ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٢٠ ، باب ٣٧ ، حديث ٧ .

(٤) لم اعثر على هذه الرواية وانما المروي هكذا : عن جابر عن سلمان عن امير المؤمنين عليه =

وفي تاسعة : من صلى ليلة الجمعة احدى عشرة ركعة بتسليمة واحدة ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب ، و « قل هو الله احد » مرة ، و « قل اعوذ برب الفلق » مرة ، و « قل اعوذ برب الناس » مرة ، فاذا فرغ من صلاته خرّ ساجداً ، وقال في سجوده سبع مرّات : « لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » ، دخل الجنة يوم القيامة من أي ابوابها شاء ، ويعطيه الله بكل ركعة ثواب نبي من الانبياء ، وبنى الله له بكل ركعة مدينة ، ويكتب الله تعالى له ثواب كل آية قرأها ثواب حجة وعمرة ، وكان يوم القيامة في زمرة الانبياء عليهم السلام^(١) .

لكن لا يخفى عليك مخالفة هذه الرواية لقاعدة لزوم التسليم في النافلة في كل ركعتين فيما عدا صلاة الاعرابي ، فالاولى التسليم على كل ركعتين ، وبالحادية عشرة مع عدم قصد الورود فيها ، او الاتيان بها من غير تسليم بينها لمجرد احتمال المطلوبة ، رجاء الثواب الموعد .

وفي رواية عاشره : عنه صلى الله عليه وآله وسلم : ان من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء اثنتى عشرة ركعة ، في كل ركعة فاتحة الكتاب و « قل هو الله احد » اربعين مرة لقيته على الصراط وصافحته ورافقته ، ومن لقيته على الصراط وصافحته كفيته الحساب والميزان^(٢) .

وفي حادية عشرة : ان من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء الآخرة

= السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الجمعة اربع ركعات لا يفرق بينها ، في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وسورة الجمعة مرة والمعوذتين عشر مرات ، وقل هو الله احد عشر مرات ، وآية الكرسي وقل يا ايها الكافرون مرة مرة ، ويستغفر الله في كل ركعة سبعين مرة ، ويصلي على النبي سبعين مرة ويقول : سبحان الله ... الخ . راجع مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٢١ ب ٣٧ حديث ٨ ووسائل الشيعة : ١ / ٤٦٤ باب ٤٥ ، حديث ٥ .

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٢١ باب ٣٧ ، حديث ١٢ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٠ باب ٣٧ ، حديث ٣ .

عشرين ركعة ، يقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب ، و « قل هو الله احد » عشر مرات حفظه الله تعالى في اهله وماله ودينه ودنياه وآخرته^(١) .

وصلاة يوم الجمعة

ركعتان ، يقرأ في احدهما فاتحة الكتاب مائة مرة و « قل هو الله أحد » مائة مرة ، ثم يتشهد ويسلم ، ويقول : « يا نور النور يا الله يا رحمن يا رحيم يا حيّ يا قيوم افتح لي ابواب رحمتك ومغفرتك ، ومنّ عليّ بدخول جنّتك ، واعتقني من النار » يقولها سبع مرات ، غفر الله له سبعين مرة ، واحدة تصحّ [تصلح] دنياه وتسعة وستين له في الجنة درجات لا يعلم ثوابه إلا الله عزّ وجلّ^(٢) .

وفي رواية اخرى : عن مولانا الصادق عليه السلام انه قال : إذا كان يوم الجمعة فصلّ ركعتين ، تقرأ في كلّ ركعة ستين مرة الاخلاص ، فاذا ركعت قلت : « سبحان ربي العظيم وبحمده » ثلاث مرات ، فاذا سجدت قلت : «سجد لك سوادي وخيالي ، وآمن بك فؤادي ، وأبوء اليك بالنعم ، واعترف لك بالذنوب العظيم ، عملت سوء ، وظلمت نفسي ، فاغفر لي ، فانه لا يغفر الذنب إلا انت ، اعوذ بعفوك عن عقوبتك ، واعوذ برحمتك من نقمتك ، واعوذ برضاك من سخطك ، واعوذ بك منك ، لا ابلغ مدحتك ، ولا احصي نعمتك ولا الثناء عليك كما اثنت على نفسك ، عملت سوء وظلمت نفسي ، فاغفر لي ذنوبي ، انه لا يغفر الذنوب إلا انت » ، قال حميد بن المثني : قلت - يعني للصادق عليه السلام - : في أي ساعة اصلي من يوم الجمعة جعلت فداك ؟ قال عليه السلام : إذا ارتفع النهار ما بينك وبين زوال الشمس ، ثم قال : من فعلها فكانها قرأ

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٠ باب ٣٧ ، حديث ٤ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٥ باب ٣١ ، حديث ٥ .

القرآن اربعين مرة^(١) .

وفي رواية ثالثة : عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ان من دخل يوم الجمعة المسجد فصلّى اربع ركعات ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب خمسين مرة ، و « قل هو الله أحد » خمسين مرة ، فذلك مائة مرة ، لم يمت حتى يرى منزله في الجنة او يُرى له^(٢) .

وفي رابعة : عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ان من أراد ان يدرك فضل يوم الجمعة فليصلّ قبل الظهر اربع ركعات ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي خمس عشرة مرّة ، و « قل هو الله أحد » خمس عشرة مرّة ، فاذا فرغ من الصّلاة استغفر الله سبعين مرّة ، ويقول : « لا حول ولا قوة إلا بالله » خمسين مرّة ، ويقول : « صلى الله على النبي الامي » خمسين مرّة ، فاذا فعل ذلك لم يقم من مكانه حتى يعتقه الله من النار ، ويتقبّل صلاته ، ويستجيب دعاءه ، ويغفر له ولا يوبىه ، ويكتب الله تعالى له بكل حرف خرج من فمه حجة وعمرة ، وبني له بكل حرف مدينة ، ويعطيه ثواب من صلى في مساجد الامصار الجامعة من الانبياء عليهم السلام^(٣) .

وفي خامسة : عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ان من صلى يوم الجمعة اربع ركعات قبل الفريضة ، قرأ في الأولى فاتحة الكتاب مرة و « سبح اسم ربك الاعلى » مرّة ، وخمس عشرة مرة « قل هو الله أحد » ، وفي الركعة الثانية : فاتحة الكتاب مرّة ، و « اذا زلزلت الأرض » مرّة واحدة ، و « قل هو الله أحد » خمس عشرة مرّة ، في الركعة الثالثة : فاتحة الكتاب مرّة ، و « الهيكم التكاثر » مرّة ، و « قل هو الله أحد » خمس عشرة مرّة ، وفي الركعة الرابعة :

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤١٦ باب ٣١ حديث ٧.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤١٦ باب ٣١ ، حديث ١٠.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤١٦ باب ٣١ ، حديث ٦.

فاتحة الكتاب مرة ، و « اذا جاء نصر الله » مرة ، و « قل هو الله احد » خمس عشرة مرة ، فاذا فرغ من صلاته رفع يديه الى الله عز وجل ويسأل حاجته^(١) .
وفي سادسة : عنه صلى الله عليه وآله وسلم : ان من صلى اربع ركعات يوم الجمعة قبل الصلاة ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب عشر مرّات ، ومثلها « قل اعوذ برب الفلق » ، ومثلها « قل اعوذ برب الناس » ، ومثلها « قل هو الله احد » ، ومثلها « قل يا أيها الكافرون » ، ومثلها آية الكرسي^(٢) .

وفي رواية اخرى : يقرأ عشر مرّات ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وعشر مرّات ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأَوَّلُوا الْعِلْمَ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(٣) ، وبعد فراغه من الصلاة يستغفر الله مائة مرة ، ويقول : «استغفر الله ربي واتوب اليه»^(٤) .

وفي رواية اخرى : «استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم ، غافر الذنب واسع المغفرة» ويقول : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » مائة مرة ، ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم مائة مرة . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من صلى هذه الصلاة وقال هذا القول رفع [دفع] الله عنه شرّ أهل السماء وأهل الأرض وشرّ الشيطان ، وشرّ كل سلطان جائر ، وقضى الله له سبعين حاجة في الدنيا ، وسبعين حاجة في الآخرة مقضية غير مردودة .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : الليل والنهار اربع وعشرون ساعة ، يعتق الله تعالى لصاحب هذه الصلاة في كل ساعة لكرامته سبعين الف انسان قد

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٦ باب ٣١ ، حديث ٨ .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٥ باب ٣١ ، حديث ٣ .

(٣) سورة آل عمران آية ١٨ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤١٥ باب ٣١ حديث ٣ .

استوجبوا النار من الموحدين ، يعتقهم الله من النار ، ولو ان صاحب هذه الصلاة أتى المقابر فدعا الموتى أجابوه باذن الله تعالى لكرامته على الله تعالى . ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم : والذي بعثني بالحق ان العبد إذا صلى بهذه الصلاة ودعا بهذا الدعاء بعث الله له سبعين الف ملك يكتبون له الحسنات ، ويدفعون عنه السيئات ، ويرفعون له الدرجات ، ويستغفرون له ويصلون عليه حتى يموت ، ولو ان رجلاً لا يولد له ولد وامرأته لا يولد لها صلياً هذه الصلاة ودعياً بهذا الدعاء لرزقهما الله تعالى ولداً ، ولو مات بعد هذه الصلاة لكان له أجر سبعين الف شهيد ، وحين يفرغ من هذه الصلاة يعطيه الله بكل قطرة قطرت [قطرة من قطرات] من السماء وبعدد نبات الأرض حسنات ، وكتب له مثل أجر ابراهيم عليه السلام، وموسى عليه السلام، وزكريا، ويحيى صلى الله عليهم، وفتح عليه باب الغني، وسد عنه باب الفقر، ولم تلدغه حية ولا عقرب، ولا يموت غرقاً ، ولا حرقاً ولا شرقاً .

وقال مولانا الصادق عليه السلام - بعد رواية هذه الصلاة - الى هنا عن ابيه عن جدّه عن امير المؤمنين عليهم السلام ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [ثم قال:] وانا الضامن عليه ، وينظر الله اليه في كل يوم ثلاثمائة وستين نظرة ، ومن ينظر اليه تنزل عليه الرحمة والمغفرة ، ولو صلى هذه الصلاة وكتب ما قال فيها بزعفران وغسل بهاء المطر وسقى المجنون والمجذوم والابرص لشفاهم الله عز وجل ، وخفف عنه وعن والديه ولو كانا مشركين^(١) .

وفي رواية سابعة : عن امير المؤمنين عليه السلام: ان يوم الجمعة صلاة كلة، ما من عبد قام اذا ارتفعت الشمس قدر رمح او اكثر يصلي بسبحة الضحى ركعتين ايماناً واحتساباً إلا كتب الله عز وجل له مائتي حسنة ، ومحا عنه مائتي

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤١٥ باب ٣١ ، حديث ٨.

سيئة ، ومن صلى ثمانى ركعات رفع الله له في الجنة [ثمانمائة درجة ، وغفر له ذنوبه كلها ومن صلى اثنتى عشرة ركعة كتب الله له [الفا ومائتي [حسنة ومحا عنه الفا ومائتي سيئة ، ورفع له في الجنة الفا ومائتي [درجة .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من صلى الصبح يوم الجمعة ثم جلس في المسجد حتى تطلع الشمس كان له في الفردوس سبعون درجة ، وبعد ما بين الدرجتين حضر الفرس المضر سبعين مرة .

ومن صلى يوم الجمعة اربع ركعات قرأ في كل ركعة الحمد مرة و « قل هو الله احد » خمسين مرة ، لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة [او يرى له ^(١) . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [انه إذا كان ارتفاع النهار من يوم الجمعة فصلّ ركعتين تقرأ في أول ركعة الحمد مرة واحدة ، و « قل اعوذ برب الفلق » سبع مرات ، واقرأ في الثانية الحمد مرة واحدة و « قل اعوذ برب الناس » سبع مرات ، فاذا سلّمت فاقرأ آية الكرسي سبع مرات ^(٢) .

ومنها : صلاة الاعرابي

وهي ما تضمنته الرواية التي رواها السيد ابن طاووس رضي الله عنه في محكي جمال الاسبوع مسنداً عن زيد بن ثابت قال : قام رجل من الاعراب فقال : بابي أنت وأمّي يا رسول الله ، أنا نكون في هذه البادية بعيداً من المدينة ولا نقدر ان نأتيك في كل جمعة ، فدّلني على عمل فيه فضل صلاة يوم

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤١٥ باب ٣١ ، حديث ٤ .

(٢) تجرد الرواية في المستدرک ١ / ٤١٥ باب ٣١ حديث ٢ ، لكن فيها زيادة صلاة تمان ركعات بتسليمتين ، وزیادات كثيرة ، والغريب أني لم أعر على رواية مقتصرة على الترتيب المذكور في المتن بل هذه الصلاة رويت في طی صلاة الاعرابي الآتية ، فراجع والله سبحانه الهادي للصواب.

الجمعة اذا مضيت الى اهلي خبرتهم به ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إذا كان ارتفاع النهار فصلّ ركعتين تقرأ في اول ركعة الحمد مرة واحدة ، و «قل اعوذ برب الفلق» سبع مرات ، وقرأ في الثانية : الحمد مرة واحدة ، و «قل اعوذ برب الناس» سبع مرات ، فاذا سلّمت فاقرا آية الكرسي سبع مرات ، ثم قُم فصلّ ثمانى ركعات بتسليمتين ، وتجلس في كل ركعتين منها ولا تسلم ، فاذا تمت أربع ركعات سلّمت ، ثم صلّيت أربع ركعات الأخر كما صليت الأولى ، وقرأ في كل ركعة الحمد مرة ، و «إذا جاء نصر الله والفتح» مرة واحدة ، و «قل هو الله احد» خمساً وعشرين مرة ، فاذا أتممت ذلك تشهّدت وسلّمت ، ودعوت هذا الدعاء سبع مرات ، وهو : «يا حيّ يا قيّوم ، يا ذا الجلال والاكرام ، يا إله الأولين والآخريين ، يا ارحم الراحمين ، يا رحمن الدنيا والآخرة ، يا رب يا رب يا رب يا رب يا رب يا رب ، يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله ، صلّ على محمد وآله واغفر لي» واذكر حاجتك ، وقل : «لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» سبعين مرة و «سبحان الله رب العرش الكريم». والذي بعثني واصطفاني بالحق، ما من مؤمن ولا مؤمنة يصلي هذه الصلاة يوم الجمعة ويقول كما اقول إلا وأنا ضامن له الجنة ، ولا يقوم من مقامه حتى يغفر ذنوبه ولأبويه ذنوبهما ، واعطاه الله تعالى ثواب من صلّى في ذلك اليوم في امصار المسلمين ، وكتب له أجر من صام وصلّى في ذلك اليوم في مشارق الارض ومغارها ، واعطاه الله تعالى ما لا عين رأت ولا اذن سمعت^(١) .

وتضمنها التنفل بالرباعيتين بعد الثنائية المخالف لقاعدة كون النوافل ركعتين غير ضائر ، لان شهرة العمل بالرواية تجبرها وتعزدها ، فيخصّص بها دليل لزوم التسليم في النوافل على الركعتين .

(١) جمال الاسبوع : ٣٢٠ الفصل الثاني والثلاثون فيما تذكره من صلاة الاعرابي.

ومنها : صلاة يوم النيروز

المختلف فيه ، والظاهر انه يوم انتقال الشمس من برج الحوت الى برج الحمل ، وقد ورد فيه الغسل والصوم ولبس انظف الثياب والتطيب والصلاة^(١) .
والذي يظهر من الاخبار ان شرف هذا اليوم لامور تضمنتها رواية المعلى بن خنيس التي رواها في البحار مسنداً عنه قال : دخلت على الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام يوم النيروز فقال : اتعرف هذا اليوم ؟ قلت : جعلت فداك ، هذا يوم تعظمه العجم وتتهادى فيه ، فقال ابو عبدالله الصادق عليه السلام : والبيت العتيق الذي بمكة ما هذا إلا لامر قديم افسره لك حتى تفهمه ، قلت : يا سيدي ان علم هذا من عندك أحب إلي من ان يعيش امواتي وتموت اعدائي ، فقال : يا معلى ! ان يوم النيروز هو اليوم الذي أخذ فيه موثيق العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وأن يؤمنوا بالائمة عليهم السلام [خ . ل : يدينوا لرسله و حججه وأوليائه] ، وهو أول يوم طلعت فيه الشمس وهبت فيه الرياح [اللواقع] ، وخلقت فيه زهرة الأرض ، وهو اليوم الذي استوت فيه سفينة نوح عليه السلام على الجودي [وهو اليوم الذي أحيا الله فيه القوم الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم ، وهو اليوم الذي كسر فيه ابراهيم أصنام قومه] ، وهو اليوم الذي حمل فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمير المؤمنين عليه السلام على منكبه حتى رمى اصنام قريش من

(١) المصباح للشيخ الطوسي رضوان الله تعالى عليه : ٥٩١ يوم النيروز . روى المعلى بن خنيس عن مولانا الصادق عليه السلام في يوم النيروز ، قال : اذا كان يوم النيروز فاغتسل والبس انظف ثيابك وتطيب باطيب طيبك وتكون ذلك اليوم صائماً ، فاذا صليت النوافل والظهر والعصر فصل بعد ذلك اربع ركعات

فوق البيت الحرام فهشمها^(١) وكذلك ابراهيم عليه السلام ، وهو اليوم الذي أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يبايعوا علياً عليه السلام [في غدير خم] بامرة المؤمنين ، وهو اليوم الذي وجّه النبي صلى الله عليه وآله وسلم علياً عليه السلام الى وادي الجن يأخذ عليهم البيعة له^(٢) ، وهو اليوم الذي بويع فيه لامير المؤمنين عليه السلام البيعة الثانية ، وهو اليوم الذي ظفر فيه بأهل نهر وان ، وقتل ذا الثدية ، وهو اليوم الذي يظهر فيه قائمنا عجل الله تعالى فرجه وولاية الامر ، وهو اليوم الذي يظفر فيه قائمنا عليه السلام بالدجال فيصلبه على كنانة الكوفة ، وما من يوم نيروز إلا ونحن نتوقع الفرّج لانه من أيّامنا وأيام شيعتنا حفظته العجم [خ . ل : الفرس] وضيّعتموه انتم ، وقال : انّ نبياً من الانبياء [خ . ل : انبياء بني اسرائيل] عليهم السلام سأل ربّه كيف يحيى هؤلاء القوم الذين خرجوا [من ديارهم وهم الوف حذر الموت فاماتهم الله] ؟ فأوحى الله اليه ان يصب الماء عليهم في مضاجعهم في هذا اليوم ، وهو أول يوم من سنة الفرس فعاشوا - وهم ثلاثون الفاً - فصار صبّ الماء في النيروز سنة [لا يعلم سببها إلا الراسخون في العلم]^(٣).

قال المعلّى بن خنيس : قال الصادق عليه السلام : اذا كان يوم النيروز فاغتسل والبس انظف ثيابك وتطيّب بإطيب طيبك ، وتكون ذلك اليوم صائماً ، فاذا صلّيت النوافل والظهر والعصر فصلّ اربع ركعات ، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وعشر مرّات « انا انزلناه في ليلة القدر » ، وفي الثانية : فاتحة الكتاب وعشر مرّات « قل يا ايها الكافرون » ، وفي الثالثة : فاتحة الكتاب وعشر

(١) وسائل الشيعة : ١ / ٥٠٦ باب ٣٨ ، حديث ٣ [ط ج ٥ / ٢٨٩ ب ٤٨] .

(٢) وسائل الشيعة : ١ / ٥٠٦ باب ٣٨ حديث ٢ [ط ح ٥ / ٢٨٨ ب ٤٨] .

(٣) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٨٩ باب ٤٨ عن المهذب البارع حديث ٣ ونقل المؤلف (قدس سره)

مرات « قل هو الله احد » وفي الرابعة فاتحة الكتاب وعشر مرات المعوذتين ، وتسجد بعد فراغك من الركعات سجدة الشكر وتدعو فيها ، ويغفر [الله] لك ذنوب خمسين سنة^(١).

ومنها : صلاة اول محرم

فعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : ان في المحرم ليلة [شريفه] وهي اول ليلة منه، من صلى فيها ركعتين يقرأ فيها سورة الحمد و « قل هو الله احد » عشر مرّات ، وصام صبيحتها - وهو أول يوم من السنة - كان ممن يدوم على الخير سنة ، ولا يزال محفوظاً من السنة الى قابل ، فان مات قبل ذلك صار الى الجنة ان شاء الله تعالى^(٢).

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم نظير هذه الرواية مع ابدال الركعتين بمائة ركعة ، وعدم تقييد « قل هو الله احد » بعشر مرات^(٣).

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم ايضاً انه قال : تصلي اول ليلة من المحرم ركعتين ، تقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب وسورة الانعام ، وفي الثانية فاتحة الكتاب وسورة يس^(٤).

وعنهم عليهم السلام: انه كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي أول يوم من المحرم ركعتين ، فاذا فرغ رفع يديه ودعا بهذا الدعاء ثلاث مرات : « اللهم انت الإله القديم ، وهذه سنة جديدة ، فاسألك فيها العصمة من الشيطان ، والقوة على هذه النفس الأمّارة بالسوء ، والاشتغال بها يقربني إليك،

(١) مصباح المتجهد للشيخ الطوسي رحمه الله ٥٩١ آخر الكتاب.

(٢) الاقبال : ٥٥٣ فصل فيما نذكره من عمل اول ليلة من المحرم.

(٣) الاقبال : ٥٥٢ فصل فيما نذكره من عمل اول ليلة المحرم.

(٤) الاقبال : ٥٥٢ فصل فيما نذكره من عمل اول ليلة المحرم.

يا كريم يا ذا الجلال والاكرام ، يا عماد من لا عماد له ، يا ذخيرة من لا ذخيرة له ، يا حرز من لا حرز له ، يا غياث من لا غياث له ، يا سند من لا سند له ، يا كنز من لا كنز له ، يا حسن البلاء ، يا عظيم الرجاء ، يا عزّ الضعفاء ، يا منقذ الغرقى ، يا منجي الهلكى ، يا منعم يا مجمل يا مفضل يا محسن ، أنت الذي سجد لك سواد الليل ونور النهار ونور القمر وشعاع الشمس ودوىّ الماء وحفيف الشجر ، يا الله لا شريك له ، اللهم اجعلنا خيراً مما يظنون ، واغفر لنا ما لا يعلمون ، ولا تؤاخذنا بما يقولون ، حسبي الله لا إله إلا هو ، عليه توكلت ، وهو ربّ العرش العظيم ، آمناً به كلّ من عند ربّنا وما يذكر إلّا أولوا الالباب ، ربّنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا ، وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب»^(١).

ومنها : صلاة ليلة عاشوراء

ففي البحار عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من صلى ليلة عاشوراء اربع ركعات من آخر الليل ، فقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي عشر مرّات ، و « قل هو الله احد » عشر مرّات ، و « قل اعوذ برب الفلق » عشر مرّات ، و « قل اعوذ برب الناس » عشر مرّات ، فاذا سلم قرأ « قل هو الله احد » مائة مرة ، بنى الله له في الجنة مائة الف الف [خ . ل : مائة ألف] مدينة من نور ، في كل مدينة الف الف قصر ، في كل قصر الف الف بيت ، في كل بيت الف الف سرير ، في كل سرير الف الف فراش ، في كل فراش زوجة من الحور العين ، في كل بيت الف الف مائدة ، في كل مائدة الف الف قصعة ، في كل قصعة مائة الف الف لون ، ومن الخدم على كل مائدة الف الف وصيف ومائة الف الف وصيفة ، على عاتق كل وصيف ووصيفة

(١) الاقبال : ٥٥٣ فصل فيما نذكره من عمل اول ليلة المحرم.

منديل^(١).

وفي خبر آخر : عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى ليلة عاشوراء مائة ركعة بالحمد مرة و « قل هو الله احد » ثلاث مرّات ، ويسلم بين كل ركعتين ، فاذا فرغ من جميع صلاته قال : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » سبعين مرّة ، ملأ الله قبره إذا مات مسكاً وعنبراً ، ويدخل الى قبره في كل يوم نوراً الى ان ينفخ في الصور ، وتوضع له مائدة لم يتنعم بها اهل الدنيا منذ يوم خلق [خلقها] الى ان ينفخ في الصور ، وليس من الرجال إذا وضع في قبره إلا يتساقط شعورهم إلا من صلى هذه الصلاة ، وليس احد يخرج من قبره إلا ابيض الشعر إلا من صلى هذه الصلاة ، فان الله عز وجل ينظر اليه في قبره بمنزلة العروس في حجلته الى ان ينفخ في الصور ، يخرج من قبره كهيئته الى الجنان كما تزف العروس الى زوجها^(٢). الحديث .

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : تصلى ليلة عاشوراء اربع ركعات ، في كل ركعة الحمد مرة ، و « قل هو الله احد » خمسين مرة ، فاذا سلّمت من الرابعة فاكثر ذكر الله تعالى والصلاة على رسوله واللعن على اعدائهم ما استطعت^(٣) .

ومنها : صلاة يوم عاشوراء

رواها عبدالله بن سنان قال : دخلت على سيدي ابي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام يوم عاشوراء فالفيته كاسف اللون ، ظاهر الحزن ، ودموعه

(١) الاقبال : ٥٥٥ فصل فيما نذكره من عمل ليلة عاشوراء.

(٢) الاقبال : ٥٥٥ فصل فيما نذكره من عمل ليلة عاشوراء.

(٣) الاقبال : ٥٥٦ فصل فيما نذكره من عمل ليلة عاشوراء.

تنحدر من عينيه كاللؤلؤ المتساقط ، فقلت : يا بن رسول الله (ص) مم بكأوك ؟
 لا ابكى الله عينيك ، فقال لي : او في غفلة أنت !؟ او ما علمت ان الحسين بن
 علي عليهما السلام قتل في مثل هذا اليوم ؟! .. الى ان قال : يا عبدالله بن سنان !
 وان أفضل ما تأتي به في هذا اليوم - يعني يوم عاشوراء - ان تعمد الى ثياب
 طاهرة فتلبسها وتتسلب ، قلت : وما التسلب ؟ قال : تحلل ازراك ، وتكشف
 عن ذراعيك كهيئة اهل المصاب ، ثم تخرج الى ارض مقفرة او مكان لا يراك به
 احد ، وتعمد الى منزل لك [خ . ل : أرض] خال او في خلوة منذ حين يرتفع
 النهار ، فتصلي اربع ركعات ، تحسن ركوعهن وسجودهن وخشوعهن ، وتسلم بين
 كل ركعتين ، تقرأ في الركعة الأولى الحمد و « قل يا ايها الكافرون » ، وفي الثانية
 الحمد و « قل هو الله احد » ، ثم تصلي ركعتين اخريين ، تقرأ في الاولى الحمد
 وسورة الاحزاب ، وفي الثانية الحمد و « إذا جاءك المنافقون » ، أو ما تيسر من
 القرآن ، ثم تسلم وتحول وجهك نحو قبر الحسين عليه السلام ومضجعه ، فتمثل
 لنفسك مصرعه ومن كان معه من أهله وولده ، وتسلم وتصلي عليه ، وتلعن قاتله
 وتبرأ من افعالهم .. يرفع الله عز وجل لك بذلك في الجنة من الدرجات ، ومحط عنك
 [من] السيئات .. ثم ذكر الدعاء يدعى بعد ذلك ، ثم قال : ثم تسعى من الموضع
 الذي أنت فيه ان كان صحراء أو فضاء ، وأي شيء كان ، خطوات تقول : « انا لله
 وانا اليه راجعون » فان هذا أفضل يا بن سنان من كذا وكذا حجة ، وكذا وكذا
 عمرة تتطوعها وتنفق فيها مالك ، وتنصب [خ ل : تعب] فيها بدنك ، وتفارق
 فيها اهلك وولدك ، واعلم ان الله تعالى يعطي من صلى هذه الصلاة في هذا اليوم ،
 ودعا بهذا الدعاء مخلصاً ، وعمل هذا العمل موقناً مصداً عشر خصال : منها :
 أن يقيه الله ميتة السوء ، ويؤمنه من المكاره والفقر ، ولا يظهر عليه عدواً إلا
 [إلى ظ] ان يموت ، ويقيه من الجنون والبرص في نفسه وولده إلى أربعة اعقاب
 له ، ولا يجعل للشيطان ولا لاوليائه عليه ولا على نسله إلى أربعة اعقاب

سبيلاً^(١). الحديث .

وقد اهل في الوسائل والمستدركات ذكر الدعاء وطوينا نقله لطوله ، فمن اراده فليراجع الفصل الثالث من الباب السادس في اعمال العشرة الاولى من المحرم من زاد المعاد ، واوله : «اللهم عذّب الفجرة الذين شاقوا رسولك .. الى آخره»^(٢).

وروى في آخر المجلد العشرين من البحار في باب اعمال عشرة محرم صلاة اخرى ليوم عاشوراء ، وهي اربع ركعات ، في كلّ ركعة الحمد مرّة والتوحيد خمسين مرة ، فاذا سلّم من الرابعة اكثر ذكر الله تعالى والصلاة على محمد وآله ، واللّعن على اعدائهم ما استطاع^(٣) .

ثم نقل صلاة ثالثة ، وهي عشر ركعات ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرّة و « قل هو الله احد » مائة مرّة^(٤). قال : وقد روى ان تصلي مائة ركعة ، يقرأ في كل ركعة الحمد مرّة و « قل هو الله احد » ثلاث مرّات ، فاذا فرغت منهن وسلّمت تقول : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » مائة مرّة ، وروي سبعين مرّة ، واستغفر الله مائة مرّة.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٥٦ باب ٤ ، حديث ١ بلفظه.

(٢) المصباح للشيخ الطوسي : ٥٤٨.

تنبيه : لا يخفى على المراجع ان الاجر الذي ذكر في هذه الاحاديث المتقدمة إنها هو للترغيب، وتشويق المؤمنين باقامة الصلوات المذكورة ، وذلك لان ما عند الله عز وجل أعلى وأجل من هذه الامور المذكورة ، لكن حيث ان المؤمن في هذه الدنيا لا يمكن ان يتصور حقيقة ما لا يراه ولا يتعقله على واقعه فشبه الثواب الذي يمنح في الآخرة بهذه الامور الدنيوية المحسوسة افهاماً له وتقريباً للمعقول بالمحسوس ، فتفطن.

(٣) الاقبال : ٥٥٦ فصل فيما نذكره من عمل ليلة عاشوراء وفضل إحيائها.

(٤) الاقبال : ٥٥٦ فصل فيما نذكره من عمل ليلة عاشوراء وفضل إحيائها.

وقد روي سبعين مرّة ، وصلى الله على محمد وآل محمد مائة مرة ، وقد روي سبعين مرة ، وتقول دعاء فيه فضل عظيم^(١) .

قلت : من أراد الدعاء فليطلبه من الباب المذكور من البحار ، واوله : «اللهم اني اسألك يا الله يا رحمن ... الى آخره».

ومنها : صلاة جمادى الآخرة

وهي اربع ركعات ، بالحمد وآية الكرسي مرّة والقدر خمساً وعشرين مرّة في الاولى ، والحمد و « اهيكم التكاثر » مرّة ، و« قل هو الله احد » خمساً وعشرين مرّة في الثانية^(٢) ، والحمد والجحد مرّة و « قل اعوذ برب الفلق » خمساً وعشرين مرة في الثالثة ، والحمد و « اذا جاء نصر الله » مرّة و « قل اعوذ برب الناس » خمساً وعشرين مرّة في الرابعة ، والتسبيحات الاربعة بعد الفراغ سبعين مرّة ، وكذا الصلاة على النبي وآله [سبعين مرة] ، ثم ثلاث مرات : « اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات » ، ثم يسجد ويقول في سجوده ثلاث مرّات : « يا حيّ يا قيّوم يا ذا الجلال والاكرام يا الله يا رحمن يا رحيم يا ارحم الراحمين » ثم يسأل الله حاجته ، فاذا فعل ذلك يسان نفسه [هو] وماله وأهله وولده ودينه ودنياه الى مثلها في السنة القابلة ، وان مات في تلك السنة مات على الشهادة^(٣) .

ومنها : صلاة كلّ ليلة من رجب

فقد روى الكفعمي في محكي مصباحه عن ابن طاووس رحمه الله عن سلمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : لكلّ ليلة من لياليه الثلاثين

(١) الاقبال : ٥٥٦ فصل فيما نذكره من عمل ليلة عاشوراء وفضل إحيائها.

(٢) في المتن : والقدر خمساً وعشرين مرة في الثانية.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٨٠ حديث ٣٨.

صلاة تتضمن اجراً جزيلاً ، فليراجع وليعمل به^(١) .

ومنها : صلاة اول ليلة من رجب

فقد روى في اواخر المجلد العشرين من البحار في باب ما يتعلق بأول ليلة وأول يوم من هذا الشهر صلوات لاول ليلة منه ، تقتصر منها على ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ان : من صلى المغرب اول ليلة من رجب ، ثم صلى بعدها عشرين ركعة ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب و « قل هو الله احد » مرة ، ويسلم بعد كل ركعتين .. الى أن قال (صلى الله عليه وآله) : حفظ والله في نفسه واهله وماله وولده ، واجير من عذاب القبر ، وجاز على الصراط كالبرق الخاطف من غير حساب^(٢) .

وما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم من ان من صلى ركعتين في أول ليلة من رجب بعد العشاء يقرأ في أول ركعة فاتحة الكتاب و « الم نشرح » مرة و « قل هو الله احد » ثلاث مرّات ، وفي الركعة الثانية فاتحة الكتاب و « الم نشرح » و « قل هو الله احد » والمعوذتين ، ثم يتشهد ويسلم ، ثم يهلل الله تعالى ثلاثين مرّة [ويصلي على النبي عليه السلام ثلاثين مرّة] فإنه يغفر له ما سلف من ذنوبه ويخرجه من الخطايا كيوم ولدته امه^(٣) .

(١) مصباح الكفعمي : ٥٢٤ الفصل الثالث والاربعون فيما يعمل في رجب.

(٢) الاقبال : ٦٢٩ فصل فيما نذكره من صلاة اول ليلة من رجب.

(٣) الاقبال : ٦٢٩ فصل فيما نذكره من صلاة اول ليلة من رجب.

ومنها : صلاة الرغائب

وهي ليلة اول جمعة من رجب

فقد روى في باب اعماله من المجلد العشرين من البحار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : ما من احد يصوم يوم الخميس ، اول خميس من رجب ، ثم يصلي ما بين العشاءين او العتمة اثنتي عشرة ركعة ، يفصل بين كل ركعتين بتسليم ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واحدة ، و«انا انزلناه» ثلاث مرّات ، و« قل هو الله احد » اثنتي عشرة مرة ، فاذا فرغ من صلاته صلى عليّ سبعين مرة يقول : اللهم صلّ على محمد وآل محمد [النبي الامي الهاشمي وعلى آله] ، ثم يسجد ويقول في سجوده سبعين مرّة : [«سبح قدوس رب الملائكة والروح» ، ويقول : «رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم ، انك انت العليّ العظيم» ، ثم يسجد سجدة اخرى فيقول فيها ما قال في الأولى ، ثم يسأل الله حاجته في سجوده فانها تقضى ان شاء الله تعالى ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : والذي نفسي بيده لا يصلي عبد أو أمة هذه الصلاة إلا غفر الله جميع ذنوبه ولو كانت ذنوبه مثل زبد البحر وعدد الرمل ووزان الجبال وعدد ورق الاشجار ، ويشفع يوم القيامة في سبعائة من اهل بيته ممن قد استوجب النار ، فاذا كان اول ليلة في قبره بعث الله اليه ثواب هذه الصلاة في احسن صورة ، فتجيئه بوجه طلق ولسان ذلق ، فتقول : يا حبيبي ابشر ، فقد نجوت من كل شدة [سوء] ، فيقول : من انت ؟ فوالله ما رأيت وجهاً احسن من وجهك [منك] ، ولا سمعت كلاماً احسن من كلامك ، ولا شممت رائحة اطيب من رائحتك ، فيقول : يا حبيبي أنا ثواب تلك الصلاة التي صليتّها في ليلة كذا من شهر كذا من سنة كذا ، جئتك هذه الساعة لا قضي حقك ، وأونس وحدتك ، وارفع وحشتك ، فاذا نفخ في الصور ظللت في عرصة القيامة على رأسك ، فابشر

فلن تقدم [إلا على] الخير [من مولاك] ابداً ، ورواه في الوسائل ايضاً^(١) .

ومنها : صلاة ليلة النصف من رجب

فقد روى في الباب الخامس من ابواب الصلوات المندوبة من المستدركات عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : من صلى ليلة النصف من رجب عشر ركعات ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة و « قل هو الله احد » ثلاثين مرة فاذا فرغ استغفر الله ، وسجد وسبّحه ومجّده وكبّره مائة مرة ، لم يكتب عليه خطيئة الى مثلها من القابل ، وكتب الله له بكل قطرة تنزل من السماء في تلك السنة حسنة ، واعطاه بكل ركعة وسجدة قصراً في الجنة من زبرجد ، واعطاه بكل حرف من القرآن الذي قرأ مدينة من ياقوت ، ويتوّج بتاج الكرامة^(٢) .

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم - مامعناه - ان من صلى في تلك الليلة ثلاثين ركعة بفاتحة الكتاب مرة والتوحيد إحدى عشرة مرة اعتقه الله من النار ، وكتب له بكل ركعة عبادة اربعين شهيداً ، واعطاه بكل آية اثني عشر نوراً ، وبني له بكل مرة يقرأ « قل هو الله احد » اثنتي عشرة مدينة من مسك وعنبر ، وكتب الله له ثواب من صام وصلى في ذلك الشهر من ذكر وانثى ، فان مات ما بينه وبين السنة القابلة مات شهيداً ووقي فتنة القبر^(٣) .

وفي خبر آخر : ان من صلى تلك الصلاة لم يخرج من صلاته حتى يعطى ثواب سبعين شهيداً ، ويحى يوم القيامة ونوره يضيء لاهل الجمع كما بين مكة

(١) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٣٢ باب ٦ حديث ١ ، والاقبال : ٦٣٢ فصل فيما تذكره من زيارة

مختصة بشهر رجب.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٥٧ باب ٥ ، حديث ٤ بلفظه.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٥٧ باب ٥ ، حديث ٦ بلفظه.

والمدينة ، واعطاه الله براءة من النار وبراءة من النفاق ، ويرفع عنه عذاب القبر^(١) .

وروي أيضاً في الباب المذكور صلاة مائة ركعة في هذه الليلة^(٢) .
وروي في الوسائل في باب صلاة كل ليلة من رجب صلاة اثنتي عشرة ركعة ، في ليلة النصف منه يقرأ في كل ركعة الحمد وسورة ، فاذا فرغ قرأ كلا من الحمد والمعوذتين والاخلص وآية الكرسي اربعاً ، ثم قال اربعاً : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » ، ثم اربعاً : « الله الله ربّي لا أشرك به شيئاً ، ما شاء الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم »^(٣) .
وروي فيه أيضاً في يوم النصف من رجب صلاة خمسين ركعة عند ارتفاع النهار بالحمد والتوحيد والمعوذتين مرّة مرّة ، وإن من فعل ذلك خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه^(٤) ، وروي غير ذلك .

ومنها : صلاة ليلة المبعث ويومه

وهو السابع والعشرون من رجب [وهي اثنتا عشرة ركعة] ، ففي خبر : أنها تصلى في أيّ وقت من الليل شاء^(٥) ، وفي آخر : أنها تصلى بعد الاستيقاظ أيّ ساعة منها قبل النصف أو بعده ، وكذا في خبر^(٦) : أنها تصلى بأيّ سورة كانت ،

(١) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٥٧ باب ٥ ، حديث ٧ بلفظه .

(٢) مستدرك وسائل الشيعة ١ / ٤٥٧ باب ٥ ، حديث ٣ ، راجعه وفيه تفصيل .

(٣) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٣١ باب ٥ حديث ١٣ ، ومصباح المتعبد : ٥٦١ .

(٤) الاقبال : ٦٥٨ فيما تذكره من صلاة اخرى في يوم النصف من رجب ، والوسائل : ٥ / ٢٣١ حديث ١٢ .

(٥) الاقبال : ٦٧١ فصل فيما تذكره من عمل ليلة سبع وعشرين من رجب .

(٦) المصباح : ٥٦٦ اعمال يوم المبعث .

فاذا فرغ قرأ كلاً من الحمد والتوحيد والمعوذتين اربعاً و « لا إله إلا الله والله أكبر ، وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » اربعاً ، و « الله الله ربي لا اشرك به شيئاً » اربعاً ، و « لا اشرك بربي احداً » اربعاً^(١) .

وفي آخر : أنها تُصَلَّى بخفاف المفصل من السور من بعد يس الى الجحد ، فاذا فرغ في كل شفع جلس بعد التسليم ، وقرأ كلاً من الحمد والمعوذتين والجحد والقدر وآية الكرسي سبعا ، ثم قال : « الحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ، ولم يكن له شريك في الملك ، ولم يكن له ولي من الدّلّ وكبره تكبيراً ، اللهم اني اسألك بمعاهد عزّك على اركان عرشك ، ومنتهى الرحمة من كتابك ، وباسمك الأعظم الأعظم الأعظم ، وبذكرك الأجل الأعلى الأعلى الأعلى ، وبكلماتك التامات التي تمّت صدقاً وعدلاً ، ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تفعل بي ما أنت اهلكه »^(٢) .

وفي خبر ثالث : أنه يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة يسبح عشراً والقدر عشراً ، فاذا فرغ صلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم مائة مرة ، واستغفر الله مائة مرة^(٣) .. الى غير ذلك من الطرق التي يجزي العمل بكل منها . وقد ورد في بعض الاخبار انه اذا عمل ذلك كُتب له مثل أجر عمل ستين سنة^(٤) .

(١) المصباح للشيخ الطوسي : ٥٦٧ اعمال يوم المبعث.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٥٩ باب ٧ حديث ١ ، ومصباح المتعبد : ٥٦٧ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٥٩ باب ٧ حديث ٢ ، وفي آخر الحديث : كتب الله سبحانه له ثواب عبادة الملائكة.

(٤) لم اجد هذه الرواية ، بل التي عثرت عليها في مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٥٩ باب ٧ حديث ٤ هكذا بلفظه : ميمون بن مهران عن ابن عباس قال : كان يقول في سبع وعشرين =

وفي آخر : انه يكتب له ثواب عبادة الملائكة^(١) ، وفي اغلبها انه لا يدعو بشيء إلا استجيب ما لم يدع بمأثم او قطيعة رحم او هلاك مؤمن.

وورد في يوم المبعث ايضا صلاة اثنتي عشرة ركعة ، كل ركعة بالحمد وأي سورة تيسرت^(٢) ، فاذا فرغ وسلّم جلس مكانه ، ثم قرأ ام القرآن اربع مرّات والمعوذات الثلاث كلّ واحدة اربعاً ، فاذا فرغ - وهو في مكانه - قال : « لا إله إلا الله والله اكبر والحمد لله وسبحان الله ولا حول ولا قوة إلا بالله » اربعاً ، ثم قال : « الله الله ربي لا اشرك به شيئاً » اربعاً ، ثم يدعو ، فلا يدعو بشيء إلا استجيب له في كل حاجة ، إلا ان يدعو [خ . ل : في جايحة (هلاك) قوم او قطيعة رحم] بما لا يجوز^(٣) .

وورد ان يقرأ في كل ركعة منها كلا من الحمد والتوحيد والمعوذتين اربعاً ، ويقول بعد ذلك اربعاً : « لا إله إلا الله والله اكبر ، [و] سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » [اربعاً] ، ثم يقول اربعاً : « الله الله ربي لا اشرك به شيئاً » ، ثم يقول اربعاً : « لا اشرك بربي احداً »^(٤) .

= ليلة خلت من رجب بعث محمد صلى الله عليه وآله وسلم فمن صلى في تلك الليلة اثنتي عشرة ركعة فاذا فرغ من صلاته قرأ فاتحة الكتاب سبع مرات ، ثم صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة ، فراجع.

(١) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٥٩ باب ٧ حديث ٢.

(٢) في الاصل : وسورة ما تيسر.

(٣) الكافي : ٣ / ٤٦٩ باب صلاة فاطمة عليها السلام وغيرها من صلاة الترغيب حديث ٧ في اثناء الحديث.

(٤) المصباح للشيخ الطوسي رحمه الله : ٥٦٧ ، وفيه : فروى الريّان بن الصلت قال : صام ابو جعفر الثاني عليه السلام لما كان ببغداد يوم النصف من رجب ويوم سبع وعشرين منه ، وصام جميع حشمه ، وامرنا ان نصلي الصلاة التي هي اثنتي عشرة ركعة ، تقرأ في كل ركعة الحمد وسورة [خ . ل : وسورة يس] فاذا فرغت قرأت الحمد اربعاً ، وقل هو الله احد اربعاً ، والمعوذتين =

ومنها : صلاة كل ليلة من شعبان

فقد روى الكفعمي رحمه الله في المحكي من مصباحه عن ابن طاووس رحمه الله عن سلمان عن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم [أن] لكل ليلة من لياليه صلاة تتضمن أجراً عظيماً فليراجع المصباح وليعمل به ، وقد اورد الرواية في الوسائل في باب صلاة كل ليلة من شعبان مسقطاً غالباً الاجر المذكور لكل صلاة^(١).

ومنها : صلاة أول ليلة من شعبان

وليلة النصف منه

فقد روى في الوسائل والمستدركات والبحار لكل من اول ليلة منه ونصفه صلوات ، فوردت في اول ليلة ركعتان ، ووردت اثنتي عشرة ركعة ، ووردت مائة ركعة ، ووردت في ليلة النصف ركعتان ، ووردت أربع ، ووردت مائة ركعة ، فليراجع وليعمل بها^(٢).

ومنها : نوافل شهر رمضان

وهي الف ركعة ، في كل ليلة زيادة على النوافل الرواتب^(٣) ، وتتأكد الالف في مجموع الشهر ، بان يُصَلَّى في كل ليلة من العشرين الأوليين عشرون ركعة ، ثمان بعد نافلة المغرب واثنتا عشرة ركعة بعد نافلة العشاء ، او عكس ذلك

= اربعاً ، وقلت .. ثم ذكر الدعاء.

(١) المصباح للشيخ الكفعمي : ٥٣٩ الفصل الرابع والاربعون فيما يعمل في شعبان.

(٢) الوسائل : ٥ / ٢٣٣ باب ٧ احاديث الباب .

(٣) التهذيب : ٣ / ٦٦ باب ٤ حديث ٢١٨.

مخيراً بينهما ، مع افضلية الأول على رأي ، وفي كل ليلة من العشر الأواخر ثلاثون ركعة ، ثمان بعد نافلة المغرب ، واثنان وعشرون بعد نافلة العشاء ، او بالعكس مخيراً بينهما ، وفي ليالي الأفراد المتبركة : التاسعة عشرة والحادية والعشرين والثالثة والعشرين كل ليلة زيادة على العشرين في الاولى والثلاثين في الاخيرتين مائة ركعة بالحمد والتوحيد عشر مرات.

وروي الاقتصار في كل ليلة من الليالي الثلاث على مائة فتبقى ثمانون ، عشرون من ليلة التاسع عشر ، وستون من ليلة الحادي والعشرين والثالث والعشرين ، تصلى في كل يوم جمعة من الجمع الاربع في الشهر مُبْتَدِئاً بذلك من أول جمعة الشهر ، عشر ركعات بصلاة عليّ أمير المؤمنين عليه السلام وفاطمة الزهراء سلام الله عليها وجعفر الطيّار ، الآتي ان شاء الله تعالى شرحها ، وفي ليلة آخر جمعة عشرين بصلاة أمير المؤمنين عليه السلام ، وفي ليلة آخر سبت الشهر عشرين ركعة بصلاة الزهراء سلام الله عليها^(١).

ومنها : صلاة الليالي الثلاثين من شهر رمضان

فقد روى في الباب الثامن عشر من ابواب الصلوات المندوبة من وسائل الشيعة عن الشهيد (رحمه الله) في اربعينه لكل ليلة من لياليه الثلاثين صلاة كثيرة الأجر والفائدة، فليراجع وليعمل بها^(٢).

ومنها : صلاة كلّ ليلة من شهر رمضان

أوردها الكفعمي (رحمه الله) في محكي جنّته ، قال : يستحبّ ان يصلى

(١) المصدر المتقدم.

(٢) وسائل الشيعة : ٥ / ١٨٦ باب ٨ حديث ١.

كل ليلة من شهر رمضان ركعتين بالحمد فيهما والتوحيد ثلاثاً ، فاذا سلّم قال : « سبحان من هو حفيظ لا يغفل ، سبحان من هو رحيم لا يعجل ، سبحان من هو قائم لا يسهو ، سبحان من هو دائم لا يلهو » ثم يقول التسبيحات الأربع سبعاً ، ثم يقول ثلاثاً : « سبحانك سبحانك سبحانك يا عظيم اغفر لي الذنب العظيم » ، ثم يصلي على النبي وآله عشراً ، من صلاهما غفر الله له سبعين الف ذنب . الحديث^(١) .

ومنها : صلاة أول يوم من شهر رمضان

وهي ركعتان بأم الكتاب و « أنا فتحنا » في الركعة الاولى ، وما أحب في الثانية ، وقد ورد أن من فعل ذلك رفع الله عنه السوء في سنته ، ولم يزل في حرز الله الى مثلها من قابل^(٢) .

ومنها : صلاة ليلة النصف من شهر رمضان

وهي مائة ركعة ، في كل ركعة الحمد مرة والتوحيد عشر مرّات ، فتلك الف مرّة التوحيد في مائة ركعة ، وقد ورد أن من فعل ذلك لم يمت حتى يرى في منامه مائة من الملائكة : ثلاثين يبشرونه بالجنة ، وثلاثين يؤمنونه من النار ، وثلاثين تعصمه من ان يخطئ ، وعشرة يكيدون من كاده^(٣) .

ووردت في ليلة النصف من شهر رمضان عند سيد الشهداء عليه السلام صلاة عشر ركعات بعد العشاء غير صلاة الليل ، يقرأ في كل ركعة الحمد مرّة والتوحيد عشر مرّات ، وقد روي ان من اتى بها واستجار بالله من النار كتبه الله

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٤٤ باب ٥ حديث ١ .

(٢) الاقبال : ٨٧ فصل فيما نذكره من صلاة للسلامة .

(٣) الاقبال : ١٥١ الباب التاسع عشر فيما نذكره من زيارات ودعوات في الليلة الخامسة عشرة .

تعالى عتيقاً من النار ، ولم يمت حتى يرى ملائكة يبشرونه بالجنة وملائكة يؤمنونه من النار^(١) .

ومنها : صلاة آخر ليلة من شهر رمضان

وهي عشر ركعات بخمس تسليبات ، كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة والتوحيد عشر مرات ، ويقول في كل من ركوعه وسجوده عشر مرات : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » ويستغفر الله بعد الفراغ من الجميع ألف مرة ، ثم يسجد ويقول : « يا حيّ يا قيّوم يا ذا الجلال والإكرام يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما يا أرحم الراحمين ، يا إله الأولين والآخرين اغفر لنا ذنوبنا وتقبل صلواتنا وصيامنا وقيامنا » فانه لا يرفع رأسه من السجود حتى يغفر الله له^(٢) .

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : والذي بعثني بالحق انه لا يرفع رأسه حتى يغفر الله له ويتقبل منه شهر رمضان ويتجاوز عن ذنوبه ، وان كان قد اذنب سبعين ذنباً ، كل ذنب أعظم من ذنوب العباد ، ويتقبل من جميع اهل الكورة التي هو فيها . الحديث^(٣) .

ومنها : صلاة ليالي البيض من رجب وشعبان وشهر رمضان

وهي ان يصلي في الليلة الثالثة عشرة من كل من هذه الأشهر ركعتين ، كل ركعة بالحمد مرة ويس وتبارك والتوحيد كلا منها مرة ، وفي الليلة الرابعة عشر اربع ركعات بالحمد والصور الثلاث ، وفي الليلة الخامسة عشرة ست ركعات

(١) الاقبال : ١٥١ .

(٢) وسائل الشيعة : ٥ / ١٨٩ باب ٨ حديث ٣ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٤٥ باب ٨ حديث ١ .

كذلك ، وروي ان من صلاها كذلك حاز فضل الأشهر الثلاثة ، وغفر له كل ذنب سوى الشرك^(١) .

ومنها : صلاة ليلة الفطر

وهي ركعتان ، يقرأ في الاولى : الحمد مرّة والتوحيد الف مرّة ، وفي الثانية : الحمد مرّة والتوحيد مرّة ، وقد روي ان من صلاها لم يسأل الله شيئاً إلا اعطاه إياه^(٢) .

وفي رواية اخرى : ان في الاولى الحمد مرّة والتوحيد مائة مرّة، وفي الثانية : الحمد مرّة والتوحيد مرّة ، ويجزى بعد الصلاة لله ساجداً ، ويقول فيه مائة مرّة : « اتوب الى الله »^(٣) .

وفي ثالثة : انها اربع ركعات ، في كل ركعة : الحمد مرّة والتوحيد مائة مرّة^(٤) . ولا يبعد أن يكون ما بين العشاءين افضل اجزاء الليلة لهذه الصلاة .

ومنها : صلاة يوم الفطر

وهي صلاة العيدين المعروفة المختلف في وجوبها واستحبائها ، وقد ذكرناها مشروحة في منهاج المتقين^(٥) .

(١) الاقبال : ٦٥٥ فصل فيما نذكره من عمل الليلة الثالثة عشرة والليالي البيض.

(٢) المقنعة : ٢٧ ، والاقبال : ٢٧٢ .

(٣) الاقبال : ٢٧٢ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٥٥ باب ١ بقية ابواب الصلوات المندوبة حديث ٢ ، والاقبال : ٢٧٢ .

(٥) منهاج المتقين : ٧٧ الفصل الثاني في صلاة العيدين.

ومنها : صلاة يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة

وهي ركعتان عند الضحى بالحمد مرة و « والشمس وضحاها » خمس مرات ، ويقول بعد التسليم: « لاحول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم »، ويدعو بقول: « يا مقيل العثرات اقلني عثرتي ، يا مجيب الدعوات اجب دعوتي ، يا سامع الاصوات اسمع صوتي ، وارحمي وتجاوز عن سيئاتي وما عندي يا ذا الجلال والاكرام » رواه ابن طاوس (رحمه الله) في الاقبال^(١).

ومنها : صلاة ليالي العشر الاول من ذي الحجة

وهي ركعتان ، في كل ليلة من تلك الليالي العشر بين المغرب والعشاء بالحمد والتوحيد وآية ﴿ وَوَاعِدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ﴾ وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿^(٢) . وقد روى في الاقبال عن مولانا الباقر عليه السلام النهي عن ترك هذه الصلاة ، وان من فعل ذلك شارك الحاج في ثوابهم وان لم يحج^(٣).

ومنها : صلاة يوم عرفة

فعن مولانا الصادق عليه السلام : ان من صلى يوم عرفة - قبل ان يخرج الى الدعاء في ذلك اليوم ، ويكون بارزاً تحت السماء - ركعتين ، واعترف لله عز وجل بذنوبه واقر له بخطاياها ، نال ما نال الواقفون بعرفة من الفوز ، وغفر له

(١) الاقبال : ٣١٤ فصل في صلوات غريبة.

(٢) سورة الاعراف : ١٤٢.

(٣) الاقبال : ٣١٧.

ما تقدم من ذنبه وما تأخر^(١) .

ومنها : صلاة يوم عيد الاضحى

التي هي كصلاة عيد الفطر .

ومنها : صلاة يوم الغدير

وهو الثامن عشر من ذي الحجة ، فعن الصادق عليه السلام : ان من صَلَّى في هذا اليوم ركعتين قبل الزوال بنصف ساعة ، شكر الله على ما منَّ به وخصَّه به ، يقرأ في كل ركعة ام الكتاب مرة وعشرة مرّات « قل هو الله احد » وعشر مرّات آية الكرسي الى قوله : « هم فيها خالدون » ، وعشر مرّات « انا انزلناه في ليلة القدر » عدلت عند الله مائة الف حجة ومائة الف عمرة ، ولم يسأل الله حاجة من حوائج الدنيا والآخرة إلاّ قضاها له كائنة ما كانت الحاجة ان شاء الله تعالى ، ولهذا اليوم فضائل كثيرة ومناقب غفيرة مذكورة في الكتب المفصلة كالبحار ونحوه والمختصرة كزاد المعاد والاقبال وغيرها فراجعها ، ولا تحرم نفسك من ثمراتها السنيّة^(٢) .

ومنها : صلاة يوم المباهلة

وهو على الاصحّ الرابع والعشرون من ذي الحجة ، وهو على رواية محمد بن الحسن الطوسي قدس الله سرهما في مصباحه عين صلاة يوم الغدير^(٣) . وروى السيد ابن طاووس رحمه الله في الاقبال لهذا اليوم صلاة اخرى وعملاً

(١) الاقبال : ٣٣٦ .

(٢) التهذيب : ٣ / ١٤٣ باب ٧ صلاة الغدير حديث ٣١٧ .

(٣) مصباح المتجّد : ٥٣٠ يوم الرابع والعشرين منه .

ودعاء فراجعوه واعمل به بتوفيق الله سبحانه^(١) .

ومنها : صلاة آخر يوم من ذي الحجة

وهي - على ارسال السيد رحمه الله في الاقبال - ركعتان بفاتحة الكتاب مرةً والتوحيد عشرًا وآية الكرسي عشرًا ، ثم الدعاء بقول : « اللهم ما عملت في هذه السنة من عمل نهيتني عنه ولم ترضه ، ونسيته ولم تنسه ، ودعوتني الى التوبة بعد اجترائي عليك ، اللهم فاني استغفرك منه فاغفر لي ، وما عملت من عمل يقربني اليك فاقبله مني ، ولا تقطع رجائي منك يا كريم » قال عليه السلام : فاذا قلت هذا قال الشيطان : يا ويله ، ما تعب [خ . ل : ما تعب] في هذه السنة هدمه [هدمته هذه الكلمات] اجمع ، وشهدت له السنة الماضية انه قد ختمها بخير^(٢) .

القسم الثاني

ما لا يختص وقتاً بعينه

وهذا القسم كثير ، نقتصر على بيان جملة منها :

فمنها : صلاة الاستسقاء

وهي مسنونة عند غور الانهار واحتباس الامطار ، وظهور الغلاء والجذب وسائر علامات الغضب الذي منشأه على ما يستفاد من الآيات والأخبار شيوع المعصية ، وكفران النعمة ، والتعدي في البغي والعدوان ، ومنع الحقوق ، والتطفيف في المكيال والميزان ، والظلم والغدر ، وترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ،

(١) الاقبال : ٥١٥ .

(٢) الاقبال : ٥٣٠ الباب الثامن فيما تذكره مما يتعلق باليوم التاسع والعشرين من ذي الحجة .

ومنع الزكاة ، والحكم بغير ما انزل الله تعالى ، وجور السلطان ، وكذب الولاة ، والزنا والاستهانة بجلال النعم خصوصاً الخبز .. ونحو ذلك من المعاصي التي تحرق الاستار وتغضب الجبار .

وينبغي للناس عند ظهور امارات الجذب والغلاء ان يفرغوا الى الله سبحانه ويلجؤوا بالدعاء ليلاً ونهاراً وسراً وجهراً واعلاناً عن صدر تقي وقلب نقي واخلاص ، خوفاً وطمعاً ، فان ذلك يحرك بحار الجود ، ويستعطف كرم المعبود . وينبغي أن يكون الدعاء بعد التوبة والاستغفار من المعصية ، ورد المظالم الى اهلها ، واخراج الحقوق والتواصل والتراحم والاستعطاف والمواساة والتصدق ، وحيث ان هذه الصلاة متروكة نحيل كيفيتها وفروعها وشرعيتها عند جفاف مياه العيون والآبار وكثرتها الغيوث إذا خيف الضرر الى المناهج^(١).

ومنها : صلاة الاستخارة

ويأتي كيفيتها في طي الكلام على اقسام الاستخارة في ذيل آداب السفر ان شاء الله تعالى .

ومنها : صلاة الف ركعة في كل يوم وليلة

ان امكنت ، تأسيّاً بامير المؤمنين عليه السلام ومولانا السجاد والرضا وغيرهم عليهم الصلاة والسلام^(٢) .

ومنها : صلاة الشكر

[الشكر] لله سبحانه عند تجدد النعم ودفع النقم وقضاء الحوائج ، وهي

(١) مناهج المتقين : ٨١ الفصل الخامس في الصلوات المرغبات.

(٢) تقدّم ذكر صلاه ألف ركعة في كل يوم وليلة ، فراجع.

مستحبة ، وهي ركعتان ، والافضل ان يقرأ في الأولى بعد الحمد الاخلاص ، وفي الثانية بعد الحمد الجحد ، ويقول في ركوع الركعة الاولى وسجودها : « الحمد لله شكراً شكراً وحمداً حمداً » سبع مرات ، وفي ركوع الثانية وسجودها « الحمد لله الذي استجاب دعائي واعطاني مسألتي »^(١) .

ومنها : صلاة الزيارة

وهي مسنونة عند حصول سببها ، وهي غير صلاة الهدية ، ولذا تختص بموارد ورودها ، كزيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والصدّيقة الكبرى سلام الله عليها ، والأئمة الاثنى عشر سلام الله عليهم ، وابي الفضل العباس عليه السلام وآدم ونوح على نبينا وآله وعليهما السلام ، بخلاف صلاة الهدية فانها تشرع لكل ميت مؤمن هاشمياً كان ام لا ، عالماً كان أم لا^(٢) .

ومنها : صلاة تحية المسجد

فانه يستحب لكل من دخل مسجداً ان يصلي فيه ركعتين تحية له ، ويجزي عنها الاتيان بفريضة او سنة ذات عنوان مخصوص^(٣) .

ومنها : صلاة الاحرام

فانه يستحب لمن احرم ان يصلي للاحرام ست ركعات ، ودونها في الفضل اربع ، ودونها ركعتان ، ويستحب ان يقرأ بعد الحمد في أولاهما التوحيد ، وفي

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٥ باب ٢٩ حديث ١ .

(٢) ليس لأحد من المعصومين الاربعة عشر زيارة إلا وذكر معها صلاة ، فراجع .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٢ باب ٣٣ استحباب تحية المسجد حديث ١ ، عن دعائم

الثانية الجحد ، كما ذكرناه في محله^(١) .

ومنها : صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وهي ركعتان ؛ كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة والقدر خمس عشرة مرة ، ثم يقرأ في كل من الركوع وبعد رفع الرأس منه ، وفي السجود وبعد رفع الرأس منه ، وفي السجدة الثانية وبعد رفع الرأس منه القدر خمس عشرة مرة ، ثم يأتي بالركعة الثانية كالاولى ، فاذا فعل ذلك انصرف وليس بينه وبين الله ذنب إلا وقد غفر له ، ويعطى جميع ما سأل ، ويستحب الدعاء بعدها بقول : « لا إله إلا الله ربنا ورب آبائنا الاولين ، لا إله إلا الله إلهاً واحداً ونحن له مسلمون ، لا إله إلا الله لا نعبد إلا إياه مخلصين له الدين ولو كره المشركون ، لا إله إلا الله وحده وحده ، انجز وعده ، ونصر عبده ، [واعزّ جنده] وهزم الاحزاب وحده ، فله الملك وله الحمد [خ . ل : فله الملك والحمد] وهو على كل شيء قدير ، اللهم انت نور السماوات والأرض فلك الحمد ، وانت قيام السماوات والأرض ومن فيهن ولك [خ . ل : فلك] الحمد ، وانت الحق ووعدك الحق ، وقولك الحق وانجازك حق ، والجنة حق والنار حق ، اللهم لك اسلمت وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وبك خاصمت ، واليك حاكمت ، يا رب يا رب اغفر لي ما قدمت واخرت واسررت واعلنت ، أنت إلهي لا إله إلا أنت ، صل على محمد وآله محمد ، وأرحمني واغفر لي وتب عليّ ، انك أنت كريم رؤف رحيم »^(٢) .

ومنها : صلاة امير المؤمنين عليه السلام

وهي اربع ركعات بتشهد وتسليمتين ، يقرأ في كل ركعة الحمد مرة

(١) في مناهج المتقين : ٨٢ ، فراجع.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٥٥ باب ٢ حديث ١ ، بلفظه.

والتوحيد خميسن مرة ، وقد ورد ان من صلاها انفتل وليس بينه وبين الله ذنب^(١) .

ومنها : صلاة الصديقة الكبرى عليها السلام

وهي ركعتان ، يقرأ في الأولى الحمد مرة والقدر مائة مرة ، وفي الثانية الحمد مرة والتوحيد مائة مرة ، فاذا فرغ سبح بتسبيحها عليها السلام ، وقد روي انها افضل الصلوات المندوبة ، وتتأكد هذه الصلاة في أول ليلة من ذي الحجة الحرام ، ورويت هذه الصلاة بترتين آخرين نقلهما في المستدركات^(٢) ، فراجع .

ومنها : صلاة الحسنين عليهما السلام

وهي على ما رواه القطب الراوندي رحمه الله ركعتان : يقرأ في كل ركعة الحمد مرة والتوحيد خمساً وعشرين مرة^(٣) .
وذكر السيد ابن طاووس رضوان الله عليه في محكي جمال الاسبوع صلاة للحسن عليه السلام يوم الجمعة اربع ركعات ، كل ركعة بالحمد مرة والاخلاص خمساً وعشرين مرة^(٤) .

وصلاة للحسين عليه السلام اربع ركعات ، تقرأ في كل ركعة الفاتحة خمسين مرة والاخلاص خمسين مرة ، ويقرأ في كل ركوع ورفع الرأس منه وكل

(١) جمال الاسبوع ٢٤٨ الفصل الثامن والعشرون وذكر عقيب الصلاة دعاء.

(٢) جمال الاسبوع : ٢٦٧ الفصل التاسع والعشرون ذكر صلاة اخرى لفاطمة عليها السلام وذكر دعاء عقيبها.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ١.

(٤) جمال الاسبوع : ٢٧٠ ذكر صلاة لمولانا الحسن عليه السلام وذكر بعدها دعاء.

سجدة ورفع منها الفاتحة عشراً والاخلاص عشراً ، وذكر دعاء طويلاً^(١) ، فراجع.

ومنها : صلاة سيدنا السجاد عليه السلام

وهي على رواية القطب ركعتان ، يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي مائة مرة^(٢) .

وعلى رواية ابن طاووس رحمه الله اربع ركعات، كل ركعة بالحمد مرة والاخلاص مائة مرة^(٣) ، والظاهر التعدد .

ومنها : صلاة مولانا الباقر عليه السلام

وهي على رواية القطب رحمه الله ركعتان ، في كل ركعة الفاتحة مرة وآية «شهد الله انه لا إله إلا هو»^(٤) مائة مرة^(٥) .

وعلى رواية ابن طاووس رحمه الله ركعتان ، في كل ركعة الحمد مرة والتسبيحات الاربعة المعروفة مائة مرة^(٦) .

ومنها : صلاة مولانا الصادق عليه السلام

وهي على رواية القطب قدس سره اربع ركعات ، في كل ركعة الحمد مرة

(١) جمال الاسبوع : ٢٧٠ ذكر صلاة الحسين بن علي عليهما السلام وذكر بعدها دعاء.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٢ ، وذكر بعدها دعاء.

(٣) جمال الاسبوع : ٢٧٤ صلاة الامام زين العابدين عليه السلام وذكر بعدها دعاء.

(٤) سورة آل عمران : ١٨ « شهد الله انه لا الله الا هو والملائكة واولوا العلم قائماً بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ».

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٣.

(٦) جمال الاسبوع : ٢٧٥ صلاة الباقر عليه السلام وذكر بعدها دعاء.

والتسبيحات الاربعة مائة مرة^(١) .

وعلى رواية ابن طاوس رحمه الله ركعتان ، في كل ركعة الحمد مرة وآية «شهد الله» مائة مرة^(٢) .

ومنها : صلاة الامام موسى الكاظم عليه السلام

وهي على رواية القطب رحمه الله وابن طاووس رحمه الله جميعاً ، ركعتان بالحمد مرة والتوحيد اثنتي عشرة مرة^(٣) .

ومنها : صلاة مولانا الرضا عليه السلام

وهي على رواية القطب وابن طاووس رحمهما الله جميعاً ست ركعات ، في كل ركعة الحمد مرة و «هل اتى على الانسان ..» عشر مرات^(٤) .

ومنها : صلاة الامام الجواد عليه السلام

وهي على رواية القطب اربع ركعات ، في كل ركعة الحمد مرة والتوحيد اربع مرات^(٥) .

وعلى رواية ابن طاوس رحمه الله ركعتان ، كل ركعة بالحمد مرة والاخلاص سبعين مرة^(٦) .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٤ .

(٢) جمال الاسبوع : ٢٧٦ صلاة الصادق عليه السلام وذكر بعدها دعاء .

(٣) جمال الاسبوع : ٢٧٦ صلاة الكاظم عليه السلام وذكر بعدها دعاء .

(٤) جمال الاسبوع : ٢٧٧ صلاة الرضا عليه السلام وذكر بعدها دعاء .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٧ .

(٦) جمال الاسبوع : ٢٧٨ صلاة الجواد عليه السلام وذكر دعاء بعد الصلاة . وفي الاصل : سبع مرات .

ومنها : صلاة مولانا الهادي عليه السلام

وهي ركعتان ، في كل ركعة - على رواية القطب رحمه الله - : الحمد مرة والتوحيد سبعين مرة^(١) .

وعلى روايه ابن طاووس رحمه الله : في الأولى الحمد ويس ، وفي الثانية : الحمد والرحمن^(٢) .

ومنها : صلاة الامام الزكي العسكري عليه السلام

وهي على رواية القطب ركعتان، في كل ركعة الحمد مرة والتوحيد مائة مرة^(٣) .
وعلى رواية ابن طاووس رحمه الله : اربع ركعات، في الركعتين الأوليين كل ركعة الحمد مرة، و « اذا زلزلت الارض » خمس عشرة مرة . وفي الاخيرتين كل ركعة الحمد مرة والاخلاص خمس عشرة مرة^(٤) .

ومنها : صلاة الامام الغائب عليه السلام

صلاة الامام الغائب عن الابصار الحجة المنتظر عجل الله تعالى فرجه ، وجعلنا من كلّ مكروه فداه ، وهي على رواية القطب ركعتان ، كل ركعة بالحمد مرة مع تكرير « إياك نعبد وإياك نستعين » مائة مرة^(٥) .

وعلى رواية ابن طاووس رحمه الله يقول بعد « إياك نعبد وإياك نستعين »

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ١٠ .

(٢) جمال الاسبوع : ٢٧٨ صلاة علي بن محمد عليهما السلام وذكر دعاء بعد الصلاة .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ٩ .

(٤) جمال الاسبوع : ٢٧٩ صلاة الحسن بن علي عليهما السلام وذكر دعاء بعد الصلاة .

(٥) جمال الاسبوع : ٢٨٠ صلاة الحجة القائم عليه السلام .

[ثم يقول مائة مرة]: « اللهم إياك نعبد وإياك نستعين » ، ثم يقرأ بقية الفاتحة ،
ويقرأ بعدها الاخلاص مرة ، ثم يدعو عقيبها بقول : « اللهم عظم البلاء ،
وبرح الخفاء ، وانكشف الغطاء ، وضائق الارض ، ومنعت السماء ، واليك يا ربّ
المشتكى ، وعليك المعوّل في الشدّة والرخاء ، اللهم صل على محمد وآل محمد
الذين امرتنا بطاعتهم ، وعجل اللهم فرجهم بقائهم ، واظهر اعزازه ، يا محمد
يا علي يا علي يا محمد اكفياني فانكما كافيائي ، يا محمد يا علي يا علي يا محمد
انصراني فانكما ناصراني ، يا محمد يا علي يا علي يا محمد احفظاني فانكما
حافظاي ، يا مولاي يا صاحب الزمان .. » [وتقول] ثلاث مرات : « الغوث
[الغوث] ادركني ادركني الامان الامان »^(١) .

وفي رواية القطب : انه يصلي على النبي وآله مائة مرة بعد كل صلاة من
صلوات الأئمة المزبورة ثم يسأل الله حاجته^(٢) .

ومنها : صلاة جعفر الطيار عليه السلام

وقد منح بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابن عمّه جعفرأ ، وقال:
ان انت صنعته كل يوم كان خيراً لك من الدنيا وما فيها ، وان صنعته بين يومين
غُفر لك ما بينها ، او كل جمعة او كل شهر او كل سنة غُفر لك ما بينها^(٣) .
وفي خبر : انك لو كنت صلّيتها وكنت فررت من الزحف وكان عليك
مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوباً غُفر لك^(٤) .

(١) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٩٨ باب ٥٣ حديث ١ وذكر الدعاء.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٣ حديث ١٠.

(٣) الكافي : ٣ / ٤٦٥ باب صلاة التسبيح حديث ١.

(٤) الكافي : ٣ / ٤٦٦ باب صلاة التسبيح ذيل حديث ١.

وكيفيتها : ان يصلي اربع ركعات بتسليمتين على الأظهر من غير فصل بينها بزمان ونحوه اختياراً ، ولو فصل بينها لضرورة بنى ، ولو كان اختياراً استأنف ، ولو كان مستعجلاً صلى الاربع مجرّدة عن التسبيحات وقضى التسبيحات وهو ذاهب في حوائجه^(١) .

ويستحب ان يقرأ فيها بعد الحمد في الركعة الاولى : « إذا زلزلت » ، وفي الثانية : « والعاديات » ، وفي الثالثة : « إذا جاء نصر الله والفتح » ، وفي الرابعة : « قل هو الله احد » على الاشهر الاظهر^(٢) ، ثم يقول وهو واقف : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر » خمس عشرة مرة ، ثم يركع ويقولها عشراً بعد ذكر الركوع ، وهكذا يقول عشراً بعد رفع رأسه من الركوع ، وعشراً في سجوده بعد الذكر ، وعشراً بين السجدين ، وعشراً في السجدة الثانية ، وعشراً بعد رفع الرأس من السجدة الثانية ، فيكون في كل ركعة خمس وسبعون مرة ، وفي مجموع الاربع ركعات ثلاثمائة مرة^(٣) ، ولو نسي التسبيح في حالة من الحالات وذكر في حالة اخرى قضى ما فاتة في الحالة التي ذكره فيها .

ويستحب ان يدعو في آخر سجدة منها بعد التسبيح بالدعاء المأثور ، وهو « سبحان من لبس العزّ والوقار ، سبحان من تعطف بالمجد وتكرم به ، سبحان من لا ينبغي التسبيح إلا له ، سبحان من احصى كل شيء علمه »^(٤) .

(١) الكافي : ٣ / ٤٦٦ باب صلاة التسبيح حديث ٣ .

(٢) التهذيب : ٣ / ١٨٧ باب ٢٠ صلاة التسبيح حديث ٤٢٣ .

(٣) الكافي : ٣ / ٤٦٥ باب صلاة التسبيح حديث ١ ، والتهذيب : ٣ / ١٨٦ حديث ٤٢٠ .

(٤) الكافي : ٣ / ٤٦٦ باب صلاة التسبيح حديث ٥ ، وزاد في الدعاء : « يا من احصى كل شيء علمه ، يا ذا النعمة والطول ، يا ذا المنّ والفضل ، يا ذا القدرة والكرم ، اسألك بمعاهد العزّ من عرشك ، وبمنتهى الرحمة من كتابك ، وباسمك الاعظم الاعلى ، وكلما تك التامة ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تفعل بي .. كذا وكذا » .. وتذكر حاجتك .

وروى الشيخ رحمه الله في محكي مصباحه وابن طاووس رحمه الله في محكي جمال الاسبوع دعاء آخر بعد صلاة جعفر ، وهو ان يرفع يديه ويقول : «يا رب» حتى ينقطع نفسه [خ . ل : «يا رباه» حتى ينقطع النفس ، «ربّ ربّ» حتى ينقطع النفس ، «يا الله يا الله» حتى ينقطع النفس] «يا رحيم» حتى ينقطع نفسه ، «يا الله» حتى ينقطع نفسه ، «يا حي» حتى ينقطع نفسه ، «يا رحيم» حتى ينقطع نفسه ، «يا رحمن» سبعاً «يا ارحم الراحمين» سبعاً ، ثم يقول : «اللهم اني افتتح القول بحمدك وانطق بالثناء عليك ، وامجّدك ولا غاية لمدحك [خ . ل : لمجّدك] ، واثنى عليك ومن يبلغ غاية ثناءك وامدّ مجّدك وانّى لخليقتك كُنه معرفة مجّدك ، وايّ زمن لم تكن ممدوحاً بفضلك ، موصوفاً بمجّدك ، عوآداً على المؤمنين بحلمك ، تخلف سكان ارضك عن طاعتك فكنت عليهم عطوفاً بجودك ، جواداً بفضلك ، عوآداً بكرمك ، يا لا إله إلا انت المنان ذو الجلال والاكرام» .

قال الصادق عليه السلام لمفضل بن عمر : يا مفضل ! إذا كانت لك حاجة مهمّة فصل هذه الصلاة ، وادع بهذا الدعاء ، وسل حوائجك ، يقضي الله حاجتك ان شاء الله تعالى وبه الثقة^(١) .

ومنها : صلاة ليلة الدفن وساعته

ويأتي بيان كيفيّتها باقسامها في المقام الثامن من الفصل الثاني عشر ان شاء الله تعالى .

(١) جمال الاسبوع : ٢٩٤ وروى عن المفضل بن عمر . ومصباح الشيخ الطوسي رحمه الله : ٢١٢ صلاة التسبيح وروى ادعية متعدّدة بعد الصلاة .

ومنها : صلاة الهدية

وهي صلاة ركعتين واهداء ثوابها الى روح الميت المؤمن ، وورد قسم خاص منها بخصوصيات زائدة يأتي نقلها في المقام الثامن من الفصل الثاني عشر ان شاء الله تعالى^(١) .

ومنها : الصلاة عند ارادة السفر

وهي ركعتان، يأتي بيانها في المقام السادس في آداب السفر من الفصل الحادي عشر ان شاء الله تعالى .

ومنها : الصلاة عند ارادة التزويج والدخول بالزوجة

يأتي ذكرهما مع دعائهما في الفصل الثامن في آداب النكاح ان شاء الله تعالى .

ومنها : صلاة ركعتين خفيفتين

لقول الصادق عليه السلام : من صلى ركعتين خفيفتين بـ « قل هو الله احد » في كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله ذنب^(٢) .

ومنها : صلاة الحاجة

وهي مستحبة ، من غير فرق بين اقسام الحاجات ، ولا بين رجوعها الى نفس المصلي أو الى غيره كشفاء مريض وسلامة مسافر ونحوهما .

(١) مصباح الكفعمي : ٤١١ .

(٢) الكافي : ٣ / ٤٦٨ باب صلاة فاطمة سلام الله عليها حديث ٣ .

وهي قسمان : مطلقة ، وهي صلاة ركعتين ، والدعاء بعدهما بالحاجة .
ومقيدة بخصوصيات زائدة أو حوائج خاصة ، وهي كثيرة جداً مذكورة في
المفصلات ، ونقتصر منها هنا على ذكر جملة من ذوات الخصوصيات الواردة في
مطلق الحاجة ، وجملة أخرى منها الواردة في حوائج خاصة.

فمن الجملة الاولى :

ما عن مولانا الصادق عليه السلام من ان من نزل به كرب فليغتسل
وليصل ركعتين ، ثم يضطجع ويضع خده الايمن على الارض ، ويقول : « يا معزّ
كلّ ذليل ، ويا مدلّ كلّ عزيز ، وحقّك لقد شقّ عليّ .. كذا » ويذكر الكرب بدل
كذا^(١).

ومنها : ما رواه الكفعمي رحمه الله في محكي البلد الامين والصهرشتي في
محكي مصباحه عن المفضل بن عمر ، عن مولانا الصادق عليه السلام قال ما
مضمونه : انه اذا كانت لك حاجة الى الله سبحانه ضقت منها فصل ركعتين ،
فاذا سلّمت تكبر ثلاثاً ثم تسبح تسبيح الزهراء سلام الله عليها ، ثم تسجد
وتقول في سجودك مائة مرة : « يا مولاتي يا فاطمة أغيثيني » ، ثم تضع خدك
الايمن على الارض ، وتقول ذلك مائة مرة ، ثم تضع خدك الايسر وتقول ذلك
مائة مرة ، ثم تضع جبهتك ايضاً وتقول مائة وعشر مرات ، ثم تذكر حاجتك ،
فان الله سبحانه يقضيها لك ان شاء الله تعالى^(٢).

قلت : قد جربت هذه الصلاة مراراً فوجدتها لا تخطي بركة سيدة النساء
سلام الله عليها .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٤ باب ٢٣ حديث ١.

(٢) البلد الامين : ١٥٩ في الاستغانة.

ومنها : ما رواه ثقة الاسلام رحمه الله بسند معتبر عن عبد الرحيم القصير، قال : دخلت على ابي عبدالله عليه السلام فقلت : جعلت فداك اني اخترعت دعاء فقال : دعني من اختراعك ، اذا نزل بك أمر فافزع الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قلت : كيف اصنع ؟ قال : تغتسل وتصلّي ركعتين ، تستفتح فيهما افتتاح الفريضة وتشهد [وتشهد] الفريضة ، فاذا فرغت من التشهد وسلّمت قلت: « اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، واليك يرجع السلام ، اللهم صل على محمد وآل محمد ، وبلغ روح محمد صلى الله عليه وآله وسلم مني السلام ، وأرواح الأئمة الصالحين سلامي ، واردد عليّ منهم السلام ، والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته ، اللهم انّ هاتين الركعتين هديّة مني الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فاثني عليهما ما املت ورجوت فيك ، وفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا ولي المؤمنين » ثم تحرّر ساجداً وتقول : « يا حيّ يا قيّوم ، يا حيّ لا يموت، يا حي لا إله إلا انت ، يا ذا الجلال والاكرام [يا ارحم الراحمين] » اربعين مرة ، ثم تضع خدك الايمن فتقولها اربعين مرّة ، ثم تضع خدك الايسر فتقولها اربعين مرّة ، ثم ترفع رأسك وتمدّ يديك فتقول اربعين مرّة ، ثم تردّ يدك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرّة ، ثم خذ لحيتك بيدك اليسرى وابك او تباك وقُلْ: «يا محمد يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اشكوا الى الله واليك حاجتي ، والى اهل بيتك الراشدين حاجتي ، وبكم اتوجّه الى الله في حاجتي » ، ثم تسجد وتقول : « يا الله يا الله .. » الى ان ينقطع نفسك « صلى على محمد وآل محمد وافعل .. كذا وكذا » قال ابو عبدالله عليه السلام : فانا الضامن على الله عزّ وجلّ ان لا يبرح حتى تُقضى حاجته^(١) .

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٦ باب صلاة الحوائج حديث ١.

ومنها : صلاة التوسّل

بولّي العصر ارواحنا له الفداء ، وقد عملتها مراراً عديدة ففضى الله سبحانه لي حاجتي .

وكيفيتها : ان تصلّي ركعتين صلاة الحاجة ، تقرأ في اولاهما بعد الحمد سورة « انا فتحنا لك فتحاً مبيناً » ، وفي الثانية بعد الحمد « إذا جاء نصر الله والفتح » ، فاذا سلّمت تقف مستقبل القبلة وتقول : « سلام الله الكامل التام الشامل العام ، وصلاته الدائمة وبركاته القائمة [العامة] على حجة الله ووليّه في ارضه وبلاده ، وخليفته على خلقه وعباده ، سلالة النبوة ، وبقية العترة والصفوة ، صاحب الزمان ، ومظهر الايمان ، ومعلن احكام القرآن ، مطهر الارض ، وناشر العدل في الطول والعرض ، الحجة القائم المهدي ، والامام المنتظر المرضي الطاهر ، ابن الأئمة المعصومين ^(١) ، السلام عليك يا وارث علم النبيين ، ومستودع حكمة ربّ الوصيّين ، السلام عليك يا عصمة الدين ، السلام عليك يا معزّ المؤمنين المستضعفين ، السلام عليك يا مذلّ الكافرين المتكبرين الظالمين ، السلام عليك يا [مولاي] صاحب الزمان [يا ابن رسول الله ، السلام عليك] يا ابن امير المؤمنين [السلام عليك يا بن] وابن فاطمة الزهراء سيدة نساء العالمين ، السلام عليك يا بن الأئمة الحجج على الخلق اجمعين ، السلام عليك [يا مولاي] سلام مخلص لك في الولاء ، اشهد انك الامام المهدي قولاً وفعلاً ، وانك الذي تملأ الأرض قسطاً وعدلاً ، فعجل الله تعالى فرجك ، وسهل مخرجك ، وقرب زمانك ، وكثّر انصارك واعوانك ، وانجز لك موعده ، وهو اصدق القائلين ﴿ ونريد ان

(١) في الاصل : .. ابن الانمة الطاهرين الاوصياء أولاد الاوصياء المرضيين الهادي ابن الهداة المعصومين . السلام ... الى آخره .

نمنّ على الذين استضعفوا في الارض ونجعلهم ائمة ونجعلهم الوارثين ﴿ يا مولاي حاجتي .. كذا وكذا فاشفع [لي الى ربك] في نجاحها » ويذكر مكان كذا وكذا حاجته ، فانها تقضى ببركته عجل الله تعالى فرجه^(١) .

ومنها : ما تضمّنه صحيح زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: في الامر يطلبه الطالب من ربه، قال: تصدّق في يومك على ستين مسكيناً ، كلّ مسكين صاعاً بصاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم [... من تمر او برّ او شعير] فاذا كان الليل اغتسلت في الثلث الباقي ، ولبست ادنى ما يلبس من تعول من الثياب ، إلّا ان عليك في تلك الثياب ازاراً ، ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما التوحيد و « قل يا ايها الكافرون » ، فاذا وضعت جبهتك في الركعة الاخيرة للسجود هلّلت الله وعظّمته وقدّسته ومجّدته ، وذكرت ذنوبك فاقررت بما تعرف منها مُسمّي ، ثم رفعت رأسك ، ثم اذا وضعت رأسك للسجدة الثانية استجرت الله مائة مرّة ، تقول : « اللهم اني استجيرك » ثم تدعو الله بما شئت ، وتقول : « يا كائناً قبل كل شيء ، ويا مكوّن كل شيء ، ويا كائناً بعد كل شيء ، افعل بي .. » . كذا وكذا ، وتسأله اياه ، وكلّما سجدت فافض بركبتك الى الارض ، ثم ترفع الازار حتى تكشفها ، واجعل الإزار من خلفك بين اليتيك وبين باطن ساقيك^(٢) .

ومنها : ما رواه محمد بن كردوس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من تطهّر ثم أوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده، فان قام من الليل فذكر الله تناثرت عنه خطاياہ، فان قام من آخر الليل وتطهر فصلّى ركعتين وحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي وآله لم يسأل الله شيئاً إلّا اعطاه، أما ان يعطيه الذي يريد [يسأل بعينه] واما ان يدخر له ما هو خير له منه^(٣) .

(١) البلد الامين : ١٥٨ في الاستغاثة.

(٢) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٥٥ باب ٢٨ حديث ١.

(٣) الكافي : ٣ / ٤٦٨ باب صلاة فاطمة عليها السلام حديث ٥.

ومنها : ما رواه مقاتل قال : قلت للرضا عليه السلام : جعلت فداك ، علمني دعاء لقضاء الحوائج ، فقال : اذا كانت لك حاجة الى الله مهمة فاغتسل والبس انظف ثيابك ، وشم شيئاً من الطيب ، ثم ابرز تحت السماء ، وصل ركعتين ، تفتح الصلاة فتقرأ فاتحة الكتاب و « قل هو الله احد » خمس عشرة مرة ، ثم تركع فتقرأ خمس عشرة مرة [ثم يتمها] على مثال صلاة التسبيح ، غير أن القراءة خمس عشرة مرة ، فاذا سلّمت فاقرأها خمس عشرة مرة ، ثم تسجد فتقول في سجودك : « اللهم ان كلّ معبود من لدن عرشك الى قرار ارضك فهو باطل سواك ، فانك [انت] الله الحق المبين ، اقض لي حاجتي .. كذا وكذا ، الساعة الساعة » وتلحّ فيما اردت^(١) .

ومنها : ما رواه شرحبيل الكندي عن ابي جعفر عليه السلام : قال : قال : اذا اردت امراً تسأله ربك فتوضاً واحسن الوضوء ، ثم صل ركعتين ، وعظم الله ، وصلّ على النبي ، وقل بعد التسليم : « اللهم اني اسألك بانك ملك وأنت على كل شيء قدير مقتدر ، وانك [خ . ل : وبأنك] ما تشاء لا بدّ^(٢) من ان يكون [خ . ل : وبأنك ما تشاء من امر يكون] ، اللهم اني اتوجه اليك بنبيك [محمد] نبي الرحمة ، يا محمد يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربي وربك لينجح لي بك طلبتي ، اللهم بنبيك انجح لي طلبتي بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم » ثم سل حاجتك^(٣) .

ومنها : ما رواه صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل عن اشياخهما عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا حضرت لك حاجة مهمة الى الله عز وجل فصم ثلاثة أيام متوالية الاربعاء والخميس والجمعة ، فاذا كان يوم الجمعة ان شاء الله

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٧ باب صلاة الحوائج حديث ٣.

(٢) كذا استظهره المصنف قدس سره.

(٣) الكافي : ٣ / ٤٧٨ باب صلاة الحوائج حديث ٧.

تعالى فاغتسل والبس ثوباً جديداً ، ثم اصعد الى اعلى بيت في دارك وصل ركعتين وارفع يديك الى السماء ، ثم قل : « اللهم اني حلت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك ، وانه لا قادر على حاجتي غيرك ، وقد علمت يا رب انه كلما تظاهرت نعمك عليّ اشتدت فاقتي اليك ، وقد طرقتني هم ... كذا و كذا ، وانت بكشفه عالم غير مُعَلِّم ، واسع غير متكلف ، فاسألك باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت ، ووضعته على السماء فانشقت ، وعلى النجوم فانتشرت [خ . ل : فانتشرت] وعلى الأرض فسطحت ، واسألك بالحق الذي جعلته عند محمد صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام ... تسميهم الى آخرهم ، أن تصلي على محمد واهل بيته ، وان تقضي لي حاجتي ، وان تيسر لي عسيرها ، وتكفيني مهمها ، فان فعلت فلك الحمد ، وان لم تفعل فلك الحمد ، غير جائز في حكمك ، ولا متهم في قضائك ، ولا حائف في عدلك » وتلصق خدك بالارض ، وتقول : « اللهم انّ يونس بن متى دعاك في بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له ، وانا عبدك ادعوك فاستجب لي » ثم قال ابو عبدالله عليه السلام : لربما كانت الحاجة لي فادعوا بهذا الدعاء فارجع وقد قضيت ^(١) .

ومنها : ما تضمنه خبر ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ان سورة الانعام نزلت جملة ، وشييعها سبعون الف ملك فعظموها وبجلوها ، فان اسم الله فيها في سبعين موضعاً ، ولو يعلم الناس ما في قراءتها من الفضل ما تركوها ، ثم قال عليه السلام : من كانت له الى الله تعالى حاجة يريد قضاءها فليصل اربع ركعات بفاتحة الكتاب والانعام ، وليقل في دبر صلاته اذا فرغ من القراءة : « يا كريم يا كريم يا عظيم يا عظيم يا عظيم ، يا اعظم من كل عظيم ، يا سميع الدعاء ، يا من لا تغيره الليالي والايام ، صل على محمد وآله ، وارحم ضعفي وفقري وفاقتي ومسكنتي ، فانك اعلم بها مني ، وانت اعلم

بحاجتي ، يا من رحم الشيخ يعقوب عليه السلام حين ردّ عليه يوسف عليه السلام قرّة عينه ، يا من رحم ايوب عليه السلام بعد طول بلائه ، يا من رحم محمداً صلى الله عليه وآله وسلم ومن اليتيم آواه ، ونصره على جبابرة قريش وطواغيتها وامكنه منهم ، يا مغيث [يا مغيث] يا مغيث .. «تقوله مراراً ، فوالذي نفسي بيده لو دعوت بها ، ثم سألت الله على جميع حوائجك إلّا اعطاه»^(١) .

ومنها : ما تضمّنته رواية الصباح الحذاء قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : من كانت له إلى الله حاجة فليقصد الى مسجد الكوفة ، ويسبغ وضوءه ويصلي في المسجد ركعتين ، يقرأ في كلّ واحدة منها فاتحة الكتاب وسبع سور معها ، وهي المعوذتان و « قلّ هو الله احد » و « قلّ يا ايها الكافرون » و « اذا جاء نصر الله والفتح » و « سبح اسم ربك الاعلى » و « انا انزلناه في ليلة القدر » فاذا فرغ من الركعتين وتشهّد وسلّم سأل الله حاجته ، فانّها تقضى بعون الله ان شاء الله تعالى^(٢) .

ومنها : صلاة اخرى للحاجة يؤتى بها في مسجد الكوفة ، وهي اربع ركعات بالحمد وما شاء من السور ، ثم يقول : «إلهي ان كنت عصيتك فاني قد اطعتك في احبّ الاشياء اليك ، لم اتخذ لك ولداً ، ولم ادع لك شريكاً ، وقد عصيتك في اشياء كثيرة لا على وجه المكابرة لك، ولا الاستكبار عن عبادتك ، ولا الجحود لربوبيّتك ، ولا الخروج عن العبوديّة لك ، ولكن اتّبعته هواي ، وازلّني الشيطان بعد الحجّة والبيان ، فان تعذّبي فبذنوبي غير ظالم انت ، وان تعف عني وترحمني فبجودك وكرمك يا كريم»^(٣) .

(١) تفسير العياشي : ١ / ٣٥٢ سورة الانعام حديث ١.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٣٥ باب ٣٨ حديث ١ ، عن امالي الشيخ الطوسي.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٣ باب ٢٢ حديث ٤.

ومنها : ما عن الصادق عليه السلام في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة، يصلي ركعتين، يقرأ في احدهما الحمد مرة و«قُلْ هو الله احد» ألف مرّة، وفي الثانية: الحمد و«قل هو الله احد» مرّة، ثم يسأل الله تعالى حاجته^(١).

ومنها : ما عن مولانا الصادق عليه السلام ايضاً قال: من كانت له حاجة الى الله مهمّة يريد قضاءها، فليغتسل، وليلبس انظف ثيابه، ويصعد الى سطحه، ويصلي ركعتين، ثم يسجد ويشي على الله تعالى، ويقول: «يا جبرئيل يا محمد انتما كافيائي فاكفياي، وانتما حافظاي فاحفظاني، وانتما كالئاي فاكلائي» مائة مرّة. قال عليه السلام: حقّ على الله تعالى ان لا يقول ذلك أحد إلاّ قضى الله تعالى حاجته^(٢).

ومنها : ما عنه عليه السلام ايضاً قال : من كانت له حاجة فليقم جوف الليل ويغتسل ويلبس اطهر ثيابه ، وليأخذ قلّة جديدة ملاء من ماء ويقرأ عليها القدر عشراً ، ثم يرشّ حول مسجده وموضع سجوده ، ثم يصلي ركعتين بالحمد والقدر فيهما جميعاً ، ثم يسأل حاجته ، فانه حريّ ان تقضى [حاجته] ان شاء الله تعالى^(٣).

ومنها : ما عن مولانا الرضا عليه السلام قال : اذا حزتك أمر شديد فصلّ ركعتين ، تقرأ في إحداها الفاتحة وآية الكرسي ، وفي الثانية الحمد و«انا انزلناه في ليلة القدر» ، ثم خذ المصحف وارفعه فوق رأسك وقل : اللهم بحقّ من ارسلته به الى خلقك، وبحقّ كلّ [آية فيه وبحقّ كلّ] من مدحته فيه عليك، وبحقّك عليه ، ولا نعرف احداً اعرف بحقك منك يا سيدي يا الله (عشر مرات)، بحقّ محمد صلى الله عليه وآله وسلم (عشرراً)، بحقّ علي عليه السلام

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٧ باب صلاة الحوائج حديث ٢.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٣ باب ٢٢ حديث ٥.

(٣) البلد الامين : ١٥٥.

(عشرًا)، بحق فاطمة (عشرًا).. بحق امام بعد كل امام تعدّه عشرًا، حتى تنتهي الى امام حق الذي هو امام زمانك، فإنك لا تقوم من مقامك حتى يقضي الله حاجتك^(١).

ومنها : ما عن مولانا الباقر عليه السلام قال : اذا كانت للمرأة الى الله حاجة صعدت فوق بيتها ، وصلت ركعتين ، وكشفت رأسها الى السماء ، فإنها اذا فعلت ذلك استجاب الله لها ولم يخيبها^(٢).

ومنها : ثلاث صلوات^(٣) وردت يوم الخميس لطلب الحاجة:
احداها : ما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من ان من صلى يوم الخميس اربع ركعات ، يقرأ في الاولى منهنّ الحمد مرّة والاخلاص احدى عشر مرّة ، وفي الثانية : الحمد مرّة والاخلاص احدى وعشرين مرّة ، وفي الثالثة : الحمد مرّة والاخلاص احدى وثلاثين مرّة ، وفي الرابعة : الحمد مرّة والاخلاص احدى واربعين مرّة ، كلّ ركعتين بتسليم ، فاذا سلّم في الرابعة قرأ « قل هو الله احد » احدى وخمسين مرّة ، وقال : (اللهم صلّ على محمد وآل محمد) احدى وخمسين مرّة ، ثمّ يسجد ويقول في سجوده : (يا الله يا الله) مائة مرّة ، ويدعو بها شاء ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : من صلى هذه الصّلاة وقال هذا القول، لو سأل الله في زوال الجبال لزالّت ، او في نزول الغيث لنزل ، وانه لا يحجب ما بينه وبين الله ، وأنّ الله [تعالى] ليغضب على من صلى هذه الصّلاة ولم يسأله

(١) مكارم الاخلاق : ٣٧٨ في صلاة الحاجة.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٤ باب ٢٢ حديث ١.

(٣) كان مقتضى الترتيب ذكر هذه الصّلاة ونحوها من الصلوات الخاصّة الموقّعة بيوم الخميس وليلة الجمعة في طيّ القسم الاول من الصلوات المندوبة ، الاّ أنّ تأخيرنا لها الى هنا ليكون اسهل تناوُلًا لمن طلب صلوات الحاجة [منه (قدس سره)].

حاجته ^(١) .

والثانية : ما عن مولانا الصادق عليه السلام ، فانه دخل اليه اسماعيل بن قيس الموصللي فقال عليه السلام له : ما هذا الغم والنفس ؟ فقال : يا مولاي جعلت فداك قد وحقك بلغ مجهودي وضاق صدري ، قال عليه السلام : اين أنت عن صلاة الحوائج ؟ قال : وكيف أصليها جعلت فداك ؟ قال : اذا كان يوم الخميس بعد الضحى ، فاغتسل وائت مصلاًك وصلّ اربع ركعات ، تقرأ في كل ركعة الحمد مرّة وسورة القدر عشر مرّات [فاذا سلّمت فقلّ مائة مرّة : اللهم صلّ على محمد وآل محمد ، ثم ارفع يديك الى السماء وقلّ : يا الله يا الله عشر مرات] ، ثم تحرّك مسبحتك [مسبحتك ، و] تقول : يا ربّ .. يا ربّ حتّى ينقطع النفس ، ثم تبسط كفّيك وترفعهما تلقاء وجهك ، وتقول : يا الله .. يا الله عشر مرّات ، وقلّ : «يا افضل من رجي ، يا خير من دعي ، ويا اجود من سمح ، واكرم من سُئل ، يا من لا يعزب [خ.ل: يعزّ، يعير] عليه ما يفعله ، يا من حيثما دعي اجاب ، اسألك بموجبات رحمتك وعزائم مغفرتك ، واسألك باسمائك العظام ، وبكل اسم هو لك عظيم ، واسألك بوجهك الكريم وبفضلك العظيم ، واسألك باسمك العظيم العظيم ديّان الدين محيي العظام وهي رميم ، واسألك بأنك الله لا إله إلا أنت ، ان تصلّي على محمّد وآل محمّد ، وان تقضي حاجتي ، وتيسّر لي من أمري فلا تعسّر عليّ ، وتسهّل لي مطلب رزقي من فضلك الواسع ، يا قاضي الحاجات ، يا قديراً على من لا يقدر عليه غيرك يا أرحم الراحمين واكرم الاكرمين » قال عليه السلام : افعلها مرّات . ^(١) ^(٢) ^(٣) ^(٤) ^(٥) ^(٦) ^(٧) ^(٨) ^(٩) ^(١٠) ^(١١) ^(١٢) ^(١٣) ^(١٤) ^(١٥) ^(١٦) ^(١٧) ^(١٨) ^(١٩) ^(٢٠) ^(٢١) ^(٢٢) ^(٢٣) ^(٢٤) ^(٢٥) ^(٢٦) ^(٢٧) ^(٢٨) ^(٢٩) ^(٣٠) ^(٣١) ^(٣٢) ^(٣٣) ^(٣٤) ^(٣٥) ^(٣٦) ^(٣٧) ^(٣٨) ^(٣٩) ^(٤٠) ^(٤١) ^(٤٢) ^(٤٣) ^(٤٤) ^(٤٥) ^(٤٦) ^(٤٧) ^(٤٨) ^(٤٩) ^(٥٠) ^(٥١) ^(٥٢) ^(٥٣) ^(٥٤) ^(٥٥) ^(٥٦) ^(٥٧) ^(٥٨) ^(٥٩) ^(٦٠) ^(٦١) ^(٦٢) ^(٦٣) ^(٦٤) ^(٦٥) ^(٦٦) ^(٦٧) ^(٦٨) ^(٦٩) ^(٧٠) ^(٧١) ^(٧٢) ^(٧٣) ^(٧٤) ^(٧٥) ^(٧٦) ^(٧٧) ^(٧٨) ^(٧٩) ^(٨٠) ^(٨١) ^(٨٢) ^(٨٣) ^(٨٤) ^(٨٥) ^(٨٦) ^(٨٧) ^(٨٨) ^(٨٩) ^(٩٠) ^(٩١) ^(٩٢) ^(٩٣) ^(٩٤) ^(٩٥) ^(٩٦) ^(٩٧) ^(٩٨) ^(٩٩) ^(١٠٠) ^(١٠١) ^(١٠٢) ^(١٠٣) ^(١٠٤) ^(١٠٥) ^(١٠٦) ^(١٠٧) ^(١٠٨) ^(١٠٩) ^(١١٠) ^(١١١) ^(١١٢) ^(١١٣) ^(١١٤) ^(١١٥) ^(١١٦) ^(١١٧) ^(١١٨) ^(١١٩) ^(١٢٠) ^(١٢١) ^(١٢٢) ^(١٢٣) ^(١٢٤) ^(١٢٥) ^(١٢٦) ^(١٢٧) ^(١٢٨) ^(١٢٩) ^(١٣٠) ^(١٣١) ^(١٣٢) ^(١٣٣) ^(١٣٤) ^(١٣٥) ^(١٣٦) ^(١٣٧) ^(١٣٨) ^(١٣٩) ^(١٤٠) ^(١٤١) ^(١٤٢) ^(١٤٣) ^(١٤٤) ^(١٤٥) ^(١٤٦) ^(١٤٧) ^(١٤٨) ^(١٤٩) ^(١٥٠) ^(١٥١) ^(١٥٢) ^(١٥٣) ^(١٥٤) ^(١٥٥) ^(١٥٦) ^(١٥٧) ^(١٥٨) ^(١٥٩) ^(١٦٠) ^(١٦١) ^(١٦٢) ^(١٦٣) ^(١٦٤) ^(١٦٥) ^(١٦٦) ^(١٦٧) ^(١٦٨) ^(١٦٩) ^(١٧٠) ^(١٧١) ^(١٧٢) ^(١٧٣) ^(١٧٤) ^(١٧٥) ^(١٧٦) ^(١٧٧) ^(١٧٨) ^(١٧٩) ^(١٨٠) ^(١٨١) ^(١٨٢) ^(١٨٣) ^(١٨٤) ^(١٨٥) ^(١٨٦) ^(١٨٧) ^(١٨٨) ^(١٨٩) ^(١٩٠) ^(١٩١) ^(١٩٢) ^(١٩٣) ^(١٩٤) ^(١٩٥) ^(١٩٦) ^(١٩٧) ^(١٩٨) ^(١٩٩) ^(٢٠٠) ^(٢٠١) ^(٢٠٢) ^(٢٠٣) ^(٢٠٤) ^(٢٠٥) ^(٢٠٦) ^(٢٠٧) ^(٢٠٨) ^(٢٠٩) ^(٢١٠) ^(٢١١) ^(٢١٢) ^(٢١٣) ^(٢١٤) ^(٢١٥) ^(٢١٦) ^(٢١٧) ^(٢١٨) ^(٢١٩) ^(٢٢٠) ^(٢٢١) ^(٢٢٢) ^(٢٢٣) ^(٢٢٤) ^(٢٢٥) ^(٢٢٦) ^(٢٢٧) ^(٢٢٨) ^(٢٢٩) ^(٢٣٠) ^(٢٣١) ^(٢٣٢) ^(٢٣٣) ^(٢٣٤) ^(٢٣٥) ^(٢٣٦) ^(٢٣٧) ^(٢٣٨) ^(٢٣٩) ^(٢٤٠) ^(٢٤١) ^(٢٤٢) ^(٢٤٣) ^(٢٤٤) ^(٢٤٥) ^(٢٤٦) ^(٢٤٧) ^(٢٤٨) ^(٢٤٩) ^(٢٥٠) ^(٢٥١) ^(٢٥٢) ^(٢٥٣) ^(٢٥٤) ^(٢٥٥) ^(٢٥٦) ^(٢٥٧) ^(٢٥٨) ^(٢٥٩) ^(٢٦٠) ^(٢٦١) ^(٢٦٢) ^(٢٦٣) ^(٢٦٤) ^(٢٦٥) ^(٢٦٦) ^(٢٦٧) ^(٢٦٨) ^(٢٦٩) ^(٢٧٠) ^(٢٧١) ^(٢٧٢) ^(٢٧٣) ^(٢٧٤) ^(٢٧٥) ^(٢٧٦) ^(٢٧٧) ^(٢٧٨) ^(٢٧٩) ^(٢٨٠) ^(٢٨١) ^(٢٨٢) ^(٢٨٣) ^(٢٨٤) ^(٢٨٥) ^(٢٨٦) ^(٢٨٧) ^(٢٨٨) ^(٢٨٩) ^(٢٩٠) ^(٢٩١) ^(٢٩٢) ^(٢٩٣) ^(٢٩٤) ^(٢٩٥) ^(٢٩٦) ^(٢٩٧) ^(٢٩٨) ^(٢٩٩) ^(٣٠٠) ^(٣٠١) ^(٣٠٢) ^(٣٠٣) ^(٣٠٤) ^(٣٠٥) ^(٣٠٦) ^(٣٠٧) ^(٣٠٨) ^(٣٠٩) ^(٣١٠) ^(٣١١) ^(٣١٢) ^(٣١٣) ^(٣١٤) ^(٣١٥) ^(٣١٦) ^(٣١٧) ^(٣١٨) ^(٣١٩) ^(٣٢٠) ^(٣٢١) ^(٣٢٢) ^(٣٢٣) ^(٣٢٤) ^(٣٢٥) ^(٣٢٦) ^(٣٢٧) ^(٣٢٨) ^(٣٢٩) ^(٣٣٠) ^(٣٣١) ^(٣٣٢) ^(٣٣٣) ^(٣٣٤) ^(٣٣٥) ^(٣٣٦) ^(٣٣٧) ^(٣٣٨) ^(٣٣٩) ^(٣٤٠) ^(٣٤١) ^(٣٤٢) ^(٣٤٣) ^(٣٤٤) ^(٣٤٥) ^(٣٤٦) ^(٣٤٧) ^(٣٤٨) ^(٣٤٩) ^(٣٥٠) ^(٣٥١) ^(٣٥٢) ^(٣٥٣) ^(٣٥٤) ^(٣٥٥) ^(٣٥٦) ^(٣٥٧) ^(٣٥٨) ^(٣٥٩) ^(٣٦٠) ^(٣٦١) ^(٣٦٢) ^(٣٦٣) ^(٣٦٤) ^(٣٦٥) ^(٣٦٦) ^(٣٦٧) ^(٣٦٨) ^(٣٦٩) ^(٣٧٠) ^(٣٧١) ^(٣٧٢) ^(٣٧٣) ^(٣٧٤) ^(٣٧٥) ^(٣٧٦) ^(٣٧٧) ^(٣٧٨) ^(٣٧٩) ^(٣٨٠) ^(٣٨١) ^(٣٨٢) ^(٣٨٣) ^(٣٨٤) ^(٣٨٥) ^(٣٨٦) ^(٣٨٧) ^(٣٨٨) ^(٣٨٩) ^(٣٩٠) ^(٣٩١) ^(٣٩٢) ^(٣٩٣) ^(٣٩٤) ^(٣٩٥) ^(٣٩٦) ^(٣٩٧) ^(٣٩٨) ^(٣٩٩) ^(٤٠٠) ^(٤٠١) ^(٤٠٢) ^(٤٠٣) ^(٤٠٤) ^(٤٠٥) ^(٤٠٦) ^(٤٠٧) ^(٤٠٨) ^(٤٠٩) ^(٤١٠) ^(٤١١) ^(٤١٢) ^(٤١٣) ^(٤١٤) ^(٤١٥) ^(٤١٦) ^(٤١٧) ^(٤١٨) ^(٤١٩) ^(٤٢٠) ^(٤٢١) ^(٤٢٢) ^(٤٢٣) ^(٤٢٤) ^(٤٢٥) ^(٤٢٦) ^(٤٢٧) ^(٤٢٨) ^(٤٢٩) ^(٤٣٠) ^(٤٣١) ^(٤٣٢) ^(٤٣٣) ^(٤٣٤) ^(٤٣٥) ^(٤٣٦) ^(٤٣٧) ^(٤٣٨) ^(٤٣٩) ^(٤٤٠) ^(٤٤١) ^(٤٤٢) ^(٤٤٣) ^(٤٤٤) ^(٤٤٥) ^(٤٤٦) ^(٤٤٧) ^(٤٤٨) ^(٤٤٩) ^(٤٥٠) ^(٤٥١) ^(٤٥٢) ^(٤٥٣) ^(٤٥٤) ^(٤٥٥) ^(٤٥٦) ^(٤٥٧) ^(٤٥٨) ^(٤٥٩) ^(٤٦٠) ^(٤٦١) ^(٤٦٢) ^(٤٦٣) ^(٤٦٤) ^(٤٦٥) ^(٤٦٦) ^(٤٦٧) ^(٤٦٨) ^(٤٦٩) ^(٤٧٠) ^(٤٧١) ^(٤٧٢) ^(٤٧٣) ^(٤٧٤) ^(٤٧٥) ^(٤٧٦) ^(٤٧٧) ^(٤٧٨) ^(٤٧٩) ^(٤٨٠) ^(٤٨١) ^(٤٨٢) ^(٤٨٣) ^(٤٨٤) ^(٤٨٥) ^(٤٨٦) ^(٤٨٧) ^(٤٨٨) ^(٤٨٩) ^(٤٩٠) ^(٤٩١) ^(٤٩٢) ^(٤٩٣) ^(٤٩٤) ^(٤٩٥) ^(٤٩٦) ^(٤٩٧) ^(٤٩٨) ^(٤٩٩) ^(٥٠٠) ^(٥٠١) ^(٥٠٢) ^(٥٠٣) ^(٥٠٤) ^(٥٠٥) ^(٥٠٦) ^(٥٠٧) ^(٥٠٨) ^(٥٠٩) ^(٥١٠) ^(٥١١) ^(٥١٢) ^(٥١٣) ^(٥١٤) ^(٥١٥) ^(٥١٦) ^(٥١٧) ^(٥١٨) ^(٥١٩) ^(٥٢٠) ^(٥٢١) ^(٥٢٢) ^(٥٢٣) ^(٥٢٤) ^(٥٢٥) ^(٥٢٦) ^(٥٢٧) ^(٥٢٨) ^(٥٢٩) ^(٥٣٠) ^(٥٣١) ^(٥٣٢) ^(٥٣٣) ^(٥٣٤) ^(٥٣٥) ^(٥٣٦) ^(٥٣٧) ^(٥٣٨) ^(٥٣٩) ^(٥٤٠) ^(٥٤١) ^(٥٤٢) ^(٥٤٣) ^(٥٤٤) ^(٥٤٥) ^(٥٤٦) ^(٥٤٧) ^(٥٤٨) ^(٥٤٩) ^(٥٥٠) ^(٥٥١) ^(٥٥٢) ^(٥٥٣) ^(٥٥٤) ^(٥٥٥) ^(٥٥٦) ^(٥٥٧) ^(٥٥٨) ^(٥٥٩) ^(٥٦٠) ^(٥٦١) ^(٥٦٢) ^(٥٦٣) ^(٥٦٤) ^(٥٦٥) ^(٥٦٦) ^(٥٦٧) ^(٥٦٨) ^(٥٦٩) ^(٥٧٠) ^(٥٧١) ^(٥٧٢) ^(٥٧٣) ^(٥٧٤) ^(٥٧٥) ^(٥٧٦) ^(٥٧٧) ^(٥٧٨) ^(٥٧٩) ^(٥٨٠) ^(٥٨١) ^(٥٨٢) ^(٥٨٣) ^(٥٨٤) ^(٥٨٥) ^(٥٨٦) ^(٥٨٧) ^(٥٨٨) ^(٥٨٩) ^(٥٩٠) ^(٥٩١) ^(٥٩٢) ^(٥٩٣) ^(٥٩٤) ^(٥٩٥) ^(٥٩٦) ^(٥٩٧) ^(٥٩٨) ^(٥٩٩) ^(٦٠٠) ^(٦٠١) ^(٦٠٢) ^(٦٠٣) ^(٦٠٤) ^(٦٠٥) ^(٦٠٦) ^(٦٠٧) ^(٦٠٨) ^(٦٠٩) ^(٦١٠) ^(٦١١) ^(٦١٢) ^(٦١٣) ^(٦١٤) ^(٦١٥) ^(٦١٦) ^(٦١٧) ^(٦١٨) ^(٦١٩) ^(٦٢٠) ^(٦٢١) ^(٦٢٢) ^(٦٢٣) ^(٦٢٤) ^(٦٢٥) ^(٦٢٦) ^(٦٢٧) ^(٦٢٨) ^(٦٢٩) ^(٦٣٠) ^(٦٣١) ^(٦٣٢) ^(٦٣٣) ^(٦٣٤) ^(٦٣٥) ^(٦٣٦) ^(٦٣٧) ^(٦٣٨) ^(٦٣٩) ^(٦٤٠) ^(٦٤١) ^(٦٤٢) ^(٦٤٣) ^(٦٤٤) ^(٦٤٥) ^(٦٤٦) ^(٦٤٧) ^(٦٤٨) ^(٦٤٩) ^(٦٥٠) ^(٦٥١) ^(٦٥٢) ^(٦٥٣) ^(٦٥٤) ^(٦٥٥) ^(٦٥٦) ^(٦٥٧) ^(٦٥٨) ^(٦٥٩) ^(٦٦٠) ^(٦٦١) ^(٦٦٢) ^(٦٦٣) ^(٦٦٤) ^(٦٦٥) ^(٦٦٦) ^(٦٦٧) ^(٦٦٨) ^(٦٦٩) ^(٦٧٠) ^(٦٧١) ^(٦٧٢) ^(٦٧٣) ^(٦٧٤) ^(٦٧٥) ^(٦٧٦) ^(٦٧٧) ^(٦٧٨) ^(٦٧٩) ^(٦٨٠) ^(٦٨١) ^(٦٨٢) ^(٦٨٣) ^(٦٨٤) ^(٦٨٥) ^(٦٨٦) ^(٦٨٧) ^(٦٨٨) ^(٦٨٩) ^(٦٩٠) ^(٦٩١) ^(٦٩٢) ^(٦٩٣) ^(٦٩٤) ^(٦٩٥) ^(٦٩٦) ^(٦٩٧) ^(٦٩٨) ^(٦٩٩) ^(٧٠٠) ^(٧٠١) ^(٧٠٢) ^(٧٠٣) ^(٧٠٤) ^(٧٠٥) ^(٧٠٦) ^(٧٠٧) ^(٧٠٨) ^(٧٠٩) ^(٧١٠) ^(٧١١) ^(٧١٢) ^(٧١٣) ^(٧١٤) ^(٧١٥) ^(٧١٦) ^(٧١٧) ^(٧١٨) ^(٧١٩) ^(٧٢٠) ^(٧٢١) ^(٧٢٢) ^(٧٢٣) ^(٧٢٤) ^(٧٢٥) ^(٧٢٦) ^(٧٢٧) ^(٧٢٨) ^(٧٢٩) ^(٧٣٠) ^(٧٣١) ^(٧٣٢) ^(٧٣٣) ^(٧٣٤) ^(٧٣٥) ^(٧٣٦) ^(٧٣٧) ^(٧٣٨) ^(٧٣٩) ^(٧٤٠) ^(٧٤١) ^(٧٤٢) ^(٧٤٣) ^(٧٤٤) ^(٧٤٥) ^(٧٤٦) ^(٧٤٧) ^(٧٤٨) ^(٧٤٩) ^(٧٥٠) ^(٧٥١) ^(٧٥٢) ^(٧٥٣) ^(٧٥٤) ^(٧٥٥) ^(٧٥٦) ^(٧٥٧) ^(٧٥٨) ^(٧٥٩) ^(٧٦٠) ^(٧٦١) ^(٧٦٢) ^(٧٦٣) ^(٧٦٤) ^(٧٦٥) ^(٧٦٦) ^(٧٦٧) ^(٧٦٨) ^(٧٦٩) ^(٧٧٠) ^(٧٧١) ^(٧٧٢) ^(٧٧٣) ^(٧٧٤) ^(٧٧٥) ^(٧٧٦) ^(٧٧٧) ^(٧٧٨) ^(٧٧٩) ^(٧٨٠) ^(٧٨١) ^(٧٨٢) ^(٧٨٣) ^(٧٨٤) ^(٧٨٥) ^(٧٨٦) ^(٧٨٧) ^(٧٨٨) ^(٧٨٩) ^(٧٩٠) ^(٧٩١) ^(٧٩٢) ^(٧٩٣) ^(٧٩٤) ^(٧٩٥) ^(٧٩٦) ^(٧٩٧) ^(٧٩٨) ^(٧٩٩) ^(٨٠٠) ^(٨٠١) ^(٨٠٢) ^(٨٠٣) ^(٨٠٤) ^(٨٠٥) ^(٨٠٦) ^(٨٠٧) ^(٨٠٨) ^(٨٠٩) ^(٨١٠) ^(٨١١) ^(٨١٢) ^(٨١٣) ^(٨١٤) ^(٨١٥) ^(٨١٦) ^(٨١٧) ^(٨١٨) ^(٨١٩) ^(٨٢٠) ^(٨٢١) ^(٨٢٢) ^(٨٢٣) ^(٨٢٤) ^(٨٢٥) ^(٨٢٦) ^(٨٢٧) ^(٨٢٨) ^(٨٢٩) ^(٨٣٠) ^(٨٣١) ^(٨٣٢) ^(٨٣٣) ^(٨٣٤) ^(٨٣٥) ^(٨٣٦) ^(٨٣٧) ^(٨٣٨) ^(٨٣٩) ^(٨٤٠) ^(٨٤١) ^(٨٤٢) ^(٨٤٣) ^(٨٤٤) ^(٨٤٥) ^(٨٤٦) ^(٨٤٧) ^(٨٤٨) ^(٨٤٩) ^(٨٥٠) ^(٨٥١) ^(٨٥٢) ^(٨٥٣) ^(٨٥٤) ^(٨٥٥) ^(٨٥٦) ^(٨٥٧) ^(٨٥٨) ^(٨٥٩) ^(٨٦٠) ^(٨٦١) ^(٨٦٢) ^(٨٦٣) ^(٨٦٤) ^(٨٦٥) ^(٨٦٦) ^(٨٦٧) ^(٨٦٨) ^(٨٦٩) ^(٨٧٠) ^(٨٧١) ^(٨٧٢) ^(٨٧٣) ^(٨٧٤) ^(٨٧٥) ^(٨٧٦) ^(٨٧٧) ^(٨٧٨) ^(٨٧٩) ^(٨٨٠) ^(٨٨١) ^(٨٨٢) ^(٨٨٣) ^(٨٨٤) ^(٨٨٥) ^(٨٨٦) ^(٨٨٧) ^(٨٨٨) ^(٨٨٩) ^(٨٩٠) ^(٨٩١) ^(٨٩٢) ^(٨٩٣) ^(٨٩٤) ^(٨٩٥) ^(٨٩٦) ^(٨٩٧) ^(٨٩٨) ^(٨٩٩) ^(٩٠٠) ^(٩٠١) ^(٩٠٢) ^(٩٠٣) ^(٩٠٤) ^(٩٠٥) ^(٩٠٦) ^(٩٠٧) ^(٩٠٨) ^(٩٠٩) ^(٩١٠) ^(٩١١) ^(٩١٢) ^(٩١٣) ^(٩١٤) ^(٩١٥) ^(٩١٦) ^(٩١٧) ^(٩١٨) ^(٩١٩) ^(٩٢٠) ^(٩٢١) ^(٩٢٢) ^(٩٢٣) ^(٩٢٤) ^(٩٢٥) ^(٩٢٦) ^(٩٢٧) ^(٩٢٨) ^(٩٢٩) ^(٩٣٠) ^(٩٣١) ^(٩٣٢) ^(٩٣٣) ^(٩٣٤) ^(٩٣٥) ^(٩٣٦) ^(٩٣٧) ^(٩٣٨) ^(٩٣٩) ^(٩٤٠) ^(٩٤١) ^(٩٤٢) ^(٩٤٣) ^(٩٤٤) ^(٩٤٥) ^(٩٤٦) ^(٩٤٧) ^(٩٤٨) ^(٩٤٩) ^(٩٥٠) ^(٩٥١) ^(٩٥٢) ^(٩٥٣) ^(٩٥٤) ^(٩٥٥) ^(٩٥٦) ^(٩٥٧) ^(٩٥٨) ^(٩٥٩) ^(٩٦٠) ^(٩٦١) ^(٩٦٢) ^(٩٦٣) ^(٩٦٤) ^(٩٦٥) ^(٩٦٦) ^(٩٦٧) ^(٩٦٨) ^(٩٦٩) ^(٩٧٠) ^(٩٧١) ^(٩٧٢) ^(٩٧٣) ^(٩٧٤) ^(٩٧٥) ^(٩٧٦) ^(٩٧٧) ^(٩٧٨) ^(٩٧٩) ^(٩٨٠) ^(٩٨١) ^(٩٨٢) ^(٩٨٣) ^(٩٨٤) ^(٩٨٥) ^(٩٨٦) ^(٩٨٧) ^(٩٨٨) ^(٩٨٩) ^(٩٩٠) ^(٩٩١) ^(٩٩٢) ^(٩٩٣) ^(٩٩٤) ^(٩٩٥) ^(٩٩٦) ^(٩٩٧) ^(٩٩٨) ^(٩٩٩) ^(١٠٠٠) ^(١٠٠١) ^{(١}

جعلت فداك هذه خمسمائة دينار وجبت عليّ ببركتك وبما علّمتني من الخير^(١) .
 والثالثة : ما ذكره ابن طاووس رحمه الله قال : من كانت له حاجة مهمة
 فليغتسل يوم الخميس عند ارتفاع النهار قبل الزوال ، وليصل ركعتين ، يقرأ في
 الاولى منها : الحمد وآية الكرسي ، وفي الثانية : الحمد وآخر الحشر وسورة القدر ،
 فاذا سلّم يأخذ المصحف فيرفعه فوق رأسه ، ثم يقول : بحقّ من ارسلته به
 الى خلقك ، وبحقّ كلّ آية لك فيه ، وبحقّ كلّ مؤمن مدحته فيه ، وبحقّك عليهم ،
 ولا [فلا] احد اعرف بحقّك منك يا سيّدي يا الله « عشر مرّات (بحقّ
 محمّد) عشر مرات (بحقّ عليّ) عشر مرّات (بحقّ فاطمة) عشر مرّات ..
 ثم تعدّ كلّ امام عشر مرات حتّى تنتهي الى امام زمانك : (اصنع بي .. كذا وكذا)
 تقضى حاجتك ان شاء الله تعالى^(٢) .

ومنها : ما ورد للحوائج يؤتى بها ليلة الجمعة آخر الليل ، وهي اربع
 ركعات تقرأ في الاولى الحمد مرّة ويس مرّة ، ثم تركع ، فاذا رفعت رأسك من
 الركوع تقرأ : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي ... ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ يَرْشُدُونَ ﴾^(٣)
 وتردّد ذكرها مائة مرّة ، وتقرأ في الثانية : الحمد مرتين ويس مرّة وتقف
 وتركع وترفع رأسك وتقرأ المتقدم ذكرها مائة مرّة ، ثم تسجد ، فاذا فرغت من
 السجدين تشهد وتنهض الى الثالثة من غير تسليم فتقرأ الحمد ثلاث مرات
 ويس مرّة ، فاذا رفعت رأسك من الركوع تقرأ ﴿ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ
 السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾^(٤) وتقرأ في الركعة الرابعة الحمد اربع مرات ويس مرّة ، وتقرأ

(١) جمال الاسبوع : ١٠٦ صلاة اخرى ليوم الخميس وهي صلاة الحاجة.

(٢) جمال الاسبوع : ١٠٩ صلاة اخرى في يوم الخميس للحاجة.

(٣) سورة البقرة : ١٨٦ ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ اجِيبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِي فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾.

(٤) سورة البقرة : ١٣٧.

بعد الركوع ﴿ رَبِّ اِنِّى مَسْنِي الضُّرِّ وَاَنْتَ اَرْحَمُ الرَّاحِمِيْنَ ﴾ فاذا سلّمت سجدت واستغفرت الله مائة مرّة ، وتضع خدك الايمن على الارض وتصلّى على محمد وآله مائة مرّة ، وتضع خدك الايسر على الارض ، وتقرأ ﴿ اِنَّمَا اَمْرُهُ اِذَا اَرَادَ شَيْئًا اَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُوْنُ ﴾ ^(١) وتدعو بها شئت ، فيستجاب لك ان شاء الله تعالى ^(٢) .

ومنها : صلاة الحاجة تصلّى ليلة الجمعة وليلة عيد الاضحى ، وهي ركعتان ، تقرأ في كل منهما الحمد الى « اَيَّاكَ نعبد واَيَّاكَ نستعين » ، وتكرّر « اَيَّاكَ نعبد واَيَّاكَ نستعين » مائة مرّة ، ثم تتمّ الحمد ، ثم تقرأ التوحيد مائتي مرّة ، فاذا اتيت بالركعتين هكذا سلّمت ، ثم قلت : (لا حول ولا قوة الا بالله العليّ العظيم) سبعين مرّة ، ثم سجدت وقلت مائتي مرّة : (يا ربّ يا ربّ) ثم تسأل كلّ حاجة [فتقضى] ان شاء الله تعالى ^(٣) .

ومنها : صلاة اخرى للحاجة ليلة الجمعة ، وهي ركعتان ، في كلّ ركعة الحمد وآية الكرسي مرّة مرّة ، والاخلاص خمس عشرة مرّة ، فاذا سلّم صلى على محمد وآله مائة مرّة ^(٤) .

ومنها : صلاة الخضر ليلة الجمعة للحاجة ، وهي اربع ركعات بتسليمتين ، في كلّ ركعة الحمد مرّة ، ومائة مرّة ﴿ وَذَا النُّونِ اِذْ ذَهَبَ ... ﴾ ^(٥) الى قوله

(١) سورة يس : ٨٢.

(٢) جمال الاسبوع : ١٢١ صلاة اخرى ليلة الجمعة للحوائج.

(٣) جمال الاسبوع : ١٢٤ صلاة للحاجة في ليلة الجمعة وليلة عيد الاضحى.

(٤) جمال الاسبوع : ١٢٥ صلاة اخرى ليلة الجمعة.

(٥) سورة الانبياء : ٨٧ ﴿ وَذَا النُّونِ اِذْ ذَهَبَ مَغْضِبًا فَظَنَّ اَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ اَنْ لَا اِلَهَ اِلَّا اَنْتَ سُبْحَانَكَ اِنِّى كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِيْنَ ﴾ فاستجبنا له ونجّيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين ﴿

﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَأَفْوَضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ...﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿سُوءَ الْعَذَابِ﴾ ^(١) فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ مِائَةَ مَرَّةٍ : (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ) ، ثُمَّ يَسْأَلُ حَاجَتَهُ ، فَإِنَّمَا مَقْضِيَّةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ^(٢) .

ومنها : صلاة الحاجة الخارجة من الناحية المقدسة ، قال عَجَّلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ - عَلَى مَا رَوَى - : مَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَى اللَّهِ حَاجَةٌ فَلْيَغْتَسِلْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ وَيَأْتِ مَصَلَّاهُ ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، يَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ ، فَإِذَا بَلَغَ «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» يَكْرُرُهَا مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَيَتِمُّ فِي الْمِائَةِ ^(٣) إِلَى آخِرِهَا ، وَيَقْرَأُ التَّوْحِيدَ مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ وَيَسْبِيحُ فِيهِمَا سَبْعَةَ سَبْعَةٍ ، وَيُصَلِّي الرُّكْعَةَ الثَّانِيَةَ عَلَى هَيْئَتِهَا ، وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْضِي حَاجَتَهُ الْبِتَّةَ كَأَنَّ مَا كَانَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ ، وَالِدُعَاءِ : «اللَّهُمَّ إِنْ أَطَعْتُكَ فَالْمَحْمَدَةُ لَكَ ، وَإِنْ عَصَيْتُكَ فَالْحُجَّةُ لَكَ ، مِنْكَ الرُّوحُ وَمِنْكَ الْفَرَجُ ، سُبْحَانَ مَنْ أَنْعَمَ وَشَكَرَ ، سُبْحَانَ مَنْ قَدَّرَ وَغَفَرَ ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ [خ . ل : إِنْ كُنْتُ] قَدْ عَصَيْتُكَ فَإِنِّي قَدْ أَطَعْتُكَ فِي أَحَبِّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْكَ وَهُوَ الْإِيمَانُ بِكَ ، لَمْ أَتَّخِذْ لَكَ وَلَدًا ، وَلَمْ أَدْعُ لَكَ شَرِيكًا ، مَنَّائَكَ بِهِ عَلَيَّ . لَا مَنَّائِي [بِهِ] عَلَيْكَ ، وَقَدْ عَصَيْتُكَ يَا إِلَهِي عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْمَكَابِرِ ، وَلَا الْخُرُوجِ عَنْ عِبَادَتِكَ ، وَلَا الْجُحُودِ لِرَبُوبِيَّتِكَ ، وَلَكِنْ أَطَعْتُ هَوَايَ وَازَلَنِي الشَّيْطَانُ ، فَلَكَ الْحُجَّةُ عَلَيَّ وَالْبَيَانُ ، فَإِنْ تَعَذَّبَنِي فَبِذَنُوبِي غَيْرِ ظَالِمٍ ، وَإِنْ تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي فَإِنَّكَ جَوَادٌ كَرِيمٌ ، يَا كَرِيمٌ ..» حَتَّى يَنْقَطِعَ النَّفْسُ . ثُمَّ يَقُولُ : « يَا أَمْنًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَكُلِّ شَيْءٍ مِنْكَ خَائِفٌ حَذَرٌ ،

(١) سورة غافر : ٤٤ ﴿وَأَفْوَضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ * فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا وَحَاقَ بِالْفِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ .

(٢) جمال الأسبوع : ١٢٥ صلاة الخضر في ليلة الجمعة.

(٣) يعني أنه بعد قول المرة الأخيرة من المائة : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يَتِمُّ الْحَمْدُ . [مِنْهُ (قَدْ سَرَهُ)] .

اسألك بأمنك من كل شيء وخوف كل شيء منك ان تصلي على محمد وآل محمد، وان تعطيني اماناً لنفسي واهلي ومالي [وولدي] وسائر ما انعمت به عليّ حتى لا اخاف احداً ، ولا احذر من شيء ابداً ، انك على كل شيء قدير ، وحسبنا الله ونعم الوكيل . يا كافي ابراهيم عليه السلام نمرود ، ويا كافي موسى [عليه السلام] فرعون ، ويا كافي محمد صلى الله عليه وآله وسلم الاحزاب ، اسألك أن تصلي على محمد وآل محمد ، وان تكفيني شرّ .. فلان بن فلان « فيستكفي شرّ من يخاف شرّه ، فانه يكفي شرّه ان شاء الله تعالى ، ثم يسجد ويسأل حاجته ويتضرّع الى الله تعالى ، فانه ما من مؤمن ولا مؤمنة صلى هذه الصلاة ودعا بهذا الدعاء إلاّ فتحت له ابواب السماء للاجابة ، ويجاب في وقته وليلته كائناً ما كان، وذلك من فضل الله تعالى علينا وعلى الناس^(١) .

ومنها : ما عن سيد العابدين عليه السلام قال : اذا كان لك مهمّ فصل اربع ركعات تحسن قنوتهنّ واركانهنّ ، تقرأ في الاولى الحمد مرّة و« حسبنا الله ونعم الوكيل » سبع مرّات ، وفي الثانية الحمد مرّة وقوله تعالى ﴿ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنْ تَرَأْتُمْ أَكْثَرًا مِنْكُمْ مَالًا وَلَا وَلَدًا ﴾^(٢) سبع مرّات ، وفي الثالثة الحمد مرّة وقوله ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾^(٣) سبع مرّات ، وفي الرابعة الحمد مرّة ﴿ أَفَوَضُّ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾^(٤) سبع مرّات ، ثم تسأل حاجتك^(٥) . وتسمى هذه الصلاة بـ: صلاة المهمّات .

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٠ باب ٣٧ حديث ١ ، بلفظه.

(٢) سورة الكهف : ٣٩.

(٣) سورة الانبياء : ٨٧.

(٤) سورة غافر : ٤٤.

(٥) مكارم الاخلاق : ٣٨٥ صلاة في المهمّات.

وكذا ما روي عنه عليه السلام من أنه إذا احزنه امر يلبس أنظف ثيابه واسبغ الوضوء وصعد أعلى سطوحه ، فصلّى اربع ركعات ، في الاولى : الحمد و«إذازلزلت»، وفي الثانية الحمد و«إذا جاء نصر الله» ، وفي الثالثة الحمد و«قل يا ايها الكافرون» ، وفي الرابعة الحمد و«قل هو الله احد» ، ثم يرفع يديه الى السماء ويقول: «اللهم اني اسألك باسمائك التي اذا دعيت بها على ابواب السماء للفتح انفتحت ، واذا دعيت به (خ . ل : بها) على مضائق الارضين للفرج انفرجت ، واسألك باسمائك التي اذا دعيت به (خ . ل : بها) على ابواب العسر لليسر تيسرت ، واسألك باسمائك التي اذا دعيت بها على القبور انتشرت ، صلى على محمد وآل محمد واقلبني بقضاء حاجتي».

قال عليّ بن الحسين (عليهما السلام) : اذا والله لا يزول قدمه حتى تقضى حاجته ان شاء الله تعالى ^(١) .

صلوات الحاجة

واما الجمله الثانية من صلوات الحاجة وهي ذوات الخصوصية في حوائج خاصة.

فمنها : صلاة الظلّامة

فعن أبي عبدالله عليه السلام انه قال: اذا ظلمت بمظلمة فلا تدعو على صاحبك، فانّ الرجل يكون مظلوماً فلا يزال يدعو حتى يكون ظالماً، ولكن إذا ظلمت فاغتسل وصلّ ركعتين في موضع لا يحجبك عن السماء، ثم قل: «اللهم ان - فلان بن فلان - قد ظلمني وليس لي أحد اصول به عليه غيرك، فاستوف لي ظلامي الساعة الساعة» فانك لا تلبث حتى ترى ما تحب ^(٢).

(١) مكارم الاخلاق : ٣٩١ صلاة اخرى للمهمات.

(٢) مكارم الاخلاق : ٣٨٤ صلاة الانتصار من الظالم.

وزاد في رواية اخرى بعد : (الساعة) قول : « بالاسم الذي اذا سألك به المضطرّ اجبته فكشفت ما به من ضرّ ، ومكّنت له في الارض ، وجعلته خليفتك على خلقك ، فاسألك ان تصليّ على محمد وآل محمد ، وان تستوفي ظلامي الساعة الساعة »^(١).

وذكر الكفعمي رحمه الله مكان هذا الدعاء دعاء آخر رواه بعد هذه الصلاة عن علي عليه السلام ، وهو : « اللهم انّ - فلان بن فلان - ظلمني واعتدى عليّ ، ونصب لي وامضني وارمضني واذلّني واخلقني ، اللهم فكله الى نفسه ، وهذّ ركنه ، وعجل جائحته »^(٢) واسلبه نعمتك عنده ، واقطع رزقه ، وابتر عمره ، وامح اثره ، وسلّط عليه عدوّه ، وخذه في مأمنه ، كما ظلمني واعتدى عليّ ونصب لي وامض وارمض واذلّ واخلق . اللهم اني استعيدك [كذا ، ولعله استعيدك] على - فلان بن فلان - فاعدني ، فانك اشدّ بأساً وأشدّ تنكيلاً » قال عليه السلام : فانه لا يمهل ان شاء الله تعالى .. يفعل ذلك ثلاثاً^(٣).

ومنها : الصلاة عند العسرة

روى الطبرسي رحمه الله عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا عسر عليك امر، فصلّ [عند الزوال] ركعتين، تقرأ في الاولى بفاتحة الكتاب و«قل هو الله احد»، و«انا فتحنا» الى قوله «وينصرك الله نصراً عزيزاً»، وفي الثانية فاتحة الكتاب و«قل هو الله أحد» و«ألم نشرح» [وقد جرّب]^(٤).

(١) المصدر نفسه.

(٢) الجائحة: كل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة جائحة .. مجمع البحرين مادة جوح [منه (قدس سره)].

(٣) مصباح الكفعمي : ٢٠٥ ، ومستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٠ باب ١١ حديث ١.

(٤) مكارم الاخلاق : ٣٨٤ صلاة العسر.

ومنها : الصلاة عند الامر المخوف

فعن ابي عبدالله عليه السلام قال : للامر المخوف العظيم ركعتان - وهي التي كانت الزهراء (سلام الله عليها) تصلّيها - تقرأ في الركعة الاولى الحمد مرّة ، وخمسين مرّة « قل هو الله احد » ، وفي الركعة الثانية : مثل ذلك ، فاذا سلّمت صلّيت على النبي صلّى الله عليه وآله وسلم مائة مرّة^(١) .

وفي رواية اخرى : عند الامر المخوف تصوم الاربعاء والخميس والجمعة وتصلّي [فاذا كان وقت الافطار فصلّي] بين العشائين اثنتي عشرة ركعة ، تقرأ في كل ركعة الحمد مرّة والاخلاص احدى عشر [اثنتي عشرة] مرّة ، فاذا صلّيت أربع ركعات فا [سجد] قلت : [ثم قل] : « اللّهم يا سابق الفوت ، ويا سامع الصوت ، ويا محيي العظام بعد الموت وهي رميم^(٢) » ، أسألك باسمك العظيم الأعظم ان تصلّي على محمد عبدك ورسولك ، واهل بيته الطاهرين ، و [ان] تعجل لي الفرج ممّا انا فيه برحمتك يا ارحم الراحمين^(٣) .

ومنها : الصلاة عند خوف المكروه

فعن ابي عبدالله عليه السلام قال : اتّخذ مسجداً في بيتك ، فاذا خفت شيئاً فالبس ثوبين غليظين من اغلظ ثيابك فصلّ فيها ، ثم اجث على ركبتيك ، فاصرخ الى الله وسله الجنة ، وتعوّذ بالله من شرّ الذي تخافه ، وإياك ان يسمع الله منك كلمة بغي ، وان اعجبتك نفسك [وعشيرتك]^(٤) .

(١) جمال الاسبوع : ٢٦٦ صلاة اخرى لها عليها السلام.

(٢) في المصدر : وهي رميم بعد الموت.

(٣) مصباح المتهجد : ٢٩٨.

(٤) الكافي : ٣ / ٤٨٠ باب صلاة من خاف مكروهاً حديث ٢.

ومنها : الصلاة عند الخوف من العدو والدعاء عليه

قال يونس بن عمار : شكوت الى ابي عبدالله عليه السلام رجلاً كان يؤذيني فقال لي : ادع عليه ، فقلت : قد دعوت . فقال عليه السلام : ليس هكذا ، ولكن اقلع عن الذنوب ، وُصِّم وتصدَّق وصلِّ فاذا كان آخر الليل فاسبغ الوضوء فصلِّ ركعتين ، ثم قلَّ وأنت ساجد : « اللهم انَّ - فلان بن فلان - آذاني ، اللهم اسقم بدنه ، واقطع اثره ، وانقص اجله ، وعجل ذلك له في عامه هذا » قال : ففعلت فما لبث ان هلك^(١) .

وروى الطبرسي رحمه الله عن الأئمة المعصومين (عليهم السلام) لدفع الاعداء والخصماء والمعادين ، قال : تصلي اربع ركعات بتشهدين وسلامين ، وتقرأ في الركعة الأولى سورة الحمد مرة وسورة « اذا جاء نصر الله » عشر مرّات ، وفي الركعة الثانية : سورة الحمد مرة وسورة « قل هو الله احد » عشر مرّات ، وفي الركعة الثالثة : سورة الحمد مرة و « قل اعوذ برب الفلق » عشر مرّات ، وفي الركعة الرابعة سورة الحمد مرة وسورة « قل اعوذ برب الناس » عشر مرّات ، وبعد الفراغ من الصلاة تصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما استطعت ، ثم تقول عشر مرّات : « يا فارح الهم ، يا كاشف الغم ، يا مجيب دعوة المضطّرين ، خلّصنا من اعدائك » ، ثم تقول عشراً : « يا قاضي الحاجات » ، ثم تقول عشراً : « يا مجيب الدعوات خلّصنا من اعدائك » ثم تقول عشراً : « يا دليل المتحيّرين ، وغيث المستغيثين خلّصنا من اعدائك » ثم تقول عشراً : « يا جليل يا كريم » ، ثم تقول عشراً : « حسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير خلّصنا من اعدائك يا لطيف » ، ثم تقول : « ومن يتوكّل على الله فهو حسبه خلّصنا من اعدائك يا حلیم » ، ثم تقول مائة مرة : « يا رب .. يا رب » ، ثم تسأل حاجتك فإنها تستجاب ان شاء الله تعالى^(٢) .

(١) الفقيه : ١ / ٣٥٢ صلاة اخرى للحاجة حديث ١٥٤٩ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٥ باب ٢٧ حديث ١ .

ومنها : صلاة الخوف من الظالم

قال الطبرسي رحمه الله : اغتسل وصلّ ركعتين ، واكشف عن ركبتيك واجعلها ممّا تلي القبلة، وقل مائة مرّة «يا حيّ يا قيّوم [يا قيوم يا حيّ]، يا لا إله إلا أنت برحمتك استغيث، فصلّ على محمد وآل محمد، وأغثني الساعة الساعة» فإذا فرغت من ذلك فقل: «اسألك ان تصليّ على محمد وآل محمد وان تلتطف لي، وان تغلب لي، وان تمكر لي، وان تخدع لي، وان تكيد لي، وان تكفيني مؤونة - فلان - بلا مؤونة»^(١) فإنّ هذا كان دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم غزوة أحد.

ومنها : الصلاة للخلاص من السجن

فروي عن الفضل بن الربيع أنّ موسى بن جعفر عليها السلام كان في حبس الرشيد - لعنه الله - فامر ليلة باطلاقه واعطائه جائزة ، ولم يظهر لذلك سبب ، فسئل موسى بن جعفر عليها السلام عنه ، فقال : رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الأربعاء في النوم ، فقال لي : يا موسى! أنت محبوس مظلوم؟ فقلت: نعم.. الى ان قال : فقال : اصبح صائماً واتبعه بصيام الخميس والجمعة ، فاذا كان وقت الافطار فصل اثنتي عشرة ركعة ، تقرأ في كل ركعة الحمد مرّة واثنيتي عشرة مرّة « قل هو الله احد»، فاذا صلّيت منها اربع ركعات فاسجد ، ثم قل : « اللهم يا سابق الفوت ، ويا سامع الصوت ، ويا محيي العظام وهي رميم بعد الموت ، اسألك باسمك العظيم الأعظم ان تصلي على محمد عبدك ورسولك وعلى أهل بيته الطاهرين ، وان تعجل لي الفرج مما انا فيه » ففعلت فكان الذي رأيت^(٢) .

وفي خبر آخر انه عليه السلام لما حبس فجَنّ عليه الليل فخاف ناحية هارون

(١) مكارم الاخلاق : ٣٩٢ صلاة الخوف من الظالم.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٤٣.

ان يقتله ، فجدد عليه السلام طهوره واستقبل القبلة بوجهه ، وصلى الله عز وجل اربع ركعات ، ثم دعا بهذه الدعوات ، فقال : « يا سيدي ! نجني من حبس هارون ، وخلصني من يده ، يا مخلص الشجر من بين رمل وطن [وماء] ، ويا مخلص اللبن من بين فرث ودم ، ويا مخلص الولد من بين مشيمة ورحم ، ويا مخلص النار من بين حديد وحجر ، ويا مخلص الارواح من بين الاحشاء والامعاء ، خلصني من يد هارون » فلما دعا عليه السلام بهذه الدعوات اتى هارون رجل اسود في منامه وبيده سيف قد سلّه فوقف على رأس هارون ، وهو يقول : (يا هارون ! اطلق عن موسى بن جعفر (عليهما السلام) وإلا ضربت علاوتك بسيفي هذا) فخاف هارون من هيئته ، ثم دعا الحاجب فقال له : اذهب إلى السجن فاطلق عن موسى بن جعفر (عليهما السلام) الحديث^(١).

ومنها : الصلاة لدفع شر السلطان وقضاء الدين

فقد روى سليمان الديلمي قال : جاء رجل الى الصادق عليه السلام فقال : يا سيدي ! اشكو اليك ديناً ركبني ، وسلطاناً غشمني ، فقال : إذا جنك الليل فصلّ ركعتين ، اقرأ في الأولى منها الحمد وآية الكرسي ، وفي الركعة الثانية : الحمد وآخر سورة الحشر ﴿ لو انزلنا هذا القرآن على جبل ﴾ ... الى آخر السورة ، ثم خذ المصحف ودعه على رأسك ، وقُلْ : « بحقّ هذا القرآن ، وبحقّ من ارسلته به ، وبحقّ كل مؤمن مدحته فيه ، وبحقّك عليهم فلا احد اعرف بحقك منك ، يا الله - عشر مرات - ، يا محمد - عشر مرات - ، يا علي - عشر مرات - ، يا حسن - عشر مرات - يا حسين - عشر مرات - يا علي بن الحسين - عشر مرات - ، يا محمد بن علي - عشر مرات - ، يا جعفر بن محمد - عشر مرات - ، يا موسى بن جعفر - عشر مرات - ، يا علي بن موسى - عشر مرات - يا محمد بن علي - عشر مرات - يا محمد بن محمد

- عشر مرات - ، يا حسن بن علي - عشر مرات - ، يا الحجة [بالحجة] - عشر مرات - «ثم تسأل حاجتك ، قال : فمضى الرجل وعاد اليه بعد مدة ، وقد قضى دينه وصلاح له سلطانه ، وعظم يساره^(١) .

ومنها : الصلاة لقضاء الدين

فروى ابن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اني ذو عيال وعليّ دين وقد اشتدّ حالي [خ . ل : حالي] ، فعلمني دعاء إذا دعوت الله رزقي ما اقضي به ديني واستعين به على عيالي ، فقال : يا عبدالله ! توضّأ واسبغ وضوءك ، ثم صلّ ركعتين تتمّ الركوع والسجود فيهما ، ثم قل : « يا ماجد يا واحد يا كريم اتوجه إليك بنبيّك نبيّ الرحمة ، يا محمد يا رسول الله اني اتوجه بك إلى الله ربّ كلّ شيء ان تصليّ على محمد وعلى أهل بيته ، واسألك نفحة من نفحاتك ، وفتحاً يسيراً ، ورزقاً واسعاً ، ألم به شعبي ، واقضي به ديني ، واستعين به على عيالي »^(٢) .

وروى في مكارم الاخلاق صلاتين آخرين لقضاء الدين^(٣) .

ومنها : الصلاة لطلب الرزق

ففي رواية هشام بن سالم عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لا تتركوا ركعتين بعد العشاء الآخرة فإنها مجلبة للرزق ، تقرأ في الاولى الحمد وآية الكرسي و « قل يا ايها الكافرون » ، وفي الثانية : الحمد وثلاث عشرة مرّة « قل هو الله »

(١) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٥٣ باب ٢٤ حديث ١ .

(٢) الكافي : ٣ / ٤٧٣ باب الصلاة في طلب الرزق حديث ٢ .

(٣) راجع مكارم الاخلاق : ٣٨٨ صلاة الرزق ، وصلاة الفقر .

احد» ، فاذا سلمت فارفع يدك وقل : « اللهم اني اسألك يا من لا تراه العيون ، ولا تخالطه الظنون ، ولا يصفه الواصفون ، يا من لا تغيّره الدهور ، ولا تبليه الازمنة ، ولا تحليه [تحيله] الامور ، يا من لا يذوق الموت ، ولا يخاف الفوت ، يا من لا تضرّه الذنوب ، ولا تنقصه المغفرة ، صلّ على محمد وآله ، وهب لي ما لا ينقصك ، واغفر لي ما لا يضرك ، وافعل بي .. كذا وكذا». وتسأل حاجتك وقال : من صلاها بنى الله له بيتاً في الجنة^(١) .

وروى في مكارم الاخلاق عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : اذا رأيت في معاشك ضيقاً ، وفي امرك التياناً^(٢) ، فانزل حاجتك بالله تعالى وجلّ ، ولا تدع صلاة الاستغفار ، وهي ركعتان ، تفتح الصلاة وتقرأ الحمد و « انا انزلناه » مرّة واحدة في كل ركعة ، ثم تقول - بعد القراءة - : استغفر الله خمس عشر مرّة ، ثم تركع فتقولها عشراً هيئة صلاة جعفر ، يصلح الله لك شأنك كلّ ان شاء الله تعالى^(٣) .

وروي فيه - ايضاً - صلاة اخرى للرزق ، وهي ركعتان في كل ركعة فاتحة الكتاب وخمس عشرة مرّة سورة قريش ، وبعد التسليم يصلي عشر مرّات على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويسجد ويقول عشر مرّات : « اللهم اغني بفضلك عن خلقك »^(٤) .

وروى عبد العزيز عن ابي عبدالله (عليه السلام) ان رجلاً قال له : اني فقير . فقال : استقبل يوم الاربعاء فصمه واتله بالخميس والجمعة ثلاثة ايام ، فاذا كان في ضحى يوم الجمعة فزر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اعلى

(١) فلاح السائل : ٢٣٤ الفصل الثامن والعشرون.

(٢) الالتياث : هو الاضطراب ، مجمع البحرين.

(٣) مكارم الاخلاق : ٣٨٠ صلاة الاستغفار.

(٤) مكارم الاخلاق : ٣٨٧ صلاة اخرى.

سطحك او في فلاة من الارض حيث لا يراك أحد ، ثم صلّ مكانك ركعتين ، ثم اجث على ركبتيك وافضّ بهما الى الارض وانت متوجّه الى القبلة [واضعاً] يدك اليمنى فوق اليسرى وقُلْ : «[اللهم] أنت أنت انقطع الرجاء إلا منك ، وخابت الآمال الا فيك ، يا ثقة من لا ثقة له ، لا ثقة لي غيرك ، اجعل لي من امري فرجاً ومخرجاً وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب » ثم اسجد على الارض وقُلْ : « يا مغيث اجعل لي رزقاً من فضلك » فلن يطلع عليك نهار يوم السبت إلا برزق جديد^(١) .

ومنها : الصلاة لطلب الرزق عند الخروج الى السوق

فقد روي عن ابن طيار قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : انه كان في يدي شيء وتفرّق ، وضقت ضيقاً شديداً ، فقال لي : ألك حانوت في السوق؟ قلت : نعم ، وقد تركته ، قال : اذا رجعت الى الكوفة فاقعد في حانوتك واكنسه ، فاذا اردت ان تخرج الى سوقك فصلّ ركعتين او اربع ركعات ، ثم قُلْ في دبر صلاتك : « توجهت بلا حول مني ولا قوّة ولكن بحولك وقوّتك ، وأبرأ اليك من الحول والقوّة إلا بك ، فانت حولي وبك قوّتي ، اللهم فارزقني من فضلك الواسع رزقاً كثيراً طيباً وأنا خافض في عافيتك فانه لا يملكها أحد غيرك » .. الى أن قال : فما زلت حتّى ركبت الدواب واشتريت الرقيق وبنيت الدور^(٢) . وروى في الوسائل^(٣) والمستدركات^(٤) صلوات أخر لطلب الرزق وعند الخروج الى السوق قريبة ممّا ذكر ، فراجع .

(١) مصباح المتعبد : ٢٣٠ صلاة اخرى .

(٢) الكافي : ٣ / ٤٧٤ باب الصلاة في طلب الرزق حديث ٣ .

(٣) وسائل الشيعة : ٥ / ٢٥٠ باب ٢٢ صلوات عديدة .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٦١ باب ١٧ صلوات عديدة .

ومنها : الصلاة للاستطعام عند الجوع

فقد روى شعيب عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال : من جاع فليتوضأ وليصل ركعتين ، ثم يقول : « يا ربّ اني جايع فاطعمني » ، فانه يطعم من ساعته^(١) .
وروي في خبر طويل ذكر فيه جوع سيّدة النساء وابيها وزوجها وولديها (صلوات الله عليهم اجمعين) انها دخلت بيتها وصلت ركعتين ، قرأت في اولها الحمد وألم السجدة ، وفي الثانية : الحمد وسورة الانعام ، فلما سلّمت دعت فانزل الله عليها مائدة^(٢) .

ومنها : الصلاة عند نزول البلاء

ففي خبر ابي علي الخزاز قال حضرت ابا عبد الله عليه السلام واتاه رجل فقال له: جعلت فداك ، اخي به بليّة استحيي ان اذكرها، فقال عليه السلام : استر ذلك وقل له يصوم الأربعاء والخميس والجمعة ، ويخرج إذا زالت الشمس، ويلبس ثوبين أمّا جديدين ، وأمّا غسيلين حيث لا يراه أحد ، فيصليّ ويكشف عن ركبتيه ويتمطّي براحتيه الأرض وجنبه ، ويقرأ في صلاته فاتحة الكتاب عشر مرّات ، و« قل هو الله أحد » عشر مرّات ، فاذا ركع قرأ خمس عشرة مرّة « قل هو الله أحد » ، فاذا سجد قرأها عشراً ، فاذا رفع رأسه قبل ان يسجد قرأها عشرين مرّة، يصلي اربع ركعات على مثل هذا ، فاذا فرغ من التشهد قال : «يامعروفاً بالمعروف يااول الأولين ياآخر الآخرين ياذا القوة المتين ، يارازق المساكين ، ياارحم الراحمين ، اني اشتريت نفسي منك بثلاث ما املك فاصرف

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٥ باب الصلاة في طلب الحوائج حديث ٦.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٣ باب ٢٠ حديث ١ و ٢.

عني ما ابتليت به إنك على كل شيء قدير»^(١) .

وقال الصادق عليه السلام لسباعة : ان احدكم إذا مرض دعا الطبيب واعطاه ، وان كان له حاجة الى سلطان رشا البواب واعطاه ، ولو ان احدكم إذا فدحه امر فزع الى الله عز وجل فتطهر وتصدق بصدقة قلت أو كثرت ، ثم دخل المسجد فصلّى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم واهل بيته (عليهم السلام) ، ثم قال : « اللهم ان عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما اخاف من .. كذا وكذا » إلا آتاه الله ذلك ، وهي اليمين الواجبة ، وما جعل الله عليه في الشكر^(٢) .

وروى الكفعمي مسنداً عن الصادق عليه السلام قال : من نزل به كرب فليغتسل وليصل ركعتين ، ثم يضطجع ويضع خده الأيمن على يده اليمنى ، ويقول : « يامعز كل ذليل ومذل كل عزيز ، وحقك لقد شق عليّ كذا وكذا » ويسمي ما نزل به ، يكشف [الله] كربه ان شاء الله تعالى^(٣) .

ومنها : الصلاة لمكالمة اهل القبور وسماع الجواب منهم

وهي الصلاة السابعة من صلوات يوم الجمعة المزبورة.

ومنها : الصلاة لرؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنام

فروي عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : إني إذا اشتقت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أصلي صلاة العبهر في أيّ يوم كان فلا ابرح من مكاني حتى أرى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المنام ، قال علي بن

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٧ باب صلاة الحوائج حديث ٤.

(٢) الفقيه : ١ / ٣٥١ صلاة اخرى للحاجة حديث ١٥٤٧.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٦٤ باب ٢٣ حديث ١.

منها : جرّبه سبع مرّات ، وهي : اربع ركعات يقرأ في كلّ ركعة فاتحة الكتاب مرّة و ﴿ انا انزلناه ﴾ عشر مرّات ، ويسبّح خمس عشرة مرّة بـ « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » ثم يركع ويقول ثلاث مرّات : « سبحان ربّي العظيم » ، ويسبّح عشر مرّات ، ثم يرفع رأسه ويسبّح ثلاث مرّات ، ثم يسجد ويسبّح خمس عشرة مرّة ، ثم يرفع رأسه وليس فيما بين السجدين شيء ، ثم يسجد ثانياً كما وصفت إلى ان يتم اربع ركعات بتسليمة واحدة ، فاذا فرغ لا يكلم أحداً حتّى يقرأ فاتحة الكتاب عشر مرّات ، و « انا انزلناه » عشر مرّات ، ويسبّح ثلاثاً وثلاثين مرّة ، ثم يقول : « صلى الله على النبي الأمي ، جزى الله محمداً صلى الله عليه وآله وسلّم عنا ما هو أهله ومستحقه » ثلاثاً وثلاثين مرّة ، من فعل هذا وجد ملك الموت وهو ربّان^(١).

وروى في البحار عن مجموع الدعوات لأبي محمد هارون بن موسى التلعكبري قال : من اراد ان يرى النبي صلى الله عليه وآله وسلّم في منامه فليقم ليلة الجمعة فيصلّي المغرب ثم يدوم على الصلاة إلى ان يصلي العتمة ولا يكلم أحداً ، ثم يصلي ويسلم في ركعتين يقرأ في كلّ ركعة الحمد مرّة و ﴿ قل هو الله احد ﴾ ثلاث مرّات ، فاذا فرغ من صلاته انصرف ، ثم صلى ركعتين يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب مرّة واحدة ، و ﴿ قل هو الله احد ﴾ سبع مرّات ، ويسجد بعد تسليمه ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلّم سبع مرّات ، ويقول : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله » سبع مرّات ، ثم يرفع رأسه من السجود ويستوي جالساً ويرفع يديه ، ويقول : « يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام ، يا إله الأولين والآخرين ، يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما ، يا ربّ يا ربّ .. » ثم يقول رافعاً يديه « يا ربّ » ثلاثاً « يا

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٢٨.

عظيم الجلال « ثلاثاً » يا بديع الكمال ، يا كريم الفعال ، يا كثير النوال ، يا دائم الافضال ، يا كريم يا متعال ، يا أول بلا مثال ، يا قيوم بغير زوال ، يا واحد بلا انتقال ، يا شديد المحال ، يا رازق الخلائق على كل حال ، ارني وجه حبيبي وحبيبك محمد صلى الله عليه وآله وسلم في منامي يا ذا الجلال والاكرام « ثم ينام في فراشه مستقبل القبلة على يمينه ، ويلزم الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى يذهب به النوم ، فإنه يراه في منامه ان شاء الله تعالى^(١) .

ومنها : صلاة الذكاء والحفظ

ففي مرفوعة سدير عن الصادقين عليهما السلام انهما قالا : تكتب بزعفران الحمد وآية الكرسي و ﴿ وإنا أنزلناه ﴾ ، ويس ، والواقعة ، و ﴿ سُبْحَ اللَّهِ ﴾ الحشر ، و ﴿ قل هو الله احد ﴾ والمعوذتين في اناء نظيف ، ثم تغسله^(٢) بماء زمزم ، او بماء المطر ، او بماء نظيف ، ثم تلقي عليه مثقالين لباناً ، وعشرة مثاقيل سكرأً ، وعشرة مثاقيل عسلأً ، ثم تضعه^(٣) تحت السماء بالليل ويوضع على رأسه حديد ، ثم تصلي آخر الليل ركعتين تقرأ في كل ركعة الحمد مرة و ﴿ قل هو الله احد ﴾ خمسين مرة ، فإذا فرغت من صلاتك شربت الماء على ما وصفت لك ، فإنه جيد مجرب للحفظ ان شاء الله تعالى^(٤) .

ومنها : صلاة حديث النفس

فروى الطبرسي رحمه الله في مكارم الاخلاق عن الصادق عليه السلام

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٢٢ باب ٣٧ حديث ٢٢ .

(٢) في المتن : تغسل .

(٣) في المتن : تضع .

(٤) مكارم الاخلاق : ٣٩٣ صلاة الذكاء وجودة الحفظ .

قال : ليس من مؤمن يمر عليه اربعون صباحاً إلا حدث نفسه ، فليصل ركعتين وليستعد بالله من ذلك ^(١).

ومنها : صلاة طلب الحمل والولد

فروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : من اراد ان يحبل له ، فليصل ركعتين بعد الجمعة يطيل فيها الركوع والسجود ، ثم يقول : « اللهم اني اسألك بما سألك به زكريا إذ قال : رب لا تذرني فرداً وانت خير الوارثين ، اللهم هب لي ذرية طيبة انك سميع الدعاء ، اللهم باسمك استحلتها ، وفي امانتك اخذتها ، فان قضيت لي في رحمها ولداً فاجعله غلاماً ، ولا تجعل للشيطان فيه نصيباً ولا شريكاً » ^(٢).

وروى في مكارم الاخلاق عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : اذا اردت الولد فتوضأ سابغاً ، وصل ركعتين وحسنهما ، واسجد بعدهما سجدة ، وقل : « استغفر الله » احدى وسبعين مرة ، ثم تغشى امرأتك ، وقل : « اللهم ان ترزقني ولداً لاسميه [خ . ل : لاسميته] باسم نبيك [محمد صلى الله عليه وآله وسلم] » ، فان الله يفعل ذلك ^(٣) الخبر.

وقد مرّ في ضمن الخبر السابع من اخبار صلوات يوم الجمعة ان ما تضمنها من الصلوات تنفع لمن اراد الولد.

ومنها : صلاة ام المريض ودعائها له بالشفاء

فعن اسماعيل الارقط - ابن اخت مولانا الصادق عليه السلام - قال :

(١) مكارم الاخلاق : ٣٧٩ صلاة لحديث النفس.

(٢) الكافي : ٣ / ٤٨٢ باب صلاة من اراد ان يدخل باهله حديث ٣.

(٣) مكارم الاخلاق : ٣٩١ صلاة طلب الولد.

مرضت في شهر رمضان مرضاً شديداً حتى ثقلت فجزعت أمي ، فقال لها ابو عبدالله عليه السلام : اصعدي إلى فوق البيت وابرزي إلى السماء وصلي ركعتين ، فإذا سلّمت فقولِي : « اللّٰهُم وهبته لي ولم يك شيئاً ، اللّٰهُم إنيّ استوهبكه مبتداً فاعرنيه » قال : ففعلت فافقت وقعدت ، فدعوا بسحور لهم هريسة فتسحروا بها وتسحرت معهم^(١) .

ومنها : صلاة العفو

رواها الطبرسي قال : اذا احسست من نفسك بفترة فلا تدع عند ذلك صلاة العفو ، وهي ركعتان بالحمد و ﴿ انا انزلناه ﴾ مرة واحدة في كلّ ركعة ، وتقول بعد القراءة : « ربّ عفوك عفوك .. » خمس عشرة مرّة ، ثم تركع وتقول بعد ذلك عشراً ، وتتم الصلاة كمثّل صلاة جعفر^(٢) .

ومنها : صلاة التوبة

فروني ابن طاووس (رحمه الله) مسنداً عن انس قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم يوم الأحد في شهر ذي القعدة ، فقال : ايها الناس ! من كان منكم يريد التوبة ؟ قلنا : كلّنا نريد التوبة يا رسول الله ، فقال صلى الله عليه وآله وسلّم : اغتسلوا وتوضّأوا وصلّوا اربع ركعات ، واقرأوا في كلّ ركعة فاتحة الكتاب مرّة ، و ﴿ قل هو الله احد ﴾ ثلاث مرات والمعوذتين مرّة ، ثم استغفروا سبعين مرّة ، ثم اختموا بـ « لا حول ولا قوة إلاّ بالله العليّ العظيم » ، ثم قولوا : « يا عزيز يا غفار اغفر لي ذنوبي وذنوب جميع المؤمنين والمؤمنات ،

(١) الكافي : ٣ / ٤٧٨ باب صلاة الحوائج حديث ٦ .

(٢) مستدرك الوسائل : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ١ .

فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» ثم قال : ما من عبد من أمتي فعل هذا إلا نودي من السماء يا عبدا لله ! استأنف العمل فإنك مقبول التوبة ومغفور الذنب ، وينادي ملك من تحت العرش : أيها العبد بورك عليك وعلى اهلك وذريتك ، [وينادي منادي آخر: أيها العبد ترضى خصائصك يوم القيامة ، وينادي ملك آخر: أيها العبد تموت على الايمان ولا اسلب منك الدين ويفسح في قبرك وينور فيه] وينادي مناد آخر : ايها العبد يرضى ابواك وان كانا ساخطين ، وغفر لابويك ولك ولذريتك ، وانت في سعة من الرزق في الدنيا والآخرة ، وينادي جبرئيل : انا الذي آتيتك مع ملك الموت واوصيه ان يرفق بك ولا يخذلك أثر الموت ، إنا نخرج الروح من جسدك سلا ، قلنا : يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ! لو ان عبداً يقول [هذا]؟ في غير [هذا] الشهر. فقال صلى الله عليه وآله وسلم : مثل ما وصفت ، وإنما علمني جبرئيل هذه الكلمات يوم أسري بي^(١) .

وفي الدعائم عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من اذنب ذنباً فاشفق منه فليسبغ الوضوء ، ثم ليخرج إلى براز من الأرض حيث لا يراه احد فيصلي ركعتين ، ثم يقول : اللهم اغفر لي ذنب .. كذا وكذا، فإنه كفارة له^(٢) .

ومنها : صلاة الكفاية

فقد روى في مكارم الاخلاق عن مولانا الصادق عليه السلام قال : تصلي ركعتين وتسلم وتسجد وتثني على الله تعالى وتحمده وتصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وتقول : «يا محمد يا جبرئيل يا جبرئيل يا محمد اكفياني مما انا

(١) الاقبال : ٣٠٧ فصل فيما نذكره مما يعمل في يوم الاحد.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٣٠ ، عن دعائم الاسلام.

فيه فإنكما كافيان ، واحفظاني باذن الله فإنكما حافظان». [يقولها مائة مرة ^(١)].

ومنها : صلاة الفرج

فعن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : تصلي ركعتين تقرأ في الأولى : الحمد و ﴿ قل هو الله احد ﴾ ألف مرة ، وفي الثانية الحمد و ﴿ قل هو الله احد ﴾ مرة ، ثم تتشهد وتسلم وتدعو بدعاء الفرج ، وتقول : « اللهم يا من لا تراه العيون ولا تخالطه الظنون ، يا من لا يصفه الواصفون ، يا من لا يغيره الدهور ، يا من لا يخشى الدوائر ، يا من لا يذوق الموت ، يا من لا يخشى الفوت ، يا من لا تضره الذنوب ولا تنقصه المغفرة ، يا من يعلم مثاقيل الجبال ، وكيل البحار [البحور] ، وعدد الامطار ، وورق الاشجار ، ودبيب الذر ، ولا يوارئ منه سماء سماء ، ولا ارض ارضاً ، ولا بحر ما في قعره ، ولا جبل ما في وعره ، ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ، وما اظلم عليه الليل واشرق عليه النهار ، اسألك باسمك المخزون المكنون الذي في علم الغيب عندك ، واختصت به لنفسك ، واشتقت منه اسمك فإنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك وحدك لا شريك لك ، الذي اذا دعيت به أجبت ، واذا سألك [خ . ل : سُئِلَتْ] به اعطيت ، واسألك بحق انبيائك المرسلين ، وبحق حملة العرش ، وبحق ملائكتك المقربين ، وبحق جبرئيل وميكائيل واسرافيل ، وبحق محمد وعترته صلواتك عليهم ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تجعل خير عمري آخره ، وخير اعمالى خواتيمها ، واسألك مغفرتك ورضوانك يا ارحم الراحمين » ^(٢).

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٣ ، مكارم الاخلاق : ٣٨٠ باختلاف في الدعاء يسير.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٤ ، مكارم الاخلاق : ٣٨١ باختلاف يسير.

ومنها : صلاة المكروب

تصلي ركعتين وتأخذ المصحف فترفعه إلى الله تعالى ، وتقول : « اللهم اني اتوجه إليك بما فيه ، وفيه اسمك الأكبر واسماؤك الحسنی، وما به يخاف ويرجى ، اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وتقضي حاجتي » وتسمي حاجتك^(١).

ومنها صلاة الغياث

فعن أبي عبدالله عليه السلام انه قال : إذا كانت لأحدكم استغاثة إلى الله تعالى فليصل ركعتين ، ثم يسجد ويقول : « يا محمد ! يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا علي ! يا ولي الله يا سيد المؤمنين والمؤمنات بكما استغيث إلى الله تعالى ، يا محمد يا علي استغيث بكما ، يا غوثاه يا الله وبمحمد وعلي وفاطمة - ... وتعد الأئمة عليهم السلام - بكم اتوسل إلى الله عز وجل » فإنك تغاث من ساعتك بإذن الله تعالى^(٢).

ومنها : صلاة الاستغاثة

إذا هممت بالنوم في الليل ، فضع عند رأسك اناءً نظيفاً فيه ماء طاهر ، وغطه بخرقه نظيفة ، فإذا انتبهت لصلاتك في آخر الليل فاشرب من الماء ثلاث جرع ، ثم توضأ بباقيه ، وتوجه إلى القبلة ، وأذن واقم وصل ركعتين تقرأ فيهما ما تيسر من القرآن ، فاذا فرغت من القراءة قلت في الركوع : (يا غياث المستغيثين) خمساً وعشرين مرة ، ثم ترفع رأسك وتقول مثل ذلك ، ثم تجلس وتقول مثل ذلك ، وتسجد وتقله ، وتنهض إلى الثانية ، وتفعل كفعلك في الأولى

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٥ ، ومكارم الاخلاق : ٣٨٢.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٦ ، مكارم الاخلاق : ٣٨٢ - ٣٨٣.

وتسَلَّم ، وقد أكملت ثلاثمائة مرّة ما تقوله ، وترفع رأسك إلى السماء وتقول ثلاثين مرّة : (من العبد الذليل إلى المولى الجليل) .. وتذكر حاجتك، فان الاجابة تسرع بإذن الله تعالى^(١).

ومنها : الصلاة لمن اصابته مصيبة

تصلي أربع ركعات بفاتحة الكتاب مرّة ، والاخلاص سبع مرّات ، وآية الكرسي مرّة ، فإذا سلّم يقول : «صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ وَآلِهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ» ثم يسبّح ويحمد ويهلل ويكبر فيعطيه الله ما وعد^(٢).
وروى الثمالي عن مولانا الباقر عليه السلام قال : كان يقول لولده : يا بني ! إذا اصابتك مصيبة من الدنيا ، او نزلت بكم فاقة ، فليتوضأ الرجل فليحسن وضوءه ، فليصل أربع ركعات أو ركعتين ، فإذا انصرف من صلاته فليقل :
« يا موضع كل شكوى ، يا سامع كل نجوى ، يا شافي كل بلاء ، يا عالم كل خفية ، ويا كاشف ما يشاء من بلية ، يا نجّي [موسى] ، يا مصطفى محمد صلى الله عليه وآله وسلّم ، يا خليل ابراهيم عليه السلام ، ادعوك دعاء من اشتدت فاقته ، وضعفت قوّته ، وقلت حيلته ، دعاء الغريب الغريق الفقير الذي لا يجد لكشف ما هو فيه إلا أنت يا أرحم الراحمين ، لا إله إلا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين». قال الثمالي : قال السجاد عليه السلام : لا يدعو بها رجل اصابه بلاء إلا فرج الله تعالى عنه^(٣).

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان اذا اصاب بمصيبة قام

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٧ ، مكارم الاخلاق : ٣٨٢.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٧ باب ٤٤ حديث ٩ ، مكارم الاخلاق : ٣٨٥.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٢٦.

فتوضاً وصلى ركعتين ، وقال : اللهم قد فعلت ما امرتنا فانجز لنا ما وعدتنا^(١).

ومنها : الصلاة اذا اخبر بوقیعة احد فيه وشتمه له

فقد روى حماد اللحام قال : اتى رجل ابا عبد الله عليه السلام فقال : ان فلاناً ابن عمك ذكرك فما ترك شيئاً من الوقیعة والشتیمة إلا قاله فيك ، فقال ابو عبد الله عليه السلام للجارية : ايتيني بوضوء ، فتوضاً ودخل ، فقلت في نفسي يدعو عليه ، فصلی ركعتين فقال : « يارب هو حقّي قد وهبته له وانت اجود مني واكرم ، فهبه لي ولا توأخذه بي ولا تقايسه » ثم رق فلم يزل يدعو ، فجعلت اتعجب^(٢).

وروى حماد البشير قال : كنت عند عبد الله بن الحسن وعنده اخوه الحسن بن الحسن فذكرنا ابا عبد الله عليه السلام فنال منه ، فقمت من ذلك المجلس فاتيت ابا عبد الله عليه السلام ليلاً فدخلت عليه ، وهو في فراشه قد اخذ الشعار^(٣) فخبّرتة بالمجلس الذي كنّا فيه ، وما يقول حسن ، فقال : يا جارية ضعي لي ماء ، فاتي به فتوضاً وقام في مسجد بيته ، فصلی ركعتين ، ثم قال : « يا رب ان فلاناً أتاني بالذي اتاني عن الحسن وهو يظلمني ، وقد غفرت له فلا تأخذه ولا تقايسه يارب » فقال : لم يزل يلح في الدعاء على ربّه ، ثم التفت اليّ فقال : انصرف رحمك الله ، فانصرفت ثم زاره بعد ذلك^(٤).

(١) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٣٣.

(٢) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٣٥.

(٣) الشعار - بكسر الشين - ما تحت الدثار من اللباس وهو ما يلي الجسد . مجمع البحرين.

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٣٤ ، ومشكاة الانوار : ١٩٦.

ومنها : صلاة الغنية

وهي ركعتان ، في كل ركعة الفاتحة وعشر مرّات ﴿ قل اللهم مالك الملك ﴾ الآية ^(١) ، فاذا سلم يقول عشراً ﴿ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴾ ^(٢) وعشر مرّات : (اللهم صلّ على محمد وآل محمد) ثم يسجد ويقول : ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ ^(٣) ^(٤) .
وهنا صلاة اخرى : ركعتان في كل ركعة فاتحة الكتاب ، وخمس عشرة مرّة سورة قريش ، وبعد التسليم يصليّ عشر مرّات على النبي وآله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم يسجد ويقول عشر مرّات : « اللهم اغني بفضلك عن خلقك » ^(٥) .

ومنها : صلاة الشدّة

فعن الكاظم عليه السلام انه قال : تصليّ ما بدا لك ، فاذا فرغت فالصق خدك بالأرض ، وقل : « يا قوة كل ضعيف ، يامذلّ كل جبّار ، قد وحقّك بلغ خوفك مجهودي ففرّج عنيّ » ثلاث مرّات ، ثم ضع خدك الأيسر على الأرض ، وقل : « يامذلّ كل جبّار ، يامعزّ كل ذليل ، قد وحقّك أعيا صبري ففرّج عنيّ »

(١) سورة آل عمران : ٢٦ ﴿ قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممّن تشاء وتعزّز من تشاء وتذلّ من تشاء بيدك الخير إنّك على كلّ شيء قدير ﴾ .

اقول : انها سمّيت هذه الصلاة صلاة الغنية لانها تدرّ الرزق والغنى .

(٢) سورة المؤمنين : ١١٨ .

(٣) سورة ص : ٣٥ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٠ .

(٥) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١١ .

ثلاث مرات ، ثم تقلب خدك الأيسر ، وتقول مثل ذلك ثلاث مرات ، ثم تضع جبهتك على الأرض ، وتقول : « اشهد أن كل معبود من دون عرشك الى قرار ارضك باطل إلا وجهك ، تعلم كربتني ففرّج عني » .. ثلاث مرات ، ثم اجلس وانت مترسل ، وقل : « اللهم أنت الحي القيوم العلي العظيم الخالق البارئ المحيي المميت البديع ، لك الكرم ولك الحمد ولك المنّ ولك الجود وحدك لا شريك لك ، يا واحد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً احد ، كذلك الله ربّي (ثلاث مرات) صلّ على محمد وآله الصادقين وافعل بي .. كذا وكذا»^(١).

ومنها : صلاة الشفاء من كلّ علة خصوصاً السلعة^(٢)

تصوم ثلاثة أيام ، وتغتسل في اليوم الثالث عند الزوال ، وابرز لربك وليكن معك خرقة نظيفة ، وصلّ اربع ركعات ، تقرأ فيهن ما تيسر من القرآن ، واخضع بجهدك ، فاذا فرغت من صلاتك فالتق ثيابك ، واتزر بالخرقة ، والصق خدك الايمن بالارض ، ثم قل : « يا واحد يا ماجد يا كريم يا حنان يا قريب يا مجيب يا ارحم الراحمين صلّ على محمد وآل محمد واكشف ما بي من ضرّومعة ، والبسني العافية في الدنيا والآخرة ، وامن عليّ بتمام النعمة ، واذهب ما بي فانه قد اذاني وغمّني » . وقال الصادق عليه السلام : انه لا ينفعك حتى تتيقن انه ينفعك فتبرء منها^(٣) .

وروى عبدالله بن سنان ان رجلا من الشيعة شكّا الى ابي عبدالله من

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٢.

(٢) السلعة - بالكسر - زيادة في الجسد كالغدة تتحرك اذا حركت ، والسلعة : الشجرة ، والاسلع : الابرص . مجمع البحرين.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٣.

سلعة ظهرت به فقال ابو عبدالله عليه السلام: صم ثلاثة أيام ، ثم اغتسل في اليوم الرابع عند زوال الشمس ، وابرز لربك ، وليكن معك خرقة نظيفة ، فصلّ اربع ركعات ، واقرأ فيها ما تيسر من القرآن ، واخضع بجهدك ، فاذا فرغت من صلاتك فالتق ثيابك ، واتزر بالخرقة ، والصق خدك الايمن على الارض ، ثم قلّ بابتهاال وتضرّع وخشوع : « يا واحد يا احد يا كريم يا جبّار يا قريب يا مجيب يا ارحم الراحمين صلّ على محمد وآل محمد ، واكشف ما بي من مرض ، والبسني العافية الكافية الشافية في الدّنيا والآخرة ، وامن عليّ بتمام النّعمة ، واذهب ما بي فقد اذاني وغمّي » . فقال له ابو عبدالله عليه السلام : واعلم انه لا ينفعك حتى لا تخالج في قلبك خلافه ، وتعلم انه ينفعك . قال : ففعل الرجل ما امر به جعفر الصادق عليه السلام فعوفي منها^(١) .

ومنها : صلاة لجميع الامراض

رواها ابو امامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال : تكتب في اناء نظيف بزعفران : « اعوذ بكلمات الله التامات ، واسمائه كلّها عامّة ، من شرّ السّامة والهامة والعين اللّامة ، ومن شرّ حاسد اذا حسد ، بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين » [تتمّ] السورة ، وسورة الاخلاص ، والمعوذتين ، وثلاث آيات من سورة البقرة ، وهي قوله تعالى : ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾ إلى قوله ﴿ يَعْقِلُونَ ﴾^(٢) ، وآية الكرسي و ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ .. ﴾ إلى آخر السورة^(٣) ، وعشر آيات من سورة آل عمران من أولها^(٤) ، وعشر من آخرها [وهي] :

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٩ باب ٤٤ حديث ٢٧.

(٢) سورة البقرة : ١٦٣ و ١٦٤.

(٣) سورة البقرة : ٢٨٥ و ٢٨٦.

(٤) سورة آل عمران : من آية ١ إلى ١٠ ﴿ واولئك هم وقود النار ﴾.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(١) ، وأول آية من النساء^(٢) ، وأول آية من الاعراف^(٣) ، وقوله تعالى ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ﴾ الى قوله ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٤) ﴿قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُ بِهِ السَّحَرِ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ﴾^(٥) الآية ، ﴿وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا﴾ .. الى قوله ﴿حَيْثُ أَتَى﴾^(٦) وعشر آيات من أول الصافات^(٧) ، ثم تغسله ثلاث مرات ، وتتوضأ وضوء الصلاة ، وتحسو منه ثلاث حسوات ، وتمسح به وجهك وسائر جسدك ، ثم تصلي ركعتين وتستشفي الله تعالى ، تفعل ذلك ثلاثة ايام ، قال حسان : قد جرّبناه فوجدناه ينفع باذن الله^(٨) .

ومنها : صلاة الحمى

ففي مرفوعة محمد بن الحسن الصفار ، قال : دخلت على ابي عبدالله عليه السلام وانا محموم ، فقال لي : مالى اراك منقبضاً ؟ فقلت : جعلت فداك ،

(١) سورة آل عمران : ١٩٠ ﴿ان في خلق السموات والارض﴾ الى آية ٢٠٠ ﴿واتقوا الله لعلكم تفلحون﴾ .

(٢) بسم الله الرحمن الرحيم ﴿يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة﴾ .. الى قوله تعالى ﴿كان عليكم رقيبا﴾ .

(٣) بسم الله الرحمن الرحيم ﴿الْمَصْ﴾ كتاب انزل اليك فلا يكن في صدرك حرج منه لتنذر به وذكرى للمؤمنين﴾ .

(٤) سورة الاعراف : ٥٤ .

(٥) سورة يونس : ٨١ .

(٦) سورة طه : ٦٩ .

(٧) سورة الصافات : ١ ﴿والصافات صفا﴾ .. الى قوله تعالى : ﴿فاتبعه شهاب ثاقب﴾ .

(٨) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٤ .

حمى اصابني فقال : إذا حم أحدكم فليدخل البيت وحده ، ويصلي ركعتين ، ويضع خده الأيمن على الأرض ، ويقول (يا فاطمة بنت محمد) عشر مرات (اتشفع بك الى الله فيما نزل بي) فانه يبرأ ان شاء الله تعالى^(١).

وروى ايضاً ان صلاة الحمى ركعتان ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب ثلاث مرات ، وقوله تعالى ﴿إلا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين﴾^{(٢)(٣)}.

ومنها : صلاة الصداق

وهي ركعتان ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة ، والاخلاص ثلاث مرات ، وقوله تعالى ﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْباً وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيّاً﴾^{(٤)(٥)}.

ومنها : الصلاة لوجع العين

وهي ركعتان ، يقرأ في كل ركعة سورة الفاتحة وثلاث مرات ﴿ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين﴾^(٦).

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٥ ، بلفظه.

(٢) سورة الاعراف : ٥٤.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٦ ، بلفظه.

(٤) سورة مريم : ٤.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٧.

(٦) هذه الصلاة رواها في مستدرک الوسائل للحمى ، ولم اجد رواية لوجع العين بهذا الترتيب المذكور في المتن . وأما الموجود هو صلاة ركعتين يقرأ في كل ركعة الفاتحة ثلاث مرات وقوله تعالى ﴿وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو﴾ الآية ، راجع مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٨.

ومنها : صلاة الاعمى

عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال : مرّ اعمى على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : تشتهى ان يردّ الله عليك بصرك ؟ قال : نعم ، فقال له : توضأ واسبغ الوضوء ، ثم صل ركعتين ، وقل « اللهم اني اسألك ، وارغب اليك ، واتوجه بنبيك نبي الرحمة ، يا محمد (ص) اني اتوجه بك الى الله ان يردّ علي بصري » ، قال : فما قام (عليه السلام) حتى رجع الاعمى ، وقد ردّ الله عليه بصره^(١) .

ومنها : الصلاة لوجع البطن

روي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى سلمان مكبواً على وجهه من وجع البطن فقال (صلى الله عليه وآله) : يا سلمان ! اشكمت درد ؟ قم فصل ، فانّ في الصلاة شفاء^(٢) .

ومنها الصلاة لوجع الرقبة

تصلي ركعتين ، تقرأ في كلّ ركعة الحمد مرّة ، و « اذا زلزلت » ثلاث مرّات^(٣) .

ومنها : الصلاة لوجع الصدر

وهي اربع ركعات ، تقرأ في كلّ ركعة الحمد مرّة وبعدها في الأولى « ألم

(١) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ١٩ ، بلفظه.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ٢٠ ، بلفظه.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ٢١ ، بلفظه.

نشرح .. « مرة ، وفي الثانية : الاخلاص ثلاث مرّات ، وفي الثالثة : الضحى مرة ، وفي الرابعة : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴾^(١) ^(٢) .

ومنها : الصلاة للقولنج^(٣)

وهي ركعتان ، يقرأ في كل ركعة الحمد مرة ، وقوله ﴿ فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَرٍ ﴾^(٤) ^(٥) .

ومنها : الصلاة لوجع الرجل

وهي ركعتان، يقرأ في كلّ ركعة الحمد مرة وقوله سبحانه: ﴿ آمَنَ الرُّسُولُ .. ﴾ إلى تمام البقرة^(٦) ^(٧) .

ومنها : الصلاة للقوة^(٨)

تصليّ ركعتين ، وتضع يدك على وجهك وتستشفع الى الله تعالى برسوله محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتقول : «بسم الله اخرج عليك يا وجع من عين

(١) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٤٧٨ باب ٤٤ حديث ٢٢ ، بلفظه.

(٢) سورة غافر : ١٩.

(٣) القولنج : وجع يحدث في اطراف الكليتين.

(٤) سورة القمر : ١١.

(٥) مكارم الاخلاق : ٤٥٨.

(٦) سورة البقرة من آية ٢٨٥ الى ٢٨٦.

(٧) مكارم الاخلاق : ٤٥٨.

(٨) اللقوة : هو الشلل في نصف الوجه.

الانس او من عين الجنّ ، احرّج ^(١) عليك [يا وجع] بالذي اتّخذ ابراهيم خليلاً ،
وكلم موسى تكليماً ، وخلق عيسى من روح القدس لما هدات واطفئت كما طفئت
نار ابراهيم عليه السلام باذن الله « وتقول ذلك ثلاث مرات ^(٢) .

تنبيه

حيث ان تتبّع صحة السند وعدمه يوجب الحرمان من الاجور العظام ،
ويكفي في العمل الوثوق بالرواية ، تركنا مراعاة صحّة السند ، وادرجنا ما صحّ
سنده اصطلاحاً وما وثقنا بوروده ممّا لم يصحّ سنده ، وما ارسل ، فينبغي لمن
يأتي بشيء من الصلوات المزبورة ان يحتاط بعدم قصد الورود والخصوصية ، بل
يقصد القربة المطلقة ملتصقاً الثواب الموعود من ربّ البريّة ، جمعاً بين الحقيّن .

(١) تحرّج : تجنّب الشيء .

(٢) مكارم الاخلاق : ٤٥٨ .

المقام السابع

في فضل الاذان والاقامة حتى يعرف قدرهما ويهتم لهما

فقد ورد ان للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل أجر الشهيد المتشحط بدمه في سبيل الله^(١) . وان المؤذن المحتسب كالشاهر سيفه في سبيل الله المقاتل بين الصفين^(٢) . ومن أذن في مصر من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة^(٣) . وانه يبعثه الله عز وجل يوم القيامة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ، ولو كانت مثل زنة جبل احد^(٤) . وان من أذن محتسباً كان في الجنة على المسك الأذفر^(٥) . ومن أذن سبع سنين احتساباً جاء يوم القيامة ولا ذنب له^(٦) . ومن أذن عشر سنين محتسباً يغفر الله [له] مدّ بصره وصوته في السماء ، ويصدقّه كلّ رطب ويابس سمعه ، وله عن كلّ^(٧) من يصليّ معه في مسجده سهم ، وله من كلّ من يصليّ

(١) الفقيه : ١ / ١٨٤ باب ٤٤ حديث ٨٦٩ ، بلفظه.

(٢) المحاسن : ٤٨ باب ٥١ ثواب الاذان حديث ٦٨.

(٣) التهذيب : ٢ / ٢٨٣ باب ١٤ حديث ١١٢٦.

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ٦١٥ باب ٢ حديث ١٦.

(٥) التهذيب : ٢ / ٢٨٣ باب ١٤ حديث ١١٢٧ . والمسك الأذفر هو : المسك الذي ظهرت رائحته.

(٦) التهذيب : ٢ / ٢٨٣ باب ١٤ حديث ١١٢٨.

(٧) في التهذيب (وله من كلّ) بدلاً عن (وله عن كلّ) .

بصوته حسنة^(١) . ومن أذن أربعين عاماً محتسباً بعثه الله عز وجل يوم القيامة وله عمل أربعين صديقاً عملاً مبروراً متقبلاً^(٢) ، وانه يعطى ثواب أربعين ألف شهيد، وأربعين ألف صديق ، ويدخل في شفاعته أربعون ألف مسيء من أمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الجنة^(٣) . وأن من أذن في سبيل الله صلاة واحدة ايماناً واحتساباً وتقرّباً إلى الله عز وجل غفر الله له ما سلف من ذنوبه ، ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره ، وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة^(٤) ، وأن المؤذن اطول الناس اعناقاً يوم القيامة^(٥) ، وانه اذا كان يوم القيامة ، وجمع الله الناس في صعيد واحد بعث الله عز وجل إلى المؤذنين ملائكة [بملائكة] من نور ، ومعهم ألوية واعلام من نور يقودون الجنائب^(٦) أزمتها زبرجد أخضر ، وحفايفها المسك الأذفر ، يركبها المؤذن^(٧) فيقومون عليها قياماً ، تقودهم الملائكة ، ينادون بأعلى

(١) التهذيب : ٢ / ٢٨٤ باب ١٤ حديث ١١٣١.

(٢) امالي الشيخ الصدوق المجلس الثامن والثلاثون حديث ١.

(٣) الحديث هكذا : شعيب بن واقد ، عن الحسين بن زيد ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه في حديث المناهي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من أذن محتسباً يريد بذلك وجه الله اعطاه الله تعالى ثواب أربعين ألف شهيد وأربعين ألف صديق ، ويدخل في شفاعته أربعون ألف مسيء من أمتي إلى الجنة ، الا وأن المؤذن اذا قال : اشهد ان لا إله إلا الله صلى الله عليه سبعون ألف ملك ، واستغفروا له وكان يوم القيامة في ظل العرش حتى يفرغ الله من حساب الخلائق ، ويكتب ثواب قوله : اشهد أن محمداً رسول الله أربعون ألف ملك . الحديث . الفقيه : ٤ / ١٠ باب ١ حديث ١.

(٤) وسائل الشيعة : ١ / ٣٢٧ باب ٢ حديث ١٧ ، بلفظه.

(٥) وسائل الشيعة : ١ / ٣٢٦ باب ٢ حديث ٦ ، بلفظه.

(٦) الجنبية : الدابة تقاد ، ومنه : جنبت الدابة اذا قدتها إلى جنبك ، والجمع الجنائب ، وكل طائع

منقاد جنب ، ومنه حديث الاذان يقودون جنائب من نور .

(٧) كذا ، والظاهر : المؤذنون ، كما في الوسائل.

صوتهم بالأذان^(١). وأن المؤذن إذا قال : أشهد ان لا إله إلا الله ، صلى عليه سبعون ألف ملك واستغفروا له ، وكان يوم القيامة في ظلّ العرش حتى يفرغ الله من حساب الخلائق ، ويكتب ثواب قوله : أشهد ان محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أربعون ألف ملك^(٢) . وأن من تولى اذان مسجد من مساجد الله فأذن فيه - وهو يريد وجه الله - اعطاه الله ثواب أربعين ألف ألف نبي ، وأنه إذا قال : أشهد ان لا إله إلا الله اكتنفه أربعون ألف ألف ملك كلهم يصلون عليه ، ويستغفرون له ، وكان في ظلّ رحمة الله حتى يفرغ^(٣).

ويستحب في الاذان امور^(٤) .

فمنها : القيام ، بل يكره اذان الجالس إلا عند الركوب أو الضرورة من مرض ونحوه ، وهو كالطهارة شرط في الاقامة ، ولو انتفى احدها اعادها بعد احراره^(٥).

ومنها : استقبال القبلة ، فانه مستحبّ فيها ، ويتأكد في الاقامة ، وفي

(١) الفقيه : ١ / ١٩١ باب ٤٤ حديث ٩٠٥ .

(٢) الفقيه : ٤ / ١١ باب ١ ، حديث ١ ، آخر حديث المناهي .

(٣) ثواب الاعمال : ٣٤٣ .

(٤) ذكر هذه الامور آية الله الوالد قدس سره في مناهج المتقين باب الأذان ، ولا يخفى ان المستحبات المذكورة في الاذان والاقامة ذكرها الفقهاء قدس الله ارواحهم الطاهرة في مؤلفاتهم الفقهية مستندين في ذلك بروايات بعضها لا تخلو من مناقشة في سندها او دلالتها ، ولكنهم حيث بنوا على التسامح في ادلة السنن ، تسالموا على استحباب هذه المذكورات ، ونحن نقضي اثرهم ونحيل الى المصادر الفقهية ، راجع مناهج المتقين : ٦٢ الموقع الثالث والرابع والخامس ، ومع ذلك نشير الى بعض الروايات الواردة في المقام تنميها للفائدة .

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٥١ باب ١٢ حديث ٢ ، ومناهج المتقين : ٦٢ .

شهادة الاذان^(١) بل يكره للمؤذن ان يلتفت يمينا وشمالا حتى بوجهه في شيء من الفصول ، بل يلزم سمت القبلة في اذانه ، والامر في الاقامة اكد^(٢) .

ومنها : الوقوف على اواخر الفصول ، بان يجزم ويترك الاعراب عليها^(٣) ومنها : ان يتأنى في الاذان ، ويجدر في الاقامة^(٤) .

ومنها : ان يترك التكلم في خلال فصولها ، بل قيل بکراهة التكلم قبل الفراغ ، ولا بأس بذلك، وتتأكد الكراهة في حال الاقامة ، كما يكره التكلم بعد الاقامة^(٥) ، بل وبعد : قد قامت الصلاة ؛ الى أن يدخل في الصلاة كراهة شديدة، سيما في الجماعة إلاّ بما يتعلق بتدبير الصلاة من تسوية الصفوف ، وتقديم امام او .. نحو ذلك . وفي بطلان الاقامة بالكلام بعدها تأمل ، نعم لا نضايق من استحباب الاعادة حينئذ .

ويكره الكلام بين الاذان والاقامة في صلاة الغداة^(٦) .

ومنها : ان يفصل بين الاذان والاقامة بركعتين او جلسة او سجدة او خطوة او تسبيحة كقول « الحمد لله »^(٧) . وقيل : ان الافضل ان لا يجلس بين

(١) المقنع : ٢٧ ، والكافي : ٣ / ٣٠٥ باب بدء الاذان والاقامة حديث ١٧ .

(٢و٣) مناهج المتقين : ٦٢ .

(٤) الكافي : ٣ / ٣٠٦ باب بدء الاذان والاقامة حديث ٢٦ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : الاذان ترتيل والاقامة حذر .

(٥) الكافي : ٣ / ٣٠٥ باب بدء الاذان والاقامة حديث ٢٠ ، بسنده قال ابو عبدالله عليه السلام : يا ابا هارون ! الاقامة من الصلاة فاذا اقمته فلا تتكلم ولا تؤم بيدك ، وصفحه ٣٠٦ حديث ٢١ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لا يقم احدكم الصلاة وهو ماش ، ولا راكب ، ولا مضطجع ، إلا ان يكون مريضا ، وليتمكن في الاقامة كما يتمكن في الصلاة ، فانه اذا اخذ في الاقامة فهو في الصلاة .

(٦) مناهج المتقين : ٦٢ .

(٧) مناهج المتقين : ٦٢ .

اذان المغرب والاقامة لها^(١) . وورد ان من سجد بين الاذان والاقامة فقال في سجوده : « ربّ لك سجدت خاضعاً خاشعاً ذليلاً » يقول الله عزّ وجلّ : ملائكتي وعزّتي وجلالي لاجعلن محبّته في قلوب عبادي المؤمنين ، وهيبته في قلوب المنافقين^(٢) . وورد عند الفصل بخطوة الامر بقول : « بالله استفتح وبمحمد^(٣) صلّى الله عليه وآله استنجح واتوجه ، اللهم صلّ على محمد وآل محمد ، واجعلني بهم وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقرّبين »^(٤) .

وورد أنّ من جلس بين اذان المغرب واقامتها كان كالمتشحطّ بدمه في سبيل الله^(٥) . وقد دعا مولانا الصادق عليه السلام في جلوسه بينهما في المغرب بدعاء مبيت امير المؤمنين عليه السلام على الفراش ، وهو : « يا من ليس معه ربّ يدعى ، يا من ليس فوقه خالق يخشى ، يا من ليس دونه إله يتّقى ، يا من ليس له وزير يغشى ، يا من ليس له بواب ينادى ، يا من لا يزداد على كثرة العطاء إلاّ كرمّاً وجوداً ، يا من لا يزداد على عظم الأجر إلاّ رحمة وعفواً ، صلّ على محمد وآل محمد ، وافعل بي ما أنت أهله فانك أهل التقوى وأهل المغفرة ، وانت أهل الجود والخير والكرم »^(٦) .

ومنها : رفع الصوت بالاذان إذا كان ذكراً لا انثى ، فان الله سبحانه يأجر المؤذن لمّدّ صوته ، وكلّما كان السامع له اكثر كان الاجر اعظم^(٧) .

(١) المقنع : ٢٧ ، مناهج المتقين : ٦٢ .

(٢) فلاح السائل : ١٤٠ .

(٣) في نسخة الاصل : وبحمده .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٥١ باب ١٠ حديث ٢ ، عن فقه الرضا عليه السلام .

(٥) مناهج المتقين : ٦٢ ، مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٥٢ باب ١٥ حديث ٦ .

(٦) مناهج المتقين : ٦٣ ، مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٥٢ باب ١٧ حديث ١ و ٢ .

(٧) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٥٢ باب ١٥ حديث ٥ .

وقد ورد الامر برفع الصوت بالاذان في المنزل عند السقم وعدم الولد ،
وانه يزيل السقم ويكثر الولد^(١) . وينبغي أن تكون الاقامة دون الاذان
ارتفاعاً^(٢) .

ويستحب ان يكون المقيم لصلاة الجماعة غير المؤذن^(٣) وليس في الاذان
ترجيع - وهو تكرار الشهادتين مرتين برفع الصوت بعد فعلها مرتين بخفض
الصوت - او مطلق التكرير زائداً على الوارد ، إلا اذا اراد بذلك اشعار الناس
وتنبيههم ليجتمعوا على صلاة الجماعة^(٤) . والأحوط - ان لم يكن اقوى - هو ترك
التثويب في الاذان والاقامة - وهو قول : الصلاة خير من النوم - بعد حيّ على
خير العمل^(٥) . نعم ، لو قال ذلك بين الاذان والاقامة لا بقصد التشريع لم يكن

(١) الكافي : ٣ / ٣٠٨ باب بدء الاذان والاقامة حديث ٣٣ ، بسنده عن هشام بن سالم انه شكا
الى ابي الحسن الرضا عليه السلام سقمه ، وأنه لا يولد له ولد ، فامرّه ان يرفع صوته بالاذان
في منزله ، قال : ففعلت ، فاذهب الله عني سقمي ، وكثر ولدي ، قال محمد بن راشد : وكنت
دائم العلة ما انفكّ منها في نفسي وجماعة خدمني وعيالي فلما سمعت ذلك من هشام عملت به
فاذهب الله عني وعن عيالي العلل .

(٢) الكافي : ٣ / ٣٠٧ باب بدء الاذان والاقامة حديث ٣١ .

(٣) مناهج المتقين : ٦٣ الموقع الرابع .

(٤) الكافي : ٣ / ٣٠٨ باب بدء الاذان والاقامة حديث ٣٤ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام
قال : لو ان مؤذناً اعد في الشهادتين « وفي حيّ على الصلاة » او « حيّ على الفلاح » المرتين
واكثر من ذلك اذا كان انما يريد به جماعة القوم ليجمعهم لم يكن به بأس .

(٥) الكافي : ٣ / ٣٠٣ باب بدء الاذان والاقامة حديث ٦ ، بسنده عن معاوية بن وهب ، قال :

سألت ابا عبدالله عليه السلام عن التثويب في الاذان والاقامة ؟ فقال : لا نعرفه . والمستدرك :

١ / ٢٥٣ باب ١٩ حديث ٢ عن اصل زيد النرسي عن ابي الحسن عليه السلام قال :

الصلاة خير من النوم بدعة بني امية وليس ذلك من اصل الاذان ، ولا بأس اذا اراد الرجل

ان ينبّه الناس للصلاة ان ينادي بذلك ، ولا يجعله من اصل الاذان ، فأنّا لا نراه اذناً . وحديث =

محظوراً ، وإن كان تركه مطلقاً - لكونه من شعائر العامة - إلا عند التقية أولى .
وتستحب حكاية الاذان والاقامة بقول ما يقوله المؤذن لكل من يسمعه
حتى في الخلاء^(١) . وقد ورد أنها تزيد في الرزق^(٢) . وروى ابدال : حيّ على
الصلاة بقول : اللهم اقمها وادمها واجعلنا من خير صالحي اهلها^(٣) . والأولى
ابدال الحيعلات بالحولقة^(٤) .

وفي جواز الحكاية في اثناء الصلاة اشكال^(٥) . ولا فرق في استحباب

= ٣ عنه عليه السلام انه قال - لمن اراد ان ينبّه بالصلاة قبل الفجر - : ولكن ليقل وينادي :
الصلاة خير من النوم ، الصلاة خير من النوم .. يقولها مراراً ، وإذا طلع الفجر أذن .

اقول : افتي فقهاؤنا رضوان الله تعالى عليهم بحرمة التثويب اذا كان بقصد الجزئية للاذان
او الاقامة ، نعم اذا قصد به تنبيه الناس لا بقصد الجزئية فهو جائز . ولا يخفى ان التثويب -
وهو قول الصلاة خير من النوم - صار في زماننا شعاراً ورمزاً للعامة ، كما وان الشهادة الثالثة
صارت شعاراً ورمزاً للشيعة الامامية ، فبهذا العنوان الثانوي لا يبعد الجزم بمرجوحية التثويب ،
بل حرمة في بعض الصور ، كما وان الشهادة الثالثة - لشعاريتها وكونها رمزاً للتشيع - لا
يبعد الجزم بمرجحانها بل وجوبها في بعض الصور ، نعم في حال التقية يجوز التثويب بل يجب
في بعض الصور لحكومة دليل التقية في المقام ، والله العالم .

(١) الكافي : ٣ / ٣٠٧ باب بدء الاذان والاقامة حديث ٢٩ ، بسنده عن ابي جعفر عليه السلام
قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا سمع المؤذن يؤذن ، قال : مثل ما يقوله في
كل شيء ، ومناهج المتقين : ٦٣ .

(٢) الفقيه : ١ / ١٨٩ باب ٤٤ حديث ٩٠٤ .

(٣) مناهج المتقين : : ٦٣ .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٥٥ باب ٣٤ حديث ٥ ، عن علي بن الحسين عليهما السلام
قال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا سمع المؤذن قال كما يقول فاذا قال (حيّ
على الصلاة) (حيّ على الفلاح) (حيّ على خير العمل) قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ..
إلى آخره .

(٥) وذلك لعدم ورود نص بالجواز ، واحتمال ان يكون من كلام الآدمي المبطل ، وحيث أنه ليس =

الحكاية بين اذان الاعلام واذان الصلاة جماعة أو فرادى إذا كان اذاناً مشروعاً^(١) لا غير المشروع ، كالأذان للنافلة أو لغير اليومية من الواجبات ، أو لعصر الجمعة وعرفة وعشاء المزدلفة على ما ذكرناه في مناهج المتقين .

ويستحب - ايضاً - لمن سمع تشهد المؤذن بالشهادتين ان يقول مصداقاً محتسباً : (وانا اشهد ان لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكتفي بها عمن ابي وجحد ، واعين بها من اقرّ وشهد)^(٢) فانه اذا قال ذلك كان له من الأجر عدد من انكر وجحد ، وعدد من اقرّ وشهد .

ويستحب الدعاء عند سماع اذان الصبح والمغرب ، بقول : « اللهم اني اسألك باقبال نهارك ، وادبار ليلك ، وحضور صلواتك ، واصوات دعائك ، وتسبيح ملائكتك ، ان تتوب عليّ انك انت التواب الرحيم »^(٣) . وقد ورد أنه اذا قال ذلك ، ثم مات من يومه أو ليلته مات تائباً^(٤) . والاولى قول ذلك عند سماع اذان الصبح ، وتبديل أوله عند سماع اذان المغرب بقوله « اللهم اني اسألك باقبال ليلك وادبار نهارك ».

ويكره التنفل بوظيفة الوقت عند شروع مقيم الجماعة في الاقامة ، ولو دخل في النافلة قطعها عند خوف فوت الجماعة .

وورد الاذان لغير الصلاة في موارد :

فمنها : اذان المولود ، فقد ورد الامر بالاذان في اذنه اليمنى والاقامة في

= من اذكار الصلاة فالقول بالابطال قوي.

(١) لعموم الحكم الشامل لجميع الصور المذكورة.

(٢) مكارم الاخلاق : ٣٤٦.

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٤ باب ٣٣ حديث ١.

(٤) الحديث المتقدم .

اليسرى حين يولد ، كما مرّ في الفصل الأوّل^(١) .

ومنها : من لم يأكل اللحم أربعين يوماً ، فقد ورد أنه ساء خلقاً [ان تركه يسيء الخلق] ومن ساء خلقاً فاذنوا في اذنه .

ومنها : من تغول به الغول^(٢) ، فانه يستحب ان يؤذن باذان الصلاة في تلك الحال^(٣) .

ومنها : الاذان والاقامة خلف المسافر بعد الركوب والمضي على ماتعارف ، ولم اقف على مستنده ، وتأتي الاشارة اليه في آداب السفر ان شاء الله تعالى ، ويطلب ساير فروع الاذان والاقامة من مناهج المتّقين ان شاء الله تعالى .

(١) التهذيب : ٢ / ٨٤ باب ١٤ حديث ١١٣١ .

(٢) الغول - بالضم - واحد الغيلان ، وهو جنس من الجنّ والشياطين وهم سحرتهم . مجمع البحرين .

(٣) مناهج المتّقين : ٦٣ تحت عنوان تذييل . والفقهاء : ١ / ١٩٥ باب ٤٤ حديث ٩١٢ .

المقام الثامن

في سنن افعال الصلاة

اما القيام؛ فمن سننه النظر حاله الى موضع السجود ، والخشوع ببصره، ويكره رفع الطرف الى السماء والى اليمين والشمال^(١) .

(١) الكافي : ٣ / ٣٣٤ باب القيام والقعود حديث ١ ، صحيحة زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : اذا اقامت الصلاة فلا تلتصق قدمك بالاخري ، دع بينها فاصلاً اصبعاً اقلاً وذلك الى شبر ، واسدل منكبيك ، وارسل يديك ، ولا تشبّك اصابعك ، وليكونا فخذاك قبالة ركبتيك ، وليكن نظرك الى موضع سجودك ، فاذا ركعت فصّف في ركوعك بين قدميك تجعل بينهما قدر شبر ، وتمكّن راحتيك من ركبتيك ، وتضع يدك اليمنى على ركبتيك اليمنى قبل اليسرى ، وبلغ اطراف اصابعك عين الركبة ، وفرج اصابعك اذا وضعتها على ركبتيك فان وصلت اطراف اصابعك في ركوعك الى ركبتيك أجزاءك ذلك ، واحبّ اليّ ان تمكن كفّيك من ركبتيك ، فتجعل اصابعك في عين الركبة ، وتفرّج بينها ، واقم صلبك ، ومدّ عنقك ، وليكن نظرك الى ما بين قدميك ، فاذا اردت ان تسجد فارفع يديك بالتكبيره وخرّ ساجداً ، وابدأ بيديك فضعهما على الارض قبل ركبتيك تضعهما معاً ، ولا تفرش ذراعيك افتراش الاسد ذراعيه ، ولا تضعنّ ذراعيك على ركبتيك وفخذيك ، ولكن تجنح بمرفقيك ، ولا تلتزق كفّيك بركبتيك ، ولا تدنهما من وجهك بين حيال منكبيك ، ولا تجعلهما بين يدي ركبتيك ، ولكن تحرفهما عن ذلك شيئاً وابسطهما على الارض بسطاً ، واقبضهما اليك قبضاً ، وان كان تحتها ثوب فلا يضرك ان افضيت بهما الى الارض فهو افضل ، ولا تفرّجن بين اصابعك في سجودك ، ولكن ضمّهما جميعاً . قال عليه السلام : واذا قعدت في تشهدك فالصق ركبتيك بالارض وفرّج بينهما شيئاً ، وليكن ظاهر قدمك اليسرى على الارض ، وظاهر قدمك اليمنى على باطن قدمك اليسرى على الارض ، واطراف ابهامك اليمنى على الارض ، وإيّاك والقعود على قدميك فتأذى بذلك ، ولا تكن قاعداً على الارض فيكون إنها قعد بعضك على بعض فلا تصبر للتشهد والدعاء . وأنها ذكرنا هذا الحديث =

ومنها : ارسال اليدين قبالة الركبتين مضمومتي الاصابع .
 ومنها : اسدال المنكبين وعدم رفعهما .
 ومنها : تباعد القدمين بقدر ثلاث اصابع ، مفرجات الى شبر .
 ومنها : استقبال الفخذين القبلة باصابع الرجلين جميعاً من دون تحريف شيء منها عن القبلة .
 ومنها : ان يقول بعد القيام الى الصلاة قبل التكبير : « اللهم لا تؤايسني من روحك ، ولا تقنطني من رحمتك ، ولا تؤمني مكرك ، فانه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون »^(١). وان يقول : « اللهم اني اتوجه اليك بمحمد وآل محمد واقدمهم بين يدي صلواتي واتقرب بهم اليك فاجعلني بهم وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين ، مننت علي بمعرفتهم فاختم لي بطاعتهم ومعرفتهم وولايتهم ، فانها السعادة ، اختم لي بها انك على كل شيء قدير »^(٢) .
 ويكره التورك في حال القيام - وهو ان يضع يديه على وركيه في الصلاة وهو قائم - لقوله صلى الله عليه وآله وسلم : لا تورك فان قوماً عذبوا بنقص الاصابع والتورك .

[تكبيرة الاحرام]

واما تكبيرة الاحرام فمن سننها : رفع اليدين بالتكبير حيال وجهه مستقبلاً القبلة بطن كفيه مبتدئاً بالتكبير عند ابتداء الرفع ، وبالوضع عند انتهائه ، ويكره ان يجاوز بهما اذنيه^(٣) .

= بطوله لتضمنه على السنن الواردة في احوال الصلاة ، وفقنا الله تعالى للعمل بها.

(١) مناهج المتقين : ٦٦ ويستحب في قيام الصلاة امور.

(٢) المصدر المتقدم.

(٣) مناهج المتقين : ٧٣ المسنون من افعال الصلاة.

ومنها : التوجه بست تكبيرات مضافة إلى تكبيرة الاحرام^(١).

ويستحب الدعاء بين كل زوج وما بعده بالمأثور ، ومما ورد بين الثانية والثالثة قول : « اللهم أنت الملك الحق المبين لا إله إلا أنت سبحانك أني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر الذنوب إلا أنت » ، وبين الرابعة والخامسة قول : « لبيك وسعديك والخير في يديك ، والشر ليس إليك ، والمهدي من هديت ، لا ملجأ منك إلا إليك ، سبحانك وحنانك ، تباركت وتعاليت ، سبحانك رب البيت » ، وبين السادسة والسابعة قول : « وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة حنيفاً مسلماً على ملة ابراهيم عليه السلام ودين محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهدى [خ . ل : ومنها] علي أمير المؤمنين عليه السلام والائتمام بآل محمد حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين ، انّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم اجعلني من المسلمين »^(٢) .. وورد غير ذلك من الدعاء.

ومنها : الجهر بتكبيرة الاحرام الواجبة منها والمندوبة ، والجهريّة والإخفائيّة ، والاخفات بالست الافتتاحية للامام^(٣).

ومنها : التحميد سبعاً ، والتسبيح سبعاً ، والتهليل سبعاً ، وحمد الله والثناء عليه بعد تكبيرات الافتتاح ، وقراءة آية الكرسي والمعوذتين بعد استفتاح صلاة الليل قبل فاتحة الكتاب^(٤).

(١) المصدر السالف.

(٢) مناهج المتقين : ٧٣.

(٣) مناهج المتقين : ٦٨ . والخصال : ٢ / ٣٤٧ تكبيرات الافتتاح سبع حديث ١٨.

(٤) مناهج المتقين : ٦٨ ، واما المسنون في القراءة.

[القراءة]

واما القراءة : فمن سننها الاستعاذة بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم امام القراءة ، وليست بواجبة^(١).

ومنها : الجهر بالبسملة في موضع الاخفات في أول كل من الحمد والسورة من الركعتين الأولين للامام والمنفرد ، وقيل : بالوجوب ، والأول اظهر^(٢) ، وان كان الثاني احوط ، واما في الركعتين الاخرتين من الظهرين اذا قرأ فيها الحمد فاستحباب الجهر ببسملة غير ثابت ، والاحوط الاخفات^(٣).

ومنها : ترتيل القراءة ، والمراد به الترسل والتأني بها بسبب المحافظة على كمال البيان للحروف والحركات حتى يحسن تأليفها وتنزيدها ، وعدم مدها حتى يشبه الغناء ، وقد قال أمير المؤمنين عليه السلام في تفسير قوله تعالى : ﴿ ورتل القرآن ترتيلاً ﴾ بينه تبييناً ، ولا تهذه هذي الشعر ، ولا تنشره نشر الرمل ، ولكن اقرعوا به قلوبكم القاسية ، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة^(٤).

(١) المصدر المتقدم.

(٢) اما القول بالوجوب فلرواية الاعمش من قول الصادق عليه السلام والاجهار بيسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة واجب ، وعمل الأئمة عليهم السلام ، لكن لا يخفى ما في هذين الدليلين ، وذلك لان التعبير بلفظ الواجب في المندوبات اكثر من حد الاحصاء ، وما لم تقم قرينة على التعيين بالوجوب لا يمكن الحمل عليه ، وانا اللازم الحمل على تأكيد الاستحباب ، واما فعل الامام عليه السلام فهو مجمل من هذه الجهة كما لا يخفى ، فقول المؤلف قدس الله روحه : وان كان الثاني احوط ، صرف احتياط وتورع في الدين.

(٣) ان الروايات تصرح بجهر الامام عليه السلام ساكتة عن تعيين الركعة ، وحيث ان قراءة السورة لا تكون تعيينية إلا في الركعتين الأوليين فعليه تكون الروايات منصرفة اليها ، أما حملها على ساير الركعات فلا بد له من صارف يصرف هذا الظهور ، فالاخفات هو المتعين.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٦١٤ باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن حديث ١ ، عن عبدالله بن =

ومنها : الخشوع والتفكير في القراءة وسؤال اللجنة عند المرور بآية في السورة فيها ذكرها ، والاستعاذة من النار عند المرور بآية فيها ذكرها^(١).

ومنها : الوقف على مواضعه المقررة المعروفة.

ومنها : قراءة سورة فما زاد في النوافل ، فإنها مسنونة ، وليست بشرط لصحة النافلة^(٢).

ومنها : اختيار السور القصار كالضحى ، وما بعدها إلى آخر القرآن في الظهرين والمغرب ، والمتوسطات كسورة غم ، وما بعدها إلى الضحى ، في العشاء ، والمطولات كسورة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وما بعدها إلى غم في الصبح^(٣). وجعل الصدوق (رحمه الله) الافضل قراءة سورة القدر في الركعة الأولى من الصلوات كلها والتوحيد في الثانية^(٤) ، والتزام الرضا عليه السلام في

= سليمان ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله عز وجل ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ قال : قال امير المؤمنين صلوات الله عليه بيّنه تبياناً ، ولا تهذه هذ الشعر ، ولا تنثره نثر الرمل ، ولكن افزعوا قلوبكم القاسية ، ولا يكن همّ احدكم آخر السورة .

اقول : هذ هذاً قطعه بسرعة ، والمعنى لا تقرأ القرآن بسرعة كما يقرأون الشعر بسرعة.

(١) مجمع البيان : ١٠ / ٣٧٨.

(٢) وذلك للجمع بين الروايات المصرحة بكفاية الحمد ، وبأن السورة في الصلوات المسنونة ليست بلازمة. وفي الاصل: الصحة النافلة بغير سورة .

(٣) التهذيب : ٢ / ٩٥ باب ٨ حديث ٣٥٤ و ٣٥٥.

(٤) الفقيه : ١ / ٢٠١ حديث ٩٢٢ قال قدس سره : وافضل ما يقرأ في الصلاة في اليوم والليلة في الركعة الاولى : الحمد و « انا انزلناه » ، وفي الثانية : الحمد و « قل هو الله احد » الآ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة .

اقول : وما ذكره الشيخ الصدوق قدس سره يرجع الى ما رواه الكليني قدس سره في الكافي:

٣ / ٣١٥ باب قراءة القرآن حديث ١٩ ، بسنده عن علي بن راشد قال : قلت لابي الحسن

عليه السلام : جعلت فداك انك كتبت الى محمد بن ابي الفرج تعلمه ان افضل ما تقرأ في =

سفر خراسان يشهد به^(١) ، وما أوحى [الله] إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة المعراج يشهد بعكسه ، أعني قراءة التوحيد في الأولى والقدر في الثانية^(٢) ، ولا مانع من حسنهما جميعاً ، ويحتمل أفضلية الأول في السفر ، والثاني في الحضر ، وروى انه إذا ترك سورة مما فيها الثواب وقرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، أو ﴿ إنا أنزلناه ﴾ لفضلها ، اعطي ثواب ما قرأ ، وثواب السورة التي تركها بعد العزم على قراءتها ، ويجوز ان يقرأ غير هاتين ، لكنه يكون قد ترك الأفضل^(٣) .

وقد ورد في جملة من السور فضائل كثيرة لا بأس بالاشارة إلى جملة منها .
فمنها : قراءة ﴿ هل اتى ﴾ في الركعة الأولى من غداة الخميس والاثنين ، و ﴿ هل اتى ﴾ حديث الغاشية ﴿ في ثانيتهما^(٤) ، وقد ورد ان من قرأ ﴿ هل اتى ﴾ في كل غداة الخميس زوجه الله من الحور العين ثمانمائة عذراء ، وأربعة آلاف ثيب ، وجواري من الحور العين ، وكان مع محمد صلى الله عليه وآله وسلم^(٥) .
ومنها : قراءة الجمعة والاعلى في مغرب ليلة الجمعة وعشائها ، وفي غداها بسورة الجمعة ، أو التوحيد ، أو المنافقون ، وفي الظهرين منها بالجمعة

= الفرائض بـ « إنا أنزلناه » و « قل هو الله أحد » ، وان صدري ليضيق بقراءتهما في الفجر .
فقال عليه السلام : لا يضق صدرك بهما فان الفضل والله فيهما .

(١) الفقيه : ١ / ٢٠٢ باب ٤٥ حديث ٩٢٣ .

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ٦٧٩ باب افعال الصلاة ١ حديث ١٠ .

(٣) مناهج المتقين : ٦٨ ، والغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٢٣١ وفيه : الثواب في السور على ما قد روي واذا ترك سورة مما فيها الثواب وقرأ « قل هو الله أحد » ، و « إنا أنزلناه » لفضلها اعطي ثواب ما قرأ وثواب السورة التي ترك ، ويجوز ان يقرأ غير هاتين السورتين وتكون صلاته تامة ، ولكن يكون قد ترك الفضل .

(٤) الفقيه : ١ / ٢٠١ حديث ٩٢٢ .

(٥) مناهج المتقين : ٦٨ المسنون في القراءة .

٤٦٠ مرآة الكمال للمامقاني / ج ١

والمنافقون^(١) ، والقول بوجوب قراءة الجمعة في ظهر يوم الجمعة مردود^(٢) ، وان كان الالتزام بها احوط واولى^(٣).

ومنها : القراءة في نوافل النهار بالسور القصار والاختفات فيها ، وفي نوافل الليل بالطوال مع سعة الوقت ، والجهر بها ، ومع الضيق يخفف بالتبعض ، أو قراءة القصار أو ترك السورة بالمرة^(٤).

ومنها : قراءة الواقعة والتوحيد في نافلة العشاء^(٥).

ومنها : قراءة ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ والتوحيد في سبع مواضع في ركعتي نافلة الفجر ، وركعتي نافلة الزوال ، وركعتي نافلة المغرب ، وركعتي صلاة الليل الأولين ، وركعتي الاحرام ، وركعتي الغداة إذا أتى بها عند انتشار الصبح وذهاب الغسق ، وركعتي الطواف ، ولو قرأ في الأولى من هذه السبعة التوحيد ،

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٣ باب ٣٧ حديث ١ عن فقه الرضا.

(٢) مناهج المتقين : ٦٨ في سنن القراءة وردّ وجوب قراءة سورة الجمعة ووردت روايات متعددة بالترخيص في قراءة غيرها.

(٣) لا وجه للاحتياط المذكور الا التورّع المطلق ، وذلك ان وجوب صلاة الجمعة في عصر الغيبة محلّ خلاف ونقض وابرام ، وقد ألف فقهاؤنا رضوان الله تعالى عليهم في الحكم عليها بالوجوب وعدمه رسائل عديدة والمشهور بين المتأخرين هو وجوبها التخييري مع اجتماع شرائطها ، ورواية محمد بن مسلم قال : قلت : لابي عبدالله عليه السلام القراءة في الصلاة فيها شيء موقت ؟ قال : لا ، الا الجمعة ، تقرأ الجمعة والمنافقون . ونظائرها منصرفة الى قراءتها في صلاة الجمعة لا وجوب قرائتها مطلقا حتى على من لا تجب عليه كالمسافر ، وبناءً على المشهور في عصرنا من وجوبها التخييري او عدم وجوبها كلية لم يفت اخذ بوجوب قراءة سورة الجمعة على من اختار الظهر او تعين الظهر عليه.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٣ باب ٣٦ حديث ١ عن فقه الرضا عليه السلام.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٨٢ باب ٣٣ حديث ١ عن فلاح السائل.

وفي الثانية الجحد كان حسناً أيضاً^(١).

ومنها :^(٢) ان يسمع الامام من خلفه القراءة الجهرية كباقي الاذكار ما لم يبلغ العلو المفراط ، وكذا الشهادتان^(٣).

ومنها : الفصل بين الحمد والسورة ، وبين السورة والتكبير للركوع بسكتة خفيفة اطول من الوقف على الفواصل^(٤).

ومنها : ان يقول سرّاً بعد الفراغ من الحمد، ﴿الحمد لله رب العالمين﴾، وبعد قوله ﴿قل هو الله احد﴾، ﴿الله احد﴾، وبعد الفراغ من سورة التوحيد «كذلك الله ربي» مرة، وأفضل منه ان يقوله ثلاثاً^(٥). وبعد الفراغ من سورة والتين، «بلى وانا على ذلك من الشاهدين»، وبعد سورة لا أقسم، «سبحانك اللهم وبلى»، وبعد سورة أبي لهب، الدعاء على أبي لهب، وبعد ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ سرّاً ﴿يا أيها الكافرون﴾ وبعد قوله ﴿لا اعبد ما تعبدون﴾، «اعبد الله وحده»، وبعد ﴿لكم دينكم ولي دين﴾، «ربي الله وديني الاسلام»، وبعد ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ «سبحان ربي الأعلى» وبعد قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، (لبيك اللهم لبيك)، وبعد ﴿تكذبان﴾ في سورة الرحمن، «لا بشيء من آلائك ربي اكذب»، وبعد ﴿الله خيرٌ أما يشركون﴾ الله خير .. ثلاثاً، وبعد ﴿ثم الذين كفروا بربهم يعدلون﴾، «كذب العادلون بالله» وبعد ﴿وكبره تكبيراً﴾، الله أكبر .. ثلاثاً، وبعد ﴿يا أيها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً﴾، الصلاة على النبي وآله.

(١) المقنع والهداية تأليف الشيخ الصدوق : ٤١ باب ١٨ صلاة الليل.

(٢) عود الى سنن القراءة . [منه (قدس سره)].

(٣) مناهج المتقين : ٦٨ في سنن القراءة.

(٤ و ٥) مناهج المتقين : ٦٨ باب المسنون في القراءة.

ويكره ان يقرأ في الركعة الثانية السورة التي قرأها في الركعة الأولى ان كان يحسن غيرها ، من غير فرق بين الفريضة والنافلة ، إلا سورة التوحيد ، فإنه لا يكره ذلك فيها ، وكذا يكره قراءة سورة التوحيد بنفس واحد^(١).

[سنن الركوع]

واما الركوع؛ فمن سننه : التكبير للركوع قائماً منتصباً ، رافعاً يديه بالتكبير محاذياً باذنيه ثم يرسلهما ثم يركع.

ومنها : ان يضع يده اليمنى على ركبته اليمنى قبل وضع اليسرى على اليسرى.

ومنها : ان يرد ركبتيه إلى خلفه ، ويسوي ظهره ، حتى لو صب عليه قطرة من ماء أو دهن لم تنزل لاستواء ظهره.

ومنها : مدّ عنقه موازياً لظهره ناوياً به الإيما بالله ولو ضرب عنقه.

ومنها : فصل الرجل بين قدميه بشبر ، ووصل المرأة إحداها بالأخرى.

ومنها : فصل اليدين عن البدن بالتجنيع ، بأن يخرج العضدين والمرفقين عن يديه كالجناحين.

ومنها : شغل النظر فيه [ان يشغل نظره في الركوع] إلى ما بين الرجلين.

ومنها : الصلاة على محمد وآله فيه وفي السجود.

ومنها: الدعاء امام التسبيح بقوله: «ربّ لك ركعت، ولك اسملت، وبك

آمنت، وعليك توكلت ، وأنت ربّي ، خشع لك سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ونحّي وعظامي ، وما اقلّته قدماي ، غير مستنكف ولا مستكبر ولا

(١) راجع المسنونات المذكورة كلّها في مناهج المتقين : ٦٨ باب سنن القراءة.

مستحسر».

ومنها : ان يسبّح ثلاثاً أو سبعاً فما زاد ، حتى عدّ على مولانا الصادق عليه السلام ستون تسبيحة.

ومنها : اطالة الركوع بزيادة التسبيح والدعاء إلاّ للامام ، فإن الافضل له مراعاة اضعف من خلفه.

ومنها : رفع الامام صوته بالذكر فيه حتى يسمع المأموم ما لم يبلغ العلو المفرط.

ومنها : ان يقول بعد الانتصاب منه قبل الهوي للسجود : (سمع الله لمن حمده) يجهر بذلك صوته ، وأفضل منه زيادة : (الحمد لله رب العالمين أهل الجبروت والكبرياء والعظمة الحمد لله رب العالمين) من غير فرق في ذلك بين الامام والمأموم والمنفرد ، وقيل : باستحباب التحميد خاصّة للمأموم ، والاحوط ان لا يقول ربّنا ولك الحمد ، بقصد الورود ، لعدم وروده عندنا ، وإنّما هو من سنن العامة^(١).

ويكره في حال الركوع امور :

فمنها : التباذخ ، وهو اخراج الصدر وادخال الظهر.

ومنها : التدبيخ ، وهو ان يقبب الظهر ويطأطئ الرأس والمنكبين.

ومنها : الاقناع ، وهو جعل الرأس أرفع من الجسد.

ومنها : الانحناس على وجه يحصل به الانحناء الواجب وإلاّ بطل ، وهو

تقويس الركبتين والرجوع إلى الورا.

ومنها : التطبيق ، وهو وضع احدى الكفين على الأخرى ، ثم ادخالها

بين ركبتيه ، بل يحرم ذلك بقصد المشروعية ، بل الأحوط تركه مطلقاً.

(١) المسنونات المذكورة راجعها في مناهج المتقين : ٧٠ في سنن الركوع.

ومنها : ان يركع ويداه تحت ثيابه ، وتخف الكراهة باخراج إحداهما ، أو وحدة الثوب عليه [أي يكون الثوب الذي على يده واحداً] .
ومنها : قراءة القرآن فيه وفي السجود^(١) .

[سنن السجود]

واما السجود؛ فمن سننه التكبير له رافعاً يديه قبل ان يهوي له؛ أعني حال القيام في الأولى ، وحال الجلوس بعد الأولى في الثانية ، وبعد رفع الرأس منه فيها .

ومنها : ان يسبق الرجل بيديه عند هويّه من القيام إلى السجود قبل ركبتيه ، بل يكره وضعهما معاً فضلاً عن وضع الركبتين أولاً ، كما أنه ينبغي وضع الركبتين قبل الجبهة ، واما المرأة فتبدأ بالقعود ووضع الركبتين قبل اليدين .
ومنها : مساواة موضع سجوده لموقفه ، أو كونه اخفض منه بأقل من لبنة^(٢) .

ومنها : ان يرغم عرنين^(٣) انفه حال سجوده ، فإنه مستحب مؤكد .
ومنها : ان يباشر بيديه الأرض من دون ان يفصل بينها وبينها شيء .
ومنها : النظر حاله إلى طرف انفه .

ومنها : ان يدعو في السجود قبل التسبيح وبعده بالمأثور وغيره ، فإن أقرب ما يكون العبد من ربه إذا دعاه وهو ساجد ، ومن المأثور قول : « اللهم لك سجدت ، وبك آمنت ، ولك اسلمت ، وعليك توكلت ، وأنت ربي ، سجد وجهي للذي خلقه وشقّ سمعه وبصره ، والحمد لله رب العالمين تبارك الله أحسن

(١) راجع المكروهات المذكورة للركوع في مناهج المتقين : ٧٠ باب سنن الركوع .

(٢) اللبنة : هي الآجر وما يعمل من الطين ويبنى به . مجمع البحرين .

(٣) العرنين : هو الانف كله أو ما صلب منه . مجمع البحرين .

الخالقين». وقول : « يا ربّ الارباب ، ويا ملك [مالك] الملوك ، ويا سيّد السادات ، ويا جبّار الجبّارين ، ويا إله الآلهة ، صلّ على محمد وآل محمد وأفعل بي .. كذا وكذا ، فإنّي عبدك ناصيتي بيدك » وقول : « اللهم أنت ربي حقّاً حقّاً ، سجدت لك تعبّداً ورقاً ، اللهم أن عملي ضعيف فضاعفه لي ، اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ، وتبّ عليّ انك أنت التّوّاب الرحيم » .. إلى غير ذلك من الأدعية الماثورة.

وقد ورد الأمر بطلب الرزق في سجود المكتوبة بقول : « يا خير المسؤولين ، واوسع المعطين ، ارزقني وارزق عيالي من فضلك فإنك ذو الفضل العظيم » ، ويجوز الدعاء فيه بأمور الدنّيا المشروعة ، وأمور الآخرة ، وتسمية الحاجة، من غير فرق بين الفريضة والنافلة على كراهية في تسمية الأمور الدنيويّة.

ومنها : ان يزيد على الواحدة من التسبيحة الكبرى والثلاث من الصغرى بما تيسر.

ومنها : اخراج مرفقك كالجناحين.

ومنها : مسح الجبهة من التراب بعد السجود ، وتسوية ما يسجد عليه عند إرادة العود إلى السجود الثاني.

ومنها : ان يقول بين السجدين : « استغفر الله ربّي واتوب إليه » ، وفوق ذلك في الفضل قول : « اللهم أغفر لي وأرحمني وأجبرني وأرفع (خ . ل أدفع) عني وعافني ، اني لما انزلت إليّ من خير فقير ، تبارك الله رب العالمين ».

ومنها : ان يقعد الرجل بين السجدين على الفخذ اليسرى مع اخراج رجله اليسرى من تحت اليمنى ، ووضع باطن اليسرى تحت ظاهر اليمنى ، وطرف الابهام اليمنى على الأرض ، والتفريق بين الركبتين ، واما المرأة فالافضل لها ضمّ فخذيها ورفع ركبتيها من الأرض .

ومنها : ان يجلس عقيب السجدة الثانية من الركعة الأولى والثالثة مطمئناً ، وتسمى جلسة الاستراحة ، وهي مستحبة استحباباً مؤكداً ، بل يكره القيام من السجدة من دونها ، بل قيل بوجوبها ، وليس ببعيد ، وان كان الاستحباب المؤكد اظهر ، والاحتياط مهما أمكن لا يترك.

ومنها : ان يدعو عند النهوض للقيام من الجلوس بقول : « بحول الله وقوته اقوم واقعد » ، وان شاء زاد « واركع واسجد » وان شاء قال : « اللهم بحولك وقوتك اقوم واقعد » ، وان شاء اجتزأ بالتكبير ، وكذا الحال في القيام من التشهد في الثانية.

ومنها : ان يعتمد في القيام على يديه مبسوطة الاصابع سابقاً برفع ركبتيه وسائر جسده ، بل يكره ضم الاصابع عند الاعتماد عليهما للقيام^(١).

[مكروهات السجود]

ويكره في السجود أمور :

فمنها : نفخ موضع السجود في الصلاة ، وتؤكد الكراهة فيما اذا تأذى بالعجاج^(٢) من إلى جنبه.

ومنها : افتراش الذراعين فيه.

ومنها : وضع الذراعين على الركبتين والفخذين.

ومنها : تقريب الكفين من الوجه حيال المنكبين.

ومنها : ترك رفع اليدين من الأرض بين السجدين ما لم يستلزم نقص الانتصاب بينهما وإلا أفسد ، بل الاحتياط برفعهما مطلقاً لا يترك.

(١) راجع مناهج المتقين : ٧١ تحت عنوان في سنن السجود امور.

(٢) العجاج : التراب المتصاعد من النفخ.

ومنها : الالقاء بين السجدين وبعدهما ، وهو ان يضع الرجل يديه على عقبه معتمداً على صدور القدمين^(١).

[القنوت ومستحباته]

واما القنوت؛ فهو في ثانية جميع الصلوات مستحب ، سواء كانت ثنائية أو ثلاثية أو رباعية ، فريضة أو نافلة ، راتبة كانت أو ذات سبب أو مبتدأة ، بعد القراءة قبل الركوع حتى في الشفع ، وكذا في ركعة الوتر ، وليس بواجب حتى في الصلوات الواجبة على الأقوى . نعم استحبابه مؤكد لا تكمل الصلاة بدونه . وفي الجهرية والجمعة والوتر أكد ، ويلزم تركه عند التقية^(٢).

ويستحب فيه أمور :

فمنها : ان يدعو فيه بما شاء ، وأقله ثلاث تسيحات ، أو البسملة ثلاثاً ، والأفضل الدعاء بشيء من الأدعية الماثورة مثل : « اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والآخرة إنك على كل شيء قدير » ، وغيره مما لا يمكن استيفاءه . وروي ان أفضل القنوتات كلمات الفرج ، والأولى ترك « وسلام على المرسلين » في آخرها ، سيما في صلاة الجمعة .

ومنها : تسمية الأئمة عليهم السلام فيه والصلاة عليهم .

ومنها : تطويل القنوت ، وقد ورد ان أطولكم قنوتاً في دار الدنيا أطولكم راحة يوم القيامة في الموقف .

ومنها : الجهر به حتى في الاخفاتية إلا للمأموم اذا سمع الامام حتى في الجهرية .

(١) مناهج المتقين : ٧٢ ويكره في السجود امور .

(٢) مناهج المتقين : ٧٣ تحت عنوان : واما المسنون من الافعال في الصلاة .

ومنها : بسط اليدين والذراعين تلقاء الوجه إلى القبلة في غير التقية ، لما ورد من الأمر بذلك في مطلق الدعاء . وعن الصادق عليه السلام : انك تستقبل القبلة بباطن كفيك في دعاء التعويد ، وتبسطهما وتقضى بباطنهما إلى السماء في الدعاء بالرزق ، وتومي باصبعك السبابة في التبتل^(١).. إلى غير ذلك مما يأتي في آداب الدعاء ان شاء الله تعالى^(٢).

ومنها : التكبير عند رفع اليدين له ، ويكره ردّ اليدين من القنوت على الرأس والوجه والصدر في الفرائض ، ويستحب ذلك في نوافل الليل والنهار .

[التشهد وسننه]

واما التشهد؛ فمن سننه التورك فيه ، وهو ان يجلس على وركه الأيسر ويخرج رجله جميعاً من تحته ، ويجعل رجله اليسرى على الأرض ، وظاهر قدمه اليمنى إلى باطن قدمه اليسرى ، ويفضي بمقعده إلى الأرض ، وكذا يستحب التورك بين السجدين.

ويكره الاقعاء في الموضعين ، وهو ان يضع اليه على عقبه ، أو يلصق اليه بالأرض وينصب ساقيه وفخذه ، ويضع يديه على الأرض أو يقعد على عقبه ويجعل يديه على الأرض، بل الاحوط والأولى ترك الاقعاء^(٢).

ومنها : شغل النظر حالة [التشهد] إلى حجره.

ومنها : قول ما زاد على الواجب من تحميد ودعاء وتحيات وبسملة وثناء و... غير ذلك من المأثور و... غيره ، ومن الاول ان يقول قبل التشهد : « بسم

(١) التبتل في الدعاء هو الدعاء باصبع واحد يشير بها او يرفع اصابعه مرة ويضعها مرة ويرفعها الى السماء رسلاً ، ويضعها ثانياً ، والتبتل - ايضاً - هو ان يحرك السبابة اليسرى ، وبجميع ما ذكرناه وردت الرواية عنهم عليهم السلام . مجمع البحرين.

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ٨٩٥ - ٩٢٠ ابواب القنوت.

الله وبالله والحمد لله وخير الاسماء لله ، ، أو : « بسم الله وبالله ولا إله إلا الله والحمد لله ، والاسماء الحسنی كلها لله » ويجزي عن ذلك كله « الحمد لله »^(١).

ومنها : ان يقول بعد التشهد الأول بعد الصلاة على محمد وآل محمد : « وتقبل شفاعته في امته وارفع درجته » ولو زاد : « وقرب وسيلته واحشرنا معه » من غير قصد الورود كان حسناً ، والاحوط ترك ذلك بعد التشهد الثاني ، وورد بعد الشهادة الثانية قبل الصلاة على النبي وآله من التشهد الأول والثاني جميعاً ، قول : « ارسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة ، اشهد أنك نعم الرب ، وإنّ محمداً نعم الرسول ».

وورد بعد الصلاة على محمد وآل محمد التحميد مرتين ، أو ثلاثاً وورد غير ذلك . ويكره قول : (تبارك اسمك وتعالى جدك) في التشهد ، بل تركه احوط . ويستحب لمن قام من التشهد قول ما مرّ في مطلق النهوض للقيام من الجلوس^(٢).

[التسليم وسننه]

واما التسليم :

فمن المسنون فيه : التورك.

ومنها : الصيغة الأولى من السلام ، وهي : (السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته) .

ومنها : ان يسلم عند الانفراد السلام الثالث إلى القبلة ، ويومي بمؤخر

(١) وسائل الشيعة : ٩٥٧ / ٤ باب استحباب الجلوس حديث ٣ ، وصفحه ٩٨٧ ابواب التشهد حديث ١ .

(٢) مناهج المتقين : ٧٢ في قوله : السابع : التشهد ، وراجع وسائل الشيعة : ٩٨٩ / ٤ باب ٣ حديث ١ .

عينيه إلى يساره ، واما الامام فيومي بصفحة وجهه إلى يمينه وكذا المأموم ، ثم ان كان على يسار المأموم غيره أوماً بتسليمة اخرى إلى يساره بصفحة وجهه ، ولو لم يكن على شماله أحد لم يترك التسليم على اليمين ، [حتى] وان لم يكن على يمينه احد.

ومنها : السلام الثالث لمن أتى بالثاني^(١).

تذييل :

يتضمن اموراً :

الأول : انه بقي من آداب أفعال الصلاة أمور :

فمنها : شغل النظر في كل حال بما مرّ في آدابها .

ومنها : شغل اليدين بأن يكونا في حال قيامه على فخذه بحذاء ركبتيه ،

وفي حال القنوت تلقاء وجهه ، وفي حال الركوع على ركبتيه ، وفي حال السجود

بحذاء اذنيه ، وفي حال التشهد والتسليم على فخذه بحذاء عيني ركبتيه ، مبلغاً

اطراف الاصابع عين الركبة ، ويرفع يديه في حال التكبيرات كلها حيال وجهه

مستقبلاً بباطن كفيه^(٢).

ومنها : ضمّ الاصابع بعضها ببعض حتى الابهام عند تكبيرة الافتتاح

والقراءة والسجود والتشهد والتسليم ، واما في الركوع فيفرج بينها ويضعها على

اطراف الركبة ، وقيل في خصوص تكبيرة الاحرام ببسط الابهامين خاصة وضمّ

الباقى^(٣).

ومنها : غمض العينين في حال الركوع فإنه مسنون ، ويكره في ساير

احوال الصلاة^(٤).

(١) مناهج المتقين : ٧٣ في قوله : الثامن : التسليم ، فراجع.

(٢ و ٣ و ٤) مناهج المتقين : ٧٣ في قوله : المسنون من الافعال في الصلاة ، فراجع . ووسائل =

ثم ان وظيفة التكبيرات المسنونة عند الانتقال من حالة إلى أخرى ان يؤتي بها في حال الطمأنينة ، وكذا قول : (سمع الله لمن حمده) بعد القيام من الركوع . نعم لا بأس بالاتيان بها في حال الحركة لا بقصد الورود ، بل بقصد مطلق الذكر ، واما قول : (بحول الله وقوته اقوم واقعد) ، فلم يوظف إلا في حال النهوض للقيام ، ولذا لو نسي ذلك إلى ان قام فالأحوط له تركه إلا بقصد مطلق الذكر^(١).

الثاني : ان من جملة آداب الصلاة لعن اعداء أهل البيت (عليهم السلام) فيها^(٢) ، لما ورد من ان رجلاً قال للصادق عليه السلام : يا بن رسول الله (ص) اني عاجز [بيدني] من نصرتكم ، ولست املك إلا البراءة من اعدائكم واللّعن عليهم ، [فكيف حالي]؟ فقال الصادق عليه السلام له : حدثني أبي عن جدّي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : من ضعف عن نصرتنا أهل البيت واقامة عزائنا ، ولعن في صلاته اعداءنا ، بلغ الله صوته إلى جميع الملائكة من قرار الأرض إلى اعلى العرش ، فإذا لعن أحدكم اعداءنا فساعدوه والعنوا من لا يلعنهم ، فإذا سمعت الملائكة صوت هذا العبد قالت الملائكة : اللهم اغفر لعبدك هذا . وفي خبر تقول الملائكة : اللهم صلّ على عبدك هذا لقد بذل ما وسعه ، ولو قدر على أكثر من هذا لفعل ، فإذا النداء من الله تعالى : ملائكتي أني سمعت نداءكم وأجبت دعاءكم فصلّيت على روحه في الأرواح وغفرت له [خ . ل : وجعلته عندي من المصطفين الأخيار]^(٣).

الثالث : انه يكره للمصلي امور غير ما مرّ .

= الشيعة المجلد الرابع ابواب الاذان والاقامة.

(١) مناهج المتقين : ٧٣ .

(٢) مناهج المتقين : ٧٤ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٢٠ باب ١٠ حديث ٣ ، فراجع.

فمنها : الالتفات بالوجه والعين يمينا وشمالاً ، بل قد ذكرنا في المناهج بطلان الصلاة في بعض صور الالتفات بالوجه ، وقد ورد ان الالتفات في الصلاة اختلال من الشيطان ، وانه إذا قام العبد إلى الصلاة أقبل الله تعالى عليه بوجهه ولا يزال مقبلاً عليه حتى يلتفت ثلاث مرات ، فإذا التفت ثلاث مرات اعرض عنه.

ومنها : الثاوب اختياراً ، وهي فترة [فتور] تعري الانسان فيفتح عند ذلك فمه .

ومنها : التمطّي^(١) اختياراً ، وهو مدّ اليدين والعنق والرجلين.

ومنها : العبث باللحية واليد والرأس والقبل و .. غيرها.

ومنها : نفخ موضع السجود كما مرّ.

ومنها : التنخّم ما لم يحصل منه حرفان ، وإلاّ فالأحوط اعادة الصلاة.

ومنها : ان يبصق أو يبرزق اختياراً ، وقد ورد ان من حبس ريقه اجلاً

لله في صلاته اورثه الله صحة حتى الممات.

ومنها : ان يفرقع اصابعه.

ومنها : ان ينصت لسماع الكلام و .. نحوه.

ومنها : غمض العينين جميعاً بحيث لا يرى ما بين يديه إلاّ في حال

الركوع ، فإنه لا بأس به، بل هو فيه مسنون كما مرّ.

ومنها : ان يتأوه أو يئنّ بحرف واحد.

ومنها : ان يصليّ عند مدافعة البول أو الغائط والريح إلاّ عند ضيق

الوقت ، وكذا الصلاة لمن كان خفه ضيقاً ، حتى ورد انه : لا صلاة لحاقن ، ولا

لحاقب، ولا لحاذق . فالحاقن الذي به البول ، والحاقب الذي به الغائط ، والحاذق

الذي قد ضغطه الخف.

(١) هو بالفارسية خميازه كشیدن. [منه (قدس سره) .

ومنها : ان يصلي عند الغفلة واللهو والاستعجال والكسل والنعاس ، إلا مع ضيق الوقت.

ومنها : وضع اليد على الخاصرة والورك في الصلاة كما مرّ.

ومنها : الصفن فيها ، وهو الاقتران بين القدمين كأنهما في قيد.

ومنها : الصفد ، وهو الجمع بين القدمين وضم إحدى اليدين بالأخرى في حال ارسالهما ، لا ما إذا وضعهما على بطنه ، وإلا صار تكفيراً محرّماً.

ومنها : حديث النفس بهوم دنياه.

ومنها : تشبيك الاصابع.

ومنها : قرض الظفر أو اللحية بالاسنان والعض عليها.

ومنها : النظر في نقش الخاتم أو مصحف أو كتاب قدامه^(١).

الرابع : انه لا ريب في رجحان السجود لله تعالى في غير الصلاة أيضاً ، لأنّ مطلق السجود عبادة ، لما فيه من الخضوع لله سبحانه ، وقد ورد انه خير عمل مشروع ، بل هو منتهى عبادة بني آدم ، واعظم شيء تواضعا للربّ ، بل ما عبد جلّ ذكره بمثل السجود ، ولذا اختصّ به وحرّمه لغيره إلا باعتبار كونه جهة يتوجه إليها كسجود الملائكة لآدم عليه السلام ، وورد أيضاً أنّ أقرب ما يكون العبد إلى الله سبحانه وهو ساجد ، وانه اشدّ الاعمال على ابليس ، وبه تحطّ الاوزار حطّ الرياح وورق الاشجار ، وبه يباهي الربّ الجليل ، وباكثره نال الخلّة ابراهيم عليه السلام ، واطالته محبوبة ، لأن الشيطان حينئذ يقول : ويلاه اطاعوا وعصيت ، وسجدوا وابيت . وقد سجد آدم عليه السلام ثلاثة أيام بلياليها ، وسجد علي بن الحسين (عليهما السلام) على حجارة خشنة حتى

(١) جميع هذه المكروهات المذكورة في الصلاة راجعها في مناهج المتقين : ٧٣ - ٧٦ ، ومستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٢٦١ ابحاث الصلاة وجملة من احكامها وآدابها.

أحصى عليه ألف مرة : « لا إله إلا الله حقاً حقاً ، لا إله إلا الله تعبداً ورقاً ، لا إله إلا الله ايماناً وصدقاً » ، وكان للامام موسى عليه السلام في كل يوم عند طلوع الشمس سجدة إلى وقت الزوال^(١).

ويستحب بالخصوص سجدة الشكر على تجدد النعم ، بل وعند تذکر النعمة ، وكذا على دفع النقم ، وعقيب الفرائض على ما وفق من إداء الفريضة ، وعند الاصلاح بين اثنين ، ومن سجد لله تعالى في غير الصلاة سجدة لشكر نعمة - وهو متوضئ - كتب الله له بها عشر حسنات ، ومحا عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات في الجنان .

وفي خبر آخر : كتب له بها عشر حسنات ، ومحا عنه عشر خطايا عظام . ويستحب في سجده الشكر قول (شكراً لله) ثلاثاً أقللاً فما زاد ، ويعني بقوله : شكراً لله في السجدة عقيب الفريضة أن هذه السجدة مني شكراً لله على ما وفقني له من خدمته وإداء فرضه ، والشكر موجب للزيادة ، فإن كان في الصلاة نقص لم يتم بالنوافل ثم بهذه السجدة ، بل تستحب سجدة الشكر عقيب كل صلاة حتى النافلة^(٢) ، وقد ورد انه إذا قام العبد نصف الليل بين يدي ربه صلى له أربع ركعات في جوف الليل المظلم ، ثم سجد سجدة الشكر بعد فراغه فقال : (ما شاء الله .. ما شاء الله) مائة مرة ، ناداه الله من فوق عرشه : عبدي إلى كم تقول ما شاء الله ، انا ربك والي المشية ، وقد شئت قضاء حاجتك فأسألني ما شئت^(٣) . وورد ان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد وبين الملائكة فيقول : يا ملائكتي ! انظروا إلى عبدي ادنى قربتي ، واتم عهدي ، ثم سجد لي شكراً على ما انعمت به عليه ، ملائكتي

(١) راجع مناهج المتقين : ٧٢ في سجود التلاوة ، ووسائل الشيعة المجلد الرابع باب السجود .

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٥٨ باب ٣١ حديث ٢ و ٣ و ٤ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٧١ باب ١ حديث ٤ .

ماذا له عندي ؟ فتقول الملائكة : يا ربنا رحمتك . ثم يقول الرب تبارك وتعالى :
ثم ماذا له ؟ فتقول : يا ربنا جنتك . فيقول الرب تعالى : ثم ماذا ؟ فتقول الملائكة :
يا ربنا كفاية مهمته^(١) ، فيقول الرب ثم ماذا ؟ فلا يبقى شيء من الخير إلا
قالته الملائكة فيقول الله تعالى : يا ملائكتي ثم ماذا ؟ فتقول الملائكة : يا ربنا
لا علم لنا ، فيقول الله تعالى لا شكره كما شكرني ، وأقبل إليه بفضلي ، واريه
رحمتي^(٢).

ويستحب تكرار السجدة مرة أخرى بفصل التعفير بينها بالخذ دون
الجلوس ، ولذا يعبر عنها بـ : سجدتي الشكر^(٣) . وقد ورد الأمر بنفس التعفير
عند تذكر النعمة بل مطلقاً^(٤) . وقد صار موسى عليه السلام كلياً بسبب التعفير
بعد الصلاة^(٥) . وورد ان تعفير الجبينين من علائم المؤمنين^(٦) .

ويستحب في سجدة الشكر افتراش الذراعين ، والصاق الجؤجؤة والصدر
والبطن بالأرض ، وقراءة اذكار خاصة مأثورة^(٧) مثل ما ورد من وضع الجبهة على

(١) مهمه : كذا في الاصل . والمعنى واحد.

(٢) التهذيب : ٢ / ١١٠ باب ٨ حديث ٤١٥.

(٣) علل الشرايع : ٥٦ باب ٥٠ حديث ١ و ٢.

(٤) اصول الكافي : ٢ / ٩٨ باب الشكر حديث ٢٥ ، بسنده عن ابي عبدالله عليه السلام قال :

اذا ذكر احدكم نعمة الله عز وجل فليضع خده على التراب شكراً لله ، فان كان راكباً فلينزله

فليضع خده على التراب ، وان لم يكن يقدر على النزول للشهره فليضع خده على قربوسه ،

وان لم يقدر فليضع خده على كفه ثم ليحمد الله على ما انعم عليه .

(٥) اصول الكافي : ٢ / ١٢٣ باب التواضع حديث ٧.

(٦) مصباح المتجهد : ٥٥١ ، عن ابي محمد الحسن بن علي العسكري عليهما السلام انه قال :

علامات المؤمن خمس : صلاة الخمسين ، وزيارة الاربعين ، والتختم باليمين ، وتعفير الجبين ،

والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٧) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٧٦ باب ٤ حديث ٢.

الأرض وقول : « اللهم اني اشهدك واشهد ملائكتك وأنبياءك ورسلك وجميع خلقك انك أنت الله ربي ، والاسلام ديني ، ومحمداً صلى الله عليه وآله وسلم نبيي ، وعلياً والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي أئمتي بهم أتولّى ومن اعدائهم ابرء ، اللهم اني أنشدك بدم المظلوم - ثلاثاً - اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا وايدي المؤمنين ، اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاوليائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد وعلى المستحفظين من آل محمد » ثلاثاً « اللهم اني اسألك اليسر » ثلاثاً ، ثم يضع خده الأيمن على الأرض ، ويقول : « يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضييق عليّ الأرض بما رحبت ، يا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنياً ، صل على محمد وآل محمد ، وعلى المستحفظين من آل محمد » ثلاثاً ، ثم يضع خده الأيسر على الأرض ، ويقول : « يا مذلّ كلّ جبّار ، ومعزّ كلّ ذليل ، قد وعزّتك بلغ مجهودي فرجّ عني » ثلاثاً ، ثم يعود إلى السجود ويقول مائة مرة : « شكراً شكراً » ، ثم يسأل حاجته فإنها تقضى ان شاء الله تعالى^(١).

وورد قول مائة مرة (عفواً) بدل مائة مرة (شكراً) ، وقول : (يا ربّ يا ربّ ..) حتى ينقطع نفسه ، فإنّ الربّ تبارك وتعالى يقول له : لبيك ما حاجتك؟^(٢).

وروي أنّ سيد الساجدين عليه السلام كان يقول في سجدة الشكر مائة مرة (الحمد لله) ، وكلما قال عشر مرات قال : شكراً للمجيب ثم يقول : « ياذا

(١) الفقيه : ١ / ٢١٧ باب ٤٧ سجدة الشكر والقول فيها حديث ٩٦٦.

(٢) الفقيه : ١ / ٢١٨ باب ٤٧ سجدة الشكر والقول فيها حديث ٩٦٩ ، وصفحه ٢١٩ حديث

المن الذي لا ينقطع ابداً ، ولا يحصيه غيره عدداً ، ياذا المعروف الذي لا ينفد ابداً يا كريم يا كريم يا كريم ، ثم يدعو ويتضرع ويذكر حاجته^(١) .

وروي ان موسى بن جعفر عليهما السلام ، قال في سجود الشكر بصوت حزين مع تفرغر دموعه : « رب عصيتك بلساني ولو شئت وعزتك لأخرستني ، وعصيتك ببصري ولو شئت وعزتك لا كمهنتني ، وعصيتك بسمعي ولو شئت وعزتك لأصممتني ، وعصيتك بيدي ولو شئت وعزتك لشللتني^(٢) ، وعصيتك برجلي ولو شئت وعزتك لجذمتني ، وعصيتك بفرجي ولو شئت وعزتك لعقمتني ، وعصيتك بجميع جوارحي التي انعمت بها عليّ وليس هذا جزاءك مني » ثم قال : (العفو) ألف مرة ، ثم الصق خده الأيمن بالأرض ، وقال بصوت حزين : «بؤت إليك بذنبي ، وعملت سوء وظلمت نفسي فإنه لا يغفر الذنوب غيرك يا مولاي » ثلاث مرات ، ثم الصق خده الأيسر فقال : « ارحم من اساء واقترب واستكان واعترف » ثلاث مرات^(٣) .

والأدعية الماثورة لسجود الشكر غير ما ذكر كثيرة تطلب من المفصلات . ويستحب اطالة سجود الشكر تأسيّاً بالأئمة عليهم السلام ، وقد روى ان مقدار ركوع باب الحوائج عليه السلام وسجوده في الصلاة ثلاث تسبيحات أو أكثر ، وكان يسجد بعد الفراغ سجدة يطيل فيها حتى يبيل عرقه الحصى^(٤) . وكان يعدّ على الرضا عليه السلام خمسمائة تسبيحة ، وكان يبقئ في سجدة الشكر من بعد صلاة الغداة إلى ان يتعالى النهار . وفي خبر آخر : إلى قريب زوال

(١) مصباح التهجد : ٥٥ .

(٢) في المصدر : لكنعتني .

(٣) الكافي : ٣ / ٣٢٦ باب السجود والتسبيح حديث ٤ .

(٤) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ١٨٩ .

الشمس^(١). وكان عليه السلام يقول : اذا نام العبد وهو ساجد قال الله تبارك وتعالى عبدي قبضت روحه في طاعتي^(٢).

ويستحب لمن أصابه همّ ان يمسح موضع السجود باليد ثم يمسح اليد على وجهه من جانب الخد الأيسر وعلى الجبهة إلى جانب الخد الأيمن ثم يقول: « بسم الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم أذهب عني اللهم والحزن » ثلاثاً^(٣).

والسجود اعم من سجود الشكر وسجود الصلاة.

وورد ان من كان به داء من سقم أو وجع فإذا قضى صلاته مسح يده على موضع سجوده من الأرض ، ويمر يده على موضع وجهه سبع مرات ، ويقول : « يا من كبس الأرض على الماء ، وسد الهواء بالسماء ، واختار لنفسه احسن الاسماء ، صل على محمد وآله ، وأفعل بي كذا .. وكذا ، وأرزقني كذا .. وكذا ، وعافني من كذا .. وكذا »^(٤). وأمر الله سبحانه موسى عليه السلام بإمرار يده على موضع سجوده ومسحه بها وجهه وما نالته من بدنه ، وقال تعالى : انه امان من كل سقم ، وداء وآفة وعاهة^(٥).

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٧٦ باب ٣٨ ، صفحه ٣٠٨ باب ٤٣ ، صفحه ٥٤ باب ٧.

(٢) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ١٥٥ باب ٢٨.

(٣) الفقيه : ١ / ٢١٨ باب ٤٧ حديث ٩٦٨.

(٤) الكافي : ٣ / ٣٤٤ باب التعقيب بعد الصلاة والدعاء حديث ٢٣.

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٧٧ باب ٥ حديث ٣ ، عن امالي الشيخ.

المقام التاسع

في فضل الصلاة جماعة وآدابها

اعلم ان فضل الصلاة جماعة عظيم، وثوابها جسيم، وقد ورد ان الصلاة في جماعة افضل من خمس وعشرين صلاة على الانفراد^(١). وان الركعة في جماعة اربع وعشرون ركعة، كل ركعة احب الى الله عز وجل من عبادة اربعين سنة^(٢). وان فضل الجماعة على الانفراد بكل ركعة الفا ركعة^(٣). وان من مشى إلى مسجد يطلب فيه جماعة كان له بكل خطوة سبعون الف حسنة، ويرفع له من الدرجات مثل ذلك، فان مات وهو على ذلك، وكل الله به سبعين الف ملك يعودونه في قبره، ويبشرونه، ويونسونه في وحدته، ويستغفرون له حتى يبعث^(٤). وان الله تعالى يستحي من عبده إذا صلى في جماعة، ثم سأله حاجته ان ينصرف حتى يقضيها^(٥). وان من ترك الجماعة رغبة عنها وعن جماعة المسلمين فلا صلاة له^(٦).. إلى غير ذلك من فضائلها، وهي مستحبة في الفرائض كلها، وتتأكد في الخمس اليومية. وقد ورد ان من صلى الفجر في جماعة ثم جلس يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس كان له في الفردوس سبعون درجة، بعد ما بين كل درجتين كحضر

(١) الكافي : ٣ / ٣٧١ باب فضل الصلاة في جماعة حديث ١.

(٢) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٧٢ باب ١ تاكد استحباب صلاة جماعة حديث ١.

(٣) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٧٤ باب ١ حديث ١٨ عن تحف العقول.

(٤) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٧٢ باب ١ حديث ٧ عن الفقيه.

(٥) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٧٤ باب ١ حديث ١٥ عن تنبيه الخواطر.

(٦) المحاسن : ٨٤.

الفرس الجواد المضر سبعين سنة^(١). ومن صلى الظهر في جماعة كان له في جنات عدن خمسون درجة بعد ما بين كل درجتين كحضر الفرس الجواد المضر خمسين سنة^(٢). ومن صلى العصر في جماعة كان له كاجر ثمانية من ولد اسماعيل كلهم رب بيت يعتقهم^(٣)، ومن صلى المغرب في جماعة كان له كحجة مبرورة وعمرة مقبولة^(٤). ومن صلى العشاء في جماعة كان له كقيام ليلة القدر^(٥). ويزداد التأكيد في حق صلاة الغداة والعشاء، فقد ورد في حقها ان الناس لو علموا أي فضل فيها في جماعة لا توها ولو حبوا^(٦).

ثم ان من سنن الجماعة ان يقف المأموم عن يمين الامام لا خلفه ان كان رجلاً واحداً، وخلفه لا يمينه ويساره ان كانوا جماعة، او كانت امرأة ولو واحدة، ولو كان امام النساء امرأة فالفضل في ان تقف في وسط الصف، ولا تتقدم عليهن، ولو كان المأموم رجلاً وامراً وقف الرجل عن يمين الامام والمرأة خلفه، ولو كانوا اكثر من رجل وامراً وقف الرجلان فما زاد خلف الامام والنساء خلف الرجال^(٧). ولو صلى العاري بالعراة جلسوا وجلس الامام بينهم متقدماً عليه بركبتيه، ولو امنوا من المطلع صلّوا قائماً، وأوماً الامام للركوع والسجود، وركع المأمومون وسجدوا^(٨).

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٨٨ باب ١ حديث ٢٣ ، عن درر اللثالي لابن ابي جمهور.

(٢) المصدر المتقدم.

(٣) امالي الشيخ الصدوق : ٦٦ المجلس السادس عشر حديث ١.

(٤) المصدر المتقدم ، حديث ١.

(٥) المصدر المتقدم .

(٦) الفقيه : ١ / ٢٤٦ باب ٥٦ الجماعة وفضلها حديث ١٠٩٧.

(٧) وسائل الشيعة : ٥ / ٣٨٦ باب ١٩ احاديث الباب.

(٨) مناهج المتقين : ٩٤ في قوله : المندوب في هذا الباب امور : فمنها : ...

ومنها : انّ من صَلَّى منفرداً يستحب له ان يعيد صلاته جماعة اذا وجد من يصلي جماعة يصح اقتداؤه به في تلك الصلاة، كما أنّه لو التمس من صَلَّى جماعة أو فرادى ان يعيد [صلاته] ليقْتدى به، فان اعادته الامام حينئذ للصلاة مستحبة^(١). ولا فرق في الحكم بين الأدائيّة والقضائيّة، ولا بين توافق صلاة الامام والمأموم في الصنف ام لا ؛ بعد ان كانت صلاة الامام ممّا يصحّ الاقتداء به فيها^(٢). وهل لمن صَلَّى جماعة ان يعيد صلاته مع جماعة اخرى، او يلتمس من صَلَّى ان يعيد صلاته فيقتدى به ام لا؟ وجهان: أوّلها وان كان غير بعيد إلا ان الاحوط الترك، وفي الاعادة مع الجماعة بعد الاعادة مع جماعة اخرى قبلها تأمل^(٣).

ومنها : ان يسبّح المأموم حتّى يركع الامام إذا اكمل القراءة قبله حتّى تسوغ له القراءة^(٤).

ومنها : تعديل الصفوف .

ومنها : ان يكون في الصف الاول اهل الفضل والنهي، فان افضل الصفوف أوّلها، فينبغي ان يقف فيه أولو الاحلام والنهي، وكلّما قرب من الصف الأول إلى الامام كان افضل^(٥).

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٩٦ باب ٤٣ حديث ٢ و ٤.

(٢) لاطلاق الادلة الشاملة لجميع الصور المذكورة.

(٣) راجع منتهى المقاصد كتاب الصلاة مبحث الجماعة تجدد الاقوال وادلتها وتفنيدها او اختيارها.

(٤) مناهج المتقين : ٩٤ في قوله : والمندوب في هذا الباب.

(٥) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٤٩٧ باب ٥٤ حديث ٢ و ٣ و ٤.

ويكره امور :

فمنها : تمكين الصبيان والمجانين من الصف الاول^(١).

ومنها : ان يقف الرجل المأموم في صف وحده إلا ان تمتلي الصفوف فلا يجد فيها مكاناً، فإنه حينئذ لا يكره له القيام وحده.

ومنها : ان يصلي المأموم نافلة اذا اقيمت الصلاة، بمعنى انه قد قال المؤذن : قد قامت الصلاة.

وتطلب بقية احكام الجماعة من المناهج^(٢).

(١) مناهج المتقين : ٩٤.

(٢) مناهج المتقين : ٩٤ في قوله : يكره امور : ...

المقام العاشر

في فضل التعقيب وآدابه

إعلم أنّ في التعقيب - أعني الاشتغال عقيب الصلاة بالدعاء والذكر - فضلاً عظيماً . وقد ورد أنّه ما عالج الناس شيئاً أشد من التعقيب^(١) . وأنّ التعقيب أبلغ في طلب الرزق من الضرب في البلاد^(٢) . وأنّ من صلّى فريضة وعقّب إلى أخرى فهو ضيف الله ، وحقّ على الله أن يكرم ضيفه^(٣) . وأنّ الدعاء بعد الفريضة أفضل من الصلاة تنفلاً ، وبذلك جرت السّنة^(٤) .

ويستحب البقاء على طهارة ، وترك كل ما يضرّ بالصلاة حال التعقيب^(٥) . وكذا يستحب البقاء على طهارة في حال الانصراف لمن شغله عن التعقيب حاجة^(٦) . وقد ورد أنّ المؤمن معقّب ما دام على وضوئه^(٧) ، وقال هشام لأبي عبد الله عليه السلام : إنّني أخرج في الحاجة وأحبّ أن أكون معقّباً ، فقال : إنّ كنت على وضوء فأنت معقّب^(٨) .

ثمّ التعقيبات على قسمين : عامّة لجميع الصلوات ، وخاصّة ببعض

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠١٤ ابواب التعقيب ١ برقم ٢ . والتهذيب : ٢ / ١٠٤ برقم ٣٩٣ .

(٢) التهذيب : ٢ / ١٠٤ برقم ٣٩١ .

(٣) المحاسن : ٥١ برقم ٧٥ . التهذيب : ٢ / ١٠٣ برقم ٣٨٨ .

(٤) التهذيب : ٢ / ١٠٣ برقم ٣٨٩ . والفقيه : ١ / ٢١٦ برقم ٩٦٢ .

(٥) وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٣٤ باب ١٧ برقم ٤ . مفتاح الفلاح : ٤٩ .

(٦) مفتاح الفلاح ص ٤٩ . والوسائل : ٢ / ١٠٣٤ باب ١٧ برقم ٣ .

(٧) وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٣٤ باب ١٧ برقم ٢ .

(٨) الفقيه : ١ / ٢١٦ باب ٤٦ برقم ٩٦٣ .

الفرائض .

فمن القسم الأول : التكبير ثلاثاً عقيب الصلوات رافعاً بها اليدين وهي أولها^(١) ، ثم بعده أفضل التعقيبات تسبيح سيّدتنا الصديقة الكبرى سلام الله عليها ، وهو : الله أكبر أربعاً وثلاثين مرّة ، ثم الحمد لله ثلاثاً وثلاثين مرّة ، ثم سبحان الله ثلاثاً وثلاثين مرّة^(٢) . وقد ورد أنّه لم يلزمه عبد فشقي^(٣) . وأن من سبح به غفر الله له^(٤) . وأن من سبح به وأتبعه بلا إله إلا الله غفر له ، وأن من سبح به ثم استغفر غفر له^(٥) . وأن من سبح به في دبر المكتوبة من قبل أن يبسط رجله أوجب الله له الجنة^(٦) . وأنّه في كلّ يوم في دبر كلّ صلاة أحبّ إلى مولانا الصادق عليه السلام من صلاة ألف ركعة في كلّ يوم^(٧) . وأنّه أفضل من ألف ركعة لا يسبح عقيبها^(٨) . وأنّه مائة باللسان وألف في الميزان ، وأنّه يطرد الشيطان ويرضي الرحمن^(٩) . وأنّه ما عبداً الله بشيء من التحميد أفضل منه . وأنّه لو كان شيء

(١) العروة الوثقى فصل في التعقيب ونصت عليه جلّ الكتب الحديثية والفقهية.

(٢) الكافي : ٣ / ٣٤٢ باب التعقيب بعد الصلاة برقم ٨.

(٣) ثواب الاعمال ١٩٥ ثواب تسبيح الزهراء عليها السلام برقم ١ . والتهذيب : ٢ / ١٠٥ برقم ٣٩٧ . الكافي : ٣ / ٣٤٣ برقم ١٣.

(٤) ثواب الاعمال : ١٩٦ ثواب تسبيح الزهراء عليها السلام برقم ٤ . والكافي : ٣ / ٣٤٢ برقم ٦.

(٥) ثواب الاعمال : ١٩٦ ثواب تسبيح الزهراء عليها السلام برقم ٢ . والكافي : ٣ / ٣٤٢ باب التعقيب بعد الصلاة والدعاء حديث ٧.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٣٧ باب ٦ برقم ١.

(٧) الكافي : ٣ / ٣٤٣ باب التعقيب برقم ١٥.

(٨) التهذيب : ٢ / ١٠٥ برقم ٣٩٩ . والكافي : ٣ / ٣٤٣ برقم ١٥.

(٩) ثواب الاعمال : ١٩٦ برقم ٢.

أفضل منه لنحله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام^(١) .
ويستحبّ تقديمه على سائر التعقيبات^(٢) ، وتعليمه الصبيان^(٣) ، والإتيان
به قبل تغيير هيئة جلوس التشهد^(٤) ، والموالة فيه وعدم قطعه ، وإعادته عند
الشك^(٥) ، وأن يكون التسبيح به بالسبحة^(٦) ، والأفضل السبحة المصنوعة من طين
قبر سيد الشهداء أرواحنا فداه^(٧) كما يأتي بيان فضلها في ذيل مبحث الزيارات
إن شاء الله تعالى ، ومن سها فجاوز في شيء من التكبير ، والتحميد ، والتسبيح
عدده ، عاد إلى ما دون نصاب المسهو فيه بواحد وبنى عليه وأتمه^(٨) .
ومن التعقيبات العامة المندوب إليها بالخصوص في دبر كل صلاة :
الشهادتان والإقرار بالأئمة الطاهرين سلام الله عليهم أجمعين ، والصلاة على
النبي وآله .

وقال محمد بن سليمان الديلمي لأبي عبدالله عليه السلام : جعلت فداك ،
إنّ شيعتك تقول : إنّ الإيمان مستقرّ ومستودع ، فعلمني شيئاً إذا قلته
أستكملت الإيمان . فقال عليه السلام : قل في دبر كل فريضة : « رضيت بالله
ربّاً ، وبمحمد صلى الله عليه وآله وسلم نبياً ، وبالاسلام ديناً ، وبالقرآن كتاباً ،

(١) الكافي : ٣ / ٣٤٣ برقم ١٤ .

(٢) قرب الاسناد : ٤ . وثواب الاعمال : ١٩٦ باب ثواب تسبيح الزهراء عليها السلام برقم ٤ .

(٣) الكافي : ٣ / ٣٤٣ برقم ١٣ .

(٤) التهذيب : ٢ / ١٠٥ برقم ٣٩٥ .

(٥) الكافي : ٣ / ٣٤٢ برقم ١١ بسنده (قال أبو عبدالله عليه السلام إذا شككت في تسبيح

فاطمة الزهراء عليها السلام فاعد) وبرقم ١٢ .

(٦) مكارم الاخلاق : ٢ / ٣٢٨ .

(٧) مكارم الاخلاق : ٢ / ٣٢٨ . وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٣٣ برقم ٢ .

(٨) مكارم الاخلاق : ٢ / ٣٢٨ . وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٣٣ برقم ١ و ٤ .

وبالكعبة قبله ، وبعليّ وليّاً وإماماً ، وبالحسن والحسين والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين^(١) ، اللهم إني رضيت بهم أئمة فأرضني لهم شيعة^(٢) ، إنك على كل شيء قدير^(٣).

منها : التقرب ، فقد روي عن الأئمة عليهم السلام الأمر بذلك عقيب كل صلاة فريضة ، والتقرب : أن يبسط يديه بعد فراغه من الصلاة ، وقبل أن يقوم من مقامه ، وبعد أن يدعو إن شاء ما أحبّ ، وإن شاء جعل الدعاء بعد التقرب وهو احسن ، ويرفع باطن كفيه ويقلب ظاهرهما ويقول : «اللهم إني أتقرب إليك بمحمد رسولك ونبيك وبعليّ وصيه ووليّك وبالأئمة من ولده الطاهرين الحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد ..» ويسمّي الأئمة إماماً إماماً عليهم السلام حتى يسمّي إمام عصره عجل الله تعالى له بالفرج ، ثم يقول : «اللهم إني أتقرب إليك بهم وأتولاهم ، وأتبرأ من أعدائهم ، وأشهد اللهم بحقائق الإخلاص وصدق اليقين أنهم خلفاؤك في أرضك ، وحججك على عبادك ، والوسائل إليك ، وأبواب رحمتك ، اللهم أحشني معهم ، ولا تخرجني من جملة أوليائهم ، وثبّني على عهدهم ، وأجعلني بهم وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين ، وثبّت اليقين في قلبي وزدني هدىً ونوراً ، اللهم صلّ على محمد وآل محمد وأعطني من جزيل ما أعطيت عبادك المؤمنين ما آمن به من عقابك ، وأستوجب به رضاك ورحمتك ، وأهديني إلى ما أختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم ، وأسألك يا ربّ في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وأسألك أن تقيني عذاب النار»^(٤).

(١) ليس في التهذيب كلمة (أجمعين)

(٢) لا توجد في الرواية كلمة - شيعة - وقد استظهرها المؤلف قدس سرّه ، وكتب عليها : ظ.

(٣) التهذيب : ٢ / ١٠٩ برقم ٤١٢ . والوسائل : ٤ / ١٠٣٨ باب ٢٠ برقم ١.

(٤) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٤٢ باب ١٨ برقم ٢.

ومنها : لعن أعداء الدين من ذكور وإناث باسمائهم ، ولعن خصوص الطواغيت المعلومة والملعونتين وهند وأمّ الحكم أخت معاوية وسابر بني أمية . وقد سُمع أبو عبدالله عليه السلام يلعن في دبر كلّ صلاة هؤلاء الثانية^(١) ، وقال الباقر عليه السلام : إذا انحرفت من صلاة مكتوبة فلا تنحرف إلاّ بلعن بني أمية^(٢) .

وعن الصادق عليه السلام أنّه قال : إنّ من حقنا على أوليائنا وأشياعنا أن لا ينصرف الرجل منهم من صلاته حتى يدعو بهذا الدعاء ، وهو : « اللّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَسْمِكَ^(٣) الْعَظِيمِ أَنْ تَصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ صَلَاةً تَامَّةً دَائِمَةً ، وَأَنْ تَدْخُلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمَحَبِّهِمْ وَأَوْلِيَائِهِمْ حَيْثُ كَانُوا فِي سَهْلٍ أَوْ جَبَلٍ ، أَوْ بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ ، مِنْ بَرَكَةِ دُعَائِي مَا تَقَرَّرَ بِهِ عَيُونُهُمْ ، أَحْفَظْ يَا مَوْلَايَ الْغَائِبِينَ مِنْهُمْ ، وَأَرُدِّدْهُمْ إِلَى أَهَالِيهِمْ سَالِمِينَ ، وَنَفِّسْ عَنِ الْمَهْمومِينَ ، وَفَرِّجْ عَنِ الْمَكْرُوبِينَ ، وَأَكْسِ الْعَارِينَ ، وَأَشْبِعِ الْجَائِعِينَ ، وَأَرَوْ الظَّامِّينَ ، وَأَقْضِ دِينَ الْغَارِمِينَ ، وَزَوِّجِ الْعَازِبِينَ ، وَأَشْفِ مَرْضَى الْمُسْلِمِينَ ، وَأَدْخُلْ عَلَى الْأَمْوَاتِ مَا تَقَرَّرَ بِهِ عَيُونُهُمْ ، وَأَنْصُرِ الْمَظْلُومِينَ مِنْ أَوْلِيَاءِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، وَأَطْفِ نَائِرَةَ الْمُخَالَفِينَ ، اللّهُمَّ وَضَاعِفْ لِعَنْتِكَ وَبِأَسْكَ وَنِكَالِكَ وَعَذَابِكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا نِعْمَتَكَ ، وَخَوَّنَا^(٤) رَسُولَكَ ، وَأَتَّهَمَا نَبِيَّكَ ، وَبَايَنَاهُ وَحَلًّا عَقْدَهُ فِي وَصِيَّتِهِ^(٥) ، وَنَبِذَا عَهْدَهُ فِي خَلِيفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ ، وَأَدْعِيَا مَقَامَهُ ، وَغَيْرَ أَحْكَامِهِ ، وَبَدَلَا سُنَّتَهُ ، وَقَلْبَا دِينَهُ ، وَصَغَّرَا قَدْرَ حُجْجِكَ [خ . ل : حجتك] ، وَبَدَا بِظُلْمِهِمْ وَطَرَّقَا طَرِيقَ الْغَدْرِ عَلَيْهِمْ ، وَالْخِلَافَ

(١) الكافي : ٣ / ٣٤٢ باب التعقيب برقم ١٠ .

(٢) التهذيب : ٢ / ١٠٩ برقم ٤١١ .

(٣) خ ل : بحقك . (منه قدس سره) .

(٤) خ ل : وخوفاً (منه قدس سره) .

(٥) قد تقرأ : وصيه .

عن أمرهم ، والقتل لهم ، وإرهاج الحروب عليهم ، ومنعا خليفتك من سدّ الثلم ،
وتقويم العوج ، وتثقيف الأود ، وإمضاء الأحكام ، وإظهار دين الإسلام ،
 وإقامة حدود القرآن ، اللهم ألعنهما وأبنتيهما وكلّ من مال ميلهم ، وحذا حذوهم ،
وسلك طريقتهن ، وتصدّر ببدعتهم ، لعناً لا يخطر على بال ، ويستعيز منه اهل
النار ، العن اللهم من دان بقولهم ، واتبع امرهم ودعا إلى ولايتهم ، وشكّ في
كفرهم من الأوّلين والآخرين » . ثم أدعُ بما شئت^(١) .

ومنها : المواظبة بعد كلّ صلاة على سؤال الجنّة ، والخور العين ،
والاستعاذة من النار ، والصلاة على النّبّي وآله ، بل يكره ترك ذلك ، وقد روي
عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : اعطي السّمع أربعة : النّبّي والجنّة والنار
والخور العين ، فإذا فرغ العبد من صلاته فليصلّ على النّبّي صلى الله عليه وآله
وسلّم ، وليسأل الجنّة ، وليستجز بالله من النار ، ويسأل الله أن يزوجه من الخور
العين ، فإنّ من صلّى على النّبّي رفعت دعوته ، ومن سأل الله الجنّة قالت الجنّة :
ياربّ اعطِ عبدك ما سأل ، ومن استجار بالله من النار قالت النار : اجر عبدك
مما استجار منه ، ومن سأل الخور قلن : ياربّ اعطِ عبدك ما سأل^(٢) . وزاد في
خبر عن الصادق عليه السلام أنّه إن هو أنصرف من صلاته ولم يسأل الله شيئاً
من هذا قلن الخور العين : إنّ هذا العبد فينا لزاهد ، وقالت الجنّة : ان هذا العبد
فيّ لزاهد ، وقالت النار : ان هذا العبد فيّ لجاهل^(٣) . وقال الصادق عليه السلام
أيضاً : إذا قام المؤمن في الصلاة بعث الله الخور العين حتّى يحدقن به ، فإذا
أنصرف ولم يسأل الله منهنّ شيئاً أنصرفن متعجّبات^(٤) . وعن رسول الله صلى الله

(١) مستدرک وسائل الشيعة ج ١ ص ٣٤١ باب ١٧ برقم ١ .

(٢) عدة الداعي : ١٥٢ . الخصال : ٢ / ٦٢٩ حديث الاربعائة .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٤٠ حديث ٢ باب ٢٢ .

(٤) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٤١ باب ٢٢ برقم ٤ عن كتاب الزهد للحسين بن سعيد .

عليه وآله وسلّم : إِنَّ ملكاً عند رأسي في القبر فإذا قال العبد من أمتي : اللّهم صلّ على محمّد وآل محمّد ، قال الملك الذي عند رأسي : يا محمّد إنّ فلان ابن فلان صلّى عليك ، فأقول : صلّى الله عليه كما صلّى عليّ^(١).

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : إنّ الله عزّ وجلّ أمر جبرئيل ليلة المعراج فعرض عليّ قصور الجنان فرأيتها من الذهب والفضّة ، ملاطها المسك والعنبر ، غير أنّي رأيت لبعضها شرفاً عالية ولم أر لبعضها ، فقلت : يا حبيبي ! ما بال هذه بلا شرف كما لساير تلك القصور شرف ؟ فقال : يا محمّد ! هذه قصور المصلّين فرايضهم الذين يكسلون عن الصلّاة عليك وعلى آلِكَ بعدها ، فإن بعث مادّة لبناء الشرف من الصلّاة على محمّد وآله الطيبين بنيت له الشرف ، والآ بقيت هكذا ، فيقال حتّى يعرف سكان الجنان : إنّ القصر الذي لا شرف له هو الذي كسل صاحبه بعد صلاته عن الصلّاة على محمّد وآله الطيبين^(٢).

ومنها : قراءة الحمد ، وآية الكرسي ، وآية ﴿شَهِدَ اللهُ..﴾ وآية ﴿قُلِ اللّهُمَّ مَالِكُ الْمَلِكِ﴾^(٣) بعد كلّ فريضة ، لما عن مولانا الصادق عليه السلام من أنّه لما أمر الله هذه الآيات أن يهبطن إلى الأرض تعلّقن بالعرش وقلن : أي ربّ إلى أين تهبطنا ؟ إلى أهل الخطايا والذنوب ؟ فأوحى الله عزّ وجلّ إليهنّ : اهبطن ، فوعزّتي وجلالي لا يتلوكنّ أحد من آل محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم وشيعتهم في دبر كلّ ما افترضت عليه - يعني المكتوبة - إلّا نظرت إليه في كلّ يوم سبعين نظرة ، أقضي له في كلّ نظرة سبعين حاجة ، وقبلته على ما كان فيه من المعاصي ، وهي أم الكتاب^(٤) ﴿وَشَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٨٩ باب ٣١ حديث ٢.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٤٢ باب ٢٠ حديث ٣.

(٣) سورة آل عمران : ١٨ و ٢٦.

(٤) وهي فاتحة الكتاب ولها اسماء متعدّدة.

الْعِلْمُ ﴿١﴾ وآية الكرسي ، وآية الملك ﴿٢﴾ .

وورد أن من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة تقبلت صلته ، ويكون في أمان الله ﴿٣﴾ وبعصمة الله ، وتولي الله جل جلاله قبض روحه ، وكان كمن جاهد مع الأنبياء حتى استشهد ، وما يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ، وأعطاه الله تعالى قلب الشاكرين ، وأجر النبيين ، وعمل الصديقين ، وبسط الله عليه يده ، وأوحى الله إلى موسى عليه السلام أنه لا يداوم عليه إلا نبي ، أو صديق ، أو رجل رضيت عنه ، أو رجل رزقته الشهادة ﴿٤﴾ .

ومنها : قراءة التسبيحات الأربعة ثلاثين مرة ، لما عن الصادق عليه السلام من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لأصحابه ذات يوم : رأيتم لو جمعتم ما عندكم من الثياب والآنية ثم وضعتم بعضه على بعض أكنتم ترون أنه يبلغ السماء ؟ قالوا : لا ، فما بالناس يا رسول الله ؟ قال : أفلا أدلكم على شيء أصله في الأرض وفرعه في السماء ؟ قالوا : بلى يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : يقول أحدكم إذا فرغ من الفريضة : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » ثلاثين مرة ، فإن أصلهن في الأرض وفرعهن في السماء ، وهن يدفعن الهدم ، والحرق ، والغرق ، والتردي في البئر ، وأكل السبع ، وميته السوء ، والبليّة التي تنزل من السماء في ذلك اليوم على العبد ، وهن الباقيات

(١) سورة آل عمران آية ١٨ ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ .

(٢) سورة آل عمران آية ٢٦ ﴿ قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعزّز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير أنك على كل شيء قدير ﴾ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٤٣ باب ٢١ حديث ٥ و ١ و ٣ .

(٤) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٤٣ باب ٢١ حديث ٢ و ٣ .

الصلوات^(١).

ومنها : قراءة سورة التوحيد في دبر الفريضة ، لما ورد من أن : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدع أن يقرأ بـ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ في دبر الفريضة ، فإن من قرأها جمع الله له خير الدنيا والآخرة^(٢).

وورد أن من تعاهد قراءتها بعد كل صلاة تنثر البر من السماء على مفرق رأسه^(٣)، ونزلت عليه السكينة لها دوي حول العرش حتى ينظر الله تعالى إلى قارها فيغفر الله له مغفرة لا يعذبها بعدها ، ثم لا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه ، ويجعله في كلاءته^(٤) ، وله من يوم يقرأها إلى يوم القيامة خير الدنيا والآخرة ، ويصيب الفوز والمنزلة والرفعة ، ويوسع عليه في الرزق ، ويمد له في العمر ، ويكفي من أموره كلها ، ولا يذوق سكرات الموت ، وينجو من عذاب القبر ، ولا يخاف أموره إذا خاف العباد ، ولا يفزع إذا فزعوا ، فإذا وافى المجمع أتوه بنجبية^(٥) خلقت من درة بيضاء ، فركبها فتمر به حتى يقف بين يدي الله عز وجل ، فينظر الله إليه بالرحمة ، ويكرمه بالجنة يتبوا منها حيث يشاء^(٦). وورد أن

(١) مستدرک وسائل الشيعة ج ١ ص ٣٤٠ باب ١٣ حديث ٤ اقول ورد استحباب قراءة التسيحات الاربعة ثلاثين مرة لمن قصر صلاته بدل ما فاته من ثواب الاتمام .

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٥٦ باب ٢٩ حديث ٣ . وثواب الاعمال / ١٥٦ برقم ٤ . وفي آخر الحديث (وغفر الله له ولوالديه وما ولد) .

(٣) تنثر البر من السماء على مفرق رأسه ، اي تنثر الاحسان والعطاء واللفظ والشفقة على مفرق رأسه .

(٤) كلاً الله فلاناً : حرسه وحفظه ، يجعله في كلاءته : أي جعله في حفظه وحراسته ، وتوجد نسخة بدل : كلامه .

(٥) النجيب الفاضل من كل حيوان . النجيب : البعير والفرس اذا كانا كريمين عتيقين . تاج العروس : ١ / ٤٧٧ .

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٦ باب ٢٤ برقم ١ والحديث طويل جداً .

من قرأها بعد صلاة الصبح غفر له ذنب سنة ، ورفع له ألف درجة أوسع من الدنيا سبعين مرة^(١). وفي خبر آخر : غفرت له ذنوب مائة سنة^(٢). ويأتي إن شاء الله تعالى في المقام الأول من الفصل الحادي عشر فضائل هذه السورة المباركة.

ومنها : قول : « أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم ذو الجلال والاكرام وأتوب إليه » ثلاث مرّات . وقد ورد أن من قال في دبر صلاه الفريضة قبل أن يثني رجله ذلك ثلاث مرّات غفر الله له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر^(٣).

ومنها : قول : « أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلهاً واحداً أحداً صمداً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً » عشراً . فقد ورد أن من قال ذلك بعد فراغه من الصلاة قبل أن تزول ركبته محاً الله عنه أربعين ألف ألف سيئة ، وكتب له أربعين ألف ألف حسنة ، وكان مثل من قرأ القرآن اثنتي عشرة مرة^(٤).

ومنها : قول : « اللهم اهديني من عندك ، وأفض عليّ من فضلك ، وأنشر عليّ من رحمتك ، وأنزل عليّ من بركاتك » لما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أن من قال ذلك في دبر كلّ صلاة ووافى بها لم يدعها متعمداً فتح الله له يوم القيامة ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء^(٥).

ومنها : ما في صحيح زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : أقلّ ما يجزيك من الدعاء بعد الفريضة أن تقول : « اللهم إني أسألك من كلّ خير أحاط به علمك ، وأعوذ بك من كلّ شرّ أحاط به علمك ، اللهم إني أسألك عافيتك في

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٢٩٧ باب ٢٤ برقم ٤.

(٢) المصدر المتقدم.

(٣) الكافي : ٢ / ٥٢١ باب من قال : استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي ... برقم ١.

(٤) المحاسن : ٣١ باب ١٥ برقم ١٩ . وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٤٦ باب ٢٤ برقم ١٢.

(٥) التهذيب : ٢ / ١٠٦ برقم ٤٠٤ . وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٤٦ باب ٢٤ برقم ١٠.

أموري كلها ، وأعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة»^(١).

ومنها : قول : « يا من يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره » فقد ورد أن من قاله في دبر الفريضة ثلاثاً أعطي ما سأل^(٢).

ومنها : ما عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تدع في دبر كل صلاة : « أعيد نفسي وما رزقني ربّي بالله الواحد الصمد .. » حتّى يختمها ، « وأعيد نفسي وما رزقني ربّي بربّ الفلق .. » حتّى يختمها ، « وأعيد نفسي وما رزقني ربّي بربّ الناس .. » حتّى يختمها^(٣).

بيان : الضمير في المواضع الثلاثة راجع إلى السورة ، يعني حتّى يختم سورة التوحيد في الأوّل ، وسورة الفلق في الثاني ، وسورة الناس في الثالث ، كما يكشف عن ذلك ما عنه عليه السلام أيضاً قال : من قال هذه الكلمات عند كلّ صلاة^(٤) مكتوبة حفظ في نفسه وداره وولده وماله : « أجير نفسي ومالي وولدي وأهلي وداري وكلّ ما هو منّي بالله الواحد الأحد الصمد .. إلى آخر السورة ، وأجير نفسي ومالي وولدي وكلّ ما هو منّي بربّ الفلق .. إلى آخرها ، وبرّب الناس .. إلى آخرها ، وآية الكرسي إلى آخرها »^(٥).

ومنها : ما في خبر علي بن مهزيار قال : كتب محمد بن إبراهيم إلى أبي الحسن عليه السّلام : إن رأيت يا سيدي أن تعلّمني دعاء أدعوه به في دبر صلاتي يجمع الله لي به خير الدنيا والآخرة ، فكتب عليه السلام تقول : « أعوذ بوجهك

(١) التهذيب : ٢ / ١٠٧ برقم ٤٠٧ . الكافي : ٣ / ٣٤٣ باب التعقيب بعد الصلاة برقم ١٦ .

(٢) التهذيب : ٢ / ١١٥ برقم ٤٣٠ . وفيه « الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ، ولا يفعل ما يشاء غيره » من قال ذلك بعد صلاة المغرب اعطي خيراً كثيراً .

(٣) الكافي : ٣ / ٣٤٦ برقم ٢٧ . والتهذيب : ٢ / ١٠٨ برقم ٤٠٩ .

(٤) أي بعد كل صلاة واجبة . (منه [قدس سره]) .

(٥) الكافي : ٢ / ٥٤٩ برقم ٨ .

الكريم وعزتك التي لا ترام وقدرتك التي لا يمتنع منها شيء من شرّ الدنيا والآخرة ومن شر الأوجاع كلّها»^(١).

ومنها: ما عن أبي عبدالله عليه السّلام قال : جاء جبرئيل إلى يوسف عليه السّلام وهو في السّجن فقال له : يا يوسف ! قل في دبر كلّ صلاة : « اللّهمّ أجعل لي من أمري فرجاً ومخرجاً ، وأرزقني من حيث أحتسب ومن حيث لا أحتسب »^(٢).

ومنها: ما في خبر أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال عليه السلام: قل بعد التسليم : « الله أكبر لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت ، ويميت ويحيي ، وهو حي لا يموت ، بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده ، صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، اللّهمّ اهديني لما اختلف فيه من الحقّ بإذنك إنّك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم »^(٣).

ومنها: ما في خبر إدريس عن أبي عبدالله عليه السّلام قال : إذا فرغت من صلاتك فقل : « اللّهمّ إنّني ادينك بطاعتك وولايتك ، وولاية رسولك صلى الله عليه وآله وسلّم ، وولاية الأئمة عليهم السلام من أولهم وآخرهم .. » وتسميهم ، ثم قل : « اللّهمّ إنّني ادينك بطاعتك ، وولايتهم ، والرّضا بما فضّلتهم به غير متكبر ولا مستكبر على معنى ما انزلت في كتابك على حدود ما أتاننا فيه وما لم يأتنا ، مؤمن مقرّ ، مسلّم بذلك ، راضٍ بما رضيت به يا ربّ ، أريد به وجهك والدار الآخرة ، مرهوباً ومرغوباً إليك فيه ، فأحيني ما أحيتني على ذلك ، وأمتني إذا أمتني على ذلك ، وأبعثني إذا بعثتني على ذلك ، وان كان مني تقصير فيما مضى ،

(١) الكافي : ٣ / ٣٤٦ برقم ١٧.

(٢) الفقيه : ١ / ٢١٣ باب ٤٦ برقم ٩٥٠.

(٣) التهذيب : ٢ / ١٠٦ برقم ٤٠٢ .

فاني أتوب إليك منه ، وأرغب إليك فيما عندك ، واسألك أن تعصمني من معاصيك ، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين أبداً ما احببتي لا أقل من ذلك ولا أكثر ، إن النفس لأماراة بالسوء إلا ما رحمت يا أرحم الراحمين ، واسألك أن تعصمني بطاعتك حتى تتوفاني عليها وأنت عني راض ، وأن تختتم لي بالسعادة ، ولا تحولني عنها أبداً ، ولا قوة إلا بك»^(١).

ومنها : ما في مسند معاني الأخبار عن الأصبع عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : من أحب أن يخرج من الدنيا وقد تخلص من الذنوب كما يتخلص الذهب الذي لا كدر فيه ، ولا يطلبه أحد بمظلمة ، فليقل في دبر الصلوات الخمس نسبة الرب^(٢) عز وجل : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ اثنتي عشرة مرة ، ثم يبسط يديه فيقول : « اللهم اني اسألك بأسمك المكنون المخزون الطاهر المطهر المبارك ، واسألك بأسمك العظيم ، وسلطتك القديم ، أن تصلي علي محمد وآل محمد ، يا واهب العطايا ، يا مطلق الأسارى ، يا فكّك الرقاب من النار ، أسألك أن تصلي علي محمد وآل محمد ، وأن تعتق رقبتني من النار ، وتخرجني من الدنيا سالماً ، وتدخلني الجنة آمناً ، وأن تجعل دعائي أوله فلاحاً ، وأوسطه نجاحاً ، وآخره صلاحاً أنك انت علام الغيوب » . ثم قال أمير المؤمنين عليه السلام : هذا من المختار مما علّمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمرني أن أعلمه الحسن والحسين عليهما السلام^(٣).

ومنها : ما عن أمير المؤمنين عليه السلام من أن من دعا بهذا الدعاء في

(١) الكافي : ٣ / ٣٤٥ برقم ٢٦.

(٢) قد وقع التعبير في الاخبار عن سورة التوحيد بنسبة الرب ، وسئل الصادق عليه السلام عن « قل هو الله أحد » ، فقال : نسبة الله إلى خلقه ، أي فيه بيان النسبة السلبية بين الله وبين الممكنات . (منه [قدس سره]) .

(٣) مستدرك الوسائل ١ / ٣٥٠ باب ٢٧ برقم ١ . والفقهاء : ١ / ٢١٣ باب ٤٦ برقم ٩٤٩.

أعقاب الصلوات غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل عدد نجوم السماء وقطرها وخصب الأرض وثرأها ودوابها ، وهو دعاء الخضر عليه السلام : « إلهي هذه صلاتي صليتُها لا لحاجة منك إليها ، ولا لرغبة منك فيها إلا تعظيماً وطاعة وإجابة إلى ما أمرتني به ، إلهي إن كان فيها خلل أو نقص في ^(١) ركوعها أو سجودها فلا تؤاخذني ، وتفضل عليّ بالقبول والغفران برحمتك يا أرحم الراحمين » .

ومنها : ما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أن من أراد أن لا يقفه الله تعالى يوم القيامة على قبيح أعماله ، ولا ينشر له ديوان ذنوبه ، فليدع بهذا الدعاء في دبر كل صلاة : « اللهم أن مغفرتك أرجى من عملي وأوسع من ذنبي ، اللهم إن لم أكن أهلاً أن أبلغ رحمتك فرحمتك أهل أن تبلغني لأنها وسعت كل شيء ، وأنا شيء ، فلتسعني رحمتك يا أرحم الراحمين » ^(٢) .

ومنها : ما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الدعاء الذي ما يدعو به مخلوق إلا حشره الله عز وجل مع ذلك الدعاء ، وكان شفيعه في آخرته ، وفرج الله عنه كربته ، وقضى به دينه ، وسر أمره ، وأوضح سبيله ، وقواه على عدوه ، ولم يهتك ستره . قال صلى الله عليه وآله وسلم : تقول اذا فرغت من صلاتك وأنت قاعد : « اللهم إني أسألك بكلماتك ، ومعاهد عزك ^(٣) ، وسكان سمواتك وأرضك ، وأنبيائك ورسلك ، أن تستجيب لي ، فقد رهقني من أمري عسراً ، فاسألك ان تصلي على محمد وآل محمد ، وان تجعل لي من أمري يسراً » . فإن الله عز وجل يسهل أمرك ، ويشرح لك صدرك ، ويلقنك شهادة أن لا اله إلا الله عند خروج نفسك ^(٤) .

(١) : خ ل : من . (منه قدس سره) .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة ١ / ٣٤٦ باب ٢٢ برقم ٢٤ .

(٣) خ ل : عرشك . (منه قدس سره) .

(٤) مستدرک وسائل الشيعة ج ١ / ٣٤٦ باب ٢٢ برقم ٢٨ .

بقي هنا أمرٌ وهو : أن من آداب الدعاء - كما يأتي في المقام الثالث من الفصل الحادي عشر ان شاء الله تعالى - هو رفع اليدين عنده .
 وورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : اذا خرج أحدكم من الصلاة فليرفع يديه إلى السماء ، ولينصب في الدعاء ، فقال ابن سبأ : يا أمير المؤمنين (ع) ! أليس الله عز وجل في كل مكان ؟ فقال : بلى ، فقال : فلم يرفع يديه إلى السماء ؟ فقال : أو ما تقرأ ﴿ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾^(١) . فمن أين يطلب الرزق إلا من موضعه ؟ وموضع الرزق ما وعد الله عز وجل إلى السماء^(٢) .

وورد في بعض أدعية التعقيب رفع اليد فوق الرأس .
 وروى صفوان الجمال قال : رأيت أبا عبد الله عليه السلام إذا صلى وفرغ من صلاته رفع يديه فوق رأسه^(٣) . والمراد به - والله العالم - هو رفع اليد فوق الرأس ممدودة إلى السماء ، لا وضعها على الرأس ، ولا يبعد أن يكون ما تعارف عند العوام من وضع اليدين بعد الصلاة على الرأس لاصقاً بطنها به شبه ما تصنعه النساء عند الأسر والذلة ، ناشئاً من الاشتباه في فهم هذه الرواية ، زعماً كون المراد برفع اليدين فوق الرأس وضعها عليه ، مع أن الوضع على الرأس غير الرفع فوق الرأس ، فتدبر جيداً .

(١) سورة والذاريات : ٢٢ .

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٣٦٣ باب ١١ برقم ١ . الفقيه : ١ / ٢١٣ باب ٤٦ برقم ٩٥٥ .

(٣) الفقيه : ١ / ٢١٣ باب ٤٦ برقم ٩٥٢ .

وأما القسم الثاني من التعقيب - وهو المختص ببعض الصلوات - :

فمّا يختصّ بصلاة الظهر

ما في خبر عيسى القمي رحمه الله عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول اذا فرغ من الزوال : « اللهم إني أتقرب إليك بجودك وكرمك ، واتقرب إليك بمحمد عبدك ورسولك ، وأتقرب إليك بملائكتك المقربين ، وأنبيائك المرسلين ، وبك ، اللهم انت الغني عني ، وبني الفاقة إليك ، أنت الغني وأنا الفقير إليك ، أقلتني عثرتي ، وسترت عليّ ذنوبي ، فأقض اليوم حاجتي ، ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني ، بل عفوك وجودك يسعني » . قال : ثم يخرّ ساجداً ويقول : « يا أهل التقوى ، يا أهل المغفرة ، يا برّ ، يا رحيم ، أنت أبرّ لي من أبي وأمي ومن جميع الخلائق ، أقلبني بقضاء حاجتي ، مجاباً دعائي ، مرحوماً صوتي ، قد كشفت انواع البلاء عني » ^(١) .

ومّا ورد في تعقيب صلاة العصر

قراءة سورة القدر عشر مرّات ، وإنّ من فعل ذلك مرّت له في ذلك على
مثل أعمال الخلائق يوم القيامة^(٢).

وورد أيضاً الاستغفار سبعين مرة ، وإنّ من فعل ذلك غفر الله له ذلك اليوم سبعمئة ذنب ، فإن لم يكن له فلايبه ، فإن لم يكن لآبيه فلاّمه ، فإن لم يكن لأمه فلاخيه ، فإن لم يكن لأخيه فلاخته ، فإن لم يكن لأخته فلاأقرب

(١) الكافي : ٢ / ٥٤٥ باب الدعاء في أدبار الصلوات حديث ١.

(٢) مصباح المتعجد : ٥١ . ومصباح الكفعمي / ٣٣ .

فالأقرب^(١).

وورد في خبر آخر الاستغفار سبعا وسبعين مرة^(٢).

وعن مولانا الصادق عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من قال بعد العصر في كل يوم مرة واحدة : « استغفر الله الذي لا اله إلا هو الرحمن الرحيم الحي القيوم ذو الجلال والاكرام ، وأسأله ان يتوب عليّ توبة عبد ذليل خاضع فقير بائس مسكين مستكين مستجير لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً » أمر الله الملكين بتخريق صحيفة السيئات كائنة ما كانت^(٣).

ومما ورد في خصوص تعقيب صلاة المغرب

ما عن أبي عبدالله عليه السلام من أن من قال إذا صلى المغرب ثلاث مرّات : « الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ، ولا يفعل ما يشاء غيره » أعطي خيراً كثيراً^(٤).

وعنه عليه السلام أنه قال : إذا صليت المغرب والغداة فقل : « بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم » سبع مرّات ، فإن من قالها لم يصبه جذام ، ولا برص ، ولا جنون ، ولا سبعون نوعاً من أنواع البلاء^(٥).

(١) مصباح المتجهّد : ٥١ . ووسائل الشيعة : ٤ / ١٠٥٣ باب ٢٧ حديث ١ .

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٥٣ باب ٢٧ برقم ٤ . وأمالى الشيخ الطوسي : ٣٢٣ .

(٣) مستدرك وسائل الشيعة : ١ / ٣٥٣ باب ٣٥ برقم ٣ .

(٤) الكافي : ٢ / ٥٤٥ باب الدعاء في أدبار الصلوات برقم ٢ . والفقيه : ١ / ٢١٤ باب ٤٦ برقم

(٥) الكافي : ٢ / ٥٣١ باب القول عند الاصباح والامساء حديث ٢٨ .

أهونها الرّيح والبرص والجنون ، ويكتب في ديوان السعداء وإن كان شقيّاً^(١).
وفي خبر آخر يقوله مائة مرّة^(٢). وعنه عليه السّلام أنّه قال : إذا صلّيت
المغرب فأمر يدك على جبهتك وقل : « بسم الله الذي لا إله إلّا هو عالم الغيب
والشهادة الرّحمن الرّحيم ، اللّهمّ اذهب عني الهمّ والحزن » ثلاث مرّات^(٣).

وعنه عليه السّلام أنّه قال : تقول بعد العشاءين - كما في الكافي^(٤) - وبين
العشاءين - كما في التهذيب^(٥) والفقيه^(٦) : « اللّهمّ بيدك مقادير اللّيل والنّهار ،
وبيدك مقادير الدّنيا والآخرة ، ومقادير الموت والحياة ، ومقادير الشّمس والقمر ،
ومقادير النصر والخذلان ، ومقادير الغنى والفقر ، اللّهمّ بارك لي في ديني ودنياي ،
وفي جسدي وأهلي وولدي ، اللّهمّ أدراً عني فسقة العرب والعجم والجنّ والإنس ،
وأجعل منقلبي إلى خير دائم ونعيم لا يزول ».

وعن أبي الحسن عليه السّلام أنّه قال : إذا صلّيت المغرب فلا تبسط
رجلك ، ولا تكلم أحداً حتّى تُبسم ، وتُحوّل مائة مرّة ، وكذا عقيب الصّبح ،
فمن قال ذلك دفع الله عنه مائة نوع من أنواع البلاء ، أدنى نوع منها البرص
والجذام والشّيطان والسّلطان^(٧).

وعن محمّد بن الجعفي عن أبيه قال : كنت كثيراً ما أشتكي عيني
فشكوت ذلك إلى أبي عبد الله عليه السّلام فقال : ألا أعلمك دعاءً لدنياك

(١) الكافي : ٢ / ٥٣١ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ٢٥.

(٢) الكافي : ٢ / ٥٣١ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ٢٩.

(٣) الكافي : ٢ / ٥٤٩ باب الدعاء في ادبار الصلوات حديث ١٠.

(٤) الكافي : ٢ / ٥٤٥ باب الدعاء في ادبار الصلوات حديث ٣.

(٥) التهذيب : ٢ / ١١٥ برقم ٤٣٢.

(٦) الفقيه : ١ / ٢١٤ باب ٤٦ برقم ٩٥٨ .

(٧) الكافي : ٢ / ٥٣١ باب القول عند الاصبح والامساء حديث ٢٩.

وآخرتك ، وبلاغاً لوجع عينك ؟ قلت : بلى ، قال : تقول في دبر الفجر والمغرب :
« اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد عليك أن تصلي علي محمد وآل محمد
وأجعل^(١) النور في بصري ، والبصيرة في ديني ، واليقين في قلبي ، والاخلاص في
عملي ، والسلامة في نفسي ، والسعة في رزقي ، والشكر لك أبداً ما أبقيتني »^(٢).

ومما ورد في تعقيب خصوص صلاة العشاء

مضافاً إلى ما مرّ، قراءة سورة القدر سبع مرات، وأن من فعل ذلك بعد
عشاء الآخرة كان في ضمان الله حتى يصبح.

ومما ورد في تعقيب صلاة الغداة^(٣)

مضافاً إلى ما مرّ من المشتركات بينها وبين المغرب ، قراءة خمسين آية^(٤) ،
ومن ذلك أيضاً قول عشر مرّات : « سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا
قوة إلا بالله العلي العظيم » .
فقد ورد أن من فعل ذلك فإن الله تعالى يعافيه بذلك عن العمى والجنون
والجذام والفقر والهزم^(٥) .

(١) خ ل : وان تجعل . (منه [قدس سره]) .

(٢) الكافي : ٢ / ٥٤٩ باب الدعاء في أدبار الصلوات برقم ١١ .

(٣) أي صلاة الفجر . في تاج العروس : ١٠ / ٢٦٢ فصل الغين من باب الواو والياء (الغدوة ما
بين صلاة الفجر ، وفي الصباح صلاة الغداة ، وفي المصباح صلاة الصبح ، وطلوع الشمس ،
والمجمع غدي كمدي ومدي (كالغداة) يقال اتيك غداة غد . وفي المصباح الغداة الضحوة ..) إلى
ان قال : وقوله تعالى « بالغداة والعشي » أي بعد صلاة الفجر وصلاة العصر ...) .

(٤) التهذيب : ٢ / ١٣٨ باب ٨ برقم ٥٣٧ .

(٥) التهذيب : ٢ / ١٠٦ باب ٨ حديث ٤٠٤ .

ومن ذلك أيضاً ما روي لسعة الرّزق من قول عشر مرّات في آخر الدّعاء بعد صلاة الفجر : « سبحان الله العظيم وبحمده أستغفر الله واسأله من فضله »^(١).

وعن أبي عبدالله عليه السّلام أنّه قال لابن سيّابة : ألا أعلمك شيئاً يقبّل الله به وجهك من حرّ جهنّم؟ قال : قلت : بلى ، قال : قلّ بعد الفجر : « اللهم صلّ على محمّد وآل محمّد » مائة مرّة يقبّل الله به وجهك من حرّ جهنّم^(٢).

وعن أمير المؤمنين عليه السّلام أنّ من قرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ إحدى عشرة مرّة في دبر الفجر لم يتبعه في ذلك اليوم ذنب ، وإنه رغم أنف الشيطان^(٣).
وعن الباقر عليه السلام أنّ من استغفر الله بعد صلاة الفجر سبعين مرّة غفر الله له ولو عمل ذلك اليوم أكثر من سبعين ألف ذنب ، ومن عمل أكثر من سبعين ألف ذنب فلا خير فيه^(٤).

وفي رواية: سبعائة ذنب^(٥).

.. إلى غير ذلك من التعقيبات التي يعسر استقصاؤها ، ومن لم يكفه ما ذكر فليراجع مظانّه كأبواب التعقيب من مستدرک الوسائل وغيره.
بقي هنا أمر وهو : أنّ من أراد الانصراف عن مصلّاه استحبّ له أن ينصرف عن يمينه ، للأمر بذلك في عدّة أخبار المحمول على النّدب^(٦).

(١) وسائل الشيعة : ٢ / ١٠٤٨ باب ٢٥ حديث ٣.

(٢) ثواب الاعمال : ١٨٦ برقم ١.

(٣) ثواب الاعمال : ١٥٧ برقم ٨.

(٤) ثواب الاعمال : ١٩٨ برقم ١.

(٥) الخصال : ٢ / ٥٨١ برقم ٤.

(٦) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٦٦.

الصوم المندوب

[فضل الصوم المندوب]

ويلحق بهذا الفصل الإشارة إلى فضل الصّوم ، والمندوب منه وما يكره له .
اعلم أنّ الصّوم أحد الخمسة التي بني عليها الاسلام ، ولو لم يكن فيه إلاّ الارتقاء من حضيض حظوظ النفس البهيمية إلى ذروة التشبّه بالملائكة الروحانية لكفى به فضلاً ومنقبة ، مضافاً إلى ما ورد من أنّه جنة من النار^(١) ، وأنّه يزيد في الحفظ ، ويضعف الباه ، ويذهب البلغم ، ويصحّح البدن^(٢) . وأنّه زكاة الأبدان ، وأنّه يسود وجه الشيطان^(٣) . وإنّ الله تعالى قد وكل ملائكة بالدعاء للصائمين^(٤) . وإنّ خلوف فم الصائم أطيب عند الله عزّ وجلّ من ريح المسك^(٥) . وإنّ للصائم فرحتين : فرحة عند إفطاره ، وفرحة عند لقاء ربّه^(٦) . وإنّ من صام يوماً تطوعاً ابتغاء ما عند الله تعالى دخل الجنة ، ووجبت له المغفرة^(٧) . وإنّ الصائم في عبادة وإن كان على فراشه ما لم يغترب مسلماً^(٨) . وإنّ نومه عبادة ، ونفسه تسبيح ، وعمله متقبّل ، ودعائه مستجاب^(٩) . وأنّه ليرتع في رياض الجنة ،

(١) التهذيب : ٤ / ١٥١ باب ٤٠ فرض الصيام برقم ٤٠٨ .

(٢) التهذيب : ٤ / ١٩١ باب ٤٦ برقم ٥٤٥ .

(٣) التهذيب : ٤ / ١٩١ باب ٤٦ برقم ٥٤٢ . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٦ باب ١ برقم ٣٥ .

(٤) التهذيب : ٤ / ١٩٠ باب ٤٦ برقم ٥٣٩ . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٨٩ باب ١ برقم ٢ .

(٥) الكافي : ٤ / ٦٤ باب ما جاء في فضل الصوم برقم ١٣ . ووسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٠ باب ١

برقم ٥ . وفي الاصل : خلق .

(٦) الكافي : ٤ / ٦٥ باب ما جاء في فضل الصوم برقم ١٥ . ووسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٠ باب ١

برقم ٦ .

(٧) التهذيب : ٤ / ١٩٠ باب ٤٦ برقم ٥٣٨ . ووسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٣ باب ١ برقم ٢١ .

(٨) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩١ باب ١ برقم ١٢ .

(٩) ثواب الاعمال : ٧٥ برقم ٣ . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٤ باب ١ برقم ٢٤ .

وتدعو له الملائكة حتى يفطر^(١). وأنه إذا قام المؤمن ليله وصام نهاره لم يكتب عليه ذنب ، ولم يخط خطوة إلا كتب الله له بها حسنة ، ولم يتكلم بكلمة خير إلا كتب له بها حسنة ، وإن مات في نهاره صعد بروحه إلى عليين ، وإن عاش حتى يفطر كتبه الله من الأوابين^(٢). وإن من صام يوماً في سبيل الله كان له كعدل سنة يصومها^(٣). وإن من صام يوماً تطوعاً فلو أعطي ملء الأرض ذهباً ما وفي أجره دون يوم الحساب^(٤). ومن صام لله عز وجل يوماً في شدة الحر فأصابه ظمأ وكل الله به ألف ملك مسحون وجهه ويبشرونه ، حتى إذا أفطر قال الله عز وجل : ما أطيب ريحك وروحك ، ملائكتي اشهدوا أنني قد غفرت له^(٥). وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : قال الله عز وجل : كل عمل ابن آدم بعشرة أضعافها إلى سبعائة ضعف إلا الصبر ، فإنه لي ، وأنا أجزي به ، فتواب الصبر مخزون عند الله^(٦) ، والصبر : الصوم^(٧).

وينبغي لمن صام أن يمسك جميع أعضائه وقواه عن ارتكاب ما يكرهه الله عز وجل ، وإذا شتمه أحد فلا يشتمه بل يسلم عليه^(٨). ويستحب الصوم عند نزول الشدة ، وكذا عند ضيق اليد^(٩) ، وعند غلبة

(١) المقنعة : ٣٠٥ . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٦ باب ١ برقم ٣٨.

(٢) المقنعة : ٣٠٥ وفي نسخة : من التوابين . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٦ باب ١ برقم ٣٩.

(٣) الفقيه : ٢ / ٥٢ باب ٢٥ برقم ٢٢٧ . وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٣ باب ١ برقم ١٩.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٥ باب ١ برقم ٣٢.

(٥) الفقيه : ٢ / ٤٥ باب ٢٢ برقم ٢٠٥ . الوسائل : ٧ / ٢٩٩ باب ٣ برقم ١.

(٦) - في علم الله - خ ل .

(٧) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٥ باب ١ برقم ٣٣.

(٨) الفقيه : ٢ / ٦٨ باب ٣٢ برقم ٢٨٣ . الكافي : ٤ / ٨٨ باب آداب الصائم برقم ١ و ٥.

(٩) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٩٨ باب ٢ برقم ١ و ٢ . الفقيه : ٢ / ٤٥ باب ٢٢ برقم ٢٠١.

الشهوة ، وعدم تيسر دفعها بالحلال^(١) .

ويستحبّ صوم ما عدا العيدين من جميع أيام السنة ، والمؤكد منه صوم أيام خاصّة :

فمنها : ثلاثة أيّام من كلّ شهر : أول خميس منه ، وآخر خميس ، وأول أربعاء من العشر الثاني ، وقد ورد أنّ به جرت السنة^(٢) ، وإنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلّم التزم بها في آخر عمره ، وإنّه يعدل صوم الدّهر ، ويذهب بوحر الصّدر ووسوسته^(٣) ، وإنّه إنّما جعل في الشهر ثلاثة أيّام لأنّ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، فمن صام في كلّ عشرة واحداً فكأنّما صام الدّهر كلّهُ^(٤) ، وإنّا خصّ من العشر الأوّل والأخير الخميس لأنّ فيه ترفع الأعمال ، ومن العشر الثاني الأربعاء لأنّه اليوم الذي خلق الله فيه النّار^(٥) ، وأهلك القرون الأولى ، وهو يوم نحس مستمرّ ، فأحبّ الله أن يدفع العبد عن نفسه نحس ذلك اليوم بصومه^(٦) ، ومن آخر صوم هذه الأيام استحبّ له قضاؤها^(٧) ، ويجوز تقديم ما لأشهر الصّيف منها في الشّتاء^(٨) .

ويستحبّ لمن ترك صوم هذه الأيام الثلاثة لمشقة ، أو مرض ، أو سفر ، أو كبر ، أو ضعف ، أو عطش .. أو نحوها التّصدّق عن كلّ يوم بمدّ من طعام

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٠٠ باب ٤ برقم ١ و ٢ .

(٢) التهذيب : ٤ / ٣٠٢ باب ٦٨ احاديث الباب .

(٣) التهذيب : ٤ / ٣٠٢ باب ٦٨ برقم ٩١٣ : الوحر : الوسوسة . وفي المتن : الوجور .

(٤) التهذيب : ٤ / ٣٠٢ باب ٦٨ برقم ٩١٤ و ٩١٥ .

(٥) الفقيه : ٢ / ٥٠ باب ٢٤ برقم ٢١٤ و ٢١٥ .

(٦) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٠٦ باب ٧ حديث ٨ . وعلل الشرائع : ٣٨٠ باب ١١٢ حديث ٢ .

(٧) مناهج المتّقين : ١٣٣ - الحجريه ..

(٨) الفقيه : ٢ / ٥١ باب ٢٤ حديث ٢١٩ .

أو درهم^(١).

ومنها : الأيام البيض ، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر ، وقد ورد أن صوم هذه الأيام يعدل صوم الدهر^(٢).
وورد أنه يكتب بأول يوم صوم عشرة آلاف سنة ، وبالثاني ثلاثون ألفاً ، وبالثالث مائة ألف سنة^(٣).

ومنها : صوم يوم وإفطار يوم ، أو صوم ثلاثة من أول الشهر ، وثلاثة من وسطه ، وثلاثة من آخره ، أو صوم يومين وإفطار يوم ، فإن الأول صوم داود عليه السلام^(٤) ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ملتزماً به مدة من الزمان ، وقال : إن أفضل الصيام صيام أخي داود عليه السلام ، والثاني صوم سليمان عليه السلام ، والثالث صوم مريم عليها السلام^(٥).

ومنها : صوم الخميس والجمعة والسبت من كل شهر من أشهر الحرم ، لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أن من صام من شهر الحرام الخميس والجمعة والسبت كتب الله له عبادة تسعمائة سنة^(٦).

ومنها : صوم الخميس والجمعة والاثنين مطلقاً ، لما روي من أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصوم الاثنين والخميس في كل أسبوع ، ويقول :

(١) الفقيه : ٢ / ٥٠ باب ٢٤ حديث ٢١٧ و ٢١٨.

(٢) علل الشرائع / ٣٨٠ باب ١١١ حديث ١ أقول : افتى فقهاؤنا رضوان الله تعالى عليهم باستحباب صوم أيام البيض . راجع جواهر الكلام كتاب الصوم ، فصل الصيام المستحب.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٢١ باب ١٢ حديث ٣ . والدروع الواقية لابن طائوس رحمه الله.

(٤) التهذيب : ٤ / ٣٠٢ باب ٦٨ حديث ٩١٣.

(٥) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٢٢ باب ١٣ برقم ٣ والدروع الواقية.

(٦) المقنعة : ٣٧٥ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٧ باب ٢٥ برقم ٤.

أنهما يومان يعرض فيهما الأعمال على رب العالمين^(١) ، وزاد في خبر آخر : أني أحب أن يرفع عملي وأنا صائم^(٢).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام : إن من صام يوم الجمعة صبراً واحتساباً أعطي ثواب صيام عشرة أيام غرّ زهر لا تشاكل أيام الدنيا^(٣). نعم صوم يوم الاثنين ليس من المؤكد ، لما ورد من أن صاحبه بالخيار بين الصوم والافطار^(٤). والمعروف على الألسن كراهة صوم يوم الجمعة وحده ، ويشهد به الأخبار الناهية عن أفراد يوم الجمعة بالصوم^(٥).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : لا يخصّ يوم الجمعة بالصوم وحده إلا أن يصوم معه غيره قبله أو بعده ، لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم نهى أن يخصّ يوم الجمعة بالصوم ما بين الأيام^(٦) ، إلا أنه يعارض ذلك قول ابن سنان رأيت أبا عبد الله عليه السلام صائماً يوم الجمعة ، فقلت له : جعلت فداك ، إن الناس يزعمون أنه يوم عيد ، فقال : كلا ، أنه يوم خفض ودعة^(٧) ، فإنه لو كان صومه مكروهاً لما كان عليه السلام يصومه ، إلا أن يقال : أنه لم يعلم أنه عليه السلام لم يكن قد صام الخميس ، ولم يكن من عزمه صوم السبت بعده ، وأما إنكاره عليه السلام كونه عيداً فمحمول على أنه ليس عيداً يحرم صومه.

(١) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٥٩١ باب ٤ برقم ٦.

(٢) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٥٩٤ باب ١٨ برقم ١.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٠٣ صحيفة الرضا عليه السلام.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٢ باب ٢٢ برقم ١.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٣٠.

(٦) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٥٩١ باب ٣ حديث ٢.

(٧) التهذيب : ٤ / ٣١٦ باب ٧٢ حديث ٩٥٩.

ومنها : أول يوم من المحرم وثالثه ، بل كل يوم منه ، بل جميعه .
 أمّا الأول : فلقول الرضا عليه السلام : أنه اليوم الذي دعا فيه زكريا
 ربه فقال : ﴿ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ ^(١) ، فاستجاب
 الله له ، وأمر الملائكة ﴿ فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ
 يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى ﴾ ^(٢) فمن صام هذا اليوم ثم دعا الله عز وجل استجاب الله له كما
 استجاب لزكريا عليه السلام ^(٣) .

وأما الثاني : فلما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : من صام اليوم
 الثالث من المحرم استجيب : دعوته ^(٤) .

وأما الثالث : فلما عنه صلى الله عليه وآله وسلم من قوله : من صام يوماً
 من المحرم فله بكل يوم ثلاثون يوماً ^(٥) . وعنهم عليهم السلام : أن من صام يوماً
 من المحرم محتسباً جعل الله تعالى بينه وبين جهنم جنة كما بين السماء والأرض ^(٦) .
 وأما الرابع : فلما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله لرجل :
 ان كنت صائماً بعد شهر رمضان فصم المحرم ، فإنه شهر تاب الله فيه على قوم ،
 ويتوب الله تعالى فيه على آخرين ^(٧) .

(١) سورة آل عمران : ٣٨ .

(٢) سورة آل عمران : ٣٩ .

(٣) مستدرک وسائل الشيعة : ١ / ٥٩٥ باب ٢٠ برقم ٢ . والفقيه : ٢ / ٥٥ باب ٢٥ حديث
 ٢٤١ ذيل الحديث . ٥ .

(٤) الاقبال : ٥٥٤ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٨ باب ٢٥ برقم ٩ ، وفي الاصل : استجيب كما في
 الخبر ، والصحيح ما ذكرناه .

(٥) الاقبال : ٥٥٣ .

(٦) الاقبال : ٥٥٣ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٧ باب ٢٥ برقم ٦ .

(٧) المقنعة : ٣٧٥ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٧ باب ٢٥ برقم ٣ .

وعن مولانا الصادق عليه السّلام أنّه قال : من أمكنه صوم المحرّم فأنّه يعصم صاحبه من كلّ سيّئة^(١).

ومنها : اليوم التاسع والعاشر من المحرّم لقول أمير المؤمنين عليه السّلام : صوموا العاشوراء التاسع والعاشر ، فإنّه يكفّر ذنوب سنة^(٢). وقال الباقر عليه السّلام : لزقت السفينة يوم عاشوراء على الجودي ، فأمر نوح عليه السّلام من معه من الجنّ والانس أن يصوموا ذلك اليوم ، ثمّ قال : أتدرون ما هذا اليوم ؟ هذا اليوم الذي تاب الله عزّوجلّ فيه على آدم وحوّا عليهما السلام ، وهذا اليوم الذي فلق الله فيه البحر لبني اسرائيل فأغرق فرعون ومن معه ، وهذا اليوم الذي غلب فيه موسى عليه السّلام فرعون ، وهذا اليوم الذي ولد فيه ابراهيم عليه السّلام ، وهذا اليوم الذي تاب الله فيه على قوم يونس عليه السّلام ، وهذا اليوم الذي ولد فيه عيسى بن مريم عليه السّلام ، وهذا اليوم الذي يقوم فيه القائم عليه السلام عجل الله فيه فرجه^(٣).

وأقول : الذي اعتقده عدم جواز صومه تبرّكاً ، وجواز صومه حُزناً ، وكون الافطار بعد العصر أفضل من إتمامه إلى الليل ، وذلك لعدم وقوع وقعة الطّف في زمان نوح عليه السّلام ، ولا في زمان أمير المؤمنين عليه السّلام الأمرين بالصّوم ، فيبقى خبر عبدالله بن سنان بالنسبة إلى زمان ما بعد وقعة الطّف سليماً عن المعارض ، قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السّلام يوم عاشوراء ودموعه تنحدر من عينيه كاللؤلؤ المتساقط ، فقلت : ممّ بكائك ؟ فقال : أفي غفلة أنت ؟ أما علمت أنّ الحسين عليه السّلام أصيب في مثل هذا اليوم ؟ ! فقلت : ما

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٧ باب ٢٥ حديث ٧.

(٢) التهذيب : ٤ / ٢٩٩ باب ٦٧ برقم ٩٠٥.

(٣) التهذيب : ٤ / ٣٠٠ باب ٦٧ برقم ٩٠٨.

قولك في صومه ؟ فقال لي : صمه من غير تبییت ، وأفطره من غير تشمیت (*) ، ولا تجعله يوم صوم كمالاً ، وليكن إفطارك بعد صلاة العصر بساعة على شربة من ماء ، فإن في مثل ذلك الوقت من ذلك اليوم تجلّت الهيّجاء عن آل الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم .. الحديث (١).

(*) التشمیت من الشّامة ، الفرّح بما ينزل بالعدّو من البلاء . لسان العرب : ٢ / ٥١ .

(١) مصباح المتجهذ : ٥٤٧ (روى عبدالله بن سنان قال : دخلت على سيّدي أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام في يوم عاشوراء ، فالفيتّه كاسف اللّون ظاهر الحزن ودموعه تنحدر من عينيه كاللؤلؤ المتساقط ، فقلت : يا ابن رسول الله مم بكائك ؟ لا ابكى الله عينيك ...) والحديث طويل . وفي الكافي : ٤ / ١٤٧ باب صوم يوم عرفة وعاشوراء برقم ٧ بسنده عن عبد الملك ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن صوم تاسوعاء وعاشوراء من شهر محرم ، فقال : تاسوعاء يوم حوضر فيه الحسين عليه السلام واصحابه رضي الله عنهم بكر بلا ، واجتمع عليه خيل أهل الشام ، واناخوا عليه ، وفرح ابن مرجانة وعمر بن سعد بتوافر الخيل وكثرتها واستضعفوا فيه الحسين صلوات الله عليه واصحابه رضي الله عنهم ، وايقنوا ان لا يأتي الحسين عليه السلام ناصر ولا يمدّه اهل العراق - بابي المستضعف الغريب - ثم قال : وأما يوم عاشوراء فيوم أصيب فيه الحسين عليه السلام صريعاً بين اصحابه ، واصحابه صرعى حوله عراة ، افصوم يكون في ذلك اليوم ؟! كلاً وربّ البيت الحرام ما هو يوم صوم ، وما هو إلّا يوم حزن ومصيبة دخلت على اهل السماء واهل الارض وجميع المؤمنين ، ويوم فرح وسرور لابن مرجانة وآل زياد واهل الشام ، فمن صامه او تبرّك به حشره الله مع آل زياد ممسوخ القلب ، مسخوطاً عليه ، ومن ادّخر إلى منزله ذخيرة اعقبه الله تعالى نفاقاً في قلبه إلى يوم يلقاه ، وانتزع البركة عنه وعن اهل بيته وولده ، وشاركه الشيطان في جميع ذلك .

أقول: الذي يظهر من هاتين الروايتين وغيرهما ان الصوم في اليومين المذكورين اذا كان بعنوان الصوم المطلق فهو غير مرغوب فيه ، اما اذا كان للتبرّك أو الفرّح والسرور كان محرماً قطعاً ، وأما اذا كان بقصد الشّامة بأهل بيت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان من أكبر الكبائر ، وربما كان موجباً لخروج الصائم عن ربة الاسلام ، والصوم المرغوب فيه هو الامساك عن الأكل والشرب بدون نيّة الصوم، بل بنيّة مواساة أهل البيت عليهم السلام والتشبه بهم في حرمانهم عن =

ومنها : يوم مولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو اليوم السابع عشر من ربيع الأول ، فقد ورد أن من صامه كتب الله له صيام سنة^(١) ، وفي خبر آخر عن الصادقين عليهما السلام : أن من صامه كتب الله له صيام ستين سنة^(٢).

[فضل صوم شهر رجب]

ومنها : شهر رجب، فقد ورد أنه شهر الله سبحانه^(٣) ، وورد أنه شهر أمير المؤمنين عليه السلام ، وكان يصومه كله^(٤) ، وورد في أول يوم منه أن من صامه رغبة في ثواب الله عز وجل وجبت له الجنة^(٥) ، وتباعدت عنه النار مسيرة سنة^(٦) ، وورد في الأول والثاني منه أن من صامهما تباعدت عنه النار مسيرة سنتين^(٧) ،

الأكل والشرب ، ثم الافطار بعد العصر والاطلاق على مثل هذا الامساك الصوم اطلاق مجازي ، وليس بصوم حقيقة هذا وقد قال شيخنا المجلسي رضوان الله تعالى عليه : أما صوم يوم عاشوراء فقد اختلفت الروايات فيه ، وجمع الشيخ الطوسي رحمه الله تعالى بينها بأن من صام يوم عاشوراء على طريق الحزن بمصاب آل محمد عليهم السلام فقد أصاب ، ومن صامه على ما يعتقد فيه مخالفونا في صومه والتبرك به فقد أثم وأخطأ ، ونقل الشيخ هذا الجمع عن شيخه المفيد رحمهما الله ، والأظهر عندي ان الاخبار الواردة بفضل صومه محمولة على التقية ، وإنما استحباب الامساك على وجه الحزن إلى العصر لا الصوم ، كما رواه الشيخ في المصباح .

(١) الفقيه : ٢ / ٥٥ باب ٢٦ برقم ١. ومصباح المتجهد / ٥٥٤.

(٢) المقنعة : ٣٧١ وفيه : ومن صامه كان كفارة ستين شهراً. أقول : افتى فقهاؤنا الأعلام

باستحباب صوم هذا اليوم ، راجع مناهج المتقين ص ١٣٣ وأما المندوب من الصوم.

(٣) الامالي للصدوق ٥٣٥ المجلس ٨٠. حديث ١. وثواب الاعمال / ٧٨ باب ثواب صوم رجب برقم ٤.

(٤) مصباح المتجهد : ٥٥٤. مسار الشيعة / ٢٦.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١٦٠.

(٦) الفقيه : ٢ / ٥٥ باب ٢٦ برقم ٢٤٣. المقنع / ٦٥ باب فضل الصوم ١٥.

(٧) وسائل الشيعة : ٤ / ٣٤٩ باب ٢٦ برقم ٢.

وإن من صام يوم النصف منه شفع في مثل ربيعة ومضر^(١) ، ومن صام ثلاثة أيام منه وقام لياليها : ثلاثة عشرة واربعة عشرة وخمسة عشرة ، لا يخرج من الدنيا إلا على التوبة النصوح^(٢) ، ومن صام أيام البيض منه كتب الله له بكل يوم صيام سنة وقيامها ، ووقف يوم القيامة موقف الآمنين^(٣) ، ومن صام يوم المبعث منه عدل عند الله صيام سبعين سنة^(٤) ، وورد مثله في صوم الخامس والعشرين منه^(٥) ، ومن صام يوم السادس والعشرين منه جعل الله صوم ذلك اليوم كفارة ثمانين سنة^(٦) ، ومن صام يوماً في آخره كان ذلك أماناً له من شدة سكرات الموت ، وأماناً له من هول المطلع ، وعذاب القبر^(٧) ، وجعله الله عز وجل من ملوك الجنة ، وشفّعه في أبيه وأمه وأبنته وأخيه وأخته وعمّه وعمّته وخاله وخالته ومعارفه وجيرانه ، وإن كان فيهم مستوجب النار^(٨) ، ومن صام يومين من آخر هذا الشهر كان له بذلك جواز الصراط^(٩) ، ومن صام ثلاثة أيام من آخر هذا الشهر أمن من الفزع الأكبر من أهواله وشدائده ، وأعطى براءة من النار^(١٠) ، وإن من صام ثلاثة أيام

(١) الامالي للشيخ الصدوق : ٩ المجلس الثالث حديث ٢ . وعيون أخبار الرضا عليه السلام /

١٦٠ باب ٢٨ .

(٢) الاقبال : ٦٥٦ .

(٣) الاقبال : ٦٥٦ عن الشيخ الطوسي رحمه الله .

(٤) الاقبال : ٦٧٣ . مصباح المتهدد / ٥٧١ . وفي التهذيب : ٤ / ٣٠٤ باب ٦٩ برقم ٩١٩

(كتب الله له صيام ستين شهراً) .

(٥) مصباح المتهدد : ٥٧١ .

(٦) الاقبال : ٦٧٠ .

(٧) امالي الصدوق : ١٥ المجلس الرابع حديث ٧ .

(٨) امالي الصدوق : ١٠ المجلس الثالث حديث ٢ .

(٩) امالي الصدوق : ١٥ المجلس الرابع حديث ٧ . وسائل الشيعة : ٤ / ٣٥١ باب ٢٦ برقم ٨ .

(١٠) الامالي للشيخ الصدوق : ١٥ المجلس الرابع حديث ٧ .

من رجب في أوله ، وثلاثة أيّام في وسطه ، وثلاثة أيّام في آخره غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر^(١) . وورد أنّ من صام يوماً منه إيماناً واحتساباً غفر الله له^(٢) ، واستوجب رضوان الله الأكبر^(٣) ، وجعل الله بينه وبين النار سبعين خندقاً عرض كلّ خندق ما بين السّماء والأرض^(٤) ، وإنّ رجب نهر في الجنّة أشدّ بياضاً من اللّبن ، وأحلى من العسل ، فمن صام يوماً من رجب سقاه الله من ذلك النّهر^(٥) ، ومن صام يوماً منه في أوله أو وسطه أو آخره غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر ، وأوجب الله له الجنّة ، وجعله مع أهل البيت عليهم السّلام في درجاتهم يوم القيامة ، وإنّ من صام يومين منه قيل له : استأنف العمل فقد غفرك ما مضى^(٦) ، ولم يصف الواصفون من أهل السّموات والأرض ما له عند الله من الكرامة^(٧) ، ومن صام ثلاثة أيّام منه كتب الله له بكلّ يوم صيام سنة ، ووجب له الجنّة ، وجعل الله بينه وبين النّار خندقاً وحجاباً طوله مسيرة سبعين عاماً^(٨) . ومن صام أربعة أيّام منه عوفي من البلايا كلّها من الجنون والجذام والبرص وفتنة الدّجال . ومن صام خمسة أيّام منه كان حقّاً على الله أن يرضيه يوم القيامة . ومن صام ستة أيّام منه خرج من قبره ولوجهه نور يتلأأ ، ويبعث

(١) الامالي للشيخ الصدوق : ٥٤٢ المجلس الحادي والثمانون حديث ١ .

(٢) الامالي للشيخ الصدوق : ٥٣٤ المجلس الثمانون حديث ١ .

(٣) ثواب الأعمال : ٧٧ ثواب صوم رجب برقم ٤ .

(٤) الامالي للشيخ الصدوق : ٩ المجلس الثالث حديث ١ . وثواب الاعمال باب ثواب صوم رجب حديث ٤ .

(٥) الفقيه : ٢ / ٥٦ باب ٢٦ برقم ٢٤٤ .

(٦) الامالي للشيخ الصدوق : ٥ المجلس الثاني حديث ١ .

(٧) الامالي للشيخ الصدوق : ٥٣٤ المجلس الثمانون حديث ١ .

(٨) الامالي للشيخ الصدوق : ٥٤٥ المجلس الثمانون حديث ١ . ثواب الأعمال : ٧٩ باب ثواب صوم رجب برقم ٤ .

من الآمنين . ومن صام سبعة أيّام منه أغلقت عنه أبواب النيران السبعة بصوم كلّ يوم باب . ومن صام ثمانية أيّام منه فتحت له أبواب الجنان الثمانية ، يفتح الله له بصوم كلّ يوم باباً من أبوابها . ومن صام تسعة أيّام منه خرج من قبره وهو ينادي : لا اله الا الله ، ولا يصرف وجهه دون الجنة . ومن صام عشرة أيّام منه أعطى مسألته ، وجعل الله له جناحين أخضرين يطير بهما على الصراط كالبرق الخاطف إلى الجنان . ومن صام أحد عشر يوماً منه لم يواف الله يوم القيامة عبداً أفضل ثواباً منه إلا من صام مثله أو زاد عليه . ومن صام اثني عشر يوماً منه كسي يوم القيامة حلّتين خضراوتين من سندس واستبرق يحجر بهما . ومن صام ثلاثة عشر يوماً منه وضعت له يوم القيامة مائدة من ياقوت أخضر في ظلّ العرش فيأكل منها والناس في شدّة شديدة وكرب عظيم . ومن صام أربعة عشر يوماً منه أعطاه الله من الثواب ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر . ومن صام خمسة عشر يوماً منه أعطي مسألته ، وقيل له : استأنف العمل فقد غفر لك ، ووقف يوم القيامة موقف الآمنين ، وحاسبه الله حساباً يسيراً . ومن صام ستة عشر يوماً منه كان في أوائل من يركب على دواب من نور تطير بهم في عرصة الجنان . ومن صام سبعة عشر يوماً منه وضع له يوم القيامة على الصراط سبعون ألف مصباح من نور حتّى يمرّ على الصراط بنور تلك المصابيح إلى الجنان . ومن صام ثمانية عشر يوماً منه زاحم ابراهيم عليه السّلام في قبته . ومن صام تسعة عشر يوماً منه بنى الله له قصراً من لؤلؤ رطب بحذاء قصر آدم عليه السّلام و ابراهيم عليه السّلام . ومن صام عشرين يوماً منه فكأنما عبد الله عشرين ألف عام . ومن صام احداً وعشرين يوماً منه شفع يوم القيامة من مثل ربيعة ومضر . ومن صام اثنين وعشرين يوماً منه نادى مناد من السماء : ابشر يا وليّ الله بالكرامة العظيمة . ومن صام ثلاثة وعشرين يوماً منه نودي من السماء : طوبى لك يا عبد الله نصبت قليلاً ونعمت طويلاً . ومن صام أربعة

وعشرين يوماً منه هوّن عليه سكرات الموت ويرد حوض النّبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم . ومن صام خمسة وعشرين يوماً منه فهو من أوّل النّاس دخولاً في جنّات عدن مع المقرّبين . ومن صام ستّة وعشرين يوماً منه بنى الله له في ظلّ العرش مائة قصر ليسكنها ناعماً والنّاس في الحساب . ومن صام سبعة وعشرين يوماً منه أوسع الله عليه القبر مسيرة أربعمئة عام . ومن صام ثمانية وعشرين يوماً منه جعل الله بينه وبين النّار سبعة خنادق . ومن صام تسعة وعشرين يوماً منه غفر الله له ولو كان عشّاراً، ولو كانت امرأة فجرّت سبعين مرّة . ومن صام ثلاثين يوماً منه نادى مناد من السّماء : يا عبد الله أمّا ما مضى فقد غفر لك فاستأنف العمل فيها بقي^(١).

وورد أنّ من صام رجب كلّه انجاه الله من النّار ، واعتق رقبتة منها ، وأوجب له الجنّة ، وكتب له رضاه ورضوانه ، ومن كتب له رضاه ورضوانه لم يعذب، وقضى له حوائج الدّنيا والآخرة ، وكتب في الصّديقين والشّهداء^(٢).

[فضل صوم شهر شعبان]

ومنها : شهر شعبان .

فأنّه شهر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم^(٣) وقد كان يصومه وسنّ صومه ، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى ربّ العالمين^(٤) ، وقد ورد أنّ صومه وصوم

(١) الامالي للشيخ الصدوق / ٥٣٤ حديث ١ اختصره المؤلف قدس سره . ووسائل الشيعة : ٧

/ ٣٥٢ باب ٢٦ حديث ٩ .

(٢) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٥٦ باب ٢٦ حديث ١٧ . والمقنعة / ٣٧٢ : ومسار الشيعة / ٢٦ .

(٣) ثواب الاعمال : ٨٤ حديث ٩ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٦٠ باب ٢٨ برقم ٢ .

(٤) ثواب الاعمال : ٨٥ برقم ١٣ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٣ باب ٢٩ برقم ١٤ .

شهر رمضان توبة من الله^(١) ولو من دم حرام^(٢) ، وإن صيام شعبان ذخر للعبد يوم القيامة ، وما من عبد يكثر الصوم فيه إلا أصلح الله له أمر معيشته ، وكفاه شرّ عدوّه^(٣) ، وإن من صام منكم شعبان حتّى يصله بشهر رمضان كان حقاً على الله أن يعطيه جنتين ، ويناديه ملك من بطنان العرش عند إفطاره كلّ ليلة : يا فلان طبت وطابت لك الجنة ، وكفى بك أنك سررت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته^(٤) ، وورد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا رأى هلال شعبان أمر منادياً ينادي في المدينة : يا أهل يثرب ! إني رسول الله إليكم، ألا وإن شعبان شهري ، فرحم الله من أعانني على شهري . وإن أمير المؤمنين عليه السلام كان يقول : ما فاتني صوم شعبان منذ سمعت منادي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينادي في شعبان ، ولن يفوتني في أيام حياتي صوم شعبان إن شاء الله تعالى^(٥) . وورد أن من صام من شعبان يوماً واحداً ابتغاء ثواب الله حرّم الله جسده على النار^(٦) ودخل الجنة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شفيعه يوم القيامة^(٧) ، بل ورد أن أدنى ما يكون لمن صام يوماً منه أن تجب له

(١) ثواب الاعمال : ٨٤ برقم ٣.

(٢) ثواب الاعمال : ٨٣ برقم ٢ بسنده عن اسماعيل بن عبد الخالق ، قال : جرى ذكر شعبان عند أبي عبد الله عليه السلام وصومه قال : فقال : أن فيه من الفضل كذا وكذا ، وفيه .. كذا وكذا ، حتّى أن الرجل ليدخل في الدّم الحرام فيصوم شعبان فينفعه ذلك ، ويغفر له . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٥ باب ٢٩ برقم ٢٣.

(٣) الامالي للشيخ الصدوق : ١٦ المجلس الخامس حديث ١.

(٤) المقنعة : ٣٧٤ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٧ باب ٢٩ برقم ٣٢.

(٥) مصباح التهجد : ٥٧٣ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٨ باب ٢٩ برقم ٣٣.

(٦) الاقبال : ٦٨٨ فصل في ما نذكر من فضل كل خميس في شعبان والصلاة فيه. وسائل الشيعة

٧ / ٣٦٦ باب ٢٩ برقم ٢٥.

(٧) الاقبال : ٦٨٤ فصل في ما نذكره من صوم يوم أو يومين أو ثلاثة أيام منه.

الجنة^(١) ، وأنه تتزيّن السموات في كلّ خميس من شعبان فتقول الملائكة : إلهنا اغفر لصائميّه ، واجب دعاءهم^(٢) ، وأنّ من صام يوم الاثنين والخميس من شعبان جعل الله له نصيباً ، وقضى له عشرين حاجة من حوائج الدنيا وعشرين حاجة من حوائج الآخرة^(٣) . ومن صام أول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتّة^(٤) . ومن صام يومين منه غفر الله له ما تقدّم من ذنبه [وما تأخّر]^(٥) ، ونظر الله إليه في كلّ يوم وليلة في دار الدنيا ، ودام نظره اليه في الجنة^(٦) . ومن صام ثلاثة أيّام منه قيل له : استأنف العمل ، وزار الله في عرشه من جنته في كلّ يوم^(٧) . ومن صام ثلاثة أيّام من آخره ووصلها بصيام شهر رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين^(٨) ، وإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم كان اذا دخل شعبان يصوم في أوّله ثلاثاً ، وفي وسطه ثلاثاً ، وفي آخره ثلاثاً^(٩) . وورد أنّه تذاكر عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم اصحابه فضائل شعبان فقال صلى الله عليه وآله وسلّم : شهر شريف وهو شهري ، وحملة العرش تعظّمه وتعرف حقّه ، وهو شهر تزداد فيه أرزاق المؤمنين كشهر رمضان ، وتزيّن فيه الجنان ، وإنّا سُمّي شعبان لأنّه

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٦ باب ٢٩ برقم ٢٨ .

(٢) الاقبال : ٦٨٨ فصل فيما نذكره من فضل كل خميس من شعبان .

(٣) الاقبال : ٦٨٨ فصل فيما نذكره من فضل كل خميس في شعبان . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٦٦ باب ٢٨ برقم ٢٦ .

(٤) الفقيه : ٢ / ٥٦ باب ٢٧ برقم ٢٤٧ . ثواب الاعمال : ٨٤ ثواب صوم شعبان برقم ٤ و ٨ .

(٥) المجالس : ١٣ المجلس السادس .

(٦) الفقيه : ٢ / ٥٦ باب ٢٧ برقم ٢٤٧ . ثواب الاعمال : ٨٤ باب ثواب صوم شعبان برقم ٤ .

(٧) ثواب الاعمال : ٨٤ ثواب صوم شعبان حديث ٤ .

(٨) الفقيه : ٢ / ٥٧ باب ٢٧ برقم ٢٥٢ .

(٩) عيون اخبار الرضا عليه السلام : ٢٢٨ . والامالي للشيخ الصدوق : ٢٢ المجلس السابع

تتشعب فيه أرزاق المؤمنين ، وهو شهر العمل ، [يضاعف فيه] الحسنة بسبعين ،
والسيئة محطوة ، والذنب مغفور ، والحسنة مقبولة ، والجبار جلّ جلاله يباهي
فيه بعباده ، وينظر إلى صوامه وقوامه ، فيباهي بهم حملة العرش . فقام علي بن
أبي طالب عليه السلام فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله (ص) ! صف لنا
شيئاً من فضائله لنزداد رغبة في صيامه وقيامه ، ولنجتهد للجليل عزّ وجلّ فيه .
فقال صلى الله عليه وآله وسلم : من صام أول يوم من شعبان كتب الله له سبعين
حسنة ، الحسنة تعدل عبادة سنة . ومن صام يومين من شعبان حطّت عنه السيئة
الموبقة . ومن صام ثلاثة أيام من شعبان رفع الله له سبعين درجة في الجنان من درّ
وياقوت . ومن صام أربعة أيام من شعبان وسّع الله عليه في الرزق . ومن صام
خمسة أيام من شعبان حُبّب إلى العباد . ومن صام ستة أيام من شعبان صرف عنه
سبعون نوعاً من البلاء . ومن صام سبعة أيام من شعبان عصم من إبليس وجنوده
و [همزه وغمزه] دهره وعمره . ومن صام ثمانية أيام من شعبان لم يخرج من
الدنيا حتّى يسقّى من حياض القدس . ومن صام تسعة أيام من شعبان عطف
عليه منكر ونكير عند ما يسألانه . ومن صام عشرة أيام من شعبان استغفرت له
الملائكة إلى يوم القيامة ، ووسّع الله عليه في قبره سبعين ذراعاً ، ومن صام أحد
عشر يوماً من شعبان ضرب على قبره إحدى عشرة منارة من نور . ومن صام
اثني عشر يوماً من شعبان زاره كلّ يوم في قبره تسعون ألف ملك إلى النّفخ في
الصّور . ومن صام ثلاثة عشر يوماً من شعبان استغفر له ملائكة سبع سموات .
ومن صام أربعة عشر يوماً من شعبان ألهمت الدّوابّ والسّباع حتّى
الحيتان في البحر أن يستغفروا له . ومن صام خمسة عشر يوماً من شعبان ناداه
ربّ العزّة : وعزّي لا أحرقتك بالنّار . ومن صام ستة عشر يوماً من شعبان أطفي
عنه سبعون بحراً من النيران . ومن صام سبعة عشر يوماً من شعبان غلقت عنه
أبواب النيران كلّها . ومن صام ثمانية عشر يوماً من شعبان فتحت له أبواب

الجنان كلّها . ومن صام تسعة عشر يوماً من شعبان أعطي سبعين ألف قصر في الجنان من درّ وياقوت . ومن صام عشرين يوماً من شعبان زوّج سبعين ألف زوجة من الحور العين . ومن صام واحداً وعشرين يوماً من شعبان رحّبت به الملائكة ومسحته بأجنحتها . ومن صام اثنين وعشرين يوماً من شعبان كسي سبعين ألف حلّة من سندس واستبرق . ومن صام ثلاثة وعشرين يوماً من شعبان أتى بدابة من نور عند خروجه من قبره فركبها طياراً إلى الجنان . ومن صام أربعة وعشرين يوماً من شعبان شفع في سبعين ألف من أهل التّوحيد . ومن صام خمسة وعشرين يوماً من شعبان أعطي براءة من النّفاق . ومن صام ستة وعشرين يوماً من شعبان كتب الله له جوازاً على الصّراط . ومن صام سبعة وعشرين يوماً من شعبان كتب الله له براءة من النّار . ومن صام ثمانية وعشرين يوماً من شعبان تهلّل وجهه يوم القيامة . ومن صام تسعة وعشرين يوماً من شعبان نال رضوان الله الأكبر . ومن صام ثلاثين يوماً من شعبان ناداه جبرئيل من قدام العرش : يا هذا استأنف العمل عملاً جديداً فقد غفر لك ما مضى وتقدم من ذنوبك ، والجليل عزّ وجلّ يقول : لو كانت ذنوبك عدد نجوم السّماء وقطر الأمطار وورق الأشجار وعدد الرّمل وأيّام الدّنيا لغفرتها لك ، وما ذلك على الله بعزيز بعد صيامك شهر شعبان^(١).

[فصل صوم شهر رمضان]

ومنها : شهر رمضان :

وصومه وان كان واجباً إلّا أنّ وضع الكتاب لما كان على بيان مقدار فضائل الأعمال ناسب بيان فضل أيّامه ليزداد المؤمنون شوقاً ورغبةً إلى صومه

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٧٠ باب ٢٩ حديث ٩ ، والامالي للشيخ الصدوق / ٢٢ المجلس السابع =

فنقول :

قد ورد أنّ من صام شهر رمضان ، وحفظ فرجه ولسانه ، وكفّ أذاه عن الناس ، غفر الله له ذنوبه ما تقدّم منها وما تأخّر ، وأعتقه من النار ، وأحلّه دار القرار ، وقبلت شفاعته بعدد رمل عالج من مذنبى أهل التّوحيد^(١). وإنّ من صامه احتساباً ذاب الحرام في جسده ، وقرب من رحمة الله عزّ وجلّ ، وهانت عليه سكرات الموت ، وأمن من الجوع والعطش يوم القيامة^(٢). وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : لو علمتم ما لكم في شهر رمضان لزدتم الله تعالى ذكره شكراً ، اذا كان أوّل ليلة منه غفر الله لأمتي الذّنوب كلّها سرّها وعلايتها ، ورفع لكم ألفي ألف درجة ، وبنى لكم خمسين مدينة ، وكتب الله لكم يوم الثّاني بكلّ خطوة تخطونها في ذلك اليوم عبادة سنة ، وثواب نبيّ ، وكتب لكم صوم سنة ، وأعطاكم الله يوم الثّالث بكلّ شعرة على ابدانكم قبة في الفردوس من درّة بيضاء في أعلاها اثنا عشر ألف بيت من النّور وفي أسفلها اثنا عشر ألف بيت من النور وفي كلّ بيت ألف سرير على كلّ سرير حوراء ، يدخل عليكم كلّ يوم ألف ملك ، مع كلّ ملك هدية ، وأعطاكم الله يوم الرّابع في جنة الخلد مائة ألف قصر ، وأعطاكم في يوم الخامس في جنة المأوى ألف ألف مدينة ، في كلّ مدينة سبعون ألف بيت ، وفي كلّ بيت سبعون ألف مائدة ، على كلّ مائدة سبعون ألف قصعة ، في كلّ قصعة ستون ألف لون من الطّعام ، لا يشبه بعضها بعضاً ، وأعطاكم الله عزّ وجلّ يوم السّادس في دار السّلام مائة ألف مدينة في كلّ مدينة مائة ألف دار في كلّ دار مائة ألف بيت في كلّ بيت مائة ألف سرير من ذهب طول كلّ سرير الف ذراع ، على كلّ سرير زوجة من الحور العين ،

= حديث ١.

(١) الامالي للشيخ الصدوق / ١٩ المجلس السادس حديث ١.

(٢) علل الشرايع للصدوق / ٣٧٨ باب ١٠٩ حديث ١.

عليها ثلاثون ألف ذوابة منسوجة بالدرّ والياقوت ، تحمل كلّ ذوابة مائة جارية ، وأعطاكم الله يوم السّابع في جنّة النّعيم ثواب أربعين ألف شهيد ، وأربعين ألف صديق ، وأعطاكم الله يوم الثّامن عمل ستّين ألف عابد ، وستّين ألف زاهد ، وأعطاكم الله يوم التّاسع ما يعطي ألف عالم ، وألف معتكف ، وألف مرابط ، وأعطاكم الله يوم العاشر قضاء سبعين ألف حاجة ، ويستغفر لكم كلّ رطب ويابس ، وكتب الله لكم يوم أحد عشر ثواب أربع حجّات وعمرات ، وجعل الله لكم يوم اثني عشر أن يبدّل الله سيّئاتكم حسنات ، ويجعل حسناتكم أضعافاً ، وكتب الله لكم يوم ثلاثة عشر مثل عبادة أهل مكّة والمدينة ، ويوم أربعة عشر كأنّما عبدتم الله مع كلّ نبيّ مئتي سنة ، وقضى لكم في يوم خمسة عشر حوائج الدّنيا والآخرة ، وأعطاكم الله عزّ وجلّ يوم ستّة عشر اذا خرجتم من القبر ستّين حلّة تلبسونها ، وناقة تركبونها ، ويوم سبعة عشر يقول الله : اني قد غفرت لهم ولآبائهم ، واذا كان يوم ثمانية عشر أمر الله الملائكة أن يستغفروا لأمة محمّد صلى الله عليه وآله وسلّم إلى السّنة القابلة ، واذا كان يوم التّاسع عشر لم يبق ملك إلّا استأذنوا ربّكم في زيارة قبوركم ، مع كلّ ملك هديّة وشراب ، فإذا تمّ لكم عشرون يوماً بعث الله إليكم سبعين ألف ملك يحفظونكم من كلّ شيطان رجيم ، وكتب لكم بكلّ يوم صوم مائة سنة ، ويوم أحد وعشرين يوسّع الله عليكم القبر ألف فرسخ ، ويوم الاثنين والعشرين يدفع عنكم هول منكر ونكير ، ويدفع عنكم همّ الدّنيا وعذاب الآخرة ، ويوم ثلاثة وعشرين تمرّون على الصّراط مع النّبيّين والصّديقين والشّهداء ، ويوم أربعة وعشرين لا تخرجون من الدّنيا حتّى يرى كلّ واحد منكم مكانه في الجنّة ، ويوم خمسة وعشرين يبني الله لكم تحت العرش ألف قبة خضراء ، واذا كان يوم ستّة وعشرين ينظر الله إليكم بالرحمة فيغفر ذنوبكم ، ويوم سبعة وعشرين فكأنّما نصرتم كلّ مؤمن ومؤمنة ، ويوم ثمانية وعشرين يجعل الله لكم في جنّة الخلد مائة ألف مدينة من نور ، فإذا كان يوم

تسعة وعشرين أعطاكم الله ألف ألف محلة في جوف كل محلة قبة بيضاء ، وإذا تم ثلاثون يوماً كتب الله لكم بكل يوم مرّ عليكم ثواب ألف صديق وألف شهيد . الحديث^(١) .

وعن مولانا الباقر عليه السلام أنه قال : إن الله ملائكة موكلين بالصائمين يستغفرون لهم في كل يوم من شهر رمضان إلى آخره ، وينادون الصائمين كل ليلة عند افطارهم : ابشروا يا عباد الله فقد جعتم قليلاً وتشبعون كثيراً ، بوركتم وبورك فيكم ، حتى إذا كان آخر ليلة من شهر رمضان نادوهم : ابشروا يا عباد الله فقد غفر الله لكم ذنوبكم ، وقبل توبتكم ، فانظروا كيف تكونون فيما تستأنفون^(٢) . وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن من صام شهر رمضان ايماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه^(٣) .

ويستحبّ إتيان الأهل في أول ليلة من شهر رمضان ، وهو الرّفث والجماع^(٤) . ويكره تسمية رمضان من دون إضافة الشهر إليه ، للنهي عنه في الأخبار تنزيهاً ، معللاً بأن رمضان اسم من أسماء الله عزّ ذكره ، فلا يضاف إليه الذّهاب والمجيء ونحوهما^(٥) .

وورد أن من قال : رمضان ، من دون إضافة الشهر إليه فليتصدّق ، وليصم

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ١٧٤ باب ١ برقم ٩ . ثواب الاعمال : ٩٣ باب فضل شهر رمضان برقم

٩٣ . والامالي للشيخ الصدوق : ٤٨ المجلس الثاني عشر حديث ٢ .

(٢) وسائل الشيعة : ٢ / ٩٧ باب ١ برقم ١٠ . الامالي للشيخ الصدوق : ٣٣ المجلس الثالث

عشر حديث ١ .

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ١٧٧ باب ١ برقم ١٤ . التهذيب : ٤ / ١٥٢ باب ٤٠ برقم ٤٢١ .

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٥٥ باب ٣٠ برقم ١ . الخصال : ٢ / ٦١٢ برقم ١٠ حديث الأربعمئة .

(٥) وسائل الشيعة : ٧ / ٢٣٢ باب ١٩ برقم ٢ . الكافي : ٤ / ٦٩ باب في النهي عن قول رمضان

بلا شهر برقم ٢ .

كفارة لقوله ذلك^(١).

ومنها : ستة أيام من شوال بعد يوم العيد بلا فصل على رواية معارضة بها نطق بکراهة الصّوم تطوعاً بعد عيد الفطر إلا بعد ثلاثة يمضين ، وكراهة صوم الثلاثة^(٢).

ومنها : يوم دحو الأرض ، وهو الخامس والعشرون من ذي القعدة ، فإنه يوم هبط فيه آدم عليه السّلام ، وولد فيه ابراهيم عليه السّلام وعيسى بن مريم عليه السّلام ، وفيه نشرت الرّحمة ، ودحيت الأرض من تحت الكعبة ، وانزل الله فيه الكعبة البيت الحرام ، ومن صامه كان كمن صام ستين شهراً . وفي خبر آخر: أنّه كصوم سبعين سنة . وفي ثالث : أنّه كفارة سبعين سنة . وفي رابع : أنّه استغفر له كلّ شيء بين السّماء والأرض . وفي خامس : أنّ من صام نهاره وقام ليلة فله عبادة مائة سنة صام نهارها وقام ليلها^(٣).

ومنها : يوم التاسع والعشرين من ذي القعدة ، فإنّ من صامه كان كفارة سبعين سنة^(٤).

ومنها : أوّل ذي الحجّة ، فإنّ من صامه كتب الله له صيام ستين شهراً^(٥)، وفي خبر آخر : ثمانين شهراً^(٦). وفي ثالث : أنّه كفارة ستين سنة^(٧).

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ١٣٢ باب ١٩ برقم ٣ . الاقبال : ٣ فصل في تعظيم التلفّظ بشهر رمضان.

(٢) وسائل الشيعة : ٤ / ٣٠٠ باب ٥ برقم ١ . الكافي : ٤ / ١٤٨ باب صوم العيدين وايام التشريق حديث ٢ و ٣.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣١ باب ١٦ . حديث ١ و ٢ و ٣ وباقي أحاديث الباب.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣٣ باب ١٧ برقم ١.

(٥) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣٣ باب ١٨ برقم ١.

(٦) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣٤ باب ١٨ برقم ٢ . مصباح التهجد : ٤٦٥.

(٧) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣٤ باب ١٨ برقم ٥ . ثواب الاعمال : ٩٨ باب ثواب صيام عشر ذي =

ومنها : اليوم الثامن من ذي الحجة ، وهو يوم التروية ، وصومه كفارة سنة^(١).

ومنها : يوم عرفة ، وصومه كفارة سنة^(٢) ، وفي خبر آخر : كفارة سنتين^(٣) . وفي ثالث : أنه كفارة تسعين سنة^(٤) . وبشترط تحقق الهلال وعدم احتمال كونه يوم العيد^(٥) ، وعدم كون الصوم مضعفاً له عن الدعاء^(٦) .

ومنها : جميع التسعة أيام من أول ذي الحجة ، فقد ورد أن من صامه كتب الله عز وجل له صوم الدهر^(٧) . وورد أن للصائم أيام أوائل ذي الحجة بكل يوم عدل عتق مائة رقبة ومائة بدنة ومائة فرس يحمل عليها في سبيل الله ، فإذا كان

= الحجة برقم ١ .

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٣٤ باب ١٨ برقم ٤ . ثواب الاعمال : ٩٩ باب ثواب صيام عشر ذي

الحجة برقم ٣ .

(٢) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٤ باب ٢٣ برقم ٥ .

(٣) الفقيه : ٢ / ٥٢ باب ٢٥ برقم ٢٣١ . وسائل الشيعة : ٧ / ٣٤٥ باب ٢٣ برقم ١١ .

(٤) الفقيه : ٢ / ٥٢ باب ٢٥ برقم ٢٣٢ . وسائل الشيعة : ٤ / ٣٤٥ باب ٢٣ برقم ١٠ .

(٥) وسائل الشيعة : ٤ / ٣٤٤ باب ٢٣ برقم ٦ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال : أبي لا

يصومه ، قلت : ولم ذاك جعلت فداك ؟ قال : ان يوم عرفه يوم دعاء ومسأله ، واتخوف ان يضعفني

عن الدعاء ، واكره ان اصومه ، واتخوف أن يكون يوم عرفة يوم اضحى وليس بيوم صوم .

اقول : ان من المتفق عليه عند فقهاءنا حرمة صوم يوم العيدين ، وفي المقام اذا لم يتيقن يوم

العيد فلا بد وأنه شاك في ان اليوم الذي يريد صومه يوم عيد أو يوم عرفه ، أي يوم يحل صومه

أو يوم يحرم صومه ، والحكم في مثل المقام الترك ، فتدبر . وقد أفتى الفقهاء باستحباب صوم يوم

عرفه لمن ثبت له ثبوتاً شرعياً هلال ذي الحجة ، بحيث يكون العيد في غده مما لا ريب فيه ،

ولمن لم يضعفه الصوم من الدعاء .

(٦) التهذيب : ٤ / ٢٩٩ باب ٦٧ برقم ٩٠٤ .

(٧) ثواب الاعمال : ٩٨ باب ثواب صيام عشر ذي الحجة رقم ٢ .

يوم التَّروية فلمن صامه عدل ألفي رقبة ، وألفي بدنة ، وألفي فرس تحمل عليها في سبيل الله ، فإذا كان يوم عرفة فله عدل ألفي رقبة ، وألفي بدنة ، وألفي فرس تحمل عليها في سبيل الله ، وكفارة ستين سنة قبلها [ستين سنة] بعدها^(١).

ومنها : يوم غدیر خم ، وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة الذي أقام فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمير المؤمنين علياً عليه السلام ونصبه للناس علماً وإماماً ، وصومه يعدل ستين شهراً من أشهر الحرم^(٢). وفي خبر آخر: أنه كفارة ستين سنة^(٣). وفي ثالث : أنه يعدل عند الله في كل عام مائة حجة ومائة عمرة مبرورات متقبّلات ، وهو عيد الله الأكبر^(٤). وفي رابع : أن من صامه ولم يستبدل به كتب الله له صيام الدّهر^(٥).

ومنها : صوم يوم المباهلة ، فإن الصدوق رحمه الله أرسل أن صومه كفارة سبعين سنة^(٦).

(١) ثواب الاعمال : ٩٨ باب ثواب صيام عشر ذي الحجة برقم ١.

(٢) مصباح المتّجّد : ٥١٣ بسنده عن أبي هارون عمّار بن حريز العبدي قال : دخلت على أبي عبد الله عليه السلام في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة فوجدته صائماً ، فقال لي : هذا يوم عظيم ، عظم الله حرمة على المؤمنين ، واكمل لهم فيه الدين ، وتمّ عليهم النعمة ، وجدّد لهم ما أخذ عليهم من العهد والميثاق . فقليل له : ما ثواب صوم هذا اليوم ؟ قال : أنه يوم عيد وفرح وسرور ، ويوم صوم شكراً لله ، وإن صومه يعدل ستين شهراً من أشهر الحرم وثواب الاعمال باب ثواب صوم يوم الغدير حديث ٣.

(٣) الفقيه : ٢ / ٥٥ باب ٢٥ برقم ٢٤١.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٢٤ حديث ٤ . أقول : أفقّى فقهاؤنا رضوان الله عليهم باستحباب صوم يوم عيد الغدير مستنديين بروايات كثيرة ، منها حسنة سعد بن عبد الله المروية في ثواب الاعمال.

(٥) وسائل الشيعة : ٧ / ٣٢٩ باب ١٤ برقم ١٤.

(٦) مناهج المتقين : ١٣٣ باب : وأمّا المندوب من الصوم.

ومنها : يوم عيد نيروز الفرس ، فإنه ورد الأمر بصومه^(١).

بقي هنا أمور :

الأول : أنه يكره صوم عرفة لمن يضعفه عن الدعاء ، ولمن شك في الهلال وأحتمل كونه يوم العيد^(٢). وللضيف ندباً من دون إذن مضيّفه^(٣). وللولد ندباً بغير إذن والده ، وأما مع نهيه فالأحوط لزوم الترك فيها^(٤). وكذا يكره الصوم

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ٣٤٦ باب ٢٤ برقم ١ بسنده عن المعلّى بن خنيس ، عن الصادق عليه

السلام في يوم النوروز ، قال : إذا كان يوم النيروز فاغتسل ، والبس انظف ثيابك ، وتطيّب

بأطيب طيبك ، وتكون ذلك اليوم صائماً . ومصباح المتجهد / ٥٩١.

أقول : ينبغي لمن يصوم النيروز ان ينوي الصوم برجاء انه مطلوب من الشارع ، لا انه يصوم

بقصد ورود استحباب صومه جزماً ، وللبحث تفصيل تعرض له الفقهاء ، وليس هنا محل ذكره .

فراجع.

(٢) تقدم البحث عنه قبيل هذا فراجع.

(٣) علل الشرايع : ٣٨٤ باب ١١٥ برقم ١ بسنده عن الفضيل بن يسار ، عن أبي عبدالله عليه

السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم : إذا دخل رجل فهو ضيف على من بها

من أهل دينه ، حتى يرحل عنهم ، ولا ينبغي للضيف ان يصوم إلا باذنهم ، لئلا يعملوا له الشيء

فيفسد عليهم ، ولا ينبغي لهم ان يصوموا إلا باذن الضيف ، لئلا يحشمهم فيشتهي الطعام فيتركه

لهم [لمكانهم خ - ل] . والوسائل : ٧ / ٣٩٤ باب ٩ برقم ١.

(٤) علل الشرايع : ٣٨٥ باب ١١٥ برقم ٤ بسنده عن هشام بن الحكم ، عن أبي عبدالله عليه

السلام ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعاً

إلا باذن صاحبه ، ومن طاعة المرأة لزوجها ان لا تصوم تطوعاً إلا باذن زوجها ، ومن صلاح

العبد وطاعته ونصيحته لمولاه ان لا يصوم تطوعاً إلا باذن مولاه وأمره ، ومن برّ الولد بأبويه

ان لا يصوم تطوعاً إلا باذن أبويه وأمرها ، وإلا كان الضيف جاهلاً ، وكانت المرأة عاصية ،

وكان العبد فاسداً عاصياً ، وكان الولد عاقاً قاطعاً للرحم . ووسائل الشيعة : ٤ / ٣٩٦ باب

ندباً لمن دعي إلى طعام ، في قول جمع ، والذي ورد أنها هو كون الافطار أفضل له من الصّوم^(١). وقد ورد أنّ من دخل على أخيه وهو صائم ، فأفطر عنده ولم يُعلمه بصومه فيمنّ عليه ، كتب الله له صوم سنة^(٢). وإنّ من دخل على أخيه وهو صائم تطوّعاً فأفطر كان له أجران : أجر لنيّته صيامه ، وأجر لإدخاله السّرور عليه^(٣). بل ورد أنّه يحسب له بذلك اليوم عشرة أيّام^(٤). بل قال الصّادق عليه السّلام : لا فطارك في منزل أخيك المسلم أفضل من صيامك سبعين أو تسعين ضعفاً^(٥). ومقتضى الاطلاق عدم الفرق بين كون الطّعام معمولاً له أم لا ، ولا بين كون الأخ ممّن يشقّ عليه إمساك الوارد عليه وغيره ، ولا بين كون الدّخول أوّل النّهار أو آخره ، ولا بين كون الصّوم مندوباً أو واجباً موسّعاً.

= أقول : عقود الولد لابويه وقطعه للرحم فرع القول بولاية الأب على الولد سعة وضيقاً ، فقد اختلفت آراء فقهاءنا في تحديدها ، فمنهم من ظن ان نهيّه يوجب حرمة المنهي عنه على الولد مطلقاً ، وصيرورة الصيام بمجرد النهي محرماً ، لأنّه بالنهي لا يمكن التقرّب بالصوم ، ويكون عصياناً فيكون باطلاً. واعتقد آخرون بأن النهي اذا كان منبعثاً عن شفقة على الولد ، أو كان لمصلحة عائدة للابوين أو لأحدهما كان الصوم باطلاً ، أما اذا كان اعتباطاً فلا. وشرذنه جزموا بعموم البطلان بنهي الابوين ، وعلى كل حال اذا نهى الاب ولده عن الصوم وكان نهيّه عن شفقة على الولد كان ترك الصوم أولى ، بل يمكن القول ببطلانه ، وتفصيل البحث تجده في المجاميع الفقهيّة، فراجع.

(١) اشار المؤلف قدّس سرّه إلى عدم الملازمة بين رجحان شيء وعدم كراهة تركه ، والرواية تنصّ على رجحان الافطار لا كراهة البقاء على صيامه ، فما أشار إليه المؤلف رضوان الله عليه متين لا نقاش فيه.

(٢) المحاسن : ٤١٢ باب ١٨ برقم ١٥٣. وعلل الشرايع ٢ / ٣٨٧ باب ١٢٠ برقم ٣.

(٣) علل الشرايع : ٢ / ٣٨٧ باب ١٢٠ برقم ١.

(٤) فروع الكافي : ٧ / ١٥٠ باب فضل افطار الرجل عند اخيه اذا سأله برقم ٢.

(٥) فروع الكافي : ٤ / ١٥١ باب فضل افطار الرجل عند اخيه اذا سأله برقم ٦.

الثاني : أنه يستحب الامساك تأديباً وإن لم يكن صوماً في مواضع.
فمنها : المسافر إذا قدم أهله أو بلداً يعزم فيه الإقامة عشراً فما زاد بعد الزوال أو قبله بعد الافطار^(١) .

ومنها : المريض إذا برئ بعد الزوال أو قبله بعد الافطار.

ومنها : الحائض والنفساء إذا طهرتا بعد الفجر.

ومنها : الكافر اذا أسلم بعد الفجر.

ومنها : الصبي إذا بلغ بعد الفجر ، وكذا المجنون والمغمى عليه إذا افاقا بعده ، ولا يجب إتمام صوم النافلة بالدخول فيه ، بل يجوز الإفطار في أي وقت شاء ولو بعد الزوال^(٢) .

الثالث : انه يكره للصائم أمور :

فمنها : الاستياك بالعود الرطب^(٣) .

ومنها : الشعر الدنيوي إنشاءً أو إنشاداً ، بخلاف الشعر المتضمن للحكمة ، أو وعظ ، أو مدح أهل البيت عليهم السلام ، أو رثائهم ، أو نحو ذلك ، فإنه راجح^(٤) .

(١) ويستحب الامساك تأديباً وإن لم يكن صوماً شرعاً ، وهو المراد بصوم التاديب ويكون في سبعة موارد : ١ - المسافر اذا قدم اهله أو بلدته ليعزم فيه الإقامة عشراً فما زاد بعد الزوال أو قبله وقد أفطر ٢ - المريض اذا برئ بعده او قبله وقد تناول ٣ - الحائض والنفساء اذا طهرتا في اثناء النهار ٤ - الكافر اذا اسلم ٥ - الصبي اذا بلغ ٦ - المجنون اذا افاق ٧ - المغمى عليه .

(٢) مناهج المتقين : ١٢٩ المقصد الثالث فيما يكره للصائم.

(٣) التهذيب : ٤ / ٢٦٣ باب ٦٣ برقم ٧٨٧.

(٤) وسائل الشيعة : ٧ / ١٢١ باب ١٣ برقم ١ بسنده عن حماد بن عثمان قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : يكره رواية الشعر للصائم ، وللمحرم ، وفي الحرم ، وفي يوم الجمعة ، =

ومنها : الجدال ، والجهل ، والحلف ، وأذى الخادم على وجه لا يبلغ حد الأذى المحرم^(١).

ومنها : النساء تقبيلاً ، ولمساً ، وملاعبةً ، مع عدم تعمد الإمناء وعدم ظنه ، وإلا حرمت^(٢).

ومنها : الاكتحال مطلقاً ، وتشتد الكراهة في الاكتحال بما فيه شيء نفاذ يجد طعمه في الحلق كالصبر والمسك ونحوهما^(٣).

ومنها : إخراج الدّم المضعف ، فلو لم يضعف لم يكره^(٤).

ومنها : دخول الحمام مطلقاً ، وتشتد الكراهة في المضعف منه^(٥).

ومنها : السعوط بما لا يتعدى إلى الحلق^(٦) ، ويحرم المتعدي منه ويوجب القضاء والكفارة مع العمد^(٧).

ومنها : شمّ الريحان المعروف ، والنرجس ، والكراهة في الثاني أشد ،

= وان يروي بالليل ، قال : قلت : وان كان شعر حق ؟ قال : وان كان شعر حق .

أقول : الجمع بين هذه الرواية والروايات التي تصرّح برجحان انشاد وانشاء الشعر في فضائل أهل البيت وراثتهم وفي المواعظ هو ما ذكره المؤلف قدس سره ، بل الذي يظهر من التأمل في سيرة ائمة الهدى عليهم السلام وحثهم على انشاد الشعر حتى في عرفات ان ذلك مستحب مؤكد اذا كان في ذكر فضائلهم ومراثيهم والتبرّي من اعدائهم لعنهم الله تعالى ، فتفطن.

(١) الفقيه : ٢ / ٥١ باب ٤٩ برقم ٢١١ . والكافي : ٤ / ٨٨ باب ادب الصائم برقم ٤ .

(٢) وسائل الشيعة : ٧ / ٦٨ باب ٣٣ برقم ١ و ٣ .

(٣) الكافي : ٤ / ١١١ باب الكحل والذرور للصائم برقم ٢ .

(٤) الفقيه : ٢ / ٦٨ باب ٣٢ برقم ٢٨٧ .

(٥) مناهج المتقين : كتاب الصوم : / ١٢٩ المقصد الثالث فيما يكره للصائم .

(٦) الفقيه : ٢ / ٦٩ باب ٣٢ برقم ٢٩٢ .

(٧) لاريب في وجوب الكفارة لتعمده الافطار باستعمال ما يفسد صومه فإن الكفارة لمن تعمد الافطار مما تسالم عليه الفقهاء .

لكون شمه سنة ملوك الفرس في صومهم لرفع العطش^(١). وفي كراهة شم كل نبات طيب الريح تردّد ، والعدم أشبه^(٢).

ويستحبّ شم الطيب واستعماله حتّى ورد أنّه تحفة الصائم^(٣). نعم يكره التّطيب بالمسك خاصّة للصائم^(٤).

ومنها : الاحتقان بالجامد^(٥).

ومنها : بلّ الثوب على الجسد ، وتحفّ الكراهة بعصره^(٦).

ومنها : جلوس المرأة في الماء^(٧). ولا يلحق الخنثى المشكل ، والخصي

المسوح بالمرأة ، ولا سائر المايعات بالماء وان كان اللاحق أولى^(٨).

الرّابع : في آداب متفرقة :

فمنها : أنّه يستحبّ كتم الصوم المندوب إلّا ان يُسأل فلا يجوز الكذب ،

وقد قال مولانا الصّادق عليه السّلام : انّ من كتم صومه قال الله تعالى : عبدي

(١) الفقيه : ٢ / ٧١ باب ٣٢ برقم ٣٠١ و ٣٠٢.

(٢) أقول : المصرح به في روايات الباب كراهة التلذّذ بشم الريحان والنرجس وعدم كراهة شم

كل طيب للصائم ، بل شم الطيب سنة راجع الفقيه : ٢ / ٧١ باب ٣٢ برقم ٣٠٢. والوسائل:

٧ / ٦٤ باب ٣٢ برقم ١.

(٣) الفقيه : ٢ / ٧٠ باب ٣٢ برقم ٢٩٥. والكافي : ٤ / ١١٣ باب الطيب والريحان للصائم برقم

٣.

(٤) الكافي : ٤ / ١١٢ باب الطيب والريحان للصائم برقم ١.

(٥) مناهج المتقين : كتاب الصوم / ١٢٩ المقصد الثالث فيما يكره للصائم.

(٦) مناهج المتقين / ١٢٩ كتاب الصوم المقصد الثالث فيما يكره للصائم . ووسائل الشيعة : ٧ /

٢٣ باب ٣ برقم ٣.

(٧) وسائل الشيعة : ٤ / ٢٣ باب ٣ برقم ٦ . وعمل الشرايع / ٣٨٨ باب ١٢٢ برقم ١.

(٨) وجه الأوليّة الاشتراك في العلة التي كره للمرأة جلوسها في الماء بإنها تحمل بقبلها الماء ، ووجه

عدم إلحاق الخنثى والخصي المسوح بالمرأة هو الاقتصار بمورد تصريح الروايات بالمرأة.

استجار من عذابي فأجيره ، ووكل الله تعالى ملائكته بالدعاء للصائمين ، ولم يأمرهم بالدعاء لأحد إلا استجاب لهم فيه ^(١) . وسئل عليه السلام عن الرجل يكون صائماً فيقال له : أصائم أنت ؟ فيقول : لا ، فقال عليه السلام : هو كذاب ^(٢) .

ومنها : أنه يستحب السحور في خصوص شهر رمضان ولو بشربة من الماء للأمر بذلك ، وورد أنه بركة ^(٣) . وأما صوم غير شهر رمضان فلا يتأكد فيه السحور ، وأفضل السحور السويق والتمر ^(٤) .

ومنها : أنه يستحب تفطير الصائم ، لما ورد من أن فطرك لأخيك وادخالك السرور عليه أعظم أجراً وأفضل من صيامك ^(٥) . وأن من فطر صائماً كان له مثل أجره من غير أن ينقص منه شيء ^(٦) . وأن من فطر مؤمناً وكلّ الله به سبعين ملكاً يقدّسونه إلى مثل تلك الليلة من قابل ، ومن فطر اثنين كان حقاً على الله أن يدخله الجنة ^(٧) . وقال أبو جعفر عليه السلام : لأن أفطر رجلاً مؤمناً في بيتي أحبّ إليّ من أن أعتق كذا وكذا نسمة من ولد إسماعيل ^(٨) .

ويتأكد الاستحباب في شهر رمضان ، وقد ورد أن من فطر مؤمناً صائماً فيه كان له بذلك عند الله عتق رقبة من ولد إسماعيل ، ومغفرة لذنبه فيما مضى ،

(١) وسائل الشيعة : ٧ / ٩٧ باب ٣ برقم ١ .

(٢) التهذيب : ٤ / ٣١٩ باب ٧٢ برقم ٩٧٣ .

(٣) التهذيب : ٤ / ١٩٨ باب ٥١ برقم ٥٦٨ .

(٤) التهذيب : ٤ / ١٩٨ باب ٥١ برقم ٥٦٧ .

(٥) التهذيب : ٤ / ٢٠١ باب ٥٣ برقم ٥٨٠ . والمقنعة / ٥٤ .

(٦) التهذيب : ٤ / ٢٠١ باب ٥٣ برقم ٥٨٢ . والمقنعة / ٥٤ .

(٧) وسائل الشيعة : ٧ / ١٠٢ باب ٣ برقم ١٠ .

(٨) وسائل الشيعة : ٧ / ١٠٢ باب ٣ برقم ١٣ .

وكفارة لذنبه إلى قابل^(١). بل في خبر آخر : ان الله يكتب له بذلك أجر من أعتق ثلاثين نسمة ، وكان له بذلك دعوة مستجابة^(٢). ومن فطر اثنين كان حقاً على الله أن يدخله الجنة^(٣).

ومنها : أنه يستحب للصائم قراءة سورة القدر عند السحور والافطار ، فقد ورد أن من قرأها عند فطوره وعند سحوره كان فيما بينها كالمشحط بدمه في سبيل الله^(٤).

ويستحب له أيضاً الدعاء بالمأثور وغيره ، لما ورد من أن لكل صائم عند إفطاره دعوة مستجابة . ومن المأثور البسمة وإتباعها بقوله : « يا واسع المغفرة اغفر لي » فإن من قالها عند افطاره غفر له^(٥).

ومنه قول : « اللهم لك صمنا ، وعلى رزقك أفطرننا ، فتقبله منا ، ذهب الظمأ ، وأبتلت العروق ، وبقي الأجر »^(٦) . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ذلك اذا أفطر .

(١) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٢ باب ٣ أحاديث الباب.

(٢) المحاسن : ٣٩٦ باب ٢ الاطعام في شهر رمضان برقم ٦٤ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال أيما مؤمن فطر مؤمناً ليلة من شهر رمضان كتب الله له بذلك اجر من أعتق نسمة مؤمنة ومن فطر شهر رمضان كله كتب الله له اجر من اعتق ثلاثين نسمة مؤمنة وكان له عند الله دعوة مستجابة.

(٣) المقنعة / ٣٤٤ باب ١٩. ووسائل الشيعة : ٤ / ١٠١ باب ٣ برقم ٩.

(٤) الاقبال / ١١٤ عن مولانا زين العابدين عليه السلام انه قال من قرأ ﴿ انا انزلناه في ليلة القدر ﴾ عند فطوره وسحوره كان فيما بينها كالمشحط بدمه في سبيل الله .

(٥) الاقبال : ١١٦.

(٦) الفقيه : ٢ / ٦٦ باب ٣١ برقم ٢٧٣ . والتهذيب : ٤ / ١٩٩ باب ٥٢ برقم ٥٧٦.

ومنه : « الحمد لله الذي أعاننا فصمنا ، ورزقنا فأفطرنا ، اللهم تقبل منا ، واعنا عليه ، وسلّمنا فيه ، وتسلمه منا في يسر منك وعافية ، الحمد لله الذي قضى عنا يوماً من شهر رمضان ^(١) ».

ومنه : « يا عظيم يا عظيم أنت إلهي ، لا إله لي غيرك ، أغفر لي الذنب العظيم ، أنه لا يغفر الذنب العظيم إلا العظيم ». وورد أن من قال ذلك عند افطاره خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ^(٢).

ومنها : أنه يستحب للصائم تقديم الصّلاه على الافطار ، إلا أن يكون معه قوم ينتظرونه يخاف أن يحبسهم عن عشاءهم ، أو تكون نفسه تنازعه للافطار وتشغله شهوته عن الصلاة ^(٣).

ومنها : أنه يستحب الافطار بالحلوى ، فإن لم يوجد فبالسكر ، فإن لم يوجد فبالتمر ، فإن لم يوجد فبماء فاتر ، تأسيّاً بالنبيّ صلى الله عليه وآله وسلّم ^(٤). وقد ورد أن الافطار بالماء الفاتر ينقي المعدة والقلب ، ويطيب النكهة والفم ، ويقوي الحلق ، ويحدّ الناظر ، ويغسل الذنوب غسلًا ، ويسكن العروق الهايجة ، والمرّة الغالبة ، ويقطع البلغم ، ويطفي الحرارة عن المعدة ، ويذهب بالصّداع ^(٥). ويستحب أيضاً الافطار باللبن تأسيّاً بأمر المؤمنين عليه السّلام ^(٦).

ومنها : أنه يستحب للصائم الحضور عند من يأكل ، لما عن مولانا الصادق عليه السلام من أنه إذا رأى الصائم قوماً يأكلون أو رجلاً يأكل سبّحت

(١) التهذيب : ٤ / ٢٠٠ باب ٥٢ برقم ٥٧٧ . والفقيه : ٢ / ٦٦ باب ٣١ برقم ٢٧٤ .

(٢) الاقبال : ١١٤ .

(٣) وسائل الشيعة : ٤ / ١٠٧ باب ٧ برقم ١ . والمقنعة / ٣١٨ .

(٤) المقنعة / ٣١٧ . ووسائل الشيعة : ٤ / ١١٣ باب ١٠ برقم ٦ .

(٥) المقنعة / ٣١٧ . والكافي : ٤ / ١٥٣ باب ما يستحب ان يفطر عليه برقم ٤ .

(٦) التهذيب : ٤ / ١٩٩ باب ٥١ برقم ٥٧٤ .

كلّ شعرة منه^(١).

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه: ما من صائم يحضر قوماً يطعمون إلاّ سبّحت له أعضاؤه وكانت صلاة الملائكة عليه ، وكانت صلاتهم استغفاراً^(٢)!

ومنها : أنّه يستحبّ الاجتهاد في العبادة سيّما الدّعاء ، والاستغفار ، والعتق ، والصّدقة في شهر رمضان ، وخصوصاً ليلة القدر وآخر ليلة من الشهر^(٣)، على النحو المسطور في الكتب المعدّة لذلك ، فلترأّجع.

انتهى إلى هنا الجزء الاول من كتاب مرآة الكمال على حسب
تجزئتنا للكتاب ومن الله سبحانه نستمد التوفيق والعون
لاكمال باقي الاجزاء انه ولي التوفيق والتأييد
على يد خادم العلم والفضيلة الشيخ
محبي الدين نجل آية الله المؤلف
قدّس الله روحه الطاهرة

(١) الامالي للشيخ الصدوق / ٥٨٧ المجلس ٨٦ حديث ٩ . وثواب الاعمال / ٨٢ باب ثواب الصائم يحضر قوماً يأكلون.

(٢) وسائل الشيعة : ٧ / ١١٢ باب ٩ برقم ٢.

(٣) وسائل الشيعة : ٧ / ٢١٩ باب ١٨ . أحاديث الباب.

فهرس موضوعات الجزء الأول من كتاب مرآة الكمال

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٧
مقدمة الطبعة الحجرية	١٣
ديباجة المؤلف	١٩
الفصل الأول : في آداب الولادة :	
المقام الأول : في آداب ساعة الولادة	٢٣
اخراج النساء ساعة الولادة	٢٣
ما يستحب كتابته من الايات عند تعسر الولادة	٢٣
غسل المولود بعد الولادة	٢٦
الأذان في اذنه اليمنى والاقامة في اليسرى وآداب أخر	٢٦
تسمية المولود باسم حسن	٢٨
المقام الثاني : في آداب اليوم السابع	٣٢
التسمية	٣٢
الحلق	٣٢
الطلي	٣٢
الختان	٣٤
العقيقة	٣٧
ثقب الأذن	٤٢

٥٣٦ مرآة الكمال للهامقاني / ج ١

الاطعام عند الولادة ٤٢

المقام الثالث : في الآداب العامة للحمل والولادة وما بعدها ٤٤

الرضاع ٤٤

الحضانة ٤٧

تأديب الأطفال ٤٨

تزويجه اذا بلغ وآداب آخر ٥١

ملحقات المقام الثالث ٥٣

فضل الولد ذكراً أو أنثى ٥٣

يستحب طلب البنات ٥٤

يستحب اطعام الحبل اللبان والسفرجل ٦٠

ما يستحب فعله مع اليتيم ٦١

برّ الوالدين ٦٢

حكم عقوق الوالدين ٦٦

حكم صلة الرحم ٦٦

الفصل الثاني : في آداب اللباس :

المقام الأول : في آداب ما يلبس ٧١

المقام الثاني: في آداب العمامة والقنسوة والحذاء والخلخال ٩٠

المقام الثالث : في آداب الخاتم ٩٨

المقام الرابع : في آداب لباس الصلاة ١١٢

الفصل الثالث : في آداب المسكن :

يستحب اختيار المسكن الواسع ١٢١

يكره رفع بناء البيت أكثر من سبعة أذرع أو ثمانية ١٢٢

يستحب تحجير السطوح ١٢٣

يستحب كنس البيت والافنية ١٢٥

يستحب التسمية عند دخول الحجرة ١٢٥

٥٣٧	الفهرس
١٢٦	يستحب اسراج السراج قبل المغيب
١٢٧	يكره التحول من منزل الى منزل
١٣٠	يستحب الوليمة عند شراء الدار
١٣٠	يحرم التطلع في دور الناس
١٣١	يكره اتخاذ فرش زايداً على قدر الحاجة
١٣١	يستحب حسن الجوار
١٣٤	تذييل يتضمن مقالات
١٣٤	الأولى : تعيين بيت الصلاة
١٣٥	الثانية : الاماكن التي تكره الصلاة فيها
١٤٤	الأحوال التي يكره الصلاة فيها
١٤٧	الثالثة : في فضل المسجد وآدابه
١٥٠	في سنن المساجد
١٥٣	مكروهات المسجد
١٥٨	استحباب الصلاة في المسجد
١٦٠	فضل المساجد العظام
١٦٠	فضل المسجد الحرام
١٦١	فضل مسجد الخيف
١٦١	فضل مسجد الرسول (ص)
١٦٢	فضل مساجد المدينة
١٦٣	فضل مسجد الغدير
١٦٣	فضل مسجد براكا
١٦٤	فضل مسجد بيت المقدس
١٦٤	فضل مسجد الكوفة
١٦٦	فضل مسجد السهلة
١٦٩	فضل مسجد صعصة

الفصل الرابع : في آداب الأكل والشرب ومتعلقاتهما :

المقام الأول : آداب الأكل	١٧١
المقام الثاني : آداب شرب الماء	١٩١
المقام الثالث : ما ورد في الحبوب	١٩٨
المقام الرابع : ما ورد في اللحم والسمن واللبن	٢٠١
سنن الذبح	٢٠٧
المقام الخامس: ما ورد في البقول والفواكه والثمار	٢٠٩
الثمار الممدوحة	٢١٦
المقام السادس : في المآكل المتفرقة	٢٢٥
المقام السابع : في آداب الوليمة والضيافة والضيف	٢٣١
الفصل الخامس : في آداب النوم والانتباه منه :	

المقام الأول : آداب النوم	٢٣٧
المقام الثاني : أدعية النوم	٢٤٧
ما ورد قراءته من السور عند النوم	٢٤٧
ما ورد قراءته من الآيات عند النوم	٢٥٠
ما ورد قراءته من الأذكار عند النوم	٢٥٣
ما ورد قراءته من الأدعية المطلقة عند النوم	٢٥٤
ما ورد قراءته من الأدعية المقيدة عند النوم	٢٥٩
المقام الثالث : آداب الانتباه	٢٦٧
المقام الرابع : آداب الرؤيا	٢٧١
الفصل السادس : في آداب الطهور والصلاة :	

المقام الأول : في آداب التخلي	٢٧٧
مكروهات التخلي	٢٨٣
مستحبات التخلي	٢٨٦
المقام الثاني : في آداب الوضوء	٢٩٠

٥٣٩	الفهرس
٢٩٩	يستحب الوضوء لأمو
٣٠٦	المقام الثالث : في آداب الغسل
٣٠٩	الاغسال المسنونة للوقت
٣١٤	الاغسال المسنونة للعمل
٣٢٠	الاغسال المسنونة للمكان
٣٢٢	المقام الرابع : في فضل الصلاة
٣٢٦	المقام الخامس : في آداب صلاة الليل
٣٣٧	آداب سائر النوافل
٣٤٠	المقام الخامس : في الصلوات المرغبات
٣٤١	صلاة عشر ركعات بعد المغرب
٣٤٢	صلاة الغفيلة
٣٤٢	صلاة الوصية بين المغرب والعشاء
٣٤٢	صلاة أربع ركعات بعد العشاء
٣٤٣	صلاة الورود والافتتاح
٣٤٣	صلاة اليوم
٣٤٤	صلاة أول كل شهر
٣٤٥	صلاة ليلة السبت ويومه
٣٤٧	صلاة ليلة الاحد ويومه
٣٤٩	صلاة ليلة الاثنين ويومه
٣٥٣	صلاة ليلة الثلاثاء ويومه
٣٥٦	صلاة ليلة الاربعاء ويومه
٣٥٨	صلاة ليلة الخميس ويومه
٣٦٠	صلاة ليلة الجمعة ويومه
٣٦٨	صلاة الاعرابي
٣٧٠	صلاة يوم النيروز

٣٧٢	 صلاة أول محرم
٣٧٣	 صلاة ليلة عاشوراء
٣٧٤	 صلاة يوم عاشوراء
٣٧٧	 صلاة جمادى الآخرة
٣٧٧	 صلاة كل ليلة من رجب
٣٧٨	 صلاة أول ليلة من رجب
٣٧٩	 صلاة الرغائب
٣٨٠	 صلاة ليلة النصف من رجب
٣٨١	 صلاة ليلة المبعث ويومه
٤٨٤	 صلاة كل ليلة من شعبان
٣٨٤	 صلاة أول ليلة من شعبان وليلة النصف منه
٣٨٤	 نوافل شهر رمضان
٣٨٥	 صلاة الليالي الثلاثين من شهر رمضان
٣٨٥	 صلاة كل ليلة من شهر رمضان
٣٨٦	 صلاة أول يوم من شهر رمضان
٣٨٦	 صلاة ليلة النصف من شهر رمضان
٣٨٧	 صلاة آخر ليلة من شهر رمضان
٣٨٧	 صلاة ليالي البيض من رجب وشعبان وشهر رمضان
٣٨٨	 صلاة ليلة الفطر
٣٨٨	 صلاة يوم الفطر
٣٨٩	 صلاة يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة
٣٨٩	 صلاة ليالي العشر الأول من ذي الحجة
٣٨٩	 صلاة يوم عرفة
٣٩٠	 صلاة يوم عيد الأضحى
٣٩٠	 صلاة يوم الغدير

الفهرس ٥٤١

صلاة يوم المباهلة ٣٩٠

صلاة آخر يوم من ذي الحجة ٣٩١

صلاة الاستسقاء ٣٩١

صلاة الاستخارة ٣٩٢

صلاة الف ركعة في كل يوم وليلة ٣٩٢

صلاة الشكر ٣٩٢

صلاة الزيارة ٣٩٣

صلاة تحية المسجد ٣٩٣

صلاة الاحرام ٣٩٣

صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ٣٩٤

صلاة أمير المؤمنين عليه السلام ٤٩٤

صلاة الصديقة الكبرى سلام الله عليها ٣٩٥

صلاة الحسين عليهما السلام ٣٩٥

صلاة السجاد عليه السلام ٣٩٦

صلاة الباقر عليه السلام ٣٩٦

صلاة الصادق عليه السلام ٣٩٦

صلاة الكاظم عليه السلام ٣٩٧

صلاة الرضا عليه السلام ٣٩٧

صلاة الجواد عليه السلام ٣٩٧

صلاة الهادي عليه السلام ٣٩٨

صلاة العسكري عليه السلام ٣٩٨

صلاة الحجة عليه السلام ٣٩٨

صلاة جعفر الطيار عليه السلام ٣٩٩

صلاة ليلة الدفن وساعته ٤٠١

صلاة الهدية ٤٠٢

٤٠٢	 صلاة عند ارادة السفر
٤٠٢	 صلاة عند إرادة التزويج والدخول بالزوجة
٤٠٢	 صلاة ركعتين خفيفتين
٤٠٢	 صلوات الحاجة المطلقة
٤١٧	 صلوات الحاجة المقيدة
٤١٧	 صلاة الظلّامة
٤١٨	 الصلاة عند العسرة
٤١٩	 صلاة عند الأمر المخوف
٤١٩	 صلاة عند خوف المكروه
٤٢٠	 الصلاة عند الخوف من العدو
٤٢١	 صلاة الخوف من الظالم
٤٢١	 الصلاة للخلاص من السجن
٤٢٢	 الصلاة لدفع شر السلطان وقضاء الدين
٤٢٣	 الصلاة لقضاء الدين
٤٢٣	 الصلاة لطلب الرزق
٤٢٥	 الصلاة لطلب الرزق عند الخروج الى السوق
٤٢٦	 الصلاة للاستطعام عند الجوع
٤٢٦	 الصلاة عند نزول البلاء
٤٢٧	 الصلاة لمكاملة أهل القبور وسماع الجواب منهم
٤٢٧	 الصلاة لرؤية النبي صلى الله عليه وآله بالمنام
٤٢٩	 الصلاة الذكاء والحفظ
٤٢٩	 صلاة حديث النفس
٤٣٠	 صلاة طلب الحمل والولد
٤٣٠	 صلاة ام المريض
٤٣١	 صلاة العفو

٥٤٣	الفهرس
٤٣١	صلاة التوبة
٤٣٢	صلاة الكفاية
٤٣٣	صلاة الفرج
٤٣٤	صلاة المكروب
٤٣٤	صلاة الاستغاثه
٤٣٥	الصلاة لمن أصابته مصيبة
٤٣٦	الصلاة اذا أخبر بوقيعه أحد فيه
٤٣٧	الصلاة الغنية
٤٣٧	صلاة الشدة
٤٣٨	صلاة الشفاء
٤٣٩	صلاة لجميع الامراض
٤٤٠	صلاة الحمى
٤٤١	صلاة الصداع
٤٤١	صلاة لوجع العين
٤٤٢	صلاة الأعمى
٤٤٢	صلاة لوجع البطن
٤٤٢	صلاة لوجع الرقبة
٤٤٢	صلاة لوجع الصدر
٤٤٣	صلاة للقولنج
٤٤٣	صلاة لوجع الرجل
٤٤٣	صلاة للقوة
٤٤٥	المقام السابع : في فضل الأذان والاقامة
٤٤٧	مستحبات الأذان
٤٥٤	المقام الثامن : في سنن أفعال الصلاة
٤٥٥	سنن تكبيرة الاحرام

٤٥٧	 سنن القراءة
٤٦٢	 سنن الركوع
٤٦٤	 سنن السجود
٤٦٦	 مكروهات السجود
٤٦٧	 القنوت ومستحباته
٤٦٨	 سنن التشهد
٤٦٩	 سنن التسليم
٤٧٠	 تذييل : ما بقي من آداب أفعال الصلاة
٤٧٩	 المقام التاسع: في فضل الصلاة جماعة وآدابها
٤٨٣	 المقام العاشر : في فضل التعقيب وآدابه
٤٩٨	 تعقيب صلاة الظهر
٤٩٨	 تعقيب صلاة العصر
٤٩٩	 تعقيب صلاة المغرب
٥٠١	 تعقيب صلاة العشاء
٥٠١	 تعقيب صلاة الغداة
٥٠٣	 فضل الصوم المندوب
٥١١	 فضل صوم شهر رجب
٥١٥	 فضل صوم شهر شعبان
٥١٩	 فضل صوم شهر رمضان
٥٢٣	 فضل صوم بقية الأيام
٥٢٦	 موارد كراهة صوم عرفة
٥٢٨	 موارد استحباب الامساك تأدياً
٥٢٨	 ما يكره للصائم
٥٣٠	 آداب متفرقة للصائم
٥٣٥	 الفهرس

